

المعجم التطبيقي

للقواعد الأصولية في فقه الإمامية **الجزء الرابع**

الإعداد: محمد حسن الرباني البيرجندي

الترجمة: محمد تقي باقرزاده مشكيباف

الإشراف: الأستاذ علي علمي الأرميني

مكتب الإمام الإسلامي، طرق خراسان، مشهد
قسم الدراسات والبحوث الفقهية



مرکز تحقیقات کتب و تراث علوم اسلامی

المعجم التطبيقي للقواعد الأصولية
في فقه الإمامية

موضوع:

فرهنگ و دائرة المعارف: ۶۴ (کلیات: ۱۳۷)

گروه مخاطب:

- تخصصی (طلاب و دانشجویان)

شماره انتشار کتاب (چاپ اول): ۱۷۱۲

مسلسل انتشار (چاپ اول و باز چاپ): ۴۶۴۲



کتاب‌های دفتر تبلیغات اسلامی شعبه خراسان رضوی/ ۵۹

مرکز تحقیقات اسلامی

ربانی بیرجندی، محمدحسن، ۱۳۴۳ -
المعجم التطبیقي للقواعد الأصولية في فقه الإمامية / الإعداد محمد حسن الرباني البیرجندی: الإرجاع محمدتقی باقرزاده
مشکیاف: الإشراف علي علمي الأردیلي: التحقيق مكتب الإعلام الإسلامي - فرع خراسان الرضوي، قسم الدراسات و البحوث الفقهية
، - قم: مؤسسة بوستان کتاب (مركز الطباعة و النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي)، ۱۴۳۰ ق. = ۱۳۸۸ -
ج. - (مؤسسة بوستان کتاب: ۱۷۱۲. کتاب‌های دفتر تبلیغات اسلامی شعبه خراسان رضوی: ۵۹) (کلیات: ۱۳۷. فرهنگ و
دائرة المعارف: ۶۴)

ISBN 978- 964 - 09 - 0358 - 2 (دوره) - . ISBN 978- 964 - 09 - 0689 - 7 (ج. ۲) - ۷۰۰۰ تومان

فهرست نویسی براساس اطلاعات فیبا.

فهرست نویسی بر اساس جلد چهارم: (۱۴۳۱ ق. = ۱۳۸۹

Muhammad-Hasan al-Rabbani-al-Birjandi. A Rule Concordance to Usul in
ص. ع. به انگلیسی: Shia Fiqh

کتاب‌نامه.

۱. فقه - قواعد - فهرست مطالب. ۲. اصول فقه شیعه - فهرست مطالب. ۳. فقه جعفری - فهرست مطالب. الف. باقرزاده
مشکیاف، محمدتقی، ۱۳۴۴ - مصحح. ب. علمي اردیلي، علي، ۱۳۲۱ - مصحح. ج. دفتر تبلیغات اسلامی
حوزه علمیه قم. شعبه خراسان رضوی. گروه مطالعات و پژوهش‌های فقهی. د. دفتر تبلیغات اسلامی حوزه علمیه قم. مؤسسه
بوستان کتاب. ه. عنوان.

۲۹۷/۳۲۴

BP ۱۶۹ / ۵ / ۲۶

۱۳۸۹

المعجم التطبيقي للقواعد الأصولية في فقه الإمامية

الجزء الرابع

الإعداد: محمد حسن الرباني البيرجندي

الإرجاع: محمد تقي باقرزاده مشكيباف

الإشراف: الأستاذ علي علمي الأردبيلي



مركز تحقيقات كمبيوترية علوم إسلامی

التحقيق: مكتب الإعلام الإسلامي - فرع خراسان الرضوي

قسم الدراسات والبحوث الفقهية

جمعداري اموال

مركز تحقيقات كامپيوترية علوم اسلامي



ش-اموال ۵۸۴۰۴

بوسه شمس
۱۳۸۹

بوستان کتاب

این کتاب با حمایت معاونت امور فرهنگی
وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامی منتشر شده است.

المعجم التطبيقي للقواعد الأصولية في فقه الإمامية / ج ٤

• الإعداد: محمد حسن الرباني البيرجندي • الإرجاع: محمد تقي باقرزاده مشكبياف • الإشراف: الأستاذ علي علمي الأردبيلي
• التحقيق: مكتب الإعلام الإسلامي - فرع خراسان الرضوي، قسم الدراسات والبحوث الفقهية
• الناشر: مؤسسة بوستان كتاب

(مركز الطباعة والنشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي)

• المطبعة: مطبعة مؤسسة بوستان كتاب • الطبعة: الأولى ١٤٣١ ق، ١٣٨٩ ش
• الكمية: ١٢٠٠ • السعر: ٧٠٠٠ تومان

جميع الحقوق © محفوظة

printed in the Islamic Republic of Iran

- ♦ العنوان: قم، شارع شهداء (صفائيه)، ص ب ٩١٧ / ٣٧١٨٥، الهاتف: ٧٧٤٢١٥٥-٧، الفاكس: ٧٧٤٢١٥٤، الهاتف: ٧٧٤٣٤٢٦
- ♦ المعرض المركزي (١): قم، شارع شهداء (بمعاون أكثر من ١٧٠ ناشر عرض اثني عشر ألف عنواناً من الكتب)
- ♦ المعرض الفرعي (٢): طهران، شارع فلسطين الجنوبي، الزقاق الثاني (بشن)، الهاتف: ٦٦٤٦٠٧٣٥
- ♦ المعرض الفرعي (٣): مشهد المقدسة، تقاطع خسروي، مجمع ياس، الهاتف: ٢٢٣٣٦٧٢
- ♦ المعرض الفرعي (٤): أصفهان، تقاطع كرمان، گلستان كتاب، الهاتف: ٢٢٢٠٣٧٠
- ♦ المعرض الفرعي (٥): أصفهان، ساحة انقلاب، قرب سينما ساحل، الهاتف: ٢٢٢١٧١٢
- ♦ المعرض الفرعي (٦) (للشباب): قم، بداية شارع شهداء (صفائيه)، الهاتف: ٧٧٣٩٢٠٠
- ♦ التوزيع: بكتا (توزيع الكتب الإسلامية والإنسانية)، طهران، شارع حافظ، قرب تقاطع كالج، بداية زقاق پاشاد، الهاتف: ٨٨٩٤٠٣٠٣
- ♦ وكالات بيع كتب المؤسسة في البلد وخارجه (المتضمن إلى ورقة الاستطلاع للأثار في نهاية الكتاب)

عبر البريد الإلكتروني للمؤسسة: E-mail: info@bustaneketab.com

الأثار الحديثة في المؤسسة والتعرف إليها في «وب سايت» http://www.bustaneketab.com

مع جزيل الشكر والتقدير لجميع الزملاء الذين ساهموا في إنتاج هذا العمل:

• أعضاء لجنة دراسة الإصدارات: أمين لجنة الكتاب: جواد آهنگر • المنقح: ولي قرباني • الملخص العربي: سبيحة خاتمي • الملخص الإنجليزي: مريم خاتمي • فيها: مصطفى محفوظي
• مسؤول واحدة التنضيد: أحمد مؤمني • تصحيح التنضيد: محمد رضائي • ترتيب الصفحات: أحمد مؤمني و حسين محمدي • تحرير وخطب التطبيق: محمدجواد مصطفوي • التطبيق:
محمد إشاري سيدكاظم رضوي و هادي شاهرودي • الإشراف وضبط الإعداد: بزرگ بهرامی • تحرير التصميم والفراميل: مسعود نجابني • تصميم الغلاف: هادي معزي • مدير الإنتاج:
عبدالهادي أشرفي • مديرية الإعداد: سميدرضا تيموري • برمجة ومراقبة الإنتاج: أميرحسين مقدمشیر • مديرية المطبعة: مجيد مهدي و وفيق الزملاء في قسم الليتوغرافيا، والطباعة
والتغليف.

رئيس المؤسسة
المعيد محمد كاظم الشمس

كشف الغطاء

عن مبهمات الشريعة الغراء



مركز تحقيقات علوم اسلامی

جعفر بن خضر نجفی (کاشف الغطاء)

(المتوفى - ١٢٢٨ هـ. ق)



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

١. الاستصحاب

- ١ لو شك في البلوغ وعلائمه بنى على العدم ٢٥٣ القواعد المشتركة ١
- ٢ لو شك في صحة العبادة أو المعاملة وكذا جميع المؤثرات بنى على العدم ٢٦٦ ١ ~
- ٣ لو شك في جزئية اسم أو عقد أو عدمها أو التركيب وعدمه فلا يعول على أصل كأصل العدم مثلاً ٢٦٧ ١ ~
- ٤ عدم جواز قيام العمل الواحد مقام عمليين مع نيتها أو نية أحدهما إلا بدليل فيه ٢٨٥ ١ ~
- ٥ لو ترك من العبادة جزء أو شرط أو اعتراها منافع بنى فيها على ركنية الجزء ٣٠٣ ١ ~
- ٦ لو علم اشتغال ذمته بعمل ولم يشخصه ولم يكن محصوراً بل متعسراً متعديداً ارتفع الوجوب ٣١٩ ١ ~
- ٧ غير المحكوم بنجاسته شرعاً بطريق شرعي كالاستصحاب وغيره محكوم بطهارته ٣٣٧ ١ الطهارة
- ٨ صحة الاعتماد في جفاف العضو و رطوبته بالاستصحاب في الوضوء ٤٤ ٢ ~
- ٩ لو اشتغل ذمته بطهارة وشك في مصداقه قَدَّم الوضوء ١١٣ ٢ ~
- ١٠ حكم ما لو علم بآئه كان محدثاً وتوضأ واغتسل وشك أنه قصد السورة في الوضوء ١١٤ ٢ ~
- ١١ لو اشتبه دم الاستحاضة بدم العذرة ولا علامة أو قرينة بنى على الاستحاضة ١٩٣ ٢ ~
- ١٢ نفى وجود النبطيين في العصور الأخيرة ١٩٥ ٢ ~

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣	دم الحيض هو الأصل المرجع عند اشتباه الدماء الخارجة من أرحام النساء	~	٢	١٩٦
١٤	لو شك بعد المزج في التراب في إطلاقه وعدم يبنى على الإطلاق	~	٢	٣٣٦
١٥	لو علم نزول ماء المطر وشك في الانقطاع أو العكس يبنى على الحالة الأولى	~	٢	٤٠١
١٦	لو شك في الوصل بالنجاسة أو كان نجساً شك في وصله بالمعتصم يبنى على الحالة الأولى	~	٢	٤٠٢
١٧	لو شك في خليط الذهب أنه أخرجه من الاسم أولاً يبنى على العدم وحرم الصلاة معه	الصلاة	٣	٢١
١٨	لو شك في كونه ممّا يصح السجود عليه أولاً يبنى على عدم الصحة	~	٣	٦٥
١٩	وقت صلاة الكسوفين إلى تمام الإجماع وهي على الفورية	~	٣	٢٧٥
٢٠	عدم الاكتفاء بالشهر الهلالي على المسافر المردّد لو شك في المراد بمطلق الشهر	~	٣	٣٤٥
٢١	لو شك في زيادة الأجزاء في الصلاة ركناً أو غيره يبنى على العدم	~	٣	٣٨٤
٢٢	عدم صحة اشتراط الفسخ في الاعتكاف ولو شك في أصل الاشتراط يبنى على العدم	الاعتكاف	٤	٩٥
٢٣	لو تمّ الوقف العام انسلخ عن حكم الواقف ورجع إلى ابنه على نحو المباحات	الوقف	٤	٢٦٦
٢٤	الوقف بمعنى الحبس وهو حبس للمالك عن التصرف في المنفعة شرعاً	~	٤	٢٧٧
٢٥	لو كان معذوراً من الكفارة بوجه من الوجوة فليس عليه شيء الحج	الحج	٤	٥٩٣

٢. استلزم الأمر بالشئ للنهي عن ضده

١	وجوب عمل الأجير طبق قرار الإجارة وكذا النائب وإلّا بطلت القواعد المشتركة	١	٣٣١
٢	جواز التيمّم بتراب المسجد ونحوه من الموقوفات العامة	١	٣٤١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	جواز مباشرة غير الجبهة من المصلي بالنجس في صورة عدم التعدي الصلاة	٣	٣	٥٢
٤	عدم جواز النافلة مع ضيق الوقت للفريضة ^٢	~	٣	٣٠١

٣. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذميمة)

١	عدم إجزاء إتيان عمل واحد بقصد الاكتفاء به عن أعمال العبادات			
٢	متعددة متماثلة	بالمعنى الخاص	١	٣٥٠
٢	لزوم غسل المتوضيء كل زيادة لحمية أو عظمية أو أمثالها في أعضاء الوضوء وكذا في الغسل	الطهارة	١	٣٤٤
٣	وجوب تطابق غسل أعضاء مثل الأصابع والأغص مع السالمين			
	في الوضوء	~	٢	٤٧
٤	لو شك فيما بذمته من الطهارة جمع بين الوضوء والغسل ناوياً			
	لما في الذمة	~	٢	١١٣
٥	لوجهل بموضع النجاسة جمع بين المشتبهات في التطهير			
	لزوم إباحة مكان المصلي ويطلان الصلاة في القصب	الصلاة	٣	٤٨
٧	لزوم رعاية الموالاة في الصلاة حتى المقدور	~	٣	١٧٦
٨	لزوم رعاية المساجد الملاصقة للأرض مع الجبهة في السجود			
	حتى المقدور	~	٣	٢٠٣
٩	لونسى جزءاً من التشهد أو الصلاة وجب القضاء	~	٣	٤٠٥

٤. أصالة البراءة

١	الشك في شرطية الشروط و مانعية الموانع في المعاملات			
	تبنى فيها على البراءة	القواعد المشتركة	١	٢٦٧
٢	لوشك في الجزئيات من القليل والكثير في أجزاء المركب			
	بنى على نفي الزائد	الطهارة	١	٢٦٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	لو تعارض بين طاعة الله وطاعة الأمر حكم طاعته تعالى وخص دليل طاعة المولى به	~	١	٣٢٢
٤	التفاوت في قلّة سني الصبيان وكثرتها مبني على قلّة المعرفة وكثرتها	الصلاة	٢	٢٠
٥	لو شك في الوضوء في الحاجب بنى على عدمه في الأعضاء الطهارة	٢	٢	٣٤
٦	جواز النظر إلى عورة المرأة في الطبابة والاضطرار	~	٢	١٣٢
٧	عدم جواز الإعتماد على أصالة عدم الكثرة في أقسام الاستحاضة	~	٢	٢٣٤
٨	لو شك في العضو من الميت أنّه واجب الدفن أولاً وكذا لوجهل الأصل يبنى على العدم	الصلاة	٢	٢٩٢
٩	لو شك بين ما فيه قضاء أو سجود سهو وغيره أولاً احتياط في العمل ^١	~	٣	٣٨٣
١٠	عدم دخول الليالي في حكم الأيام السعيدة أو النحسة	الحج	٤	٤٥٧
١١	لو شك في كمال صيغة النذر أو العهد عمل على البراءة فيما يتعلّق بحكم نفسه وبالشغل في الغير	~	٤	٥١٠

٥. الأمر بالأمر بالشيء

١	صحّة عبادة الصبي وترتب الثواب عليها	الطهارة	١	٢٥٣
---	-------------------------------------	---------	---	-----

٦. الأمر مع علم الأمر بانتفاء شرطه

١	كلّ ما ينافي العباديّة فهو هادم لاستمرار حكم النية	الطهارة	٢	٧٤
---	--	---------	---	----

٧. تعارض الأصول والأدلة والظواهر

١	ثبوت الأجزاء والشروط والموانع في الصلاة بالدليل دون الأصول	الصلاة	٢	٩
---	---	--------	---	---

٨. الحقيقة الشرعية (والمتشريعية والعرفية)

- | | | | | |
|---|---|---------|---|-----|
| ١ | وجوب غسل اليد اليمنى واليسرى في الوضوء | الطهارة | ٢ | ٣٥ |
| ٢ | حكم مالو نذر أو وقف على المتطهرين أو الطائفين وجوباً أو المصلين ~ | | ٢ | ١٢٦ |

٩. الحقيقة والمجاز (وعلائمهما)

- | | | | | |
|---|--|------|---|-----|
| ١ | الحج في الشرع قصد الكعبة مطلقاً أو متكرراً | الحج | ٤ | ٤٣٦ |
|---|--|------|---|-----|

١٠. دلالة الأمر على الوجوب

- | | | | | |
|---|--------------------------------------|------|---|-----|
| ١ | وجوب الحج في عام الاستطاعة على الفور | الحج | ٤ | ٢٦٩ |
|---|--------------------------------------|------|---|-----|

١١. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

- | | | | | |
|---|---|--------|---|----|
| ١ | لو سكت ﷺ في مقام لا ينبغي السكوت معه فهو تقرير | الصلاة | ٢ | ٩ |
| ٢ | استحباب صوم ثلاثة أيام من الشهر أول خميس وآخر خميس و أول أربعاء من العشرة الثانية | الصوم | ٤ | ٤٢ |
| ٣ | استحباب صوم يوم و يوم | ~ | ٤ | ٥٠ |

١٢. السيرة المتشريعة (والصحابة)

- | | | | | |
|---|-------------------------------|---------|---|-----|
| ١ | اشتراط القيام في النية للصلاة | الطهارة | ١ | ٢٨٠ |
|---|-------------------------------|---------|---|-----|

١٣. الشهرة (الروائية والفتوائية)

- | | | | | |
|---|--|---------|---|-----|
| ١ | عدم وجوب ستر حجم العورة إلا في بعض الموارد | الطهارة | ٢ | ١٣٠ |
| ٢ | استحقاق الأجير مقدار عمله بالشرط وتسري الأجرة على جميع أجزاء العمل | الحج | ٤ | ٤٩٣ |

١٤. القياس (منصوص العلة)

- | | | | | |
|---|--|---------|---|-----|
| ١ | كراهة البول في الارض الصلبة وكل ما يخشى منه الترشح | الطهارة | ٢ | ١٦٠ |
|---|--|---------|---|-----|

١٥. مفهوم العدد

- | | | | | |
|---|--|---|--------|-----|
| ١ | لو نذر ركعة ولم يقيد بها اجتزأ بالوتر وبغيره | ٣ | الصلاة | ٢٧٩ |
|---|--|---|--------|-----|

١٦. مقدّمة الواجب (والحرام)

- | | | | | |
|---|--|---|---------|-----|
| ١ | لو غسل نجاسة اختصّت ببعض ثوبه أو بدنه لزمه إدخال الحدود في الغسل | ١ | الطهارة | ٣٣٩ |
| ٢ | لزوم غسل المرفقين في الوضوء | ٢ | ~ | ٣٥ |
| ٣ | وجوب ستر العورة عن الناظر حال التخلّي وتجنّب نظر الحدود | ٢ | ~ | ١٢٩ |
| ٤ | وجوب إطاعة السلطان في أمره للجهاد مع أعداء الرحمان | ٤ | الجهاد | ٣٣٤ |

١٧. وضع ألفاظ المعاملات على الصحيح

- | | | | | |
|---|---|---|------------------|-----|
| ١ | الشك في شرطية الشروط ومانعية الموانع في المعاملات يبنى القواعد على عدم | ١ | المشتركة | ٢٦٧ |
| ٢ | لو نذر على المتطهرين وجوباً وفيهم المشتبه الطهارة بين الاثنين أعطى الاثنين سهماً واحداً وهكذا | ٢ | الطهارة | ١٢٦ |
| ٣ | لا بد من تقارن النية للعقد في الماليات وشبهها | ٤ | العبادات المالية | ١٢٠ |

رياض المسائل

في بيان أحكام الشرع بالدلائل



مركز تحقيقات كليات علوم إيسدي

السيد علي الطباطبائي الحائري

(المتوفى - ١٢٣١ هـ. ق)



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

٢٢. الحقيقة والمجاز (وعلائمهما)

١٣٤	١	الصلاة	١	نجاسة الماء بالتغير الحسي دون التقديري
١٧٠	١	~	٢	المضاف هو الذي يصح سلب الماء عنه والمطلق خلافه
١٩٥	١	~	٣	اعتبار الاعتیاد في الفرج في نجاسة الخارج منها
٣٨٧	١	~	٤	وجوب الكفارة على الوطء للحائض مطلقاً
٣٥٩-٣٦٠	١	~	٥	عدم كفر المخالفين عدا الفلاة والنواصب والخوارج
٣٦٥	٢	~	٦	عدم نجاسة العصير العنبي لو غلا وذهب ثلثاه
٤٢٢	٢	~	٧	كراهة استعمال الظروف المفضضة
			٨	إطلاق الصلاة على صلاة الميت مجازاً وقيل: بالحقيقة الشرعية
٢٣	٣	~	٩	بطلان صلاة الرجل في الحرير المحض
١٨٥	٣	~	١٠	جواز الركوب على الحرير المحض والافتراش به
١٨٦	٣	~	١١	كراهة الصلاة في الحمام وبيوت الغائط ومبارك الإبل ومساكن النحل و...
٢٧١	٣	~	١٢	عدم جواز السجود على الكتاب والقطن
٢٨٩	٣	~	١٣	اشتراط الاستقرار في القيام في الصلاة
٣٦٩	٣	~	١٤	وجوب قضاء الصلوات الفائتة بفقدان الطهور
٢٧٧	٤	~	١٥	ما يدركه المأموم المسبوق بركعة فصاعداً مع الإمام ينحسب أول صلاته فإذا سلم الإمام أتم ما بقي عليه
٣٦٧	٤	~	١٦	بطلان صوم المكروه للأكل والشرب
٣٢٨	٥	الصوم	١٧	جواز تقديم المتمتع المعذور طواف حجته وسعيه على الوقوفين وغيرهما
٧٤	٧	الحج		

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٨	اعتبار الرجوع إلى العرف في تحديد معنى الجيران	الوقف	٩	٣٣٠
١٩	عدم إطلاق لفظ المتمتع على النكاح الدائم	النكاح	١٠	٣٨

٢٣. دلالة الأمر على الفور

١	وجوب المتابعة الحقيقية في الوضوء وتعقيب كل عضو للآخر الطهارة	١	٢٤٨
---	--	---	-----

٢٤. دلالة الأمر على الوجوب

١	وجوب غسل اليدين من المرفقين	الطهارة	١	٢٢٨
٢	عدم جواز النكس أي الغسل من اليد إلى المرفقين	~	١	٢٢٨
٣	وجوب تولي الإنسان أفعال وضوئه بنفسه	~	١	٢٦٠
٤	جواز استبراء ذات العادة العددية	~	١	٣٧٢
٥	كفاية استقبال الميت بالقبلة مع عدم الاشتباه	~	٢	١٣٦
٦	وجوب إزالة النجاسة عن الميت قبل الغسل	~	٢	١٤٦
٧	وجوب عزل القدم عن محل الفضة في الطرف المفضض	~	٢	٤٢٢
٨	استحباب عدم محاذاة الرجل مع المرأة عند الصلاة	الصلاة	٣	٢٦٣
٩	استحباب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في الجمعة ^١	~	٣	٤١٢
١٠	أجزاء: التسيبحات الأربع بدل الحمد في الركعتين الثالثة والرابعة	~	٣	٤٢٤
١١	استحباب رفع اليد في الركوع وفي كل تكبير ^٢	~	٣	٤٣٨
١٢	وجوب جلسة الاستراحة وعدمه	~	٣	٤٥٧
١٣	أقلّ يابجزىء من التشهد: أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله	~	٣	٤٦٦
١٤	وجوب التسليم لأجل الخروج من الصلاة	~	٣	٤٦٨
١٥	استحباب القنوت في الصلوات ^٣	~	٣	٤٨٦

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦	حرمة قطع الصلاة إلا في الضرورة وعدم إمكان الصبر	~	٣	٥١٦
١٧	وجوب خمس نفرات على الأقل في صلاة الجمعة	~	٤	٣٧
١٨	وجوب قراءة سورة خفيفة في خطبة الجمعة	~	٤	٤٤
١٩	وجوب الحمد لله سبحانه في خطبة الجمعة	~	٤	٤٥
٢٠	وجوب صلاة الجمعة تخييراً ^١	~	٤	٧٠
٢١	وجوب إعادة الصلاة إن فرغ قبل الانجلاء ^١	~	٤	١٣٦
٢٢	لو أدرك مع الإمام بعض التكبيرات وفاته البعض دخل معه في الصلاة عليه وأتم الباقي	~	٤	١٧٩
٢٣	وجوب الترتيب في الفوائت	~	٤	٢٧٨
٢٤	وجوب سكوت المأموم في الصلاة الجهرية في الجماعة	~	٤	٣٠٨
٢٥	وجوب الرمي والحلق والتقصير	الحج	٦	٢١٦
٢٦	وجوب الفسل والصلاة للإحرام	~	٦	٢٢٨
٢٧	وجوب لبس لباس الإحرام	~	٦	٢٦٠
٢٨	لو غطى رأسه ناسياً ألقاه وحذد التلبية	~	٦	٣٢٧
٢٩	وجوب رمي جمرة العقبة	~	٦	٤١٠
٣٠	وجوب النية في الرمي والعدد	~	٦	٤١١
٣١	استحباب الطهارة والدعاء والرمي خذفاً	~	٦	٤١٥
٣٢	استحباب تقسيم الأضحية أثلاثاً	~	٦	٤٥٢
٣٣	استحباب الأكل من الأضحية	~	٦	٤٥٣
٣٤	وجوب قضاء حجّ القران على المحصور في القابل قارناً	الحج	٧	٢٢٨
٣٥	وجوب الاستنابة على العاجز عن الجهاد بنفسه	~	٧	٤٤٩
٣٦	وجوب مقابلة الكفار الأقرب فالأقرب	~	٧	٤٩٢
٣٧	استحباب اختصاص البكر عند عرسها والدخول عليها	~	٧	٤٩٢
٤٧٠	البيتوتة عندها ثلاث إلى سبع ليال ^٢	النكاح	١٠	٤٧٠

٢٥. دلالة الجملة الخبرية على الوجوب

- | | | | | |
|---|--|----------|----|-----|
| ١ | وجوب الكفارة بخمسة أصوع من دقيق للمتزوج امرأة في عدتها | الكفارات | ١١ | ٢٤١ |
|---|--|----------|----|-----|

٢٦. دلالة النهي على الحرمة

- | | | | | |
|----|--|---------|---|---------|
| ١ | لوتيقن في الطهارة وشك أو ظن في الحدث بعدها بنى على الطهارة | الطهارة | ١ | ٢٧٥-٢٧٦ |
| ٢ | كراهة الصلاة في التوب الذي يكون تحته أو فوقه وبر | | | |
| | الأرناب والثعالب | الصلاة | ٣ | ٢٠٣ |
| ٣ | كراهة الصلاة بين المقابر ^١ | ~ | ٣ | ٢٧٢ |
| ٤ | كراهة الصلاة بين نار مضرمة أو مصحف مفتوح أو حائط ينز | | | |
| | من بالوعة | ~ | ٣ | ٢٨١ |
| ٥ | حرمة الصلاة وبطلانها بالتكفير | ~ | ٣ | ٥١٥ |
| ٦ | حرمة قطع الصلاة إلا في الضرورات | ~ | ٣ | ٥١٦ |
| ٧ | عدم لزوم الاختصار على قراءة خمس سور في كل ركعة | | | |
| | أو تفريق سورة على الخمس في صلاة الآيات | الصلاة | ٤ | ١٣٣ |
| ٨ | كراهة القراءة في الصلاة الجهرية لو سمع قراءة إمام الجماعة | | | |
| | ولو هممة | ~ | ٤ | ٣٠٨ |
| ٩ | حرمة تجاوز المحسر حتى تطلع الشمس | الحج | ٦ | ٣٩٥ |
| ١٠ | كراهة إخراج شيء من الأضحية عن منى عدا السنام | ~ | ٦ | ٤٩٤ |
| ١١ | وجوب البدأ برمي جمرة العقبة ثم بالذبح ثم بالحلق | ~ | ٦ | ٥٠٦ |

٢٧. دلالة النهي على الفساد

- | | | | | |
|---|---|--------|---|-----|
| ١ | لو صلى ظناً دخول الوقت ثم ظهر الخلاف أعاد إلا أن يدخل | | | |
| | الوقت ولما يتم | الصلاة | ٣ | ١٠٨ |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	بطلان الصلاة لو فعلت قبل الوقت بلاظن للدخول مطلقاً	~	٣	١٠٩
٣	لو ترك الاستقبال عمداً أعاد	~	٣	١٣٦
٤	عدم جواز الصلاة في الحرير الخالص للرجال	~	٣	١٧٥
٥	كراهة الصلاة في معاطن الإبل ومرابط الخيل	~	٣	٢٧١
٦	جواز أذان المرأة للنساء	~	٣	٢٩٩
٧	بطلان الصلاة بقول: آمين بعد الحمد	~	٣	٤١٦
٨	بطلان الصلاة بالتكفير - وضع اليمين على الشمال -	~	٣	٥١٥
٩	حرمة البيع وقت النداء وانعقاده	~	٤	٧٠
١٠	لو بادر المالك الزكاة بإخراجها إلى المستحق أجزأته	الزكاة	٥	١٨٩
١١	لو صام يوم الشك بنية الواجب من رمضان لم يجز عنه ولا			
	عن شعبان	الصوم	٥	٣٠٤
١٢	حرمة صوم الوصال وصحته ^١	~	٥	٤٧٥
١٣	بطلان الصوم ممن يتضرر به	الصوم	٥	٤٧٧
١٤	بطلان صوم المسافر وحرمة تكبير يوم الإسدي	~	٥	٤٧٨
١٥	حرمة الاستمتاع بالنساء والبيع والشراء وشتم الطيب على			
	المعتكف	الاعتكاف	٥	٥٢٥
١٦	لو وجب عليه الحج لم ينب في عام الاستطاعة مع التمكن منه الحج		٦	٩٢
١٧	عدم جواز القران بين الحج والعمرة بنية واحدة	~	٦	١٧٤
١٨	جواز الالتقاط من أي جهات الحرم لرمي الجمار سوى			
	المساجد مطلقاً	~	٦	٤٠٥
١٩	اشتراط الختان في الرجل في صحة الطواف	~	٦	٥٢٥
٢٠	لو طاف في ثوب نجس مع العلم به حينه أعاده وكذا لو كان			
	في بدنه نجس	~	٦	٥٦٠
٢١	بطلان الطواف لو كان عليه البرطلّة	~	٧	٨١... ٨٣

٢٨. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

١	تنجيس ماء البئر بالنجاسة	١	١٤٨
٢	طهارة الماء الرافع للحدث الأصفر	~	١٧٤
٣	رافع الحدث الأصفر طاهر ومطهر عن الحدث والخبث مطلقاً	~	١٧٨
٤	كراهة سؤر ما لا يؤكل لحمه	~	١٩١
٥	استحباب ستر البدن عند التخلي	~	٢٠٨
٦	استحباب انتخاب المكان المناسب للبول	~	٢٠٨
٧	كراهة الأكل والشرب حال التخلي	~	٢١٦
٨	عدم كراهة التخلي بالخاتم وعليه اسم الله تعالى	~	٢١٧
٩	حرمة التخلي باليسار وفيها الخاتم باسمه تعالى مع التلوين	~	٢١٧
١٠	جعل الخاتم في اليمنى عند التخلي	~	٢١٧
١١	عدم جواز غسل اليدين في الوضوء منكوساً	~	٢٢٨
١٢	جواز مسح باطن الرجل عند التقية	~	٢٣٦
١٣	وجوب مسح ظاهر الرجل	~	٢٣٦
١٤	وجوب المسح من رأس الأصابع إلى الكعبين	~	٢٣٧
١٥	الكعبان همان قببتي القدم	~	٢٤٠
١٦	جواز مسح الرجل منكوساً	~	٢٤٣
١٧	وجوب الترتيب بين الرجلين في المسح	~	٢٤٦
١٨	وجوب الموالاة والمتابعة في الوضوء	~	٢٤٨
١٩	وجوب تولي الإنسان واجبات أفعال وضوئه بنفسه اختياراً	~	٢٦١
٢٠	استحباب الاغتراف في الوضوء	~	٢٦٤
٢١	استحباب وضع الإناء على اليمين في الوضوء	~	٢٦٤
٢٢	استحباب المضمضة في الوضوء	~	٢٦٧
٢٣	استحباب إسباغ الوضوء بمدّ	~	٢٧١
٢٤	استحباب الغسل بصاع	~	٣١١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٥	وجوب طرح الكافور بالماء يقع عليه الاسم لغسل الميت	~	٢	١٥٠
٢٦	وجوب الأغسال الثلاثة في غسل الميت	~	٢	١٥١
٢٧	لزوم تكفين الميت مطلقاً في ثلاثة أثواب	~	٢	١٦٨
٢٨	استحباب جعل العمامة على الميت الرجل	~	٢	١٨٥
٢٩	استحباب كون الكافور ثلاثة عشر درهماً	~	٢	١٩٧
٣٠	كراهة بلّ الخيوط التي تخاط بها الكفن بالريق	~	٢	٢٠٣
٣١	كراهة التكفين في السواد	~	٢	٢٠٥
٣٢	لزوم مواراة الميت تحفظاً من السباع	~	٢	٢٠٨
٣٣	وجوب وضع الميت على جنبه الأيمن موجّهاً إلى القبلة	~	٢	٢٠٩
٣٤	استحباب ترييع الجنازة	~	٢	٢١٦
٣٥	استحباب الترييع كيفما اتفق	~	٢	٢١٦
٣٦	استحباب تلقين الميت للولي	~	٢	٢٢٦
٣٧	استحباب شرح اللحد ونضد اللين	~	٢	٢٢٩
٣٨	توضيح حول شرح اللحد	~	٢	٢٢٩
٣٩	استحباب إهالة الحاضرين التراب على القبر	~	٢	٢٣٠
٤٠	استحباب إهالة التراب بعد التشريع بظهور الأكف	~	٢	٢٣٠
٤١	استحباب غسل أول ليلة من شهر رمضان	~	٢	٢٧٥
٤٢	عدم وجوب الوضوء عند تضرّر المكفّ به	~	٢	٢٩٢
٤٣	إجزاء الضربة الواحدة بدلاً من الوضوء والغسل	~	٢	٣١٧
٤٤	كفاية الضربة الواحدة في التيمم	~	٢	٣١٩
٤٥	نوافل الفرائض أربع و ثلاثون ركعة	الصلاة	٣	٢٤
٤٦	سقوط الوتيرة في السفر	~	٣	٢٧
٤٧	لكلّ ركعتين من النوافل اليومية تشهد وتسليم	~	٣	٣٠
٤٨	جواز تأخير الصلاة عن أول الوقت	~	٣	٤٠
٤٩	اشتراك وقت الظهرين والعشائين	~	٣	٤٢
٥٠	وقت صلاة الليل بعد انتصافه	~	٣	٥١-٥٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥١	أفضلية أداء صلاة الليل قريباً من طلوع الفجر	-	٣	٥٥
٥٢	حول صلاة ركعتين بعد العصر وركعتين بعد الفجر المعبر عنهما بالبردين	~	٣	٩٨
٥٣	عدم جواز صلاة الفريضة على الراحلة اختياراً	~	٣	١٤٥
٥٤	لو أخذ الجلد من بلاد الإسلام حكم بذكاته أو من يد مسلم وجاز الصلاة فيه	~	٣	١٥٣
٥٥	جواز الصلاة بالتوب المكفوف بالحرير	~	٣	١٨٩
٥٦	استحباب الصلاة في النعل العريضة	~	٣	٢٠٠
٥٧	كراهة الاتزار فوق القميص في الصلاة ^١	~	٣	٢٠٨
٥٨	أفضلية ستر ما بين السرة والركبة	~	٣	٢٣١
٥٩	وجوب ستر الشعر والعنق على المرأة في الصلاة	~	٣	٢٤٠
٦٠	استحباب صلاة الفريضة في المسجد والنافلة في المنزل	~	٣	٢٦٨
٦١	استحباب كون المؤذن عدلاً صيئاً بصيراً بالأوقات	~	٣	٣٠١
٦٢	تأكد استحباب الأذان والإقامة فيما يجهر فيه وأكده الغداة والمغرب	~	٣	٣١٢
٦٣	استحباب الجمع يوم الجمعة بين الظهرين بأذان واحد وإقامتين	~	٣	٣١٦
٦٤	عدم جواز الأذان إلا بعد دخول وقت الفريضة	~	٣	٣٢٤
٦٥	استحباب الفصل بين الأذان والإقامة بجلوس ونحوه	~	٣	٣٣٣
٦٦	جواز عدم الفصل بين الأذان والإقامة	~	٣	٣٣٥
٦٧	استحباب حكاية الأذان عند سماعه	~	٣	٣٤٤
٦٨	صورة تكبيرة الإحرام هكذا: «الله أكبر»	~	٣	٣٥٨
٦٩	اشتراط القيام في تكبيرة الإحرام	~	٣	٣٦١
٧٠	للمصلي الخيرة في تعيين تكبيرة الإحرام من أي التكبيرات السبع	~	٣	٣٦٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧١	استحباب رفع الصوت في تكبيرة الإحرام وإسماع الإمام من خلفه	~	٣	٣٦٥
٧٢	استحباب كون ابتداء الرفع مع ابتداء التكبيرة وانتهائها مع انتهائها	~	٣	٣٦٧
٧٣	ركنيّة القيام مع القدرة في الصلاة	~	٣	٣٦٩
٧٤	استحباب ترّيع القاعد قارئاً وأن يثنّي رجله راکعاً	~	٣	٣٧٧
٧٥	وجوب القراءة في الصلاة	~	٣	٣٧٨
٧٦	وجوب قراءة الفاتحة أجمع عربيّة على الوجه المنقول	~	٣	٣٨٠
٧٧	وجوب سورة كاملة مع الحمد في الفرائض	~	٣	٣٨٥
٧٨	وجوب تعلّم السورة	~	٣	٣٨٦
٧٩	جواز قراءة بعض السورة بعد الحمد وعدمه	~	٣	٣٩٠
٨٠	عدم جواز قراءة العزائم في الصلاة	~	٣	٣٩٣
٨١	وجوب الجهر في الصبح وأولى المغرب والعشاء والإسرار في الباقي	~	٣	٣٩٨
٨٢	استحباب الاستعاذة قبل القراءة	~	٣	٤٠٦
٨٣	استحباب الجهر بالبسملة في الصوت الإخفائي ^١	~	٣	٤٠٧
٨٤	استحباب رعاية النظم والأسلوب القرائي في قراءة الصلاة	~	٣	٤٠٩
٨٥	وحدة سورتي الضحى وألم نشرح وكذا الفيل والإيلاف	~	٣	٤١٨
٨٦	صورة التسبيحات: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر	~	٣	٤٢٤
٨٧	وجوب الانحناء في الركوع قدر ما تصل كفاً إلى ركبتيه	~	٣	٤٢٨
٨٨	وجوب رفع الرأس من الركوع والطمأنينة في الانتصاب	~	٣	٤٣٥
٨٩	استحباب التسبيحة الكبرى ثلاث مرّات فأكثر	~	٣	٤٣٦
٩٠	وجوب الطمأنينة عقيب السجدة الأولى	~	٣	٤٥٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩١	استحباب التكبير للسجدة الأولى قائماً والهوي بعد إكماله ^١	~	٣	٤٥٤
٩٢	استحباب التكبيرات الثلاث في السجود	~	٣	٤٥٧
٩٣	استحباب جلسة الاستراحة بعد السجدة الثانية	~	٣	٤٥٨
٩٤	وجوب الجلوس بقدر التشهد	~	٣	٤٦١
٩٥	وجوب الصلاة على النبي ﷺ وآله في التشهدين	~	٣	٤٦٥
٩٦	وجوب التسليم خروجاً من الصلاة	~	٣	٤٦٨
٩٧	استحباب سبع تكبيرات في الافتتاح منها الواجب	~	٣	٤٨٢
٩٨	وجوب الخطبتين في صلاة الجمعة	~	٤	٤١
٩٩	وجوب شمول الخطبة على الحمد على الله سبحانه	~	٤	٤٢
١٠٠	وجوب تقديم الخطبتين على صلاة الجمعة	~	٤	٤٨
١٠١	وجوب كون الخطيب قائماً حال الخطبة	~	٤	٤٨
١٠٢	وجوب الفصل بين الخطبتين بالجلوس وعدمه	~	٤	٤٩
١٠٣	توضيح حول الفصل بين الخطبتين بالجلوس	~	٤	٤٩
١٠٤	عدم اشتراط الطهارة في الخطبتين ^٢	~	٤	٥٠
١٠٥	جواز إيقاع الخطبتين خاصة قبل الزوال	~	٤	٥١
١٠٦	استحباب إلقاء الخطبة حال القيام	~	٤	٥٤
١٠٧	لو تمكّن المأموم من السجود قبل ركوع الإمام في الثانية			
	سجد ثم نهض وركع مع الإمام	~	٤	٧٨
١٠٨	استحباب حلق الرأس في يوم الجمعة	~	٤	٨٢
١٠٩	وقت صلاة العيدين ما بين طلوع الشمس إلى الزوال	~	٤	٩٥
١١٠	صلاة العيدين ركعتان يكبر في الركعة الأولى خمساً وفي الثانية أربعاً	~	٤	١٠٠
١١١	استحباب خروج الإمام حافياً. كما فعل الرضا عليه السلام	~	٤	١٠٤
١١٢	استحباب الإصحار في صلاة العيد	~	٤	١٠٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١٣	حاضر صلاة العيد بالخيار في حضور صلاة الجمعة لو اتفقا	~	٤	١١٨
١١٤	وجوب النية وتكبيرة الافتتاح في صلاة الآيات	~	٤	١٣١
١١٥	استحباب الجماعة في صلاة الآيات	~	٤	١٣٤
١١٦	استحباب قراءة السور الطوال في صلاة الآيات	~	٤	١٣٨
١١٧	استحباب قراءة الكهف والأنبياء تأسيّاً لهم ﷺ	~	٤	١٣٨
١١٨	يلحق بالمسلم من هو بحكمه ممن بلغ ست سنين فصاعداً			
	طفلاً أو مجنوناً	~	٤	١٤٨-١٤٩
١١٩	وجوب خمس تكبيرات في صلاة الميت	~	٤	١٥٧
١٢٠	وجوب تكبيرات خمس بينها أدعية متعينة في صلاة الميت	~	٤	١٦١
١٢١	عدم جواز تباعد المصلي عن الجنازة بما يخرج عنه كونه مصلياً	~	٤	١٦٣
١٢٢	وجوب الصلاة على الميت بعد تفسيره وتكفينه إلا الشهيد	~	٤	١٦٣
١٢٣	عدم كراهة الصلاة على الجنازة الواحدة مرتين فأكثر	~	٤	١٧٧
١٢٤	توضيح حول كراهة الصلاة على الميت أكثر من مرة إلا في			
	شرائط خاصة	~	٤	١٧٧
١٢٥	لو لم يصل على الميت ودفن بغير صلاة صلى على قبره	~	٤	١٨١
١٢٦	استحباب صلاة الاستسقاء عند الجذب	~	٤	١٨٧
١٢٧	صلاة الاستسقاء كصلاة العيدين	~	٤	١٨٧
١٢٨	استحباب الإصحار في صلاة الاستسقاء	~	٤	١٩٠
١٢٩	استحباب الصلاة جماعة للاستسقاء	~	٤	١٩٢
١٣٠	للمأموم المشي راکعاً ليلحق بالصف لو كان الإمام راکعاً			
	وخاف فوت الركوع	~	٤	٣٥٨
١٣١	استحباب كون المساجد المتخذة مكشوفة غير مظلة	~	٤	٣٨١
١٣٢	كراهة جعل المحاريب في المساجد	~	٤	٣٨٩
١٣٣	كراهة البيع والشراء وإنفاذ الأحكام في المساجد	~	٤	٣٩١
١٣٤	جواز جمع المسافرين بين الظهر والعصر والعشائين في السفر ^١	~	٤	٤٦٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣٥	استحباب الزكاة في كل ما أنبتته الأرض مما يكال أويوزن من الحبوب	الزكاة	٥	٥٣
١٣٦	مقدار النصاب بالرطل العراقي ألفان وسبعمئة رطل	~	٥	١٠١
١٣٧	عدم جواز نقل الزكاة مع وجود المستحق في البلد	~	٥	١٣٤
١٣٨	مشروعية إعطاء الزكاة للمؤلفة قلوبهم وإن كانوا كفاراً	~	٥	١٥١
١٣٩	تساوي نية الصوم الندي مع الواجب إلى الزوال ^١	الصوم	٥	٢٩٨
١٤٠	جواز نية الصوم المستحب إلى قبل الغروب	~	٥	٢٩٨
١٤١	وجوب الإمساك عن البقاء على الجنابة متعمداً حتى طلوع الفجر	~	٥	٣١٦
١٤٢	كراهة تطيب الصائم بالمسك	~	٥	٣٣٧
١٤٣	استحباب الصوم كل خميس وجمعة	~	٥	٤٦٥
١٤٤	ثبوت مشروعية الاعتكاف كتاباً وسنة وإجماعاً	الاعتكاف	٥	٥٠٣
١٤٥	عدم صحة الاعتكاف إلا في أحد المساجد الأربعة	~	٥	٥٠٩
١٤٦	جواز عدول المفرد بالحج إلى المتعة	الحج	٦	١٦١-١٦٢
١٤٧	وجوب الإحرام عقيب الصلاة وعدمه	~	٦	٢٣٠
١٤٨	وجوب لبس ثوبي الإحرام	~	٦	٢٥٠
١٤٩	وجوب الإحرام في الثياب القطن وعدمه	~	٦	٢٧٤
١٥٠	لو اشترط في إحرامه ثم حصل المانع تحلل وعدم سقوط هدى التحلل	~	٦	٢٨٤
١٥١	اشتراط كون رمي الجمرات بالأحجار	~	٦	٤٠٦
١٥٢	استحباب استدبار القبلة عند الرمي	~	٦	٤١٨
١٥٣	وجوب الذبح أو النحر يوم النحر وعدم جواز التقديم	~	٦	٤٣٢
١٥٤	استحباب كون الأضحية سمينه	~	٦	٤٤٤
١٥٥	استحباب طعن البدنة في لبتها من الجانب الأيمن	~	٦	٤٤٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٥٦	استحباب تولي الذبح بنفسه	~	٦	٤٤٩
١٥٧	لو لم يحسن الذبح بأشرف الذابح بيده استحباباً	~	٦	٤٥٠
١٥٨	استحباب قسمة الأضحية أثلاثاً	~	٦	٤٥١
١٥٩	لو تعذر العود حلق أو قصر وبعث بشعره إلى منى ليدفن بها استحباباً	~	٦	٥٠٢-٥٠٣
١٦٠	وجوب البدء برمي جمرة العقبة ثم بالذبح ثم الحق ولو خالف أثم ولم يعد	~	٦	٥٠٤
١٦١	وجوب الطواف على اليسار	~	٦	٥٣٤
١٦٢	استحباب استلام الحجر الأسود وتقبيله في الطواف	~	٧	٣٤
١٦٣	استحباب استلام الحجر الأسود في كل طواف	~	٧	٣٤
١٦٤	استحباب الوقوف عند الحجر الأسود	~	٧	٣٤
١٦٥	استحباب الإسراع (الهرولة) في الأشواط الثلاثة الأول والمشي في الأربعة الباقية	~	٧	٣٩
١٦٦	استحباب الاقتصاد في المشي للطواف	~	٧	٣٩-٤٠
١٦٧	عدم جواز استلام ما عدا الركن المراقى واليماني	~	٧	٤٦
١٦٨	استحباب استلام الأركان الأربعة كلها تأسيماً	~	٧	٤٦
١٦٩	الاستلام هو إصاق البطن بالركن والمسح باليد	~	٧	٤٨
١٧٠	أحوطية الترقى إلى الدرج وكفاية الرابعة	~	٧	٩٤
١٧١	عدم وجوب إصاق العقب بالصفاء والأصابع بالمروة	~	٧	٩٤
١٧٢	اشتراط المجاوزة عن النصف في البناء على أشواط السعي	~	٧	١٠٩
١٧٣	وجوب الترتيب في رمي الجمار الثلاث	~	٧	١٢٥
١٧٤	استحباب إتيان الإمام صلاة الظهر بمكة يوم الثالث من التشريق	~	٧	١٤٣
١٧٥	استحباب الطواف بالبيت للوداع	~	٧	١٤٧
١٧٦	استحباب السجود عند الباب مستقبل القبلة	~	٧	١٤٧
١٧٧	استحباب التحصيب للنافر في ثالث أيام التشريق ^١	~	٧	١٥٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٧٨	استحباب النزول بالمعرس (معرس النبي ﷺ)	~	٧	١٥١
١٧٩	جواز الخروج بعد إتمام العمرة إلى حيث شاء مطلقاً	~	٧	١٧٧
١٨٠	لو دخل المحرم مكة متمتعاً بالعمرة إلى الحج فارغاً من أعمالها كره له الخروج منها	~	٧	١٩٤
١٨١	وجوب ذبح الهدي أو النحر في مكان الصد	~	٧	١٩٨
١٨٢	توقف إحلال المصدود على تقصيره بعد ذبح الهدي أو نحره ^١	~	٧	٢٠٠
١٨٣	وجوب نحر المحصور بدنته في محل الحصر	~	٧	٢١٣
١٨٤	استحباب بعث هدي من الآفاق والمواعدة مع المبعوث معه واجتناب ما يجتنبه المحرم وقت المواعدة	~	٧	٢٣٠
١٨٥	لوبعث هديه وجب عليه الاجتناب عن كل ما يجتنبه المحرم	~	٧	٢٣٢
١٨٦	معرفة أحكام البغاة من فعل عليّ عليه السلام في حرب البصرة والشام والخوارج	الجهاد	٧	٤٥٨
١٨٧	تخيير الإمام في أهل البغي بين المن عليهم وسبهم	~	٧	٤٦٢
١٨٨	عدم جواز أخذ أموال البغاة سواء كانت لهم فئة أم لا ^٢	~	٧	٤٦٥
١٨٩	عدم التقدير في الجزية من ناحية الشارع ^٣	~	٧	٤٧٥
١٩٠	وجوب البدء بمقاتلة الكفار البعيدين لو اختص بالضرر	~	٧	٤٩٢
١٩١	سقوط الدعوة عمّن قبل بها وعرفها تأسيساً	~	٧	٤٩٤
١٩٢	أفضلية الدعوة على كل حال	~	٧	٤٩٤
١٩٣	عدم وجوب المهادنة سواء كان في جيش الإسلام قوة أولاً	~	٧	٤٩٦
١٩٤	جواز أن يؤذم الواحد من المسلمين للواحد من الكفار	~	٧	٤٩٨
١٩٥	عدم ضمانه ما يتلف بالمحاربة من المسلمين الذين بين الكفار	~	٧	٥٠٢
١٩٦	استحباب كون القتال بعد الزوال أو عنده بعد أن تصلّى الظهرين	~	٧	٥١٠
١٩٧	كراهة التبييت على الكفار ليلاً	~	٧	٥١١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٩٨	جواز التبييت على الكفار احتفاظاً للمسلمين	~	٧	٥١١
١٩٩	رجحان الاستئذان من الإمام للمبارزة بين الصّفين	~	٧	٥١٣-٥١٤
٢٠٠	وجوب دفع ثلاثة أسهم لمن عنده أفراس	~	٧	٥١٩
٢٠١	عدم قتل الأطفال من أسارى المشركين بل استرقاقهم	~	٧	٥٣٠
٢٠٢	لو أخذوا بعد الحرب و أسلموا لم يسترّقوا	~	٧	٥٣٥
٢٠٣	كراهة الحبس على القتل (الصبر)	~	٧	٥٣٧
٢٠٤	وجوب تقبيل الأراضى المفتوحة عنوةً بما يراه الإمام صالحاً	~	٧	٥٤٧
٢٠٥	جواز جعل الواقف النظارة في الموقوف لنفسه ويشترطه في متن العقد	الوقف	٩	٣٠٦
٢٠٦	جواز استقراض الوصي مال اليتيم	الوصية	٩	٥٠١
٢٠٧	استحباب الإشهاد والإعلان في العقد وعدم وجوبه	النكاح	١٠	٥٣
٢٠٨	كراهة الجماع عقيب الاحتلام قبل الغسل والوضوء	~	١٠	٥٨
٢٠٩	وجوب قسمة الليالي بين الأزواج	~	١٠	٤٦١
٢١٠	استحباب تحنيك المولود بترية الحسين عليه السلام وبماء الفرات	~	١٠	٥٠٤
٢١١	ثبوت التوارث بين الكفار على كتاب الله	الارث	١٢	٤٤٢
٢١٢	استحباب الطعمة للجدّ والجدّة	~	١٢	٥٢١
٢١٣	توضيح حول الطعمة في الإرث	~	١٢	٥٢٣
٢١٤	الأبوان يرثان دية الجنين ومع فقدهما فالمتقرّب بهما	~	١٢	٦٣١
٢١٥	توريث المجوس بالنسب والسبب الصحيح والفساد	~	١٢	٦٦٥
٢١٦	استحباب تفريق الشهود عند الإقامة	القضاء	١٣	٥٤
٢١٧	للإمام القضاء بعلمه في الحقوق مطلقاً	~	١٣	٥٧
٢١٨	لغير الإمام أيضاً أن يقضي بعلمه في حقوق الله والناس	~	١٣	٥٨
٢١٩	وجوب البحث عن الشاهدين مع الجهل بعد التهما وفسقهما	~	١٣	٦٠
٢٢٠	لو كان أحد الخصمين مسلماً والآخر كافراً جاز قيام الكافر وقعود المسلم	~	١٣	٧٩
٢٢١	لو امتنع المقرّ من أداء الحقّ مع طلبه الحاكم وجب حبسه	~	١٣	٨٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٢٢	وجوب حبس مدّعي الإعسار إلى أن يتبين إعساره	~	١٣	٨٧
٢٢٣	عدم جواز حبس مدّعي الإعسار مع ثبوته	~	١٣	٨٨-٨٩
٢٢٤	إلزام المنكر بحق المدّعي بمجرد نكوله عن اليمين	~	١٣	١٠٥
٢٢٥	وجوب حبس الساكت حتى يجيب	~	١٣	١١٦
٢٢٦	جواز إخلاف الكافر بما يقتضيه دينه لو رأى الحاكم أنه أردع	~	١٣	١٢٠
٢٢٧	استحباب تغليظ اليمين على المنكر	~	١٣	١٢٢
٢٢٨	وجوب حلف الأخرس بشرب ماء المكتوب	~	١٣	١٢٣
٢٢٩	جواز القضاء بالشاهد واليمين في الأموال والديون	~	١٣	١٤٠
٢٣٠	توضيح حول القضاء بالشاهد واليمين ^١	~	١٣	١٤٠
٢٣١	عدم جواز حكم الحاكم بإخبار حاكم آخر	~	١٣	١٤٨
٢٣٢	مشروعية القسمة من القاضي	~	١٣	١٥٤
٢٣٣	استحباب اتخاذ الإمام قاسماً	~	١٣	١٥٤
٢٣٤	ارتزاق القاسم من بيت المال	~	١٣	١٥٤
٢٣٥	عدم قبول شهادة الأجير لمستأجره	الشهادات	١٣	٢٩٢
٢٣٦	عدم قبول شهادة السائل بكفّه	~	١٣	٢٩٥
٢٣٧	عدم قبول شهادة ذي العداوة الدنيوية على عدوّه	~	١٣	٢٩٥
٢٣٨	عدم قبول شهادة النساء في الطلاق	~	١٣	٣٢١
٢٣٩	عدم قبول الشهادة على الشهادة في الحدود	~	١٣	٣٨٦
٢٤٠	اشتراط شهادة اثنين على شاهد الأصل	~	١٣	٣٨٨
٢٤١	وجوب إشهاد شاهد الزور	~	١٣	٤١٠
٢٤٢	وجوب قتل الزاني بأمرأة الأب	الحدود	١٣	٤٤٨
٢٤٣	وجوب الجمع بين الجلد والرجم على الشاب والشابة	~	~	~
~	الزانيتين	~	١٣	٤٥٣
٢٤٤	وجوب الجلد قبل الرجم بيوم	~	١٣	٤٧٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٤٥	دفن المرأة المرجومة إلى صدرها	~	١٣	٤٧٣
٢٤٦	توضيح حول دفن المرأة إلى صدرها	~	١٣	٤٧٣
٢٤٧	وجوب ابتداء الإمام بالرجم لو كان المرجوم مقرراً	~	١٣	٤٧٨
٢٤٨	بدأ الشهود بالرجم ثم الإمام ثم الناس لو ثبت الموجب بالبيّنة	~	١٣	٤٧٨
٢٤٩	وجوب شدّ الثياب على المرجومة	~	١٣	٤٨١
٢٥٠	استحباب إعلام الناس بحدّ الزاني	~	١٣	٤٨٣
٢٥١	وجوب ازدياد العقوبة على الحدّ بالزاني في مكان أو زمان شريف	~	١٣	٤٩٥
٢٥٢	جواز ضمّ الإحراق إلى غيره من العقوبات الآخر	~	١٣	٥٠٢
٢٥٣	وجوب تعزيز الموزي	~	١٣	٥٢٥
٢٥٤	وجوب التعزير في الهجاء وأمثاله	~	١٣	٥٢٥
٢٥٥	لو قذف النبي ﷺ هدر دمه مسلماً كان أو كافراً	~	١٣	٥٣٨
٢٥٦	سقوط حدّ المسكر عن جهل المشروب أنّه مسكر أو التحريم	~	١٣	٥٤٨
٢٥٧	تساوي مقدار حدّ الحرّ والعبد والكافر في الشرب	~	١٣	٥٤٩
٢٥٨	وجوب القطع على الفانم السارق من الغنيمة	~	١٣	٥٦٤
٢٥٩	لو سرق من المسجد قطعت يده	~	١٣	٥٧٨
٢٦٠	لو كان المسروق حرّاً قطعت يد السارق	~	١٣	٥٨٣
٢٦١	لو سرق الكفن قطعت يده	~	١٣	٥٨٦
٢٦٢	جواز قتل تباش القبور	~	١٣	٥٨٩
٢٦٣	جواز الاجتزاء بالقطع مخالفاً في حدّ المحارب بلا قتله وإن قتل به	~	١٣	٦١٨
٢٦٤	عدم جواز ترك المصلوب على الخشبة أكثر من ثلاثة أيام	~	١٣	٦٢٢
٢٦٥	على الواطئ دفع قيمة الموطوءة إلى المالك وذبحها وحرّقها بلا انتفاع منها	~	١٣	٦٣١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٦٦	وجوب تعزيز المستمني	~	١٣	٦٣٩
٢٦٧	وجوب الصدقة بقيمة العبد المجنّي عليه لو كان ملك الجاني	القصاص	١٤	٦٥
٢٦٨	جواز قتل الحرّ بالعبد لو كان معتاداً بقتل العبيد	~	١٤	٦٨
٢٦٩	عدم جواز قول المجنون بعاقل ولا مجنون	~	١٤	٩٣
٢٧٠	دية مقتول المجنون على قومه	~	١٤	٩٤
٢٧١	وجوب حبس المتهّم بالدم ستة أيّام وإطلاق سراحه بعدم			
١١٣	ثبوت الدعوى	~	١٤	١١٣
١١٦	عدم ضمان الجاني بعد قوله: «حذار»	~	١٤	١١٦
١١٨	اعتبار اللوث والتهمة في القسامة	~	١٤	١١٨
٢٧٤	وجوب إذهاب بصر الجاني لو أذهب بصر المجنّي عليه	~	١٤	١٦٧
٢٧٥	ضمان الطبيب لما يتلفه بعلاجه ولو كان عريفاً ومعالجاً مأذوناً بالديات	~	١٤	١٩٨
٢٧٦	ضمان راكب الدابة ما تجنيه يديها دون رجلها	~	١٤	٢٣١
٢٧٧	ضمان السائق ما تجنيه دابته يديها ورجلها	~	١٤	٢٣١
٢٧٨	ضمان القائد ما تجنيه الدابة يديها ورجلها	~	١٤	٢٣١
٢٧٩	وجوب نصف دية الأصبع في كلّ مفصل من الإبهام	~	١٤	٢٧٤
٢٨٠	وجوب دفع ثلث دية الإصبع في كلّ عقدة منها	~	١٤	٢٧٤
٢٨١	دية الجنين الحرّ المسلم مائة دينار	~	١٤	٣٢٨
٢٨٢	ضمان المتلف ما يملكه الذمي	~	١٤	٣٤٥

٢٩. السيرة المتشرعة (والضحابة)

١	وجوب استقبال المحتضر	الطهارة	٢	١٣٦
٢	وجوب مواراة الميت في الأرض على وجه يحرس جسده عن			
	السباع	~	٢	٢٠٨
٣	كراهة قطع الكفن بالحديد	~	٢	٢٠٨
٤	وجوب وضع الميت على جنبه الأيمن موجّهاً إلى القبلة في			
	القبر	~	٢	٢٠٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥	حليّة الدم المتخلف في الذبيحة المأكول اللحم بعد القذف المعتاد وطهارته	-	٢	٣٥٤
٦	طهارة لعاب المسوخ عدا الخنزير	-	٢	٣٦٨
٧	جواز صلاة النساء في التحرير الخالص	الصلاة	٣	١٨٠
٨	وجوب إعادة البسملة بين سورة الفيل ولايلاف وكذا الضحى وألم نشرح وعدمه	-	٣	٤٢٠
٩	وجوب الصلاة على النبي وآله في التشهد من الصلاة	-	٣	٤٦٥
١٠	استحباب الخروج حافياً إلى صلاة العيد	-	٤	١٠٤
١١	أحقّ الناس بالصلاة على الميت أولاهم بميراثه	-	٤	١٥٠
١٢	لو امتنع الولي من الصلاة على الميت والإذن لها جاز الجماعة فيها	-	٤	١٥٦
١٣	عدم جواز الصلاة على الميت إلا بعد تغسيله وتكفينه إلا الشهيد	-	٤	١٦٣

مركز تحقيق مكتبة نور عيسى

٣٠. شرائط التكليف (العقل و ...)

١	بطلان صلاة المصلي في الغصب جاهلاً وعدمه	الصلاة	٣	١٩٧
---	---	--------	---	-----

٣١. الشهرة (الروائية والفتوائية)

١	حكم ماء الغيث حال نزوله حكم الجاري في عدم الانفعال	الطهارة	١	١٤٢
٢	نجاسة الماء القليل الناقص عن الكرّ بملاقاة النجاسة مطلقاً	-	١	١٤٥
٣	نزع كرّ لموت الحمار والبغل	-	١	١٥٤
٤	نزع أربعين دلواً لموت الكلب وشبهه	-	١	١٥٧
٥	تنجيس ما يزال به الخبث لو لم تغيّره النجاسة	-	١	١٧٩
٦	عدم جواز الغسل بغسالة الحمام	-	١	١٨٣
٧	حرمة التخلّي مستقبل القبلة ومستدبرها	-	١	٢٠٠
٨	وجوب غسل ظاهر مخرج البول وأقل ما يجزىء غسل الحشفة منه	-	١	٢٠٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩	عدم إجزاء أقل من ثلاثة أحجار أو ما قام مقامها	~	١	٢٠٥
١٠	عدم جواز استعمال العظم ولا الروث في إزالة النجاسة	~	١	٢٠٦
١١	عدم جواز النكس في غسل اليد من المرفق في الوضوء	~	١	٢٢٨
١٢	وجوب البدء من الأعلى في غسل الوجه	~	١	٢٢٩
١٣	اعتبار جريان الماء ولو بالمستوى في الفسلات الوضوئية	~	١	٢٣٠
١٤	وجوب المسح ببقية بلل اليدين	~	١	٢٣١
١٥	لو استقبل الشعر في مسحه فنكس جاز مع الكراهة	~	١	٢٣٤
١٦	بدعية الفسلة الثالثة في الوضوء	~	١	٢٥٤
١٧	استحباب المضمضة عند غسل الوجه	~	١	٢٦٧
١٨	لو تيقن الحدث وشك في الطهارة بعده وجب الوضوء أو التطهير	~	١	٢٧٥
١٩	لو لم يبق على أعضائه الماسحة نداوة أخذ من لحيته	~	١	٢٧٩
٢٠	لو ترك غسل أحد المخرجين وما في حكمه وصلّاها أعادها	~	١	٢٨٠
٢١	حرمة مس كتاب المصحف للمحدث	~	١	٢٨٣
٢٢	وجوب الغسل على الفاعل والمفعول لو جامع من دبر المرأة بإدخال الحشفة	~	١	٢٩٢
٢٣	دخول الرقبة في الرأس في الغسل الارتماسي	~	١	٢٩٩
٢٤	وجوب رعاية ترتيب الميامن ثم المياسر	~	١	٣٠٠
٢٥	كراهة قراءة ما زاد على سبع آيات	~	١	٣١٦
٢٦	كراهة مس المصحف وحمله للجنب والحائض	~	١	٣١٨
٢٧	لو أحدث بالأصغر في أثناء غسله أعاده	~	١	٣٢٥
٢٨	إجزاء غسل الجنابة عن الوضوء وعدم إجزاء غيره منه	~	١	٣٢٧
٢٩	توضيح حول عدم إجزاء غير غسل الجنابة عن الوضوء	~	١	٣٢٧
٣٠	لو اشتبه دم الحيض بالقرحة حكم لها	~	١	٣٣٥
٣١	عدم اجتماع الحيض مع الحمل	~	١	٣٣٨
٣٢	لو كملت المرأة اليوم أو اليومين ثلاثاً في جملة العشرة من يوم رأت الدم فليس بحيض	~	١	٣٤١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٣	لو فقد التمييز بأحد شروطه ترجع المبتدأة خاصة إلى عادة أهلها	~	١	٣٥٣
٣٤	وجوب رجوع المبتدأة إلى أقرانها	~	١	٣٥٩
٣٥	ترك المضطربة للصلاة والصوم كلما رأت الدم وفعلها لهما عند الظهر	~	١	٣٦٠
٣٦	ذات العادة الوقتية تعمل ما تعمله المستحاضة	~	١	٣٧٦
٣٧	لو احتيج إلى الصبر تصبر المستحاضة إلى العشرة	~	١	٣٧٦
٣٨	جواز السجدة للحائض لو سمعت آية السجدة	~	١	٣٨٣
٣٩	وجوب الكفارة على الزوج بل مطلق الوطء بوطء الحائض	~	١	٣٨٥
٤٠	استحباب الوضوء على الحائض وجلوسها في المصلّى	~	١	٣٩٠
٤١	كراهة الاستمتاع من الزوجة الحائض من ما بين السرة والركبة	~	١	٣٩٤
٤٢	لو حاضت بعد دخول الوقت ولم تصل مع الإمكان قضت	~	١	٣٩٩
٤٣	حول وجوب القضاء على الحائض لو مضى من الوقت مدة يمكنها الصلاة فيها	~	١	٣٩٩
٤٤	جواز وطء المستحاضة لو فعلت ما يجب عليها من الفسل وغيره	~	٢	١٢٢
٤٥	لا يكون الدم نفاساً إلا بعد الولادة أو معها	~	٢	١٢٦
٤٦	الاكتفاء في الخارج من المرأة ولدأ تاماً أو ناقصاً أو مضغة بشهادة القوابل وعدمه	~	٢	١٢٨
٤٧	وجوب استقبال الميت بالقبلة حال الاحتضار	~	٢	١٣٦
٤٨	رد القول باستحباب الاستقبال	~	٢	١٣٦
٤٩	استحباب الإسراج عند الميت لو مات ليلاً	~	٢	١٤١
٥٠	وجوب غسل الميت بالأغسال الثلاثة	~	٢	١٥١
٥١	وجوب الترتيب في أغسال الميت	~	٢	١٥٢
٥٢	عدم وجوب الوضوء للميت مع الفسل ^١	~	٢	١٥٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٣	استحباب وقوف الغاسل على يمين الميت	~	٢	١٦٤
٥٤	كراهة إقعاد الميت عند غسله	~	٢	١٦٥
٥٥	وجوب تكفين الميت في ثلاثة أثواب	-	٢	١٧٣
٥٦	وجوب تحنيط المساجد السبعة من الميت	~	٢	١٧٩
٥٧	وجوب ازدياد لفافة أخرى لثدي الميت	~	٢	١٩٣
٥٨	استحباب جعل جريدتين خضراوين مع الميت	~	٢	١٩٩
٥٩	استحباب المشي خلف الجنازة أو مع جانبها	~	٢	٢١٤
٦٠	وجوب غسل الشهداء إلا المستشهد بين يدي الإمام أو نائبه الخاص	~	٢	٢٤٨
٦١	إذا وجد بعض الميت وفيه صدر أو الصدر وحده وجب تفسيله و تكفينه والصلاة عليه	~	٢	٢٥٣
٦٢	توضيح حول أداء مراسم الميت لأبغاض الميت الخاصة	~	٢	٢٥٤
٦٣	جواز غسل الرجل لبنت ثلاث سنين مجردة وكذا المرأة تفسل صبياً له ثلاث سنين	~	٢	٢٥٩
٦٤	جواز غسل الرجل محارمه من وراء الثياب	~	٢	٢٦٢
٦٥	وجوب الغسل بمسّ قطعة فيها عظم مبانة من حيّ أو ميت	~	٢	٢٧٠
٦٦	جواز التيمّم على الحجر اختياريّاً	~	٢	٢٩٨
٦٧	جواز التيمّم بالحجر الخالي عن التراب وعدم الجواز بالجصّ والنوره والرماد	~	٢	٣٠٢
٦٨	لزوم تأخير التيمّم إلى آخر الوقت	~	٢	٣١٢
٦٩	عدم صحّة التيمّم مع سعة الوقت	~	٢	٣١٢
٧٠	اختصاص المسح في التيمّم بالجهة المكتنف بها الجبينان	~	٢	٣١٣
٧١	عدم وجوب استيعاب الوجه وردّ القائل بالوجوب	~	٢	٣١٤
٧٢	لو تعمّد الجنابة لم يجز التيمّم ما لم يخف التلف أو الضرر	~	٢	٣٢٨
٧٣	وجوب الطلب الممكن على فاقد الماء	~	٢	٣٣٠
٧٤	لو وجد الماء بعد الفراغ من الصلاة مع التيمّم فلا إعادة	~	٢	٣٣٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الياب	المجلد	الصفحة
٧٥	لو وجد الماء في أثناء الصلاة أتمها	~	٢	٣٣٥
٧٦	رد القول بالبناء والاستمرار لو كان على تكبيرة الإحرام	~	٢	٣٣٦
٧٧	لو اجتمع ميت ومحدث وجنب مع كفاية الماء لأحدهم وهو	~	٢	٣٤٠
	غسل الجنب	~	٢	٣٤٠
٧٨	لو صلى متيمماً فأحدث في الأثناء ثم وجد الماء قطع الصلاة	~	٢	٣٤٢
	وخرج منها وتطهر وأتمها من موضع القطع	~	٢	٣٤٢
٧٩	نجاسة زرق الطيور الغير المأكولة اللحم وأبوالها مطلقاً	~	٢	٣٤٥
٨٠	نجاسة جميع أجزاء الكلب والخنزير	~	٢	٣٥٧
٨١	نجاسة أهل الكتاب	~	٢	٣٥٨
٨٢	نجاسة الخمر	~	٢	٣٦٢
٨٣	نجاسة عرق الجنب من الحرام	~	٢	٣٦٦
٨٤	نجاسة عرق الإبل الجلالة	~	٢	٣٦٧
٨٥	نجاسة لعاب المسوخ	~	٢	٣٦٨
٨٦	عدم العفو عن الدم لو بلغ قدر الدرهم	~	٢	٣٧٦
٨٧	عدم العفو عن الدم البالغ درهماً مجتمعاً وعدم إعادة	~	٢	٣٧٧
	الصلاة به	~	٢	٣٧٧
٨٨	العفو عن مقدار الدرهم فصاعداً متفرقاً وعدمه	~	٢	٣٧٨
٨٩	لوتفاحش عن مقدار الدرهم لم يعف عنه	~	٢	٣٧٨
٩٠	العفو عن دم القروح والجروح الذي لا يرقى ولا ينقطع	~	٢	٣٨٣
٩١	وجوب غسل البدن مرتين لو تنجس بالبول	~	٢	٣٨٧
٩٢	وجوب غسل بول الصبغة مرتين وعدم تساويه مع بول الغلام	~	٢	٣٩٠
٩٣	كفاية صب الماء مرتين لتطهير بول الصبي	~	٢	٣٩١
٩٤	لو نجس أحد الثوبين وفقد غيرهما وتعذر التطهير صلى	~	٢	٣٩٤
	على حدة في كل منهما	~	٢	٣٩٤
٩٥	لو علم بالنجاسة قبل الصلاة ثم نساها وصلى أعادها في	~	٢	٣٩٧
	الوقت وقضاها بعده	~	٢	٣٩٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٦	لو لم يعلم بالنجاسة إلى أن صلى وخرج الوقت ثم علم بها فلا قضاء	~	٢	٣٩٩
٩٧	لو لم يكن للمريّة إلا ثوب واحد اجتزأت بفسله في اليوم والليلة مرّة	~	٢	٤٠٥
٩٨	لو لم يتمكّن من تطهير ثوبه ولا تبديله صلى عرياناً	~	٢	٤٠٧
٩٩	لوجفت الشمس بالإشراق المتنجّس بالبول أو غيره كالعصر جازت الصلاة عليه	~	٢	٤١٠
١٠٠	حرمة استعمال أواني الذهب والفضة في الأكل والشرب وغيره	~	٢	٤٢٠
١٠١	عدم جواز التعدي من الذهب والفضة إلى غيرهما	~	٢	٤٢١
١٠٢	عدم جواز استعمال جلود نجس العين مذكي كانت أم لا	~	٢	٤٢٦
١٠٣	اشتراط العلم بالتذكية في الجلود	~	٢	٤٢٧
١٠٤	وجوب غسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثاً	~	٢	٤٣١
١٠٥	سقوط نافلة الوتيرة في السفر من تركها في ركعتين	الصلاة	٣	٢٩
١٠٦	لو زالت الشمس دخل وقت الظهر حتى يمضي مقدار ما يصلي المصلي أربع ركعات	~	٣	٣٤
١٠٧	أفضليّة صلاة الليل كلّما قرب من الفجر	~	٣	٥٤
١٠٨	امتداد وقت نافلة الصبح إلى طلوع الحمرة المشرقية	~	٣	٦٢
١٠٩	العلم بالزوال يتحقّق بزيادة الظلّ بعد نقصه	~	٣	٦٢
١١٠	تحقّق الغروب بذهاب الحمرة المشرقية	~	٣	٦٥
١١١	لو تلبّس من صلاة الليل بأربع ركعات زاحم بها الصبح ما لم يخش فوات الفرص	~	٣	٨٧
١١٢	جواز تأخير الفرائض عن أوّل الوقت ببعض المرجّحات	~	٣	١٠٥
١١٣	عدم جواز صلاة الفريضة قبل وقتها	~	٣	١٠٦
١١٤	لو صلى ظاناً دخول الوقت ثمّ تبين الوهم أعاد إلا أن يدخل الوقت ولمّا يتمّ	~	٣	١٠٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١٥	عدم اختصاص الكعبة قبلّة لأهل المسجد الحرام بل هي قبلّة لأهل الدنيا	~	٣	١١٣
١١٦	عدم صحّة ما قيل من أنّ المصلّي في سطح الكعبة يستلقي ويصلي مومياً إلى البيت المعمور	~	٣	١٢٠
١١٧	لو فقد العلم بالجهة والظنّ صلى بها صلى إلى أربع جهات ومع الضرورة صلى إلى أيّ جهة شاء	~	٣	١٣٤
١١٨	لو شكّ في تذكية جلد الميتة بنى على عدم	~	٣	١٥٢
١١٩	جواز الصلاة في وبر الخبز الخالص	~	٣	١٦٥
١٢٠	عدم جواز الصلاة في المغشوش من وبر الخبز بوبر الأرناب	~	٣	١٦٧
١٢١	جواز الصلاة في فرو السنجاب وعدمه	~	٣	١٧٢
١٢٢	جواز صلاة المرأة في لباس الحرير	~	٣	١٨١
١٢٣	جواز الصلاة بالثوب المكفوف بالحرير	~	٣	١٨٨
١٢٤	ردّ القائلين بعدم الجواز في المكفوف	~	٣	١٨٩
١٢٥	عدم جواز الصلاة فيما يستر ظهر القدم ما لم يكن له ساق	~	٣	١٩٩
١٢٦	كراهة الصلاة في الثوب الذي تحته أوفوقه وبر الأرناب والثعالب	~	٣	٢٠٤
١٢٧	كراهة الاتزار فوق القميص حال الصلاة	~	٣	٢٠٨
١٢٨	كراهة اشتغال الصّاء في الصلاة	~	٣	٢١٠
١٢٩	كراهة لبس الخاتم فيه نقش سبع أو طير في الصلاة	~	٣	٢٢٣
١٣٠	إجزاء ستر القبل والدبر في الصلاة للرجل	~	٣	٢٣١
١٣١	عدم وجوب ستر الوجه والكفين في الصلاة على المرأة ^١	~	٣	٢٣٥
١٣٢	وجوب صلاة المرأة في درع وخمار ساترة جميع جسدها عدا الوجه والكفين	~	٣	٢٣٧
١٣٣	كراهة الصلاة بين المقابر	~	٣	٢٧٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣٤	كراهة الصلاة وبين يديه نار مضرمة أو مصحف مفتوح	~	٣	٢٨١
	أو حائط ينز من بالوعة	~	٣	٢٩٣
١٣٥	جواز السجدة على القرطاس	~	٣	٢٩٨
١٣٦	اشتراط الإيمان في المؤذن	~	٣	
١٣٧	لو أخل ساهياً بالأذان والإقامة وصلى تداركهما ما لم يركع	~	٣	٣٠٥
	واستقبل صلاته ولو تعمّد لم يرجع	~	٣	٣١٢
١٣٨	عدم وجوب الأذان والإقامة	~	٣	٣١٥
١٣٩	قاضي الفرائض يؤذن لأوّل وروده ثم يقيم لكل صلاة	~	٣	
١٤٠	لو صلى في مسجد جماعة ثم جاء آخرون لم يؤذّنوا	~	٣	٣١٨
	ولم يقيموا مادامت الصفوف باقية	~	٣	٣٢٣
١٤١	لو أذن وأقام بنية الانفراد ثم أراد الاجتماع استحَبّ له الاستئناف	~	٣	٣٣١
١٤٢	استحباب الوقوف على فصول الأذان	~	٣	٣٣٤
١٤٣	استحباب القعود بين الأذان والإقامة	~	٣	٣٣٦
١٤٤	كراهة الكلام بين الأذان والإقامة	~	٣	٣٣٩
١٤٥	كراهة الترجيع في الأذان إلّا للإشعار	~	٣	
١٤٦	لو سمع الإمام أذاناً جاز اجتزاؤه به في الجماعة ولو كان	~	٣	٣٤٦
	المؤذن منفرداً	~	٣	٣٥٣
١٤٧	لزوم نية القرية والتعيين والوجوب والندب والأداء والقضاء	~	٣	
١٤٨	وجوب تعلّم القراءة في الصلاة ما أمكن وما تيسّر وإلّا سبّح	~	٣	٣٨٤
	الله وكبّره	~	٣	٣٨٧
١٤٩	وجوب السورة بعد الحمد	~	٣	
١٥٠	استحباب الجهر بالبسملة في مواضع الإخفات من أوّل الحمد	~	٣	٤٠٧
	والسورة	~	٣	٤٠٨
١٥١	عدم وجوب الجهر بالبسملة في الصلوات الإخفائية	~	٣	
١٥٢	لزوم قراءة سورة بعد الحمد في النوافل والاقتصار في	~	٣	٤١٠
	الظهرين والمغرب على قصر السور	~	٣	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٥٣	بطلان الصلاة بقول آمين بعد الحمد	~	٣	٤١٥
١٥٤	وحدة سورة إيلاف والفيل في الصلاة وكذا الضحى وألم نشرح	~	٣	٤١٨
١٥٥	إجزاء مطلق الذكر في الركوع والسجود	~	٣	٤٣٤
١٥٦	عدم وجوب التكبير للركوع	~	٣	٤٣٧
١٥٧	عدم بطلان الصلاة بالإخلال بإحدى السجدين	~	٣	٤٤١
١٥٨	لو تعذر رفع ما يسجد عليه اقتصر على الانحناء وإن تعذر	~	٣	٤٤١
١٥٩	أوما برأسه	~	٣	٤٥٠
١٦٠	لو كان بجبهة دمل احتفر حفيرة ليقع على السليم على الأرض	~	٣	٤٥٢
١٦١	لو تعذرت بالحفيرة سجد على أحد الجبينين	~	٣	٤٥٣
١٦٢	عدم وجوب جلسة الاستراحة	~	٣	٤٥٨
١٦٣	أقل التشهد: أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله	~	٣	٤٦٧
١٦٤	وجوب التسليم في الصلاة	~	٣	٤٦٨
١٦٥	استحباب التوجه بسبع تكبيرات الواجب منها الواجب	~	٣	٤٨٣
١٦٦	عدم وجوب القنوت في الصلاة	~	٣	٤٨٦
١٦٧	مبطل الطهارة قاطع للصلاة ولو سهواً	~	٣	٤٩٧
١٦٨	بطلان الصلاة باللبكاء لأمر الدنيا	~	٣	٥٠٢
١٦٩	إدراك الجمعة بإدراك الإمام راکعاً	~	٤	٥١٢
١٧٠	اشتراط الجمعة بالسلطان العادل المعصوم أو من نصبه عليه السلام	~	٤	٣١
١٧١	استحباب السلام قبل الخطبتين	~	٤	٣٣
١٧٢	عدم وجوب صلاة الجمعة على الصبي والمجنون والمرأة	~	٤	٥٣
١٧٣	وجوب الإصغاء وعدم الكلام عند خطبة الجمعة	~	٤	٦٠
١٧٤	حرمة المعاملة بعد النداء من يوم الجمعة	~	٤	٦٦
١٧٥	لو ركع المأموم مع الإمام في الركعة الأولى ومنعه الزحام عن السجود	~	٤	٦٩
	معه صبر إلى سجود الإمام لها فيسجد المأموم معه وتصح جمعته	~	٤	٧٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٧٦	وجوب تكبيرات صلاة العيدين	~	٤	١٠٠
١٧٧	كراهة الخروج بالسلاح والتنفل قبل صلاة العيد وبعدها إلى الزوال	~	٤	١١٣
١٧٨	حاضر صلاة العيد بالخيار في حضور صلاة الجمعة لو اتفقتا	~	٤	١١٧
١٧٩	قضاء صلاة الكسوفين لو علم السبب وأهمل أو احترق القرصان كلها	~	٤	١٢٩
١٨٠	استحباب إعادة الصلاة لو فرغ منها قبل الانجلاء	~	٤	١٣٦
١٨١	وجوب تقديم الفريضة على الآيات لوضاق وقت الفريضة وقطع الآيات	~	٤	١٤٢
١٨٢	وجوب الصلاة على الميت المخالف غير المنكر شيئاً من ضروريات الدين	~	٤	١٤٥
١٨٣	ردّ القائلين بعدم وجوب الصلاة على المخالفين	~	٤	١٤٦
١٨٤	عدم الفرق في أحقية الأولى بالميراث بالصلاة بين ما لو أوصى الميت بها إلى غيره أم لا	~	٤	١٥٢
١٨٥	تعيين دعاء خاص في صلاة الميت	~	٤	١٦٠
١٨٦	استحباب رفع اليدين في التكبيرات الخمس من صلاة الميت	~	٤	١٧٠
١٨٧	لو أدرك بعض التكبيرات أتمّ ما بقي منها	~	٤	١٨٠
١٨٨	حكم ما لو حضرت جنازة في أثناء الصلاة على الأخرى	~	٤	١٨٦
١٨٩	استحباب الخروج لصلاة الاستسقاء يوم الجمعة أو الاثنين	~	٤	١٨٩
١٩٠	استحباب ألف ركعة رمضان زيادة على النوافل المرتبة اليومية	~	٤	١٩٥
١٩١	ردّ ما قيل من عدم النافلة في شهر رمضان	~	٤	١٩٥
١٩٢	لو دخل في ركن آخر أعاد الصلاة كمن أخلّ بالركوع حتى سجد أو بالسجدة حتى ركع	~	٤	٢٠٥
١٩٣	بطلان الصلاة بزيادة ركعة مطلقاً	~	٤	٢٠٩
١٩٤	لونسي القراءة ودخل في الركوع لم يعد الصلاة	~	٤	٢١٣
١٩٥	لونسي الطمأنينة لم يعد الصلاة	~	٤	٢١٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٩٦	لونسي السجدين تداركهما لو ذكرها قبل ركوعه	~	٤	٢١٥
١٩٧	لو ذكر بعد الإتيان بالمشكوك فيه إنه فعله استأنف صلاته			
	إن كان ركناً	~	٤	٢٢٨
١٩٨	وجوب البناء على الظن في الشك في ركعات الصلاة	~	٤	٢٣٤
١٩٩	حكم ما لو تساوى الاحتمالان في شكوك الصلاة وصور المسألة	~	٤	٢٣٨
٢٠٠	لو شك بين الاثنين والثلاث يبنى على الأكثر ويتم الصلاة			
	ويحتاط بركعة قائماً	~	٤	٢٤٢
٢٠١	ردّ ما قيل في خلاف المسألة	~	٤	٢٤٢
٢٠٢	لو شك بين الاثنين والثالث والرابع يتم الصلاة ويحياط			
	بركعتين قائماً ثم بهما جالساً	~	٤	٢٤٣
٢٠٣	لو تعدّد المأمومون واختلفوا مع الإمام وانفردوا بدونها رجع			
	الجميع إلى الرابطة	~	٤	٢٥٧
٢٠٤	عدم وجوب سجدة السهو لكل زيادة ونقصان	~	٤	٢٦٥
٢٠٥	لو شك بين الثلاث والأربع وتوهم الرابعة سجدة السهو	~	٤	٢٦٦
٢٠٦	ترتيب الفوائت بعضها على بعض مثل الحواضر	~	٤	٢٧٨
٢٠٧	ترتب الفائتة الواحدة مطلقاً على الحاضرة وجوباً ما لم يتضيق			
	وقتها فيقدم فيه	~	٤	٢٨٢
٢٠٨	لو فاتته فريضة من يوم لا يعلمها بعينها صلى اثنتين وثلاثاً			
	وأربعة مطلقة	~	٤	٢٨٨
٢٠٩	لو فاتته فريضة واحدة سافراً صلى مغرباً وثنائيتة	~	٤	٢٨٩
٢١٠	ردّ ما قيل من وجوب الخمس من الثنائيتة للمسافر الجاهل			
	بالفائتة	~	٤	٢٨٩
٢١١	عدم جواز الجماعة في النافلة	~	٤	٢٩٤
٢١٣	جواز صلاة الاستسقاء العيدين جماعة	~	٤	٢٩٦
٢١٢	جواز الحيولة بما يمنع المشاهدة في المرأة بينها وبين			
	إمامها إذا كان رجلاً	~	٤	٣٠٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢١٤	عدم جواز ائتمام المصلّي بمن هو أعلى منه موقفاً بما يعتدّ به كالأبنية	~	٤	٣٠٠
٢١٥	كراهة القراءة من المأموم الغير المبسوق خلف الإمام المرضىّ عنده في الإخفائية	~	٤	٣٠٥
٢١٦	النهي عن قراءة المأموم الغير المبسوق خلف من لا يرتضيه في الإخبار	~	٤	٣٠٦
٢١٧	وجوب متابعة الإمام في الأفعال وتكبيرة الإحرام وعدم جواز المقارنة	~	٤	٣١٥
٢١٨	لو صلى اثنان وقال كلّ منهما بعداً: كنت مأموماً لك أعاد أولو قال: كنت إماماً لم يعيدا	~	٤	٣٢١
٢١٩	عدم الاشتراط في الجماعة تساوي الفرضين	~	٤	٣٢٢
٢٢٠	استحباب القيام إلى الصلاة إذا قيل: قد قامت الصلاة	~	٤	٣٢٨
٢٢١	اشتراط البلوغ في إمام الجماعة	~	٤	٣٣٠
٢٢٢	جواز إمامة المرأة بمثلها	~	٤	٣٣٥
٢٢٣	كراهة إمامة الأجذم والأبرص	~	٤	٣٤٩
٢٢٤	جواز إمامة الأجذم والأبرص و ردّ الراذين للكراهة	~	٤	٣٤٩
٢٢٥	كراهة إمامة الأعرابي	~	٤	٣٥٣
٢٢٦	لو علم المأموم فسق الإمام أو كفره أو حدثه أو انحرفه عن القبلة وأمثال ذلك لم يعد الصلاة	~	٤	٣٥٥
٢٢٧	لو أدرك المأموم الإمام بعد انقضاء الركوع الأخير كثر وسجد معه فإذا سلّم الإمام استأنفها من أولها	~	٤	٣٧١
٢٢٨	لو أدركه بعد السجود استحبّ له المتابعة والاستيناف من أولها	~	٤	٣٧٣
٢٢٩	تلفيق المسافة في ثمانية فراسخ في قصر السفر وعدمه	~	٤	٤١٣
٢٣٠	لو كان السفر للصيد ولو للتجارة أتمّ الصلاة وصام	~	٤	٤٢٣
٢٣١	توضيح حول موارد الإتمام في السفر وشرائطه	~	٤	٤٢٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٣٢	ضابط كثير السفر عدم إقامته في بلده عشرة أيام	~	٤	٤٢٨
٢٣٣	شمول كثير السفر للبدوي والمكاري	~	٤	٤٢٨
٢٣٤	لوأقام في بلده أو غير بلده عشرة أيام قصر	~	٤	٤٣٢
٢٣٥	التخيير بين القصر والإتمام في مكة والمدينة وجامع الكوفة والحائر الشريف	~	٤	٤٤٢
٢٣٦	تعدي الصلاة في المواطن الأربعة إلى الصوم وعدمه	~	٤	٤٤٦
٢٣٧	لو قصد أربعة فراسخ ولم يرد الرجوع ليومه تخير في القصر والإتمام	~	٤	٤٥٠
٢٣٨	وجوب الزكاة في مال التجارة للصغير	الزكاة	٥	٣٤
٢٣٩	استحباب زكاة الولي الشرعي من مال الطفل وقيل بالوجوب	~	٥	٣٥
٢٤٠	لو ضمن الولي مال الطفل بوجه شرعي ونقله إلى ملكه وربح	~	٥	٣٦
٢٤١	استحبّت الزكاة الشاة المأخوذة في الزكاة أقلها في الإجزاء الجدع من الضأن أو الثني من المعز	~	٥	٧١
٢٤٢	جواز دفع الزكاة من جنسها أو من قيمتها	~	٥	٨٠
٢٤٣	عدم الاعتبار بالخلط بين الجنسين في الزكاة	~	٥	٨٤
٢٤٤	اشتراط المنقوشية في زكاة سكة الذهب والفضة	~	٥	٨٥
٢٤٥	لو قصد بالسبك الفرار من الزكاة قبل الحول لم تجب الزكاة	~	٥	٩٤
٢٤٦	توضيح حول آراء القائلين بوجوب الزكاة لمن أراد الفرار منها	~	٥	٩٥
٢٤٧	لو خلف لعياله نفقة قدر النصاب فزائداً لمدة كسنة وسنتين فصاعداً وجب الزكاة	~	٥	٩٧
٢٤٨	عدم وجوب الزكاة للنفقة المتخلفة للعيال لو كان غائباً	~	٥	٩٧
٢٤٩	مقدار النصاب بالرطل العراقي: ألفان وسبعمائة رطل	~	٥	١٠٠
٢٥٠	كل صاع يساوي تسعة أرطال عراقية وستة مدنية	~	٥	١٠٢
٢٥١	تعلق الزكاة بالغلات عند تشميسه وقيل: إذا احمرّ ثمر النخل أو اصفرّ أو انعقد الحبّ والحصرم	~	٥	١٠٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٥٢	لو تساوى المشروب بالدلو و بماء المطر أخذ من نصفه العشر ومن نصفه نصف العشر	~	٥	١١١
٢٥٣	عدم جواز تأخير الزكاة من وقت الإخراج إلا لعذر	~	٥	١٢٥
٢٥٤	رد رأي القائل بأنه لو عزلها عن ماله جاز تأخيرها شهر أو شهرين	~	٥	١٢٦
٢٥٥	استحباب دفع الزكاة إلى المستحق قبل زمان الوجوب قرضاً ثم الاحتساب	~	٥	١٣١
٢٥٦	عدم جواز نقل الزكاة من بلدها	~	٥	١٣٤
٢٥٧	ضابط الفقير والمسكين: من لا يملك مؤونة سنة له ولعِياله اللّازمين له	~	٥	١٤١
٢٥٨	عدم إعطاء الزكاة لذي الصنعة والكسب لو نهضت بحاجته	~	٥	١٤٥
٢٥٩	لو بان الآخذ غير مستحق للزكاة ارتجعت ولو تعذر الارتجاع فلا ضمان على الدافع	~	٥	١٤٧
٢٦٠	في الرقاب: هم المكاتبون والعبيد مطلقاً	~	٥	١٥٥
٢٦١	الفارمون: المدينون في غير معصية دون من صرفه فيها	~	٥	١٥٧
٢٦٢	في سبيل الله: كلّ ما كان قرينة أو مصلحة كالجهاد والحج وبناء المساجد والقناطر	~	٥	١٦٤
٢٦٣	توضيح حول رأي القائلين بشمول سبيل الله جميع سبل الخير أو الخارجين إلى الجهاد بلانفقة	~	٥	١٦٥
٢٦٤	ابن السبيل هو المنقطع به في غير بلده ما يبلغه بلده وإن كان غنياً فيه	~	٥	١٦٦
٢٦٥	اشتراط الإيمان في من يدفع إليه زكاة الفطرة	~	٥	١٧١
٢٦٦	اشتراط العدالة في أخذ الفطرة وعدمه	~	٥	١٧٥
٢٦٧	اعتبار العدالة في مستحقّي الزكاة مطلقاً	~	٥	١٧٥
٢٦٨	توضيح حول رأي المتأخرين من عدم اعتبار العدالة في المستحقين	~	٥	١٧٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٦٩	عدم جواز إعطاء الصدقة الواجبة للهاشمي	~	٥	١٨٦
٢٧٠	أقل ما يعطى الفقير الواحد ما يجب في النصاب الأول وهو			
	نصف مثقال في الذهب وخمسة دراهم في الفضة	~	٥	١٩٦
٢٧١	عدم وجوب زكاة الفطرة على العبد المكاتب	~	٥	٢٠٤
٢٧٢	وجوب زكاة الفطر على من ملك مؤونة سنة له ولعِياله فعلاً أو			
	قوة	~	٥	٢٠٦
٢٧٣	من حل له الزكاة لا تجب عليه الفطرة	~	٥	٢٠٦
٢٧٤	الضابط في الجنس إخراج ما كان قوتاً غالباً كالحنطة	~	٥	٢١٢
٢٧٥	عدم إجزاء غير الأجناس الثمانية في الزكاة	~	٥	٢١٤
٢٧٦	أفضل ما يخرج زكاة التمر ويليه الغالب على قوت بلده	~	٥	٢١٥
٢٧٧	إجزاء أربعة أرطال من اللبن في زكاة الفطرة	~	٥	٢١٩
٢٧٨	وقت زكاة الفطرة قبل صلاة العيد	~	٥	٢٢٦
٢٧٩	عدم جواز إعطاء الواحد أقل من صاع	~	٥	٢٣١
٢٨٠	وجوب الخمس في ما يخرج من البحر بالفوضى	الخمس	٥	٢٤٠
٢٨١	وجوب الخمس في أرباح التجارات والزراعات والصنایع	~	٥	٢٤٤
٢٨٢	وجوب الخمس في المال الحلال المختلط بالحرام لم يميّز			
	أحدهما عن الآخر	~	٥	٢٤٧
٢٨٣	اعتبار النصاب في المعدن	~	٥	٢٥١
٢٨٤	عدم الخمس في الفوص حتى يبلغ قيمته ديناراً	الخمس	٥	٢٥١
٢٨٥	تقسيم الخمس ستة أقسام ثلاثة للإمام وثلاثة للأصناف الباقية	~	٥	٢٥٤
٢٨٦	يشترط في اليتامى والمساكين وأبناء السبيل أن ينتسبوا إلى			
	عبد المطلب ولو بالأب	~	٥	٢٥٥
٢٨٧	عدم استحقاق الخمس لمن انتسب إلى عبد المطلب بالأم	~	٥	٢٥٦
٢٨٨	جواز دفع الخمس إلى صنف واحد	~	٥	٢٥٧
٢٨٩	عدم اعتبار الفقر في ابن السبيل	~	٥	٢٦٠
٢٩٠	إذا غزى قوم بغير إذن الإمام فغنيمتهم له	~	٥	٢٦٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٩١	حليّة المساكن والمتاجر للإمام في عصر الغيبة على الشيعة	~	٥	٢٧١
٢٩٢	إباحة المناكح للشيعة دون تحليلها	~	٥	٢٧٤
٢٩٣	للإمام ما يفضل عن كفاية الأصناف الثلاثة من نصيهم	~	٥	٢٧٥
٢٩٤	وجوب صرف الخمس للأصناف الثلاثة في عصر الغيبة	~	٥	٢٧٦
٢٩٥	وجوب تقسيم الخمس في الغيبة بين الأصناف الخمسة	~	٥	٢٧٩
٢٩٦	جواز تجديد نيّة الصوم إلى الزوال	الصوم	٥	٢٩٢
٢٩٧	أولويّة تجديد النيّة في كلّ ليلة من رمضان	~	٥	٣٠١
٢٩٨	لو صام يوم الشك بنيّة الواجب من رمضان لم يجز عنه	~	٥	٣٠٦
٢٩٩	فساد الصوم بوطء الغلام	~	٥	٣١١
٣٠٠	وجوب الإمساك عن الجماع قبلاً ودبراً	~	٥	٣١١
٣٠١	وجوب الإمساك عن الاستمناء والإنزال	~	٥	٣١٤
٣٠٢	وجوب الإمساك عن إيصال الغبار الغليظ إلى الحلق متعمداً	~	٥	٣١٥
٣٠٣	وجوب الإمساك عن البقاء على الجنابة متعمداً حتى مطلع الفجر	~	٥	٣١٧
٣٠٤	وجوب الإمساك عن البقاء على الحيض والنفاس والاستحاضة الكثيرة حتى الفجر	الصوم	٥	٣١٩
٣٠٥	وجوب الإمساك عن معاودة النوم جنباً	~	٥	٣٢٠
٣٠٦	عدم وجوب الكفارة على الجاهل المفطر	~	٥	٣٣٠
٣٠٧	جواز السواك في الصوم ولو بالرطب	~	٥	٣٣٣
٣٠٨	كراهة جلوس المرأة في الماء في رمضان	~	٥	٣٣٨
٣٠٩	عدم وجوب الكفارة والقضاء على الصائم المتعمد للكذب	~	٥	٣٤٢
٣١٠	توضيح حول وجوب الكفارة وعدمه على المرتمس والمتعمد للكذب	~	٥	٣٤٢
٣١١	عدم وجوب الكفارة والقضاء على المرتمس في الماء	~	٥	٣٤٤
٣١٢	وجوب الكفارة والقضاء على المتعمد على البقاء على الجنابة	~	٥	٣٤٦
	إلى الفجر	~	٥	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣١٣	لو انتبه من النوم الثانية ثم نام الثالثة حتى طلع الفجر فعليه القضاء والكفارة	~	٥	٣٥٧
٣١٤	لو غلب على ظنه دخول الليل فأفطر ثم انكشف الخلاف فلا قضاء عليه	~	٥	٣٧٣
٣١٥	وجوب القضاء لو احتقن الصائم بالمايع	~	٥	٣٨٥
٣١٦	رد قول القائلين بعدم القضاء على المحتقن	~	٥	٣٨٥
٣١٧	لو أفطر في رمضان عالماً عامداً لا مستحلاً بل معتقداً للعصيان وعاد ثانياً وثالثاً قتل في الرابعة	~	٥	٣٩٠
٣١٨	لو وطئ زوجته مكرهاً لها لزمه كفارتان ويعزر هو	~	٥	٣٩٢
٣١٩	لو أفطر برؤية الهلال في وسط النهار جاز	~	٥	٤٢١
٣٢٠	عدم وجوب الصوم على الصبي لو بلغ قبل الزوال	~	٥	٤٢٥
٣٢١	لو مات في السفر لم يجب على وليه القضاء لصومه	~	٥	٤٤١
٣٢٢	لو تبرع بعض الأولياء بالصوم عن الميت صَحَّ وسقط المتبرع به عنه	~	٥	٤٤٤
٣٢٣	لو كان أكبر أولاد الميت أنثى فلا قضاء عليها	~	٥	٤٤٦
٣٢٤	قاضي شهر رمضان يلزمه المضي بعد الزوال به لا قبله	~	٥	٤٥٠
٣٢٥	لونسي غسل الجنابة حتى خرج الشهر فعليه قضاء الصلاة والصوم معاً	~	٥	٤٥٣
٣٢٦	استحباب صوم يوم الغدير و مولد النبي ﷺ	~	٥	٤٦٠
٣٢٧	استحباب صوم يوم عاشورا حزناً بمصاب آل محمد ﷺ	~	٥	٤٦٢
٣٢٨	استحباب صوم الخميس والجمعة	~	٥	٤٦٥
٣٢٩	عدم انعقاد صوم الزوجة من غير إذن الزوج ولا الولد بلا إذن والده	~	٥	٤٦٨
٣٣٠	عدم انعقاد صوم الضيف الندي من غير إذن مضيفه	~	٥	٤٦٨
٣٣١	عدم صحة صوم يوم الوصال - وهو جعل عشائه سحوره -	~	٥	٤٧٥
٣٣٢	لو عجز الشيخ والشيخة عن الصيام جاز لهما الإفطار وتصدقاً عن كل يوم بمدة	~	٥	٤٨٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٣٣	إفطار ذي العطاش ولوبرئ قضاء	~	٥	٤٩٠
٣٣٤	الحامل المقرب والمرضة القليلة اللبن لو خافتا جاز لهما الإفطار	~	٥	٤٩٣
٣٣٥	لو أفطر في صوم المتتابع لا لعذر استأنف إلا مع الموارد الثلاثة	~	٥	٤٩٧
٣٣٦	عدم وجوب الاعتكاف إلا في المساجد الأربعة: مكة والمدينة وجامع الكوفة والبصرة	الاعتكاف	٥	٥٠٨
٣٣٧	عدم وجوب الاعتكاف المندوب بالشروع	~	٥	٥١٦
٣٣٨	عدم وجوب اليوم الثالث بمضي يومين من الاعتكاف	~	٥	٥١٧
٣٣٩	كل ما يفسد الصوم يفسد الاعتكاف	~	٥	٥٢٧
٣٤٠	وجوب الكفارة بالجماع فيه وفي النهار كفارتان	~	٥	٥٢٨
٣٤١	عدم وجوب الكفارة على ناسي طواف الحج لو واقع باهله قبل الذكر	الحج	٧	٦٧
٣٤٢	وجوب الاستنابة مطلقاً لونسي طواف النساء ورجع إلى أهله	~	٧	٧١
٣٤٣	توضيح حول وجوب الاستنابة لناسي طواف النساء	~	٧	٧١
٣٤٤	وجوب طوافين بالنهج المعهود على من نذر أن يطوف على أربع	~	٧	٨٧
٣٤٥	جواز الجلوس في خلال السعي مطلقاً - ولو لغير الاستراحة -	~	٧	٩٨
٣٤٦	وجوب إتمام السعي بعد قضاء الوطء في صورة قطعه	~	٧	١٠٨
٣٤٧	وجوب ثلاث شياة على تارك المبيت بمنى مع وجوبه عليه	~	٧	١١٩
٣٤٨	كفاية الاستنابة لطواف النساء في حلّة النساء للمحصور من الحج المندوب	~	٧	٢١٨
٣٤٩	جواز قتل الحيّة والمقرب ونحوهما على المحرم ولو لم يخف منها على نفسه	~	٧	٢٤٢
٣٥٠	وجوب إطعام ستين يوماً لو لم يقتدر على التصدق بإطعام ستين في كفارة قتل النعامة	~	٧	٢٥٨
٣٥١	وجوب مدّ من الطعام في قتل العصفور والقبرة والصعوة	~	٧	٢٨٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٥٢	وجوب ثلاث قيم في قتل الطير في الحرم وضربه به على الأرض	~	٧	٣٠٩
٣٥٣	وجوب الدم وقيمة اللبن في شرب لبن الظبية في الحرم	~	٧	٣١٢
٣٥٤	زوال ملكية صيد المملوك قبل الإحرام بإمساكه معه في الحرم بعد الإحرام	~	٧	٣١٤
٣٥٥	وجوب شاة عن كل طير في تنفير حمام الحرم مع عدم عوده	~	٧	٣٢٠
٣٥٦	عدم وجوب الكفارة في الجماع بعد خمسة أشواط في طواف النساء	~	٧	٣٨٤
٣٥٧	وجوب البدنة على العاقد والمعقود له المحرم	~	٧	٣٨٧
٣٥٨	وجوب البدنة على الذي أمني بنظره إلى أهله إن كان موسراً	~	٧	٣٩٠
٣٥٩	وجوب مدّ من طعام في قلم كل ظفر	~	٧	٤٠٥
٣٦٠	وجوب الشاة على المفتي بقلم الظفر لو أدمى المستفتي ظفره	~	٧	٤٠٨
٣٦١	وجوب إطعام ثلاثة مساكين في نصف الإبط الواحد	~	٧	٤١٤
٣٦٢	وجوب البقرة في قلع شجرة الحرم	~	٧	٤٣١
٣٦٣	وجوب شاة في قلع الشجرة الصغيرة والبقرة في الكبيرة	~	٧	٤٣٢
٣٦٤	تكرّر الكفارة بتكرّر الوطء وجوباً	~	٧	٤٣٣
٣٦٥	وجوب إجهاز الجريح لو كان له فئة	الجهاد	٧	٤٦١
٣٦٦	جواز أخذ أموال البغاة التي حواها العسكر ممّا ينقل	~	٧	٤٦٥
٣٦٧	عدم جواز أخذ الجزية من الصبيان والمجانين والنساء والبله	~	٧	٤٧٢
٣٦٨	سقوط الجزية عن الذميّ الذي أسلم بعد الحول وقبل الأداء	~	٧	٤٧٩
٣٦٩	جواز إدمان الواحد من المسلمين للكفار	~	٧	٤٩٨
٣٧٠	عدم الضمان لما يتلف بالمحاربة من المسلمين الذين بين الكفار	~	٧	٥٠٢
٣٧١	وجوب إعطاء الراجل سهماً والفارس سهمين	~	٧	٥١٩
٣٧٢	وجوب إعطاء ذي الأفراس ثلاثة لو قاتلوا في السفن	~	٧	٥١٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٧٣	عدم دخول أموال المسلمين في الغنيمة بعد ارتجاعها من أيدي المشركين	~	٧	٥٢٨
٣٧٤	وجوب ردّ المال إليه بعد ارتجاعه من المشركين قبل القسمة أو بعدها	~	٧	٥٣٠
٣٧٥	تخيير الإمام بين ضرب عنق المذكر البالغ وقطع أيديهم إن أخذوا والحرب قائمة ما لم يسلموا	~	٧	٥٣٣
٣٧٦	لحوق الولد بحكم المسلم من الأبوين وتبعيته لهما أو لأحدهما	~	٧	٥٤٣
٣٧٧	صحّة الإجارة على حمل المتاع	الإجارة	٩	٢٠٦
٣٧٨	تملك المال المستأجر بالعقد	~	٩	٢١١
٣٧٩	عدم جواز الإجارة على العمل الحرام	~	٩	٢١٨
٣٨٠	لو زوّجه امرأة مدّعيّاً وكالته على تزويجها فأنكرها الموكل فالقول قول المنكر وعلى الوكيل نصف مهرها	الوكالة	٩	٢٦٧
٣٨١	رجوع الوقف بعد موت الموقوف عليه إلى ورثة الواقف ملكاً	الوقف	٩	٢٩١
٣٨٢	جواز الوقف على الكافر الذمي	~	٩	٣١٧
٣٨٣	لو وقف على قومه انصرف إلى أهل لغته	~	٩	٣٢٨
٣٨٤	لو وقف على عشيرته انصرف إلى الخاص من قومه الأدنىون والقريبون منه	~	٩	٣٢٨
٣٨٥	لو وقف على الفقراء انصرف نماء الوقف إلى فقراء بلد الوقف والحاضر منهم خاصّة	~	٩	٣٤٤
٣٨٦	عدم جواز المسابقة في غير النصل أو الخف أو الحافر	السبق والرماية	٩	٤٠٨
٣٨٧	صحّة وصيّة البالغ عشرين مميّزاً	الوصية	٩	٤٣٩
٣٨٨	لو أوصى إلى اثنين فصاعداً جاز فإن أطلق أو شرط الاجتماع فلا يجوز الانفراد لأحدهما	~	٩	٤٨٦
٣٨٩	جواز تقويم الوصي مال اليتيم على نفسه بشمن المثل لو لم يكن هناك وغيره للزيادة باذلاً	~	٩	٥٠٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٩٠	جواز استقراض الولي مال اليتيم	~	٩	٥٠١
٣٩١	صحّة الوصيّة بالمضاربة بمال ولده الأصغر	~	٩	٥١٧
٣٩٢	لو أوصى بأشياء تطوّعاً فإن رتب بينها بدئ بالأوّل فالأوّل حتى يستوفي الثلث وبطل فيما زاد	~	٩	٥٢٢
٣٩٣	لو أوصى بسيف وهو في جفن وهو الغمد وعليه حلية دخل الجميع في الوصيّة	~	٩	٥٢٨
٣٩٤	عدم جواز عتق غير الرقبة المؤمنة لو أوصى بها	~	٩	٥٤١
٣٩٥	جواز النظر إلى وجه أمة يريد شرائها وكفّيتها	النكاح	١٠	٦٣
٣٩٦	جواز الوطء في الدبر زوجة كانت أو أمة	~	١٠	٧٧
٣٩٧	ثبوت ولاية الأب والجدّ على الصغير ولو ذهبت بكارتها بزناً أو غيره	~	١٠	٨٩
٣٩٨	البكر البالغة أمرها بيدها مطلقاً	~	١٠	٩٥
٣٩٩	بطلان القول بالتفصيل في ولاية البكر بين المتعة أو الدائم	~	١٠	١٠٤
٤٠٠	اعتبار كمال الرضعة ورعاية قيودها في التحريم	~	١٠	١٤٠
٤٠١	عدم حصول الحرمة بتعدّد الرضعة	~	١٠	١٤٨
٤٠٢	حرمة نكاح أب المرتضع في أولاد صاحب اللبن ولادة ورضاعاً	~	١٠	١٥٧
٤٠٣	حرمة أولاد أب المرتضع على أولاد الفحل لو لم يرتضعوا من لبنه	~	١٠	١٥٩
٤٠٤	لو أدخل العمّة والخالة على بنت الأخ أو الأخت حلّ الجمع	~	١٠	١٧٤
٤٠٥	عدم حرمة الزانية على الزاني بها	~	١٠	١٨٠
٤٠٦	كراهة عقد الحرّ على الأمة	~	١٠	١٩٦
٤٠٧	عدم جواز نكاح الأمة على الحرّة	~	١٠	٢٠٤
٤٠٨	لولا ط ب غلام أو رجل فأوقبه ولو بإدخال بعض الحشفة	~	١٠	٢١٤
٤٠٩	لو طلق واحدة من الأربع حرم عليه ما زاد حتى تخرج المطلقة من العدة الرجعية	~	١٠	٢٢٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤١٠	عدم وقوع اللعان في المتعة	~	١٠	٢٩٦
٤١١	تبعية الولد من أشرف الأبوين وحرية	~	١٠	٣١٥
٤١٢	جواز فسخ الأمانة النكاح لو كان زوجها حراً	~	١٠	٣٣٤
٤١٣	لو بيع العبد وتحت أمة فللمشتري الخيار في الفسخ وكذا لو كان تحت حرة. وقيل بعدم	~	١٠	٣٤٦
٤١٤	الطلاق بيد العبد دون مولاه	~	١٠	٣٥١
٤١٥	عدم وقوع التحليل بكل لفظ بل خاص مثل أحللت وطئها	~	١٠	٣٦٤
٤١٦	جواز فسخ النكاح بالجنون	~	١٠	٣٧٤
٤١٧	الملاك في الجنون الأدوار عدم تعقله معه أوقات الصلاة	~	١٠	٣٧٤
٤١٨	فسخ النكاح بالخصاء	~	١٠	٣٧٥
٤١٩	ثبوت الخيار للزوجة لو تجدد العن بعد العقد	~	١٠	٣٩٣
٤٢٠	العنين هو العاجز عن الوطء قبلاً ودبراً لها وغيرها	~	١٠	٣٩٣
٤٢١	مهر المرأة المفوضة يعادل مهر السنة	~	١٠	٤٢٨
٤٢٢	وجوب نصف المهر بموت الزوج	~	١٠	٤٣٤
٤٢٣	عدم سقوط المهر بالدخول	~	١٠	٤٣٦
٤٢٤	وجوب المهر بعد الدخول وعدم تسمية المهر في العقد	~	١٠	٤٣٩
٤٢٥	لو طلق قبل الدخول استقر نصف المهر على ذمة الزوج	~	١٠	٤٤٠
٤٢٦	عدم جواز امتناع الزوجة من الوطء بعد رضاها الأول	~	١٠	٤٦١
٤٢٧	حكم الكتابية الحرة مثل الأمة المسلمة في قسمة الليالي	~	١٠	٤٦٩
٤٢٨	اختصاص البكر عند العرس بثلاث إلى سبع ليال	~	١٠	٤٧١
٤٢٩	الحاق الولد بالزوجة بوضع الحمل إلى تسعة أشهر	~	١٠	٤٨٤
٤٣٠	حكم ما لو طلق زوجته فاعتدت أو وطئت بشبهة وأتت بولد لدون ستة أشهر	~	١٠	٤٩١
٤٣١	وجوب الختان بعد البلوغ	~	١٠	٥٠٨
٤٣٢	عدم الوجوب للوالد أجرة مازاد على الحولين من رضاع الولد مع عدم الضرورة إليه	~	١٠	٥٢٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٣٣	جواز الزيادة عن الحولين في الرضاعة بشهر وأكثر	~	١٠	٥٢٠
٤٣٤	لو طلبت زيادة عما تقنع غيرها فللأب نزعها واسترضاع غيرها مطلقاً	~	١٠	٥٢١-٥٢٢
٤٣٥	وجوب تكرار الكفارة بتكرار الوطء في الظهر	الظهر	١١	٢١٠
٤٣٦	اشتراط الإضرار في الإيلاء	الإيلاء	١١	٢١٩
٤٣٧	عدم انعقاد الإيلاء في مدة أقل من أربعة أشهر	~	١١	٢٢٠
٤٣٨	اشتراط الدخول بها في الإيلاء	~	١١	٢٢١
٤٣٩	وجوب الكفارة على المولى لو وطئ في مدة التريص	~	١١	٢٢٢
٤٤٠	لو لم يطأها المولى رافعه إلى الحاكم وأجبره على الطلاق أو الفء	~	١١	٢٢٤
٤٤١	كفارة الظهر مرتبة لكفارة إفتار رمضان	الكفارات	١١	٢٢٩
٤٤٢	كفارة جز المرأة شعرها في المصائب كفارة رمضان المخيرة	~	١١	٢٤٤
٤٤٣	شرطية الإيمان في رقة الكفارة	~	١١	٢٥١
٤٤٤	تنصيف صوم العبد في الكفارة	~	١١	٢٦٣
٤٤٥	كفاية مد طعام في الكفارة	~	١١	٢٦٨
٤٤٦	كفاية إعطاء طعام الكفارة لشخص واحد	~	١١	٢٧٠
٤٤٧	لو وجب عليه شهرين متتابعين فعجز صام ثمانية عشر يوماً	~	١١	٢٧٨
٤٤٨	وإن لم يقدر تصدق عن كل يوم بمد وإن لم يقدر استغفر لله	~	١١	٢٧٨
٤٤٩	شرطية قصد الصيد في إرسال الصائد	الصيد والذبائح	١٢	٥٠
٤٤٩	وجوب التسمية عند إرسال الكلب	~	١٢	٥٥
٤٥٠	حرمة ذبيحة الكتابي	~	١٢	٨٤
٤٥١	وجوب قطع الأوداج الأربعة في الذبح	~	١٢	٩٨
٤٥٢	حرمة الجلال وهو الحيوان الذي يأكل عذرة الإنسان فقط	~	١٢	١٥٣
٤٥٣	حلية الجلال بالاستبراء بالربط وإطعام العلف الطاهر	الأطعمة والأشربة	١٢	١٥٤
٤٥٤	حرمة ألبان الحيوانات المحرّم لحومها	~	١٢	٢٢٥
٤٥٥	حرمة استعمال شعر الخنزير إلا مضطراً فيما لا دسم فيه	~	١٢	٢٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٥٦	المشهور على أنه لو ألقى في النار فإن انقبض اللحم وتقلص فذكى وإن انبسط فميتة	~	١٢	٢٣٠
٤٥٧	ثبوت الشفعة في المنقولات	الشفعة	١٢	٢٩٩
٤٥٨	عدم ثبوت الشفعة فيما ميّز وقسم	~	١٢	٣١٢
٤٥٩	توريث الشفعة كغيرها	~	١٢	٣٣٨
٤٦٠	مقدار سقي الزرع يكون بالشراك وكذا الشجر وفي النخل إحياء إشكال	الموات	١٢	٣٦٢
٤٦١	لو وجد شيئاً في جوف سمكة أخذه بلا تعريف	اللقطة	١٢	٤٢١
٤٦٢	لو ردّ العبد من المصر خارج البلد فعليه أربعون ديناراً. وقيل أربعة	اللقطة	١٢	٤٣٠
٤٦٣	إرث المسلم من الكافر دون العكس	الموارث	١٢	٤٤٠
٤٦٤	دفع الإرث إلى ابن الأخ المسلم ولو كان للميت ولد صغير كافر	~	١٢	٤٥٠
٤٦٥	وجوب قتل المرتد الفطري وتقسيم أمواله واعتداد امرأته وعدم الاستتابة منه	~	١٢	٤٥٦
٤٦٦	عدم مانعية قتل المورث بحق - لا ظلم - من الإرث	~	١٢	٤٦٣
٤٦٧	استحباب الطعمة من الميراث للجدّ والجدّة	~	١٢	٥٢٣
٤٦٨	ميراث دية الجنين لأبويه ولوارثه	~	١٢	٦٣١
٤٦٩	توريث المجوس بالنسب والسبب الصحيح والفساد	~	١٢	٦٦٦
٤٧٠	نفوذ قضاء الفقيه في عصر الغيبة	القضاء	١٣	٤٨
٤٧١	سقوط دعوى المدعي بامتناعه عن الحلف المردود	~	١٣	١٠٤
٤٧٢	عدم قبول شهادة النساء في الحدود	الشهادات	١٣	٣٢٩
٤٧٣	عدم جواز إقامة الشهادة مع عدم ذكر متعلقها ولو رأى خاتمه وخطه	~	١٣	٣٧٨
٤٧٤	عدم قبول شهادة على شهادة على شهادة (أي عدم مسموعية الشهادة الثالثة فصاعداً)	~	١٣	٣٩٧
٤٧٥	وجوب قتل الزاني بامرأة الأب	الحدود	١٣	٤٤٨
٤٧٦	وجوب ابتداء الإمام بالرجم لو كان المرجوم مقرراً	~	١٣	٤٧٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٧٧	الصدقة بقيمة العبد المجني عليه لو كان الجاني مولاه	القصاص	١٤	٦٦
٤٧٨	عدم القصاص من الوالد بقتل ولده	~	١٤	٩٢
٤٧٩	درة القصاص والدية عن المقرين مع رجوع الأول عن إقراره	~	١٤	١٠٧
٤٨٠	وجوب حبس المتهم بالدم ستة أيام	~	١٤	١١٣
٤٨١	ضمان الطبيب ما يتلف بعلاجه ولو كان عارفاً مأذوناً	الديات	١٤	١٩٨
٤٨٢	ضمان الداعي ليلاً المدعو حتى يرجع إلى منزله	~	١٤	٢١٤
٤٨٣	وجوب الدية على الداعي ليلاً لو وجد المدعو ميتاً	~	١٤	٢١٧
٤٨٤	وجوب الدية الكاملة في إحديداب الظهر	~	١٤	٢٧٨
٤٨٥	وجوب الدية الكاملة في كسر الظهر	~	١٤	٢٧٨
٤٨٦	ضمان مالك البهائم ما أفسدته ليلاً	~	١٤	٣٤٨

٣٢. العام (وأداته)

١	لونسي أوظن الصلاة مستدبر القبلة أعادها في الوقت	الصلاة	٣	١٤١
٢	عدم الفرق بين كون المسلم المأخوذ منه الجلد مستحلاً	~	~	~
~	للميتة بالدبغ أولاً في عدم جواز الصلاة فيه	~	٣	١٥٢
٣	عدم البطلان لو تكلم الإنسان بعد الإقامة للصلاة	~	٣	٣٣٧
٤	وقوع الظهار بالمتعة وعدمه	النكاح	١٠	٢٩٦
٥	لو انقضى أجل المتعة وكانت مدخولاً بها غير يائسة وجبت	~	~	~
~	عليها العدة لغيره	~	١٠	٣٠٢
٦	لو مات عن المتعة وهي حرة حائل اعتدت أربعة أشهر وعشرة أيام	~	١٠	٣٠٥
٧	ثبوت الفسخ بالعن	~	١٠	٣٧٦
٨	عدم قبول الشهادة على الشهادة في الحدود	الشهادات	١٣	٣٨٦

٣٣. القضاء بحاجة إلى أمر جديد

١	لو ظن الصلاة إلى غير القبلة مع التحري فلا إعادة	الصلاة	٣	١٤٠
٢	عدم وجوب قضاء صوم غير رمضان بالإفطار الغير العمدي	الصوم	٥	٣٦٢

٣٤. القياس (منصوص العلة)

١	حرمة جميع المعاوضات عند النداء من يوم الجمعة	الصلاة	٤	٦٩
٢	وجوب صلاة الآيات في وقوع الأخاويف السماوية	~	٤	١٢١
٣	عدم وجوب قضاء الصلاة الفائتة لفقدان ما يتطهر به	~	٤	٢٧٨
٤	عدم وجوب القضاء للصلاة الفائتة بالمرض أو كل عذر موجه شرعي	~	٤	٢٩١
٥	عدم جواز دخول المجروح والسلس والمستحاضة مع عدم الأمن من التلوين	~	٤	٣٨٧
٦	وجوب القصر للصلاة في الخوف بجميع أسبابه في الرباعيات وفي كفيّاتها	~	٤	٤٠٣
٧	عدم قطع الصوم لو أفطر لعذر كالحيض أو المرض في موارد اشتراط التتابع ويبنى بعد الزوال	الصوم	٥	٤٩٥

٣٥. القيد عقيب الجمل المتعددة

١	كراهة إمامة الأغلف غير المقصر في الختان ^١	الصلاة	٤	٣٥١
---	--	--------	---	-----

٣٦. المرجحات

١	استحباب حمل الجنازة تريبعاً، أي من جوانبها الأربع ^٢	الطهارة	٢	٢١٦
٢	جواز استعمال الظروف المفضضة ^٣	~	٢	٤٢٢
٣	امتداد وقت الظهرين إلى الغروب والعشائين إلى انتصاف الليل ^٤ الصلاة	~	٣	٣٨
٤	جواز تأخير صلاة المغرب من الشفق مطلقاً أو في الجملة ^٥	~	٣	٤١
٥	امتداد وقت العشائين إلى طلوع الفجر وعدمه ^٦	~	٣	٤٤

١. التمسك من الغير.

٢. الترجيح بـ: الشهرة.

٣. الشهرة وموافقة الأصل.

٤. الشهرة وموافقة الكتاب والأصل.

٥. الشهرة.

٦. الشهرة ومخالفة العامة.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦	امتداد وقت ركعتي الفجر حتى طلوع الحمرة المشرقية ^١	~	٣	٦٠
٧	ابتداء الغروب ذهاب الحمرة المشرقية ^٢	~	٣	٦٩
٨	عدم جواز تقديم صلاة الليل على منتصف الليل ^٣	~	٣	٧٦
٩	لو طلع الفجر الثاني فأتت النافلة عدا ركعتي الفجر ^٤	~	٣	٨٥
١٠	وجوب البدء بالفريضة لو دخل الوقت دون التنفل فيه ^٥	~	٣	٩٢
١١	عدم جواز التنفل وقت الفريضة وتقد رأي القائل بجوازه فيه ^٦	~	٣	٩٤
١٢	كراهة ابتداء النوافل عند طلوع الشمس وغروبها وقيامها وبعد الصبح و... ^٧	~	٣	١٠٢
١٣	لو صلى وسط الكعبة استقبل أي جدرانها شاء ^٨	~	٣	١١٨
١٤	عدم اختصاص جواز النافلة على الراحلة بالسفر ^٩	~	٣	١٥٠
١٥	عدم جواز الصلاة في جلد مالا يؤكل لحمه ولو زكي ودبغ... ^{١٠}	~	٣	١٥٨
١٦	جواز الصلاة في فرو السنجاب ^{١١}	~	٣	١٦٩
١٧	عدم جواز الصلاة في جلد الثعالب والأرانب ^{١٢}	~	٣	١٧٤
١٨	جواز الصلاة في التكة والقلنسوة من الحرير ^{١٣}	-	٣	١٨٤
١٩	لو لم يجد ساتراً صلى عارياً قائماً مومياً ولو وجد المطلع صلى جالساً مومياً للركوع والسجود ^{١٤}	~	٣	٢٤٨
٢٠	جواز صلاة المرأة إلى جانب المصلي محرماً أم أجنبية ^{١٥}	~	٣	٢٦٠
٢١	لو كان بين الرجل والمرأة حائل أو تباعد عشرة أذرع فأكثر صحت صلاتهما ^{١٦}	~	٣	٢٦٢

١. مخالفة العامة والاعتضاد بالعمومات.
٢. الشهرة ومخالفة العامة والصحة والقوة سنداً.
٣. صراحة الدلالة.
٤. الاعتضاد بالأخبار.
٥. الصحة والاستفاضة والاعتضاد بالشهرة.
٦. وضوح الدلالة والسند والاعتضاد بالعمل ومخالفة العامة.
٧. الشهرة.
٨. الشهرة ومخالفة العامة.
٩. أقوائية الدلالة والاعتضاد بالشهرة والإجماع.
١٠. مخالفة العامة.
١١. الكثرة.
١٢. مخالفة العامة والشهرة.
١٣. الأكثرية والأصحية والشهرة ومخالفة العامة.
١٤. الشهرة.
١٥. الصحة والاستفاضة والشهرة والاعتضاد بالأصل والإطلاقات.
١٦. الشهرة.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٢	عدم اشتراط طهارة موضع الصلاة لو لم تتعد نجاسته وكذا	~	٣	٢٦٥
	طهارة مواقع المساجد على موقع الجبهة ^١	~	٣	٢٧٣
٢٣	كراهة الصلاة بين المقابر ^٢	~	٣	٢٧٨
٢٤	كراهة الصلاة في بيت المجوس ^٣	~	٣	٢٨٣
٢٥	جواز الصلاة في البيع والكنائس ومرابض الغنم ^٤	~	٣	٢٨٨
٢٦	عدم جواز السجود على الكتان والقطن ^٥	~	٣	٢٩١
٢٧	جواز السجود على الثلج والقير مع عدم الأرض وما ينبت منها ^٦	~	٣	٣١٩
٢٨	سقوط الأذان والإقامة من الجماعة الثانية في المسجد ^٧	~	٣	٣٢٧
٢٩	افتتاح الأذان بأربع تكبيرات واختتامه بتكبيرتين وتهليلتين ^٨	~	٣	٣٣٨
٣٠	جواز التكلم في الأذان والإقامة وبعدها ^٩	~	٣	٣٤٣
٣١	كراهة التثويب في أذان صلاة الصبح ^{١٠}	~	٣	٣٧٧
٣٢	لو عجز عن الصلاة مضطجماً وجب عليه الصلاة مستلقياً وهكذا ^{١١}	~	٣	٣٩٢
٣٣	حرمة قراءة العزيمة في الفريضة ^{١٢}	~	٣	
٣٤	تخير المصلّي في كلّ ثلاثة ورابعة بين قراءة الحمد أو			
	التسبيح ^{١٣}	~	٣	٣٩٦
٣٥	وجوب الجهر في الصبح وأولى المغرب والعشاء والإسرار			
	في الباقي ^{١٤}	~	٣	٤٠٠
٣٦	عدم بطلان الصلاة بالإخلال بإحدى السجدين ^{١٥}	~	٣	٤٤١
٣٧	جواز حذف «وبركاته» من التسليم الأخير ^{١٦}	~	٣	٤٧٧

١. الشهرة والكثرة والاعتضاد بالأصل والعمومات.
٢. الشهرة وتقديم الخاص على العام.
٣. الشهرة والاعتضاد بالأصل والعمومات.
٤. الأكثرية عدداً والأصحّة سنداً والاعتضاد بالفتوى.
٥. مخالفة العامة.
٦. الكثرة ومخالفة العامة وموافقة الخاصة.
٧. الموافقة مع الأصل والعمومات وفتوى الأكثر.
٨. الشهرة.
٩. الشهرة وموافقة الأصل.
١٠. الشهرة ومخالفة العامة.
١١. الشهرة ومخالفة العامة.
١٢. الشهرة.
١٣. الشهرة.
١٤. الشهرة.
١٥. الشهرة والسند والعدد.
١٦. الشهرة.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٨	تسليم المنفرد تسليمه إلى القبلة ويومئ بمؤخر عينيه إلى يمينه ^١	~	٣	٤٧٨
٣٩	في الجمعة قنوتان. في الأولى قبل الركوع وفي الثانية بعده ^٢	~	٣	٤٨٩
٤٠	استحباب النظر إلى موضع السجود في الصلاة ^٣	~	٣	٤٩٤
٤١	استحباب وضع اليدين قائماً على فخذه بهذاء ركبتيه ^٤	~	٣	٤٩٥
٤٢	أقل أفراد صلاة الجمعة خمس نفرات ^٥	~	٤	٣٩
٤٣	توضيح حول كفاية الخمسة في الجمعة ^٦	~	٤	٣٩
٤٤	جواز إيقاع الخطبتين قبل الزوال ^٧	~	٤	٥٢
٤٥	بطلان الصلاة بزيادة ركعة مطلقاً ^٨	~	٤	٢٠٩
٤٦	بطلان الصلاة لو شك في عدد الركعات ^٩	~	٤	٢٢٤
٤٧	بطلان الصلاة بترك الركوع عمداً أو سهواً ^{١٠}	~	٤	٢٢٨
٤٨	لو ذكر بعد الإتيان بالمشكوك فيه أنه كان فعل استأنف صلاته ^{١١}	~	٤	٢٢٨
٤٩	اعتبار الظن في ركعات الصلاة ^{١٢}	~	٤	٢٣٤
٥٠	لو شك بين الاثنين والثلاث أو بين الاثنين والثلاث والأربع بنى على الأكثر ^{١٣}	~	٤	٢٤٤
٥١	لو تكلم ساهياً أو شك بين الأربع والخمسة وجب عليه سجدة السهو ^{١٤}	~	٤	٢٦١
٥٢	لو سلم قبل إكمال الركعتين وجب عليه سجدة السهو ^{١٥}	~	٤	٢٦١
٥٣	وجوب سجدة السهو لكل زيادة ونسيان في الصلاة ^{١٦}	~	٤	٢٦٦

٢. الشهرة ومخالفة العامة.

٤. الشهرة.

٦. الإطلاقات.

٨. مخالفة العامة.

١٠. الاعتضاد بالأصل.

١٢. الشهرة.

١٤. الشهرة.

١٦. معاضدة الأصل.

١. الأوقفية بالأخبار المعتمدة.

٣. التعداد والشهرة والقوة والدلالة.

٥. الشهرة.

٧. موافقة الكتاب.

٩. مخالفة العامة.

١١. الشهرة.

١٣. الشهرة.

١٥. الشهرة.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٤	وجوب السلام والتشهد عقيب سجدة السهو ^١	~	٤	٢٦٨
٥٥	جواز إمامة المرأة بمثلها ^٢	~	٤	٣٣٦
٥٦	جواز دخول المجروح والسلس والمستحاضة مع أمن التلويث ^٣	~	٤	٣٨٧
٥٧	وجوب رعاية الجدران والأذان في العود من السفر ^٤	~	٤	٤٣٩
٥٨	لو قصد بالسبك الفرار من الزكاة قبل الحول لم تجب الزكاة ^٥	الزكاة	٥	٩٥
٥٩	تقسيم الخمس ستة أقسام لاخمس ^٦	الخمس	٥	٢٥٥
٦٠	عدم جواز التصرف فيما يختص بالإمام مطلقاً مع وجوده ^٧	~	٥	٢٦٩
٦١	وجوب صرف الخمس بتقسيمه إلى مصاديقه المعينة في القرآن المجيد ^٨	~	٥	٢٧٩
٦٢	وجوب إمساك الصائم عن إيصال الغبار إلى الحلق متعمداً ^٩	الصوم	٥	٣١٥
٦٣	بطلان الصوم بالبقاء على الجنابة متعمداً حتى يطلع الفجر ^{١٠}	~	٥	٣١٧
٦٤	التخيير في كفارات الصوم ^{١١}	~	٥	٣٤٨
٦٥	وجوب إتمام الصوم لو رُئي الهلال وسط النهار ^{١٢}	~	٥	٤٢٠
٦٦	عدم وجوب الصوم في السفر الذي مات فيه ^{١٣}	~	٥	٤٤١
٦٧	إذا كان ولي الميت الأكبر اثنين فلا قضاء عليهما ^{١٤}	~	٥	٤٤٦
٦٨	وجوب قضاء الصوم لمن نسي غسل الجنابة في جميع شهر رمضان ^{١٥}	~	٥	٤٥٣
٦٩	لو خرج قبل الزوال أفطر وبعده صام ^{١٦}	~	٥	٤٨٢
٧٠	عدم نشر العرمة بالزنا ^{١٧}	النكاح	١٠	١٨٦

- | | |
|--------------------------------|----------------------|
| ١. الشهرة. | ٢. الشهرة. |
| ٣. موافقة الكتاب. | ٤. مخالفة العامة. |
| ٥. مخالفة العامة. | ٦. مخالفة العامة. |
| ٧. موافقة الكتاب. | ٨. موافقة الكتاب. |
| ٩. مخالفة العامة. | ١٠. مخالفة العامة. |
| ١١. مخالفة العامة. | ١٢. موافقة الكتاب. |
| ١٣. موافقة الأصل. | ١٤. موافقة مع الأصل. |
| ١٥. موافقة بالأصل - البراءة -. | ١٦. موافقة الكتاب. |
| ١٧. المعاوضة بالأصول. | |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧١	لو لمس أو نظر بشهوة بما لا يجوز لغير المالك لم ينشر	~	١٠	١٩٠
	الحرمة على أب اللامس وولده ^١			
٧٢	لو انقضى أجل المتعة أو وهب وكانت مدخولاً بها غير يائسة	~	١٠	٣٠٢-٣٠٣
	وجبت عليها العدة ^٢			
٧٣	لو طلقها مدخولاً بها فاعتدت وأتت بولد لدون ستة أشهر	~	١٠	٤٩١
	من وطء الثاني وإتمامها فهو للأول ^٣			
٧٤	مدة الرضاع حولان ^٤	~	١٠	٥١٩
٧٥	كفارة الجماع في حال الاعتكاف على التخيير ^٥	الكفارات	١١	٢٢٩
٧٦	عدم لزوم الترتيب في كفارة إفتار رمضان ^٦	~	١١	٢٣٢
٧٧	كفارة خلف النذر مثل كفارة صوم رمضان ^٧	~	١١	٢٣٥
٧٨	حرمة الصيد الذي أدركه الصائد حياً ولم يذكه مع اتساع	الصيد		
	الزمان ^٨	والذبائح	١٢	٧٢
٧٩	وجوب استبراء السمك الجلال ^٩	الاطعمة		
		والاشربة	١٢	١٤٥
٨٠	عدم ثبوت الشفعة فيما ميّز وقسم ^{١٠}	الشفعة	١٢	٣١٢
٨١	عدم جواز الحفر ونظائره في ملك الإنسان نفسه لو أضّر			
	بالجار ^{١١}	احياء الموات	١٢	٣٥٩

٣٧. المشتق والتلبس بالمبدأ

١	لو أرضع الصغيرة إحدى الزوجتان الكبيرتان حرمت المرضعة			
١٦٣	والرضيعة ولو أرضعتها الكبيرة الأخرى ففيه الإشكال	النكاح	١٠	

٢. الشهرة والموافقة بالأصل.

٤. الانجبار بالإجماع.

٦. الشهرة وموافقة أصل البراءة.

٨. الشهرة.

١٠. المعاوضة مع الأصل.

١. الشهرة.

٣. الموافقة بالأصل.

٥. الشهرة.

٧. مخالفة العائنة.

٩. الشهرة ومعاوضة أصل الاستصحاب.

١١. المعاوضة بمثل الأصحاب.

٣٨. المطلق والمقيّد (حمل المطلق على المقيّد)

١	تأكّد الاستحباب في صلاة الفرائض أوّل أوقاتها	٣	الصلاة	٣٨
٢	لو صلى إلى غير جهة القبلة جهلاً لم يجب عليه الإعادة	٣	~	١٤٠
٣	جواز الصلاة في التّكّة التي رأسها من الإبريسم	٣	~	١٨٩
٤	استحباب الصلاة في النعل العربيّة	٣	~	٢٠١
٥	جواز السجدة على القرطاس من القطن وغيره	٣	~	٢٩٢
٦	كراهة السجود على القرطاس الذي فيه كتابة	٣	~	٢٩٣
٧	وجوب الصلاة على محمّد وآله في التشهد من الصلاة	٣	~	٤٦٥
٨	لو قلع شجرة من الحرم كفر ببقرة يذبحها	٣	~	٤٣١

٣٩. المفهوم (أقوائية دلالة المنطوق عن المفهوم)

١	كفاية قطع الحلقوم في حلّة الحيوان	١٢	الصيد والذبائح	٩٧
---	-----------------------------------	----	----------------	----

مركز تحقيق مكتبة نور سدي

٤٠. مفهوم الأولوية (الفحوى)

١	نجاسة الماء القليل الناقص عن الكثر من الراكذ بالملاقاة بالنجاسة	١	الطهارة	١٤٥
٢	نزع جميع البثر بموت البعير فيه	١	~	١٥٠
٣	عدم جواز استعمال الأشياء المحترمة كورق المصحف في إزالة النجاسة	١	~	٢٠٧
٤	عدم جواز استعمال الحنطة والشعير في إزالة النجاسة	١	~	٢٠٧
٥	كراهة التغوّط في الماء الساكن والجاري	١	~	٢١٥
٦	كراهة الصلاة في قباء فيه تماثيل أو خاتم فيه صورة	٣	الصلاة	٢٢٣
٧	كراهة الصلاة في قباء مشدودة إلّا في الحرب ^٢	٣	~	٢٢٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨	عدم جواز صلاة المرأة بحذاء الرجل	~	٣	٢٦٢
٩	عدم اعتبار البلوغ في المؤذن	~	٣	٢٩٩
١٠	اجتزاء المنفرد بأذان المنفرد	~	٣	٣٤٧
١١	اعتبار تحريك الأخرس اللسان لتكبيرة الإحرام	~	٣	٣٦٠
١٢	عدم وجوب قضاء صلاة الآيات عدا الزلزلة مع الجهل بها	~	٤	١٣٠
١٣	وجوب تقديم صلاة الكسوف على النافلة	~	٤	١٤٣
١٤	وجوب إتيان الجزء المنسي لو كان محلّه باقياً	~	٤	٢٠٤
١٥	لو ذكر قبل الركوع أنه لم يركع قام منتصباً فركع	~	٤	٢١٥
١٦	اعتبار الظن في أفعال الصلاة	~	٤	٢٣٣
١٧	توضيح حول كفاية الظن ولزوم الاعتماد عليه في أفعال الصلاة	~	٤	٢٣٧
١٨	لو فاتته فريضة حضراً من يوم ولم يعلمها صلى اثنتين وثلاث وأربعاً مطلقاً بين الرباعيات الثلاث	~	٤	٢٨٩
١٩	جواز القراءة في الركعتين الأخيرتين من الجماعة	~	٤	٣١٢
٢٠	عدم جواز إمامة المجنون وولد الزنى	~	٤	٣٣٠
٢١	عدم وجوب استنابة الإمام لو اعتذر قبل إتمام الصلاة	~	٤	٣٤٤
٢٢	لو علم المأموم فسق الإمام أو كفره أو حدثه أو أمثال ذلك بعد الصلاة لم يعدّها مطلقاً	~	٤	٣٥٥
٢٣	لو كان المأموم في فريضة وأحرم الإمام أو أذن وأقام نقل نيته من الفرض إلى النفل وأتم ركعتين	~	٤	٣٦٤
٢٤	جواز تجديد النية في نحو شهر رمضان من الصوم المعين إلى الزوال	الصوم	٥	٢٩٢
٢٥	بطلان الصوم لو أكل من الأشياء الخارجيّة غير المعتادة	~	٥	٣٠٩
٢٦	فساد الصوم بوطء الغلام وعدمه	~	٥	٣١١
٢٧	وجوب البدنة على تارك الطواف عامداً عالماً	الحج	٧	٥٣
٢٨	بطلان الحج أو العمرة بترك الطواف عمداً	~	٧	٥٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٩	وجوب قضاء طواف الحج مباشرة بتركه نسياناً بلا عذر و مشقة	~	٧	٥٦
٣٠	جواز تقديم طواف النساء على السعي للضرورة أو النيسان أو السهو	~	٧	٨١
٣١	وجوب الفداء على المحرم الممسك للصيد في الحل	~	٧	٣١٧
٣٢	عدم الضمان لو أغلق المحرم الباب على حمام الحرم بدون هلاكه	~	٧	٣١٩
٣٣	وجوب الدرهم عن كل بيضة على المشتري المحرم	~	٧	٣٣٤
٣٤	جواز شم طيب الكعبة مطلقاً على المحرم	~	٧	٤٠٤
٣٥	جواز أخذ أموال البغاة التي حواه العسكر مما ينقل	~	٧	٤٦٥
٣٦	وجوب جعل السهم للرسول والجاسوس والدليل لورجعوا بعد الغنيمة	~	٧	٥٢٣
٣٧	لحوق الولد بحكم المسلم من الأبوين	~	٧	٥٤١
٣٨	جواز نظر الرجل والسيد إلى حسيده أخته الغير المزوجة من الغير	النكاح	١٠	٦٥
٣٩	لو دخل الزوج بصبيّة لم تبلغ تسعاً فأفضاها بالوطء حرم وطؤها عليه مؤبداً	~	١٠	٨٣
٤٠	عدم ولاية أب الأم ولا أمها للولد	~	١٠	٨٨
٤١	صحة النكاح بالعقد الفضولي لو أذن وليّ العقد بعداً	~	١٠	١١٢
٤٢	عدم انتشار الحرمة بالإرضاع مع عدم اتحاد الفحل	~	١٠	١٥٠
٤٣	لوزني الحرّ بالأمة المملوكة فلا مهر	~	١٠	٣٢٦
٤٤	فسخ النكاح بالجبّ	~	١٠	٣٧٧
٤٥	فسخ النكاح بالجنون	~	١٠	٣٧٤
٤٦	توضيح حول جنون الرجل وفسخه النكاح	~	١٠	٣٧٤
٤٧	كفاية المشاهدة عن اعتبار الكيل أو الوزن في المهر	~	١٠	٤٠٩
٤٨	استحباب العقيقة بعد البلوغ	~	١٠	٥١٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٩	أولوية حضانة الأم بالولد دون الأمة	~	١٠	٥٢٣
٥٠	عدم وجوب الكفارات العديدة على الواطئ في الظهار نسياناً	الظهار	١١	٢١٠
٥١	عدم جواز بيع ثياب البدن ولا المسكن في الكفارة	الكفارات	١١	٢٦١
٥٢	جواز الاكتفاء بالإشارة المفهمة مقام الإقرار	الإقرار	١١	٤٠٦
٥٣	صحّة وقوع اليمين من الكافر مطلقاً	الأيمن	١١	٤٦٠
٥٤	عدم انعقاد اليمين لو حلف لغريمه على الإقامة بالبلد وخشي الضرر معها	~	١١	٤٧١
٥٥	جواز صيد الصبيّ المميّز	الصيد	١٢	٥٠
٥٦	حرمة أكل الأعيان النجسة كالخمر والميتة والدم وأمثالها	الأطعمة	١٢	١٩٢
٥٧	جواز الشرب والتوضوء من البيوت المأذونة في الآية الشريفة	~	١٢	٢٣٨
٥٨	عدم ثبوت الشفعة للشريك في غير المشاع	الشفعة	١٢	٣١١
٥٩	الصبيّة والخنثى الغير البالغين بحكم الصبيّ في جواز الالتقاط	اللقطة	١٢	٣٧٧
٦٠	عدم جواز أخذ المملوك للقطب إلا بإذن مولاه	~	١٢	٣٨٢
٦١	اختصاص ميراث المسلم لضاف من جريرته دون ولده الكافر	الموارث	١٢	٤٤١
٦٢	حرمان الأم من الرّد بجهة القرابة لو كان لها حاجب من الإخوة	~	١٢	٤٩٩
٦٣	استحباب الطعمة للجدّ من الميراث	~	١٢	٥٢٣
٦٤	لزوم التسليم بحكم الحاكم المجهول من الرعيّة برضى الخصمين	القضاء	١٣	٤٥
٦٥	للإمام أن يقضي بعلمه في الحقوق	~	١٣	٥٧
٦٦	توضيح حول قضاء الإمام بعلمه	~	١٣	٥٨
٦٧	جواز القضاء بالشاهد واليمين في الأموال والديون	~	١٣	١٤١
٦٨	جواز المقاصّة عن مال الغريم المنكر مع عدم إمكان الانتزاع بالحاكم	~	١٣	١٦٦
٦٩	لكلّ من المدّعي والمنكر إحناف صاحبه لو تنازعا عيناً في يدهما	~	١٣	١٨٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٠	اختصاص المال لذي اليد وللخارج إخلافه	~	١٣	١٨٩
٧١	عدم قبول شهادة النساء في حقوق الله تعالى	الشهادات	١٣	٣٢٩
٧٢	قبول شهادة الرجال في العذرة وعيوب النساء	~	١٣	٣٣٩
٧٣	عدم قبول شهادة النساء منفردات في الزنى	الحدود	١٣	٤٣٩
٧٤	وجوب حدّ الفرية على سائر الشهود لو أبي بعضهم عن الشهادة	~	١٣	٤٤٤
٧٥	عدم سقوط حدّ الزنى بالتوبة بعد قيام البيّنة	~	١٣	٤٤٦
٧٦	وجوب قتل الكافر مطلقاً لو زنى بمسلمة كارهة أو مطاوعة	~	١٣	٤٥٠
٧٧	سقوط حدّ السرقة بالتوبة قبل قيام البيّنة	~	١٣	٦٠٦
٧٨	وجوب القصاص من الجماعة في الأطراف كما يقتض في النفس	القصاص	١٤	٥٠
٧٩	عدم ضمان صاحب الدابة الداخلة المهاجمة جنايتها على آخرالديات	~	١٤	٢٢٩

مركز تحقيق مكتبة نور عسدي

٤١. مفهوم الحصر

١	جواز صلاة المرأة في الحرير الخالص	الصلاة	٣	١٨١
٢	خروج المصلّي بالتسليم من الصلاة	~	٣	
٣	عدم وجوب التشهد والسلام بعد سجدة السهو ^١	~	٤	٢٦٨
٤	عدم بطلان الصوم بمضغ العلك	الصوم	٥	٣٢٥
٥	كراهة الحقنة بالجامد للصائم	~	٥	٣٢٦
٦	حرمة الحقنة بالمائع على الصائم	~	٥	٣٢٦
٧	عدم بطلان الصوم بما لا يتعدّى إلى الحقّ	~	٥	٣٣١
٨	استحباب السواك في الصوم ولو بالرطب	~	٥	٣٣٢
٩	كراهة اكتحال الصائم بما فيه مسك أو طعم يصل إلى الحلق	~	٥	٣٣٤
١٠	كراهة بلّ ثوب الجسد للصائم	~	٥	٣٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١	كراهة جلوس المرأة في الماء	~	٥	٣٣٨
١٢	ثبوت فسخ النكاح بالرتق في المرأة وعدمه	النكاح	١٠	٣٨٥
١٣	عدم ردّ المرأة ولا الرجل بالعور مطلقاً	~	١٠	٣٨٥
١٤	عدم شرطية اللفظ في وقوع النذر	النذر	١١	٤٨٨
١٥	تذكية السمك إخراجها من الماء حياً	الصيد والذبابة	١٢	١٢٠
١٦	عدم حبس مدّعي الإعسار مع ثبوته	القضاء	١٣	٨٨

٤٢. مفهوم الشرط

١	حدّ مسح الرجلين طولاً من رؤس الأصابع إلى الكعبين	الطهارة	١	٢٣٨
٢	اعتبار جفاف جميع الأعضاء السابقة في بطلان الوضوء	~	١	٢٥٠
٣	عدم نقض الطهارة المتيقّنة بالشكّ في الحدث	~	١	٢٧٦
٤	عدم وجوب الغسل لو استبرأ بعد الإنزال	~	١	٣٠٧
٥	وجوب إعادة الصلاة لو جهل بالنجاسة ولم يتفحص قبل الصلاة	~	٢	٤٠٠
٦	لو رأى النجاسة في أثناء الصلاة مع عدم علمه بها قبلها أعادها	~	٢	٤٠٢
٧	لو قام من النوم وقد طلع الفجر يبدأ بالفريضة ثم يقضي الفائت	الصلاة	٣	٨٦
٨	لو صلى إلى غير القبلة أعاد الصلاة وقتاً وخارجاً	~	٣	١٤٠
٩	عدم جواز الصلاة على الراحلة اختياراً ويرخص النافلة فيها	~	~	~
١٠	سفر ^١	~	٣	١٥٠
١٠	عدم جواز الصلاة في اللباس من الخرز المغشوش بوبر	~	~	~
~	الأرانب والثعالب	~	٣	١٦٧
١١	عدم لزوم ستر المرأة قدميها في الصلاة	~	٣	٢٣٧
١٢	عدم وجوب ستر الرأس على الأمة في الصلاة	~	٣	٢٤٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣	كراهة الصلاة بين المقابر	~	٣	٢٧٣
١٤	لو أخل بالأذان والإقامة ساهياً وصلى تداركهما ما لم يركع	~	٣	٣٠٤
١٥	توضيح حول تدارك الأذان والإقامة لوساهاهما ما لم يركع	~	٣	٣٠٥
١٦	كراهة الترجيع في الأذان إلا للإشعار والتنبيه	~	٣	٣٣٩
١٧	حرمة كون موضع السجود مرتفعاً بما يزيد عن لبنة	~	٣	٤٤٦
١٨	بطلان الصلاة بالالتفات عن القبلة دبراً	~	٣	٥٠١
١٩	عدم حرمة قطع الصلاة للاضطراب كقتل الحيّة وما إليه	~	٣	٥١٧
٢٠	سقوط الجمعة بالفوات وتقضى ظهراً	~	٤	٢٩
٢١	اعتبار خمس نفرات لعقد صلاة الجمعة	~	٤	٣٩
٢٢	وجوب اعتناء بالشك قبل الدخول في الغير	~	٤	٢٢٩
٢٣	لو كان شكّه في شيء من الأفعال بعد انتقاله عن موضعه ودخوله في غيره مضى في صلاته	~	٤	٢٣١
٢٤	جواز العمل بالظن واعتباره عند الشك في تعداد الركعات	~	٤	٢٣٣
٢٥	عدم وجوب التفريق بين الرجل والعراة في المكان الذي أحدثا فيه لو لم يكونا عالمين	الحجّ	٧	٣٧١
٢٦	عدم شرطية الطول والعنت في جواز نكاح الإمام ^١	النكاح	١٠	١٩٧
٢٧	المطلقة تسعاً للعدّة ينكحها بينها رجلان وتحرم على المطلق مؤبداً	~	١٠	٢٢٧
٢٨	عدم اشتراط إعطاء مال الفدية عند الحاكم ^٢	الخلع	١١	١٧٠
٢٩	عدم اعتبار القصد في الصيد ^٣	الصيد والذبائح	١٢	٥٠
٣٠	حليّة بيع السمك مأكول اللحم	الأطعمة	١٢	١٤٧
٣١	طهارة الخمر بانقلابها خلاً بالعلاج	~	١٢	٢٤٣
٣٢	عدم جواز منع الراعي لمواشي الغير في البقعة وحصرها لنفسه	احياء الموات	١٢	٣٦٤
٣٣	قبول شهادة النساء في الرضاع	الشهادات	١٣	٣٢٦

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

٤٣. مفهوم العدد

١	عدم انعقاد الجمعة إلا بخمسة أحدهم الإمام	الطهارة	٤	٣٨
٢	توضيح حول بعض الروايات المشتركة في الجمعة سبعة أشخاص	-	٤	٣٩
٣	سقوط صلاة العيدين عمّن سقط عنه الجمعة	الصلاة	٤	٨٨
٤	لو طلقها تسماً للعدّة ينكحها بينهما رجلان تحرم على المطلق أبدأ	النكاح	١٠	٢٢٧
٥	عدم جواز فسخ النكاح بالمرور مطلقاً	-	١٠	٣٨٥
٦	أقصى الحمل تسعة أشهر. وقيل بأكثر	-	١٠	٤٨٤

٤٤. مفهوم الغاية

١	كراهة وطء الحائض قبل الغسل وبعد انقطاع الدم	الطهارة	١	٣٩٦
٢	عدم استحباب النافلة في وقت الفريضة. وقيل بعدم الجواز	الصلاة	٣	٩٢

٤٥. مفهوم اللقب

١	حصول العادة برؤية الدم في الشهر مرّة وكذا مراراً متساوية			
	بينهما أقلّ الطهر ^١	الطهارة	١	٣٦٤
٢	لو رأت في أيام العادة صفرة وقبلها أو بعدها لكن بصفة			
	الحيض وتجاوز المجموع العشرة فالترجيح للعادة ^٢	-	١	٣٦٥
٣	لو لمس ونظر بشهوة بما لا يجوز لغير المالك لمسه لا تحرم			
	على الابن أو الأب وقيل تحرم ^٣	النكاح	١٠	١٩٠
٤	عدم حلّية ذبائح أهل الذمّة للمسلمين ^٤	الصيد والذباحة	١٢	٨٥

٤٦. مفهوم الوصف

١	لو كان الصبي رضيعاً ينزح دلو واحد من البشر	الطهارة	١	١٦٥
---	--	---------	---	-----

٢. التمسك من الغير.

٤. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	كراهة سؤر مالا يؤكل لحمة ^١	~	١	١٩١
٣	لو مات محرماً كان كالمحلّ في الأحكام حتى ستر الرأس	~	٢	٢٦٥
٤	غسل الثوب والبدن من البول مرّتين	~	٢	٣٨٨
٥	كراهة الصلاة في مثل التكة والقلنسوة ممالاتمّ فيه من الحرير للرجال ^٢	الصلاة	٣	١٨٤
٦	جواز اكتفاء المريض بفاتحة الكتاب وكذا في قضاء الصلاة	~	٣	٣٨٥
٧	بطلان الصوم بالحقنة بالمايع ووجوب القضاء وعدمه	الصوم	٥	٣٨٤
٨	اشتراط عدم وجود البيّنة في وقوع اللعان	اللعان	١١	٢٨٨
٩	توضيح حول شرطية فقدان البيّنة في اللعان ^٣	~	١١	٢٨٩
١٠	عدم حلّية صيد الكلب الغير المعلم	الصيد والذباحة	١٢	٤٤
١١	حلّية بيض السمك المحرّم وعدمها	الأطعمة	١٢	١٤٧



٤٧. مقدّمة الواجب (والحرام)

١	وجوب تحصيل الماء الممازج مع غيره للوضوء	الطهارة	١	١٧٤
٢	لو اشتبه الإناء الطاهر بأحد المشتبهين بالنجاسة أو المغصوب	~	~	~
~	حرم استعماله	~	~	~
٣	وجوب إعادة الصّلاة لو صلّيت لغير القبلة	الصلاة	٣	١٣١
٤	وجوب الصلاة إلى أربع جهات لو فقد العلم أو الظنّ بجهة القبلة مع الإمكان	~	~	~
٥	جواز الصلاة على الراحلة اضطراراً والأحوط التأخير إلى ضيق الوقت	~	~	~
٦	لو جزّأ أو نتف من الميتة صوف أو شعر جاز الصلاة فيه لو غسل	~	~	~
~	موضع الاتّصال	~	~	~
٧	أفضليّة ستر ما بين السرة إلى الركبة	~	~	~

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨	لو غرق ثيابه ولم يجد ثياباً صلى عارياً جالساً يومئذ إيماءً جاعلاً سجوده أخفض من ركوعه	~	٣	٢٥٢
٩	وجوب تعلم تكبيرة الإحرام ما أمكن	~	٣	٣٥٩
١٠	وجوب التعلم لما لا يحسنه من القراءة ما أمكن	~	٣	٣٨٣
١١	وجوب الصعود على الصفا والمروة مقدّمةً للسعي	الحج	٧	٩٣
١٢	وجوب العمرة المفردة شرعاً مع وجوب الدخول بمكة - شرطاً -	~	٧	١٧٥
١٣	وجوب البقرة لو قطع الشجرة المشكوكة في صفرها وكبرها	~	٧	٤٣٢

٤٨. المورد لا يختص

١	حليّة الاستفادة من أجزاء الميتة ممّا لا تحلّ فيه الحياة كالصوف ^١	الأطعمة	١٢	١٧٧
---	--	---------	----	-----

٤٩. وضع ألفاظ العبادات على الصحيح

١	اشتراط حضور الإمام عليه السلام في وجوب صلاة الجمعة	الطهارة	٤	٣٢
---	--	---------	---	----



مرکز تحقیقات کتب و تاریخ علوم اسلامی

الشرح الصغير

في شرح المختصر النافع



مركز تحقيقات علوم اسلامی

السید علی الطباطبائی الحائري

(۱۱۶۱ - ۱۲۳۱ هـ. ق)



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

١. الإجماع

- ١ عدم هدم استيفاء العدة وعدم رجوع الزوج فيها كل مرة
تحریم الثالثة حتى تنكح زوجاً غيره
٤٣٢ ٢ الطلاق

٢. الاستصحاب

- ١ عدم طهارة الأرض النجسة باستحالتها آجراً أو خزفاً أو نورة...
أو نحو ذلك
٧٤ ١ الطهارة
- ٢ لوشك بين السبعة والتسعة أشواط هو على المروة فلا إعادة الحج
٤٤٢ ١
- ٣ لو تجدد له اليسار بعد الإعسار قبل أن يرجع المحتال جازله
الرجوع عندئذٍ
١٤٨ ٢ الحوالة
- ٤ لو ظهر في المبيع عيب فله الفسخ وعدم تخيره بينه وبين الأرض الصلح
١٥٦ ٢
- ٥ لو كان العمل بحيث لولاه لاختل حال الثمرة لكن لا تحصل
به زيادة كحفظها من الآفة بطلت المساقاة
١٨٥ ٢ المساقاة
- ٦ لو انهدم المسكن المستأجر تخير المستأجر في الفسخ إطلاقاً الإجارة
٢١٣ ٢
- ٧ لو زوجه امرأة مدعياً وكالته على تزويجها فأنكرها الموكل
فالقول قول المنكر مع يمينه
٢٣١ ٢ الوكالة
- ٨ لو عتق العبد لم يصح وصيته حال الرقبة
٢٧٤ ٢ الوصايا
- ٩ لوشك في رجوع الموصي في الوصية بنى على العدم
٢٧٥ ٢
- ١٠ يقتصر في صيغة الطلاق بالصريحة وهي: «زوجتي طالق» فلا
يكفي: أنت طلاق
٤٢٧ ٢ الطلاق
- ١١ لو ادعت المطلقة انقضاء العدة في الزمان الممكن قبل دعواها
بلا يمين. وقيل: يصدق الزوج
٤٣٧ ٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢	لو عتق المولى أمته الحامل فلا يسري عتقها إلى الحمل	العتق	٣	١٦
١٣	لو قال: أليس عليك كذا؟ فقال: نعم. لم يكن إقراراً	الإقرار	٣	٣٦
١٤	عدم جواز إقامة الشهادة للشاهد إلا مع العلم واليقين	الشهادات	٢	٣٢١
١٥	لو وطئ ميتة زوجته أو أمته المحللة له فلا حدّ بل يعزّر	الحدود	٣	٣٩٦
١٦	لو قطع أربعاً من أصابعها لم يقطع منه الأربع إلا بعد ردّ دية الإصبعين. ولو كان بأزيد من ضربة ثبت لهادية الأربع بلاردّ القصاص		٣	٤١١
١٧	لو قتل الحرّ حرين فأكثر عمداً فليس للأولياء إلا قتله ولو قتله أحدهم فليس للباقيين المطالبة بالدية	~	٣	٤١٧
١٨	لو قتل العاقل ثمّ جنّ لم يسقط عنه القود	~	٣	٤٢٥
١٩	حكم ما لو قتل واحد رجالاً عمداً واختلفوا بين الراضي بالدية والقصاص... وشقوق المسألة	~	٣	٤٤٠
٢٠	لو دخل دار غيره فمقره كلبها ضمن أهلها لو دخل بإذنها ولو اختلفا في الإذن قدّم المنكر	الديات	٣	٤٧٧

٣. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الدقّة)

١	الشاة المأخوذة في الزكاة أقلها الذي لا يجزئ دونه الجذع من الضأن الزكاة	١	٢٢١
٢	من مورد أداء الخمس الحلال المختلط بالحرم الغير المتميّز		
	أحدهما من الآخر	الخمس	١
			٢٥٥

٤. أصالة البراءة

١	وجوب الغسل بوطء الغلام والبهيمة وعذمه	الطهارة	١	٢٩
٢	كراهة جعل الحديد على بطن المحتضر لاغيره	~	١	٤٧
٣	وجوب غسل العضو المبان من الميت وعدم وجوبه في غيره	~	١	٥٧
٤	الشاة المأخوذة في مطلق الزكاة أقلّها الجذع من الضأن	الزكاة	١	٢٢١
٥	وجوب القضاء لو أخلد إلى المخبر دخول الليل فأفطر فكشف الخلاف للصوم	~	١	٢٧٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦	لو وطئ زوجته مكرهاً لزمه كفارتان، ولا يتحمل الكفارة عن الأمة والأجنبي والأجنبية والنائمة	~	١	٢٧٨
٧	يقضى عن المرأة ما تركته من الصيام على نحو ما يقضى عن الرجل وعدم وجوبه	~	١	٢٨٨
٨	لو كان أكبر أولاده أنثى فلا قضاء عليها	~	١	٢٨٨
٩	لو شرط عليه الحج على طريق جاز له الحج بغيرها، وقيل بعدمه إلا بما شرط	الحج	١	٣٢٦
١٠	حرمة لبس ما يستر ظهر القدم كالخفين والنعل السندي لوستر ظهره كله	~	١	٣٥٩
١١	لو أصاب الهدي كسر يمنع وصوله جاز بيعه واستحباب الصدقة بشئنه أو إقامة بدله	~	٨	٤٠٣
١٢	عدم وجوب الكفارة لمن بات في غير منى لعذر	~	١	٤٤٧
١٣	استحباب الإقامة بمعنى أيام التشريق	~	١	٤٥١
١٤	استحباب الصدقة بشيء لو كسر قرنه أو فقا عينه	~	١	٥٠٨
١٥	في تنف الإبطين معاً شاة وفي أحدهما ثلاثة مساكين وبعض الإبط ليس ككله	~	١	٥٢٣
١٦	في التظليل سائراً شاة. وقيل: في تغطية رأس الرجل ووجه المرأة لكل يوم شاة	~	١	٥٢٤
١٧	حكم ما لو كان في يده أموال مضاربة لمتعددين فمات، وشقوق المسألة	المضاربة	٢	١٧٦
١٨	عدم اعتبار العدالة في الناظر للوقف إطلاقياً	الوقف	٢	٢٤١
١٩	عدم الحرمة المؤبدة لو زنى بذات العدة البائنة وعدة الوفاة ولاذات البعل الموطوءة بالشبهة	النكاح	٢	٣٣٧
٢٠	عدم وجوب المواقعة في البيوت مع الزوجة بل تجب في كل أربعة أشهر مرة	~	٢	٣٩٥
٢١	لزوم النفقة على الأبوين والأولاد وعدم دخول الأجداد فيها	~	٢	٤١٥
٢٢	لو نذر صوم يوم معين فمجز عنه لم يجب عليه شيء	الكفارات	٢	٤٧٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٣	لو نذر إن برئ مريضه أو قدم مسافره فبان البرء والقُدوم			
٢٤	قبل النذر لم يلزم	النذر	٣	٦٩
٢٤	حَلْيَة لحم البقر والكياش الجبلية والحرر والغزلان واليحامير الأَطعمة			
٢٥	وعدم كراهة الحُمُر	والأشربة	٣	١٠٢
٢٥	لو قتل حين تنفيذ الحدّ لم يضمن ديته	الحدود	٣	٣٤٩
٢٦	لو شهد اثنان بأنّ القاتل زيد وآخراّن بأنّه عمرو سقط القصاص والديققصاص		٣	٤٢٩
٢٧	عدم تغليظ الدية لو قتل في حرم المدينة ومشاهد الأئمّة عليهم السلام الديات		٣	٤٥٨
٢٨	لو ضرب الدابة المركوبة دفاعاً عن نفسها فجنت به فلا ضمان		٣	٤٧٧
٢٩	عدم الدية للزائد عن الأسنان العادية لو قلمت منضمة إلى			
	العضو المقدّر دية		٣	٤٩٠
٣٠	لو أتلّف حيواناً مأكول اللحم بالزكاة ضمن عوض ما أتلّفه			
	فقط دون الزائد		٣	٥١٥
٣١	تقسيط الدية على العاقلة يحصل بدفع الغني نصف دينار والفقير ربعه		٣	٥٢٤

٥. تعارض الأصول والأدلة والظواهر

١	عدم قبول الشهادة إلّا مع العلم واليقين بمتعلّقها	الشهادات	٣	٣٢١
---	--	----------	---	-----

٦. الحقيقة الشرعيّة (والمتشرعيّة والعرفيّة)

١	إطلاق الصلاة على صلاة الميّت على نحو الحقيقة الشرعيّة	الصلاة	١	٨١
---	---	--------	---	----

٧. دلالة الأمر على الوجوب

١	كراهة إقعاد الميّت وقصّ شيء من أظفاره وتسريح شعره	الطهارة	١	٤٩
٢	لو اتفق صلاة الآيات في وقت صلاة حاضره قدّمت الحاضرة			
	وقيل بالخير	الصلاة	١	١٥٠
٣	حكم ما لو حصل بيد إنسان مال ودیعة لميّت وقد استقر عليه			
	حجّة الإسلام ولا يؤدّيها الوارث	الحجّ	١	٣٣٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤	وجوب الرمي والحلق - أو التقصير -	-	١	٣٤٤
٥	لو أصاب الهدي كسر يمنع وصوله جاز بيعه واستحباب الصدقة بثمنه أو إقامة بدله	~	١	٤٠٣
٦	عدم تعيين هدي السياق في حج أو عمره للصدقة إلا بالنذر و ما في معناه	~	١	٤٠٤
٧	لو ضل الهدي فأقام بدله ثم وجد ذبحه وعدم وجوب ذبح الأخير	~	١	٤٠٤
٨	لو زاد في الطواف سهواً أكمل أسبوعين وصلى ركعتي الطواف منهما قبل السعي و ركعتي الزيادة بعده	~	١	٤٢٢
٩	لو خطب المؤمن القادر على النفقة وجب للولي إجابته ولو منعه عصي النكاح	٢	٢	٣٤٧

٨. دلالة النهي على الحرمة

١	حرمة إعطاء الجزار من الهدي الواجب كالكفارات والنذر شيئاً	الحج	١	٤٠٥
٢	حرمة إبانة رأس الذبيحة بالذبح قبل موتها	الصيد والذباحة	٣	٩٠
٣	عدم جواز رجم المرجوم لمن الله تعالى قبله حد	الحدود	٣	٣٤٩
٤	كراهة أن يزاد في تأديب الصبي وتعزيزه عن عشرة أسواط ويحرم ذلك في العبد	~	٣	٣٦٧

٩. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

١	وجوب الرمي والحلق أو التقصير على الحاج	الحج	١	٣٤٤
٢	استحباب الإحرام في الثياب القطن وأفضله البيض	~	١	٣٥٣
٣	وجوب الكون بعرفات إلى الغروب وعدم جواز التأخير عنه	~	١	٣٧٢
٤	وجوب رد المستودع الودائع إلى مالكيه أو الحاكم عند السفر اللازم الوديعة	~	٢	١٩٤
٥	استحباب إعلام الإمام أو الحاكم الناس بحد الزاني	الحدود	٣	٣٤٩

١٠. الشهرة (الروائية والفتوائية)

١	لو كملت ثلاثة أيام في جملة العشرة فليس بحيض	الطهارة	١	٣٤
---	---	---------	---	----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	غسل الإناء من الخمر وموت الفأرة فيه ثلاثاً أو السبع أفضل سيئاً مع الخمر	~	١	٧٧
٣	استحباب التياسر في قبلة أهل المشرق عن سمتهم قليلاً	الصلاة	١	٩٢
٤	عدم جواز إيقاع خطبتي الجمعة قبل الزوال	~	١	١٣٥
٥	الأذان الثاني الجمعة بدعة	~	١	١٣٩
٦	لو غزا قوم بغير إذن الإمام فغنيمتهم له	الخمس	١	٢٥٩
٧	قيل: في كسر يد الغزال نصف قيمته، وكذا قرنيه وفي يديه كمال القيمة ^١	~	١	٤٩٦
٨	لو شرب محرم لبن ظبية في الحرم بعد أخذها وحلبها فعليه دم وقيمة اللبن جزاءً	~	١	٤٩٨
٩	لو أفتاه مفتٍ بالقلم محلاً أو محرماً فقيهاً أم لا فأدمى ظفره فعلى المفتي شاة	~	١	٥٢١
١٠	عدم جواز بيع المايعات النجسة عدا الدهن لفائدة الاستصباح به تحت السماء	المكاسب المعزومة	٢	٩
١١	لو امتنع البائع من قبض الثمن فهلك من غير تفريط تلف من البائع مطلقاً	التجارة	٢	٥٢
١٢	لو مرَّ الإنسان بثمرة النخل والفواكه جازله الأكل ما لم يضره ويفسده	~	٢	٩٠
١٣	لو تكفل بشخص فقال: إن لم أحضره إلى مدة كذا كان عليّ كذا كان كفيلاً له، ولو قال: عليّ كذا إلى كذا إن لم أحضره كان ضامناً للمالك كفاً	~	٢	١٥٠
١٤	حكم ما لو أودعه شخص درهمين والآخر درهماً فامتزجت الدراهم، وبيان حكم شقوق الفرع	الصلح	٢	١٥٥
١٥	حكم ما لو كان لواحد ثوب اشتراه بعشرين درهماً وللآخر ثوب اشتراه بثلاثين درهماً فاشتبهها...	~	٢	١٥٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦	لو أوصى بسيف وهو في جفن وعليه حلقة دخل الجميع في الوصية الوصايا	٢	٢	٢٩٠
١٧	لو أوصى بسفينة وفيها طعام دخل الطعام فيها	~	٢	٢٩١
١٨	إذا تزوجت السكرى نفسها ثم أفاقت فرضيت به كان ماضياً	النكاح	٢	٣٠٢
١٩	لو ادعى زوجية امرأة وادعت أختها زوجيته فالحكم لبينة			
	الرجل لو لم يرجع ببينة المرأة	~	٢	٣٠٣
٢٠	لو تزوج امرأة في عدتها فالعقد فاسد ولو دخل بها حرمت عليه أبداً			
	ووجب عليها إتمام العدة على الأول واستأنف أخرى للثاني	~	٢	٣٣٨
٢١	لو تزوج الأختين في عقد واحد أو متعدّد مع التقارن بطل من أصله	~	٢	٣٤٠
٢٢	لو اشترى الأمة نسيئة فأعتقها وتزوجها جاعلاً عتقها مهرها فحملت			
	ثم مات ولم يترك مالاً فالتق بحاله، وكذا التزويج ورقية الولد	~	٢	٣٦٥
٢٣	لو بيعت الأمة ذات البعل تخير المشتري مطلقاً في الإجازة			
	للنكاح السابق والفسخ	~	٢	٣٦٦
٢٤	ثبوت الشفعة في الحيوان وعدمه	الشفعة	٣	١٤٠
٢٥	جواز الجعل للآبق فلو عيّنه لزم الرد وإن لم يعين، فلورده من			
	المصر فدينار و من الخارج أربعة دنانير ^٢	اللقطة	٣	١٧٣
٢٦	لو كان الولد الأكبر بنتاً أخذ الحبوة أكبر الذكور	المواريث	٣	١٩٧
٢٧	إلحاق امرأة الأب بالمحرمات النسبية حكماً: فيقتل الزاني بزوجة أبيه الحدود		٣	٣٤١
٢٨	عدم تعزير الكفار لو تنازروا بالألقاب أو تعايروا بالأمراض			
	إلا مع الخشية من حدوث فتنة	~	٣	٣٦٥
٢٩	لو قتل عبده عزّر وكفر، ولا يقتل به ويتصدّق بقيمته	القصاص	٣	٤١٣
٣٠	حكم ما لو شهدا بأنه قتله عمداً فأقرّ آخر أنه هو القاتل له،			
	وشقوق الفرع وأحكامها	~	٣	٤٣٠
٣١	لو دعا غيره بالتماسه فأخرج من منزله ليلاً ضمنه حتى			
	يرجع المدعو إليه	الديات	٣	٤٦٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٢	لو قلع الظفر ولم ينبت أو نبت أسود عشرة دنانير فإن نبت أبيض فخمسة دنانير	~	٣	٤٩٢
٣٣	في ذهاب العقل الدية الكاملة ولو شجّه أو قطع عضواً فذهب عقله فلكلّ منها ديته	~	٣	٤٩٩

١١. العام (وأداته)

١	لو نذر عتق أوّل ما تلده الجارية فولدت توأمين في بطن واحد عتقا معاً	العتق	٣	١٣
---	--	-------	---	----

١٢. مفهوم الأولوية (الفحوى)

١	عدم جواز حجّ المرأة ندباً إلا بإذن زوجها	الحج	١	٣١٩
٢	عدم تعدي الحكم إلى غير البيوت المذكورة في القرآن من أموالهم ولا إلى تناول غير المأكول إلا ما دلّ الفحوى عليه الأطعمة والأشربة	٣		١١٦

مركز تحقيق مكتبة نور علوم إيسدي

١٣. مقدّمة الواجب (والحرام)

١	جواز أن يشتري من السلطان الجائر المخالف ما يأخذه باسم الخراج والمقاسمة والزكاة	التجارة	٢	١٩
---	--	---------	---	----

١٤. الواجب العيني والكفائي

١	وجوب صلاة الجنائز كفائياً	الصلاة	١	١٥١
---	---------------------------	--------	---	-----

جامع الشتات



مرکز تحقیقات و پژوهش در علوم اسلامی

المیرزا أبو القاسم بن الحسن الجیلانی القمّی (المیرزا القمّی)

(۱۱۵۱ - ۱۲۳۲ هـ. ق)



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

١. اجتماع الأمر والنهي

٦	١	الطهارة	١	جواز التيمم على غبار اللباس الغصبي
٦٤	٤	الوقوف	٢	صحة الوضوء والغسل من المدارس الموقوفة لأهل السنة
١٦/٥٢٥	٢	العتق	٣	لزوم قصد التقرب في عتق الحصة من المملوك وعدمه

٢. الإجزاء

١٠/٧٥٤	٢	المسائل المتفرقة	١	لو عمل بما علمه والداه من أعماله وفرائضه ثم علم الخلاف أجزء ولا قضاء
--------	---	------------------	---	--

٣. الإجماع المنقول بخبر الواحد

٦٢	٢	التجارة	١	عدم الربا بين المسلم والذمي
			٢	لو باع ما لا يملكه فلو كان الثمن باقياً جاز الرجوع وإن تلف فلا
١٠٧	٢	-	٣	لو شرط في الوقف العود عند الحاجة صح
٩٢	٤	الوقف	٤	جواز رجوع أحد الزوجين في هبتهما للآخر
١٨٣	٤	الهبات	٥	لو نام عن صلاة العشاء وقام بعد انتصاف الليل وجب صوم غده
٧/٥١٤	٢	الكفارات	٦	عدم سراية حصة الشريك في المملوك إلى الآخر في الميراث وعدم عتقه به
١٢/٥٢٦	٢	العتق	٧	عدم جواز حفر الآبار في الملك المعمور لو أضرت الغير
١٨/٥٦٣	٢	إحياء السوات	٨	حصر الحبوقة للسيف والمصحف والخاتم وثياب الميت
١٧/٥٩٤	٢	الميراث	٩	مانعية قتل الخطأ من إرث القاتل
٣٠/٦١٦	٢	-		

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٠	انتظار أربع سنين في جواز تقسيم ميراث المفقود	~	٢	١٧/٦٢٢
١١	مانعة قتل الأخ عن الحجب	~	٢	١٠/٦٢٨
١٢	كراهة المقاصة من الأمانة التي عنده من المديون	القضاء والشهادات	٢	٢٤/٦٦١
١٣	جواز القضاء بمجرد نكول المنكر عن اليمين	~	٢	٤٤/٦٨٨

٤. الاستصحاب

١	لو رأت الدم من غير القبل لم يحسب حيضاً	الطهارة	١	٨
٢	لو شك في خروج الدم الطري من موضع الجرح بنى على العدم	~	١	٢٦
٣	لو شك في طهارة المحل قبل الغسل بنى عليها	~	١	٢٩
٤	لو تيقن بأنه صلى إحدى الظهرين ثلاث ركعات أعادهما	الصلاة	١	٨٧
٥	حكم ما لو تيقن في حال القيام فوت سجدة لم يعلم من أي الركعات	~	١	٨٨
٦	لو تيقن ترك ركوع وشك في محله يبنى على كونه من الركعة الثانية	~	١	٩١
٧	توضيح حول المسألة	~	١	٩٢
٨	لو تيقن ترك أحد واجبات الصلاة فلو لم يلزم زيادة الركن أعاد الأفعال وإلا أعاد الصلاة	~	١	٩٦
٩	وجوب إعادة صلاة ثلاثين يوماً على المسافر المتردد في بلد شهرين	الصلاة	١	١٣٥
١٠	قبول ادعاء الهاشمية من مدعيها وجواز دفع الخمس إليه	الخمس	١	٢١٥
١١	بسط حول المسألة	~	١	٢١٧
١٢	لو خرج الكافر الذمي من شرائط الذمة وجب رده إلى مأمنه إلا أن يقاتل المسلمين	الجهاد	١	٤٠٩
١٣	تملك الإنسان الأموال المعرض عنها أربابها بجمعها وإقتنائها التجارة	~	٢	٢٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٤	لو ظهر المبيع مستحقاً للغير ولم يتلف المبيع فله الرجوع ولو تلف فلا	~	٢	٣٥
١٥	لو اختلفا في الفسخ قبل الفراق قدّم قول مدّعي الصحة	~	٢	٤٤
١٦	لو اختلفا في صحة العقد وفساده فتقدّم كل من الظاهر والأصل منوط برأي المجتهد	~	٢	٤٥
١٧	لو اختلفا في زمان قبض الثمن يبنى على الصحة	~	٢	٤٧
١٨	تقدّم الظاهر على الأصل فيما حصل المجتهد به الظن الأقوى للحكم	~	٢	٤٧
١٩	لو باع ولم يسلم المبيع للمشتري ولم يقبض الثمن ولا شرط التأخير له فللبايع الخيار إلى ثلاثة أيام للفسخ	~	٢	٥٠
٢٠	لو علم بالعيب وأخر الردّ لم يسقط خياره	~	٢	٨٧
٢١	عدم سقوط خيار الرؤية بالصلح بالغبن	~	٢	٩٠
٢٢	لو باع ثم انكشف عدم الملكية فلو كان الثمن باقياً جازله الرجوع	~	٢	١٠٧
٢٣	لو ادّعى أحد المتبايعين الغبن وأمكن الجهل في حقه قبل قوله مع اليمين	~	٢	١١٧
٢٤	ثبوت خيار الغبن للمغبون حتى مع أخذه تفاوت القيمة	~	٢	١١٨
٢٥	فورية خيار الغبن	~	٢	١٢١
٢٦	لو فتحت عنوة ثم شك في مفتوحيتها عنوة بنى عليها	~	٢	١٢٨
٢٧	ثبوت خيار التدليس والغرر للمشتري	~	٢	١٣٢
٢٨	لو بلغ الطفل وادّعى الحرّية فعليه البينة	~	٢	١٤٠
٢٩	تلف المبيع قبل القبض من مال البايع	~	٢	١٨٣
٣٠	عدم صحة بيع الأطفال وتصرفاتهم	~	٢	٢٥٣
٣١	صحة بيع الفضولي ^١	~	٢	٢٦٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٢	عدم فورية الإجازة في بيع الفضولي	~	٢	٢٧٤
٣٣	رجوع المشتري للبائع لو لم يجز المالك	~	٢	٢٨٩
٣٤	عدم جواز رجوع المشتري بالبائع الغاصب عند التلف مع عدم إجازة المالك لو عقد الفضولي وعلم المشتري بعدم ملكية البائع	~	٢	٢٩١
٣٥	لو كان التالف قيمياً ضمن الفضولي قيمة يوم التلف	~	٢	٢٩٤
٣٦	بسط حول أدلة المسألة	~	٢	٢٩٥
٣٧	ضمان المثلي بالمثلي والقيمي بالقيمي	~	٢	٣٠٢
٣٨	لو اختلفا في العلم بالغبن وعدمه قدم قول المغبون مع اليمين	~	٢	٣٦١
٣٩	جواز الرجوع في المعاطاة مع بقاء العين	~	٢	٣٧٣
٤٠	لو كان بيد المملوك مال فهو لباعه وإن علم به ولو شرطه المشتري صح	~	٢	٤٢٣-٤٢٤
٤١	اختصاص المرتهن بالعين المرهونة مطلقاً	الرهن	٢	٤٤٦
٤٢	جواز البيع الصادر من الراهن قبل فك الرهن بإجازة المرتهن	~	٢	٤٥١
٤٣	وجوب رعاية الولي المصلحة في مال المولى عليه	الحجر والتفليس	٢	٤٥٧
٤٤	لو كان ذمة الميت مشغولة بالديون لا يجب للورثة أداء ديونه	~	~	~
٤٥	تعويلاً على السابق بل عليهم العلم بالشغل ^٢	الدين	٣	١
٤٥	لو علم بشغل ذمة ميت للشيعه يجب للورثة التصديق بعنوان مجهول المالك	~	٣	٦
٤٦	عدم تبديل ديون الميت المؤجلة إلى المعجلة بموته	~	٣	٣٤
٤٧	لو اختلف الضامن والمضمون عنه فالضامن مختار في إعطاء المال لأي من الدينين	الضمان	٣	٥٥
٤٨	جواز التصرفات القديمة في ملك الغير وعدمه	الصلح	٣	١٠٣
٤٩	لو أنكر بعد الإقرار جاز الصلح	~	٣	١٠٩
٥٠	جواز صلح المال من الأب مع ابنه لقضاء صلواته بعد موته	~	٣	١٣٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥١	لو صولح منافع بستان وكسر شجرة منه في تلك المدة فالصلح على حاله	~	٣	١٤٦
٥٢	لو صالحت صداق أمها مع أبيها على بستان وشرطت كون منافعها لأبيها مادام حياته بطل الصلح من أصله	~	٣	١٦٩
٥٣	حكم ما لو صالح في شركة ملك خاص وشقوق المسألة	~	٣	١٨٤
٥٤	جواز تصرف الأملاك وبيعها بعد المصالحة مع الغير وعدمه	~	٣	١٨٧
٥٥	جواز الصلح للزائد على الثلث من الأموال بعد الموت وعدمه	~	٣	٢٠٢
٥٦	لو ادعى على ميت وأقام البيّنة ثم صالح بوجه معين قبل اليمين وحكم الحاكم بطل الصلح إلا بلحوق الإجازة	~	٣	٢١٢
٥٧	لو صالح بعض أملاكه مع بعض ولده وجعل لنفسه خيار الفسخ في مدة سنة ومات قبل انقضائها جاز لسائر الورثة الفسخ مع عدم رضى المصالح له	~	٣	٢١٨-٢١٩
٥٨	جواز إضافة تقود خارجية على رأسمال الشركة وعدم التفاوت في أصل مال الشركة	الشركة	٣	٢٣٧
٥٩	عدم جواز إحداث الكنيف والبالوعة في الطريق المرفوعة بين جماعة	~	٣	٢٦٣
٦٠	حكم حق الشفعة للشريك في الأموال المقسومة وما يتعلق لذلك	القسمة	٣	٢٩١
٦١	حكم ما لو دفع مالاً للمضاربة وذهب العامل إلى البلاد البعيدة ثم ماتاً معاً	المضاربة	٣	٣٢٤
٦٢	بطلان المزارعة لو تعلّق عقد المزارعة ببذر الزراعة	المزارعة والمساقات	٣	٣٦٥
٦٣	لو اختلفا في ردّ الوديعة فلا ضمان على المستودع	الوديعة	٣	٣٨٥
٦٤	لو اختلفا في الردّ والتلف قبل قول المودع مع اليمين	~	٣	٣٨٧
٦٥	لو اختلفا في التفريط في الوديعة وعدمه قبل قول المستودع مع اليمين	~	٣	٣٩٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦٦	لو استأجر أرضاً فخرّب بئرها فلم ينتفع من مائها جاز الفسخ الإجارة	٣		٤٥٤
٦٧	لو غصب ظالم العين المستأجرة قبل القبض فللمستأجر خيار الفسخ	٣	~	٤٥٨
٦٨	لو استأجر ملكاً أو أرضاً للزراعة فجفّ ماؤه في خلال تلك المدة فخيار الفسخ باق له	٣	~	٤٧١
٦٩	وجوب نفقة الحيوانات المستأجرة على المالك	٣	~	٤٧٣
٧٠	تملك الأجير للأجرة بمجرد إتمام العمل	٣	~	٤٧٧
٧١	فورية خيار الغبن في الإجارة وعدمها	٣	~	٥٠٣
٧٢	عزل الوكيل نفسه لا يبطل الوكالة	الوكالة	٣	٥١٤
٧٣	الأصل في جميع المعاملات الفساد إلا أن يثبت صحتها	الوقف	٤	١٢
٧٤	لو شك في وقفية الماء للبيوت الجارة له بنى على الإباحة الأصلية	~	٤	١٦
٧٥	اشتراط القبول في الوقف وكذا قصد القرية	~	٤	٣٢
٧٦	لو شك في وقفية المدرسة بنى على عدمها	~	٤	٣٨
٧٧	لو شك في شخصية واقف المدرسة بنى على إسلامه	~	٤	٤٦
٧٨	لو نذر صوم أول رجب فهو مكلف بصوم ما هو أوله في نفس الأمر	~	٤	٥٠
٧٩	جواز الانتفاع من مدرسة المخالفين أو المشكوكين في مذهبهم	~	٤	٥٥
٨٠	توضيح في المسألة ^١	~	٤	٥٦
٨١	أدلة المسألة ونقد رأي المخالف	~	٤	٥٩
٨٢	لو جهل بحال الواقف فلا أصل يتمسك به	~	٤	٦٠
٨٣	حكم ما لو وقف ملكاً أو بستاناً لمسجد أو حمام فخربا بما لا يرجى تعمیرهما... وشقوق الفرع	~	٤	٧١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨٤	لو قال: وقفت داري على الفقراء سنة ومات حمل على الوقف الحقيقي	الوقوف	٤	٧٨
٨٥	لو وقف على «من ينقرض غالباً» صح ^١	~	٤	٨١
٨٦	رجوع الوقف على المنقرض غالباً بعد انقراض الموقوف عليهم للمالك	~	٤	٨٣
٨٧	جواز التوكيل في إجراء صيغة الوقف	~	٤	١١٣
٨٨	الحكم بالصحة لو ثبت التوكيل في إجراء الصيغة	~	٤	١١٦
٨٩	عدم ثبوت الإقرار بالقبض بمجرد الإقرار بالوقف	~	٤	١١٧
٩٠	جواز رجوع أحد الزوجين في هبته للآخر	الهبات	٤	١٨١
٩١	جواز الرجوع مطلقاً في الهبة وعدمه	~	٤	١٨٣
٩٢	لزوم الإيجاب والقبول في الهدية والهبة وعدمه	~	٤	١٨٨
٩٣	إفادة الهبة والاستحلال بلا لفظ لجواز التصرف	~	٤	١٩١
٩٤	لو قال: أبرأت حقّي و علم المراد منه نفذ	~	٤	١٩٨
٩٥	عدم اللزوم لهبة غير ذي الرحم لو لم تكن معوضة ولم يقصد القرية فيها	~	٤	٢٠٣
٩٦	جواز الرجوع في الهبة لو لم يتغير الموهوب	~	٤	٢٠٦
٩٧	جواز الرجوع في الهبة مع قيام العين وعدمه مع عدمه	~	٤	٢٠٧
٩٨	جواز اشتراط الواهب أو المتهب هبته مالا للغير بعد موته وعدمه	~	٤	٢١٩
٩٩	لو ادعى الوصي العمل ببعض وصايا الميت فإن أقام بيّنة لذلك استحقّ عوض عمله	الوصايا	٤	٢٤٦
١٠٠	لو أوصى بأشياء ثم بان عدم وفاء ماله بها نفذ ما يتمكن منه	~	٤	٢٥٦
١٠١	لو لم يف أجرة الحج الموصى به للحج النياهي وزّعت للغرماء	~	٤	٢٥٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٠٢	توضيح في المسألة وشقوقها	~	٤	٢٥٨
١٠٣	لو فسق الوصي بعد عدالته بطلت وصايته	~	٤	٢٦٣
١٠٤	لو كان المجتهد السابق يرى جواز وصاية الفاسق ولا يراه المجتهد اللاحق جازله عزل الوصي الفاسق	~	٤	٢٦٩
١٠٥	لزوم العلم القطعي في إبراء الديون وعدم كفاية الظن فيه	~	٤	٢٨٦
١٠٦	عدم لزوم قبول الحاكم الوصية بالأموال العامة	~	٤	٢٨٩
١٠٧	ثبوت الوصية بالكتابة والخط ^١	~	٤	٢٩٢
١٠٨	لو أوصى بمزرعة ميراثاً لنفسه ثم آجره بأولاده إلى ثلاثين عاماً في مرض الموت وشرط في ضمن العقد خيار الفسخ لوصيته حين الممات صح	~	٤	٣٠١
١٠٩	لو أوصى لأحد بسكنى داره سنة ثم آجرها سنة لم يفسخ الوصية وإن مات	~	٤	٣٠١
١١٠	لو آجره في زمان لا يقطع ببلوغه لكن يحتمل حصوله في الأثناء بالإنبات أو العلم صحت الإجارة وكذا استمرارها بعد البلوغ	~	٤	٣٠٣
١١١	لو ظن بالأصل ثبوت المهر ولا رافع له فله دعوى الجزم فيه النكاح	~	٤	٣٢٢
١١٢	لو ادّعت المهر وأنكر الزوج فإن كان قبل الدخول فالقول قوله، وكذا بعد الدخول	~	٤	٣٢٣
١١٣	لو شك في نشر الحرمة بنى على عدم تحقق الرضاع الشرعي	~	٤	٣٤١
١١٤	عدم زوال حكم الزوجية بالطلاق، وعوده بالرجعة	~	٤	٣٦٦
١١٥	زوجية المطلقة الرجعية	~	٤	٣٧٠
١١٦	لو ادّعى وقوع البيع مثلاً حال جنونه الأدواري فالقول قوله مع اليمين	~	٤	٣٧٣
١١٧	لو شك في تزويج ابنته فمات الموكّل ووقع النكاح وشككنا في السابق فالأصل عدم النكاح	البيع	٤	٣٧٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١٨	المراد من الظاهر ما يوجب الظن بخلاف مقتضى الأصل	~	٤	٣٧٧
١١٩	والمراد بالأصل الحكم المستصحب عن دليل سابق	~	٤	٣٧٩
١٢٠	البناء على عدم التذكية في الحيوان وأجزائه	~	٤	٣٧٩
١٢١	لو ادعى البائع صباوته أو عدم مأذونيته مثلاً وأنكر المشتري	~	٤	٣٧٩
	فالقول قوله			
١٢٢	لو قال بعثك بخلّ فقال: بل بخمر فالقول قول مدعي صحة	~	٤	٣٨٠
	العقد مع يمينه وعلى الآخر البيّنة			
١٢٣	لو اختلفا في كون البائع أو المشتري حين صدور العقد	~	٤	٣٨٠
	المعلوم التأريخ صبيّاً أو غير رشيد بنى على الرشد والصحة ^١			
١٢٤	لو اختلفا في القبض إنّه كان قبل التصرف أو بعده فالقول قول	~	٤	٣٨٠
	مدعي الصحة			
١٢٥	لو سمع مصلياً يلحن أو يترك آية وهو من أهل المعرفة	~	٤	٣٨١
	لا يجب تنبيهه على السهو			
١٢٦	عدم التوارث في المتعة	~	٤	٣٩١
١٢٧	لو اختلفا في صحة النكاح وفساده يقدم قول مدعي الصحة	~	٤	٣٩٩
	توضيح في المسألة			٤٠٠
١٢٨	حرمة وطء المشتري المملوكة الحامل	~	٤	٤١٠
١٢٩	عدم لزوم إذن الأب والجدّ للبالغة العاقلة الرشيدة البكر في	~	٤	٤٢١
	زواجها			
١٣٠	عدم سقوط المهر بالدخول مطلقاً	~	٤	٤٣٤
١٣١	لو ماتت الزوجة قبل الدخول استحققت نصف المهر	~	٤	٤٤٤
١٣٢	حكم ما لو ادعى الزوج اللواط بأخ الزوجة في صفره جاهلاً	~	٤	٤٥٢
	بأحكامه			
١٣٣	فرار العبد المتزوج بالحرّة في حكم طلاقها	~	٤	٤٥٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣٤	لو تزوج برضعة بمدة يوم مثلاً لمحرمية أمها فليس له التزويج بعد تلك المدة بأمها	~	٤	٤٦٢
١٣٥	عدم نشر الحرمة بالزنى السابق	~	٤	٤٧٤
١٣٦	لو تزوج شخص بنتاً صغيرة من أبيه ربع ساعة بصيغة المتعة لمحرمية أمهافمات زوجها لم يصح تزويج زوجته وهي أم المعقود عليها بعد انقضاء العدة	~	٤	٤٧٦
١٣٧	لو اختلفا في انقضاء العدة يقدم قول الزوج مع اليمين	~	٤	٤٨٠
١٣٨	لو شك في الاعتداد بالقول قولها	~	٤	٤٨٣
١٣٩	لو اختلفا في الإنفاق بنى على عدمه	~	٤	٤٩٠
١٤٠	لو اختلفا في العلم بحكم سقوط النفقة في النشوز بعد الإنفاق ناشراً قدم قول الزوج مع اليمين ^١	~	٤	٤٩٣
١٤١	سقوط النفقة بمجرد النشوز، وتوقف الرجوع بالنفقة بالإطاعة وتمكينها التام	~	٤	٤٩٣
١٤٢	عدة المتعة المدخولة التي تحيض حيضتان	~	٤	٤٩٧
١٤٣	لو ادعى أحد أو جماعة في الزوجة المتزوجة ثانياً برجل أنها ذات بعل فلا تسمع	~	٤	٥٠٠
١٤٤	لو شك في كون المرأة أخته أو أمه أو من محارمه بنى على عدم المحرمية بعد الفحص الممكن	~	٤	٥٠٦
١٤٥	أدلة المسألة	~	٤	٥٠٩
١٤٦	لو شك في كونها أختاً بالرضاعة أو النسب بنى على عدم	~	٤	٥١٣
١٤٧	عدم وجوب استهلال شهر رمضان و شوال	~	٤	٥١٥
١٤٨	الأشياء التي تؤخذ قبل النكاح للعروس لا تدخل للشرط في ضمن العقد، وقيل بالدخول	~	٤	٥١٨
١٤٩	عدم جواز تزويج الوصي الصغيرة والصغير	~	٤	٥٢٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٥٠	لو وطئ الأخت الثانية لم تحرم الأولى	~	٤	٥٣٧
١٥١	حق امتناع الزوجة من التمكين حتى تأخذ مهرها مشروط بعدم مؤجلة المهر	~	٤	٥٤٧
١٥٢	لو لم يكن الصداق مؤجلاً وحصل الدخول جاز لها الامتناع منه بعداً	~	٤	٥٤٨
١٥٣	لو اختلف الوكيل والموكل في التزويج بالمرأة المعيّنة فسد العقد ولا مهر على أحد	~	٤	٥٥١
١٥٤	لو اختلفا في تعيين الزوجة ساوتاً معاً بالنسبة إلى المهر وانتفى الزوجية	~	٤	٥٥٣
١٥٥	الحضانة والإرضاع حق شرعي للأم في الحولين، فلو امتنعت لا يجبر عليهما ولا يسقط حقها	~	٤	٥٧٦
١٥٦	عدم كون الزوجة الثانية في معنى الوكيل أو المستودع وأمانة الطفل في يدها، فيجوز ردّها بلا حجة شرعية	~	٤	٥٧٦
١٥٧	موجبة الحبّ لفسخ النكاح	~	٤	٥٧٩
١٥٨	عدة الموطوءة بالشبهة أقلّ العدد	~	٤	٥٨٤
١٥٩	حكم ما لو عقد الفضوليان عقداً على الكبيرين فأجاز أحدهما ومات ثمّ أجاز الآخر	~	٤	٥٩٥
١٦٠	أدلة المسألة	~	٤	٥٩٧
١٦١	لو لم يقبل الوكالة أو قبل ثمّ عزل نفسه وعقد فضولاً وكان التوكيل ثابتاً في نفس الأمر كفى الرضى السابق	~	٤	٦٠٤
١٦٢	لو قال الزوج: طلقك في سؤال، وقالت: بل طلقني في رمضان فالقول قوله مع يمينه	الطلاق	٢	١٥/٤٥٨
١٦٣	لو ادعى الزوج طلاق الزوجة قبل	~	٢	٢٠/٤٦٢
١٦٤	حجية قول المخبر مع عدم الاتهام وحصول الظنّ	~	٢	٢٦/٤٦٢
١٦٥	حول المسألة	~	٢	٤٥/٤٦٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦٦	لو اختلفا في الطلاق وغدمه فالقول قول الزوج ^١	~	٢	٤/٤٦٣
١٦٧	معنى المدعي في العرف: من تصدى إثبات أمر خفي	~	٢	٢٦/٤٦٣
١٦٨	لو اختلفا في الجبر والرضى في التزويج قدم مدعى الجبر مع يمينه	~	٢	٤٢/٤٦٣
١٦٩	لو أقر بالطلاق وكذبت الزوجة فعليه البيّنة	~	٢	٤١/٤٦٤
١٧٠	لو كانت هناك مخاصمة بالفعل أو بالقوة فلا تسمع إلا بالبيّنة	~	٢	٢٣/٤٦٥
١٧١	لو ادّعت تسمية المهر وقدره وقال الزوج: لا أعلم حلف على نفي العلم وثبت مهر المثل	~	٢	٣١/٤٦٥
١٧٢	وظيفة الزوج إقامة البيّنة على وقوع الطلاق	~	٢	٣٨/٤٦٥
١٧٣	لو اختلفا في تصرف الوكيل حلف	~	٢	٦/٤٦٨
١٧٤	ثبوت الطلاق بحاجة إلى البيّنة	~	٢	٣٧/٤٧٢
١٧٥	لو عيّن الزوج المطلقة صدّق	~	٢	١١/٤٧٣
١٧٦	لو ادّعى الرجوع بالزوجة في النية قبلت	~	٢	٢٥/٤٧٤
١٧٧	أدلة المسألة	~	٢	١٧/٤٧٥
١٧٨	لو اختلفا في زمان وقوع الطلاق صدّق ^٢	~	٢	٢٧/٤٧٥
١٧٩	لو اتفقا على زمان أحد من الطلاق والوضع واختلفا في تقدّم الآخر وتأخّره فالقول قول مدعي التأخّر مطلقاً	~	٢	٣٧/٤٧٥
١٨٠	تقديم قول الزوجة في الولادة	~	٢	١٧/٤٧٦
١٨١	تقديم قول الزوجة في انقضاء العدة بالوضع والحيض وأصل الطلاق	~	٢	٤٢/٤٧٦
١٨٢	بسط في المسألة	~	٢	٩/٤٧٧
١٨٣	لو أنكرت الطلاق وادّعاء الزوج فالقول قولها	~	٢	٣١/٤٧٧
١٨٤	لو ادّعت انقضاء العدة بالحيض في زمن محتمل فأنكر فالقول قولها مع يمينها	~	٢	٣٩/٤٧٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٨٥	أدلة المسألة	~	٢	٧/٤٧٨
١٨٦	لو اختلفا في زمان الطلاق والوضع يقدم قول الزوج	~	٢	١٨/٤٧٨
١٨٧	صحّة تزويجها لو وكل الزوج بالتزويج لم يرجع من السفر حتى المدة المعينة وقد مضت ^١	~	٢	٣٧/٤٨٢
١٨٨	لو ادّعت انقضاء العدة بالشهور ولم يكن في قبالتها مدّع قبل قولها	~	٢	٨/٤٨٣
١٨٩	لو اختلفا في صحّة الطلاق وبطلانه قبل قول الزوجة مع اليمين	~	٢	٢٨/٤٨٣
١٩٠	لو وكل شخصاً في تطليق زوجته خلعيّاً واتفق تأخيرها سنين ثمّ طلّقها صحّ مع العلم ببقاء الكراهة المشترطة	~	٢	٣٣/٤٨٣
١٩١	قبول أخبار الوكيل في المرافعة مع اليمين	~	٢	٦/٤٨٤
١٩٢	لو أخبر الوكيل بطلاق الزوجة وصدّق الزوج قبل	~	٢	١٢/٤٨٤
١٩٣	توضيح حول المسألة	~	٢	٣٣/٤٨٤
١٩٤	لزوم الاعتداد من لوازم نفس الطلاق ^٢	~	٢	٧/٤٨٥
١٩٥	المراد من الأصل - في قبال الظاهر - : استمرار الحالة السابقة المتحققة المفيدة للظنّ ببقائه	~	٢	٢٦/٤٨٦
١٩٦	تقدّم اليد على الاستصحاب	~	٢	١٥/٤٨٧
١٩٧	لو اختلف الزوجان في زمن الإسلام قدّم مدّعي التقارن	~	٢	١٥/٤٨٨
١٩٨	عدم جواز نقض اليقين بالظنّ إلا بالحجة الشرعيّة	~	٢	٣٥/٤٨٨
١٩٩	لو حصل الدعوى فقال أحدهما موافق الأصل فهو مدّع عليه والآخر مدّع	~	٢	٤٤/٤٨٨
٢٠٠	حكم ما لو طلق شخص زوجة زيد بدعوى الوكالة ثمّ نكحها بعد انقضاء العدة ^٣	~	٢	٩/٤٨٩
٢٠١	توضيح في المسألة	~	٢	٢٢/٤٨٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٠٢	المتداولة في زمن الخطاب	~	٢	١٢/٤٩٠
٢٠٣	معنى خالعتك بكذا: عاوضت بضعك بكذا	~	٢	١٩/٤٩٥
٢٠٤	لزوم الطلاق بلفظ طالق	~	٢	٢٠/٥٠٤
٢٠٥	مجازية الطلاق في الخلع والمبارات	~	٢	٢٣/٥٠٦
٢٠٦	حلية أخذ العوض في غير الخلع أيضاً	~	٢	٢/٥١١
٢٠٧	النذر الغير الموقت الذي وقته العمر يتضيّق بظن الموت	النذر	٢	١/٥١٧
٢٠٨	جواز العدول من سورة التوحيد لو نذر قراءة سورة أخرى			
	في الصلاة ونسائها ^١	~	٢	٩/٥٢٣
٢٠٩	لو كان المعتق معسراً وقد عتق بعضه سعى في عتق نفسه	العتق	٢	٣/٥٢٥
٢١٠	عتق الشريك حصته من المملوك يتحقّق في وقت أداء القيمة			
	لشريكه	~	٢	٢/٥٢٦
٢١١	لو ورث جزئاً يعتق به المملوك فلا يسري إلى حصّة شريكه	~	٢	١٢/٥٢٦
٢١٢	عدم مسموعية الإقرار على الغير إلا بالدليل	الإقرار	٢	٢/٥٢٧
٢١٣	لو اعترف بالنسبة بينهما معاً ورث كلّ منهما عن الآخر	~	٢	٤٣/٥٢٧
٢١٤	حكم ما لو أقرّ شخص بانتقال بعض أمواله لولده الصغير			
	أو بهبة مشروعة	~	٢	٢٩/٥٢٨
٢١٥	اعتبار استقرار الحياة في حلية الذبيحة ^٢	المطاعم والمشارب	٢	٢٨/٥٢٩
٢١٦	كفاية عدم العلم بالذبح حال احتضار الحيوان في حلية			
	الذبيحة	~	٢	٤/٥٣٢
٢١٧	ردّ قيمة الحيوان الموطوء بعد بيعه لصاحبه. وقيل: بالتصدّق	~	٢	٣٥/٥٣٤
٢١٨	الأظهر من الأقوال: ردّ القيمة للواطي	~	٢	١/٥٣٥
٢١٩	عدم حرمة الفرس والحمار والبغل الموطونات وكذا نسلها			
	ولبنها	~	٢	١٦/٥٣٦
٢٢٠	وجوب دفع الضامن قيمة يوم التلف	~	٢	١٩/٥٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٢١	حكم ما لو كان دكان صغير بين رجلين ومات أحدهما من زوجة وبنت	الشفعة	٢	١١/٥٤٧
٢٢٢	فورية حق الشفعة ^١	~	٢	٩/٥٤٨
٢٢٣	لو أخر طلب حق الشفعة معتذراً بمرض ونحوه وأنكره المشتري قديم قول الشفيع	~	٢	٢٧/٥٤٨
٢٢٤	بقاء حق الغائب والصبي والمجنون إذا لم يأخذ لهم وليهم مع الصلاح	~	٢	٣٨/٥٥١
٢٢٥	نقد كلام السيد علم الهدى حول فورية الشفعة ^٢	~	٢	٢٩/٥٥٢
٢٢٦	عدم سقوط حق الشفعة بتصرف المشتري	~	٢	١٦/٥٥٤
٢٢٧	لو اختلفا في الأخذ بالشفعة بنى على بقاء البيع	~	٢	٣٦/٥٥٤
٢٢٨	ثبوت حق الشفعة في البيع بخيار الشرط	~	٢	١٤/٥٥٥
٢٢٩	عدم سقوط حق الشفعة ببيع الشفيع حقه	~	٢	٤٢/٥٥٥
٢٣٠	اشتراط اتحاد الشريك في الأخذ بالشفعة	~	٢	١/٥٥٦
٢٣١	لو كان ضيعة بين الشريكين نصفها وقف ثبت الشفعة لصاحب الطلق	~	٢	١٢/٥٥٦
٢٣٢	لو ملكها بالإحياء ثم تركها حتى رجعت مواتاً بقي على ملك مالكة إحياء الموات	~	٢	٤١/٥٥٧
٢٣٣	لو أحياء الأرض الخربة ملكها ^٣	~	٢	٤٠/٥٥٨
٢٣٤	حصول الأولوية في التصرف بالإحياء مع بقاء الأرض على مالكية المالك الأول	~	٢	٤/٥٥٩
٢٣٥	اشتراط قصد التملك في إحياء الموات	~	٢	٣٠/٥٦٤
٢٣٦	عدم القدح في اختلاف أنظار العرف والتفاوت بينها في تعيين مقدار التحديد في الأراضي	إحياء الموات	٢	٤٥/٥٦٦
٢٣٧	لو ثبت ممنوعة الإحياء واستثنائها من أدلة الجواز كان المنع ثابتاً	~	٢	٤٥/٥٦٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٣٨	حكم ما لو كان لأحد مزرعتان يعبر ماء إحداهما من أراضي الغير	~	٢	٢٧/٥٦٨
٢٣٩	حكم ما لو لم يعلم كونه أرضاً مواتاً محضاً أحيائها زيد وكونه مجهول المالك قبلاً	~	٢	٢١/٥٦٩
٢٤٠	توضيح حول المسألة	~	٢	٣٠/٥٧٢
٢٤١	أدلة المسألة وشقوقها بما يتعلق بالأنهار والأراضي وما إليها	~	٢	٣٦/٥٧٧
٢٤٢	ضمان اللقطة مطلقاً	اللقطة	٢	٣١/٥٧٩
٢٤٣	تملك اللقطة بعد تعريفها سنة	~	٢	٢٥/٥٨٠
٢٤٤	التعرض لما أفاده العلامة في التذكرة ونقد كلامه	~	٢	١٠/٥٨٥
٢٤٥	تخير الملتقط بعد التعريف حولاً بين التملك والتصدق والحفظ للمالك	~	٢	٣٢/٥٨٥
٢٤٦	لزوم نية التملك في اللقطة وعذمه	~	٢	١٨/٥٨٦
٢٤٧	اشتراط قصد التملك في تحقق الملك وتوضيح الحال	~	٢	٣٥/٥٨٦
٢٤٨	عدم حجب الخنثى	الميراث	~	١/٥٩٠
٢٤٩	حكم ما لو تزوج بمرأة بالعقد الدائم ومات قبل الدخول وله بستان	~	٢	٢٢/٥٩٠
٢٥٠	لو غرق أخوان لكل منهما ولد لا يتوارثان	~	٢	٤٠/٥٩٠
٢٥١	عدم شمول حكم الفرقى والمهدوم عليهم على المقتولين والمحروقين وأمثالهم	~	٢	٢٠/٥٩١
٢٥٢	لو ماتت الزوجة واختلف الزوج والورثة في مقدار تركتها فالحكم بما يقضى العرف به	~	٢	١٨/٥٩٦
٢٥٣	عدم كفاية ادعاء أولاد الأخ في إرثهم إلا فيما لم يكن لهم منازع	~	٢	٩/٦٠١
٢٥٤	ميراث المرتد لو ارثه المسلم فإن لم يكن فللإمام	~	٢	٣٩/٦٠٢
٢٥٥	انقطاع علقه الوارث بمجرد وصية الموصي	~	٢	١٣/٦٠٧
٢٥٦	لو باع بعض الورثة من التركة بطل من أصله	~	٢	١٣/٦١١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٥٧	عدم الفرق في دخول الدية في حكم مال الميت بين كونها مقدرة شرعاً أو على وجه المصالحة مطلقاً	~	٢	١٦/٦١٨
٢٥٨	مانعية اللعان من الإرث بعد نفى الولد	~	٢	٤/٦٢١
٢٥٩	اشتراط الحياة في إرث الوارث	~	٢	١٧/٦٢١
٢٦٠	مقدار الانتظار المفقود وصول خبره موتاً وحياةً وإلا يصير مدة لا يعتر مثله أزيد منها	~	٢	٣/٦٢٣
٢٦١	عدم حجب الخنثى	~	٢	٣٧/٦٢٧
٢٦٢	لو نفى الأخوة من الأب بسبب اللعان خرجوا من الأخوة والأختية أباً شرعاً	~	٢	٣٧/٦٢٨
٢٦٣	اشتراط حياة الإخوة في الحجب	~	٢	٤٤/٦٢٨
٢٦٤	اشتراط المغايرة بين الحاجب والمحجوب	~	٢	٨/٦٢٩
٢٦٥	عدم ردّ فاضل الفريضة للزوجة	~	٢	٣/٦٣٢
٢٦٦	عدم مشروعية العول	~	٢	٢٧/٦٣٤
٢٦٧	دخول ثياب الميت في الحبوّة	~	٢	١٠/٦٣٩
٢٦٨	دخول الثوب في الحبوّة مادام باقياً على حاله ولم يخرج عنها بالتمزيق والتغيير	~	٢	١٨/٦٣٩
٢٦٩	دخول المصحف في الحبوّة	~	٢	٢٨/٦٣٩
٢٧٠	عدم لحوق الخنثى بالذكر في أخذ الحبوّة	~	٢	٣٤/٦٤٠
٢٧١	جواز الشهادة باستصحاب العلم السابق	القضاء	٢	٤١/٦٤٧
٢٧٢	جواز الشهادة بالعلم بحصول سبب الملك والملكية	~	٢	٣/٦٤٨
٢٧٣	لزوم العلم بديون الميت وما عليه من الزكاة وأمثالها، وعدم كفاية الظن ^١	~	٢	٣٢/٦٤٨
٢٧٤	لو اختلفا في الوفاء بقدر المصالحة ووجهها بنى على عدم	~	٢	١٠/٦٤٩
٢٧٥	ضمان الغاصب للمثل في المثل ^٢	~	٢	١٩/٦٥٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٧٦	وقت أداء القيمة في القيمي قيمة يوم التلف	~	٢	٣٠/٦٥٠
٢٧٧	لزوم تقديم اليد الحالية في تعارض اليد القديمة باليد الحالية	~	٢	٢٠/٦٥٢
٢٧٨	لو اختلفا في الصلح مع الزوجة في الصداق ولائبة قدم قول			
	ورثة الزوجة مع اليمين	~	٢	٣٩/٦٥٢
٢٧٩	عدم بطلان الصلح في المبهم - في الجملة -	~	٢	٦/٦٥٣
٢٨٠	لو اختلفا في بلوغ البائع وصغره عند البيع، قدم قول مدعي			
	الصغر مع اليمين	القضاء والشهادات	٢	١٧/٦٥٤
٢٨١	لو قال شاهد الأصل «لا أعلم» فلا ينافي شهادة شاهد الفرع	~	٢	٤٤/٦٥٥
٢٨٢	إنكار شاهد الأصل بعد حكم الحاكم	~	٢	٤١/٦٥٦
٢٨٣	لو حكم الحاكم بشهادة الفرع ثم حضر الأصل وأنكره قاتلاً			
	عدم علمه بالحال نفذ حكم الحاكم	~	٢	١١/٦٥٧
٢٨٤	لو باع زيد لعمر و دكاناً وأدعى ولد زيد كون ثلثه صداق والدته انتقل			
	منها له ويريد حصته وصدقه زيد بعداً قدم قول المدعي مع يمينه	~	٢	٢٦/٦٦٠
٢٨٥	حكم ما لو باع زيد ملكاً لعمر و ماثلاً فأدعى ورثة زيد عدم			
	بيع أبيهم للملك وأقام ورثة عمرو البيّنة	القضاء والشهادات	٢	٣٧/٦٦١
٢٨٦	لو اعترف قبل موته بصلح أمواله بأولاده الذكور ثم وصّى بعد مدة			
	صرف ثلث أمواله للمصارف المقررة بنى على بقاء الإرث بحاله	~	٢	٢٧/٦٦٣
٢٨٧	لو ادعى ورثة زيد من ورثة عمرو أن على موثرته ديناً لموثرته			
	قبل قوله مع البيّنة	~	٢	٢٦/٦٦٦
٢٨٨	لو اختلفا في الميراث و صلح الورثة لا يوجب الصلح سقوط			
	حقهم	~	٢	٨/٦٦٩
٢٨٩	لو ادعى الجهالة وأمكن في حقه ذلك كانت مسموعة	~	٢	٣١/٦٦٩
٢٩٠	لو خلّى بالزوجة وأدعت الدخول وأنكره الزوج قدم قوله مع			
	اليمين إن فقدت البيّنة	~	٢	٤٤/٦٦٩
٢٩١	لو وجد بناؤه أو خشبته في ملك غيره ولم يعلم سببه قدم			
	قول مالك الأرض والجدار في عدم الاستحقاق	~	٢	٣٤/٦٧٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٩٢	لو رأى ماء سطحه يجري على سطح جاره أو جذوعه على حائطه ولا يدري سببه قَدَم قول صاحب الجذوع	~	٢	٦/٦٧١
٢٩٣	المدعى هو من ترك لغير الكلام والمنكر مقابله في الجميع	القضاء	٢	٤٤/٦٨٣
٢٩٤	ثبوت الإعسار بعلم الحاكم أو تصديق المدعى	~	٢	١٩/٦٨٥
٢٩٥	لو حلف المدعى ثم بذل المنكر اليمين فلا حق له وإن بذلها بعد الرد وقبل حلف المدعى جاز	~	٢	٤٠/٦٨٦
٢٩٦	لو لم يحلف المدعى آيها عنها فلا حق له وعدم سقوط المستعمل المعذر	~	٢	٢٧/٦٨٧
٢٩٧	لو كان للمدعى بيّنة وأعرض عنه والتمس اليمين جاز الرجوع قبل الحلف	~	٢	٢٠/٦٨٩
٢٩٨	الأصل في المدعى أن وظيفته البيّنة ولا يستحلف إلا في مواضع	~	٢	٣٢/٦٨٩
٢٩٩	لزوم القضاء بالشاهد واليمين في المال	~	٢	٤٥/٦٩٥
٣٠٠	اشتراط الترتيب بين الشهادة واليمين	~	٢	٣١/٦٩٩
٣٠١	في تعارض البيّنات رجّحت اليد	~	٢	٣٨/٧٠١
٣٠٢	توضيح في المسألة	~	٢	١٦/٧٠٢
٣٠٣	وجوب اليمين على القول بتقديم بيّنة الداخل على ذي اليد	~	٢	٢٥/٧٠٢
٣٠٤	اعتبار الرضى بالقسمة بعد القرعة وعدمه	~	٢	١١/٧١٠
٣٠٥	لو رخص الشارع في جعل الكلّي الذي هو حقّه جزئياً في فرد خاصّ ينتفي حقّه عن سائر الأجزاء	~	٢	٢٣/٧١٠
٣٠٦	لو طلب أحد الشريكين القسمة في القيمي وحصل الضرر على الجميع	~	٢	٢/٧١١
٣٠٧	كما في الجوهر النفيس بسبب كسره فلا يجبر المتضرّر بجبر الضرار	~	٢	١٢/٧١١
٣٠٨	لو اختلفا في الإكراه وعدمه في الزنى قَدَم قول المنكر مع يمينه الحدود والديات	~	٢	١١/٧٢١
٣٠٩	لو نسب الزنى إلى امرأة يثبت حدّ القذف بأوّل مرّة	~	٢	١٨/٧٢١
٣١٠	دخول قصاص الطرف في قصاص النفس فيما لو جرحه ثمّ قتله	~	٢	٧/٧٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣١١	للإنسان حق ملك في ماله بعد الموت في الجملة فله أن يجعله لغيره بعد الموت	-	٢	٣٨/٧٤٢
٣١٢	المرتد في حكم الميت في ماله وزوجته فيجري عليه أحكام الميت الحدود للديات	٢	٢	٧/٧٤٣
٣١٣	مالكية المرتد ^١	-	٢	٢١/٧٤٣
٣١٤	عدم جواز الغناء في قراءة القرآن	المسائل المنفرقة	٢	٣٩/٧٨٩
٣١٥	لو كان ترشح البول في حجم كبير يظن إصابته للثوب ولم يعلم به بنى على عدمها	~	٢	٢/٧٩٣
٣١٦	اعتبار العلم في الشهادة	~	٢	٣٥/٧٩٣

٥. استعمال اللفظ المشترك في معنيين

١	عدم مالكية العبد مطلقاً	التجارة	٢	٤٠٩
٢	شرط تحریم الرضاع كونه في الحولين للمرتضع	النكاح	٢	٢٥/٤٠٠
٣	لو ادعى طلاق زوجته قبل لو كان ثقة	الطلاق	٢	٧/٤٦٩
٤	المراد بأو فوا بالعقود تشريع العقود المتداولة وإلزامهم بما كانوا يفعلون	~	٢	٢٤/٤٩١
٥	مالكية المالك الأول في إحياء الأرض الميتة وتعميرها	إحياء الموات	٢	١٨/٥٥٨
٦	تعلق الحبة للابن الأكبر وشمولها للسيف والمصحف والخاتم	الميراث	٢	١٠/٥٩٤
٧	و ثياب البدن	~	٢	٢١/٦٠٧
٨	حكم ما لو وصى لتقسيم التركة بين الوراث	~	٢	٢١/٦٠٧
٩	مقارنة آية «للمذكر مثل حظ الأنثيين» مع الوصية بتقسيم التركة	~	٢	١٥/٦٣٠
١٠	بين الوراث	~	٢	١٥/٦٣٠
١١	بطلان نقص التركة من السهام والعول	الميراث	٢	٤٤/٦٣٢
١٢	جواز قطع الدعوى بالصلح	القضاء والشهادات	٢	٣١/٦٥٣
١٣	اشتراط الاجتهاد في القاضي	القضاء	٢	٨/٦٨١
١٤	عدم جواز الحلف بغير «الله»	~	٢	٢٩/٦٩٢

٦. الاستقراء

- | | | | | |
|---|--|----------|---|--------|
| ١ | لو اختلف الزوجان في المهر بعد الدخول فعليه ثمن المثل | النكاح | ٤ | ٣٢٥ |
| ٢ | دلالة قول العدلين على تحقق ما قالاه شرعاً | القضاء | ٢ | ٢٥/٧٠٠ |
| ٣ | اعتبار شهادة أربع نسوة عادلات في أمر الرضاع | الشهادات | ٢ | ١٣/٧١٢ |

٧. استلزام الأمر بالشيء للنهي عن ضده

- | | | | | |
|---|--|------------------|---|--------|
| ١ | لو شرط المباشرة بنفسه في العمل فليس للأجير العمل لغيره | الحج | ١ | ٢٩٤ |
| ٢ | بطلان العبادات الاستيعارية للغير لو شرط كونه أجيراً لفرد خاص | - | ١ | ٣٠٣ |
| ٣ | تقدم الوصايا البدنية كالصلاة والصوم على المتبرع بها | الوصايا | ٤ | ٢٢٩ |
| ٤ | عدم جواز إمامة الأغلف لو ترك الختان بلا عذر | النكاح | ٤ | ٦٠٩ |
| ٥ | جواز الجلوس على المائدة التي يعصى الله تعالى فيها بغير | | | |
| | شرب الخمر | المطاعم والمشارب | ٢ | ١٨/٥٣٣ |
| ٦ | لو قلّد مجتهداً في مسألة مثبتة على أصل لم يجزله التقليد | | | |
| | لمجتهد آخر الغير المعتقد بذلك الأصل ^١ | المسائل المتفرقة | ٢ | ١١/٧٨٤ |

٨. اشتراك العالم والجاهل في التكليف

- | | | | | |
|---|--|--------|---|--------|
| ١ | عدم معذورية الجاهل في تأخير الإقدام لحق شفيعته | الشفعة | ٢ | ٤١/٥٤٨ |
|---|--|--------|---|--------|

٩. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذميمة)

- | | | | | |
|---|--|--------|---|----|
| ١ | لو تيقن بترك جزء من أجزاء الصلاة إماماً التشهد أو السجدة | | | |
| | سجد وتشهد | الصلاة | ١ | ٨٤ |
| ٢ | لو شك في شمول الوقف في مسكن إليه أو لإجازة السكنى | | | |
| | دون لعبادة | الوقوف | ٤ | ٤٦ |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	لو جعل المهر ما لا مائة له فعلى الزوج دفع الأكثر من مهر المثل والمستوى	النكاح	٤	٤٣١
٤	وجوب الاجتناب عن الشبهات المحصورة في الحرمة والنجاسة	القضاء	٢	٣٥/٧٠٩
٥	لزوم الاجتهاد للمحتاط لعسر الاحتياط بل عدم إمكانه ^١	المسائل المتفرقة	٢	٤٢/٧٥٢
١٠. أصالة البراءة				
١	لو لم يعلم بتعويض عبائه فصلّى فيه صحّت صلاته	الصلاة	١	٧٩
٢	لو تيقّن ترك أحد أجزاء الصلاة وشكّ فيه مثلاً بين السجدة والتشهد أتى بهما	~	١	٨٥
٣	لو فات ركوع لم يدر من أية ركعة بنى على أنها من الثانية وصحّت صلاته	~	١	٩٢
٤	وجوب الخمس في البستان والدار لو اشتراهما الذمي من المسلم وعدمه	الخمس	١	٢٠٦
٥	لو شكّ أو جهل بتعلّق الخمس بأمواله بنى على العدم	~	١	٢١١
٦	وجوب قضاء ما فات من الميّت من الصلاة والصيام على الوارث	الصوم	١	٢٤٦
٧	عدم وجوب قضاء صوم الميّت لو تعدّد ولده الأكبر	~	١	٢٥٥
٨	عدم وجوب الاستيجار للصوم الفائت من الميّت عند عدم وجود الولي	~	١	٢٦٨
٩	بسطّ حول عدم قضاء صوم الميّت مع عدم الولي	~	١	٢٧١
١٠	حكم ما لو اشترى داراً و معها طريقاً وأرضاً من المعبر العام ثم علم خروجها من حدوده العامة	التجارة	٢	٢٠٨
١١	عدم جواز تصرف الطفل بيعاً وغيره	~	٢	٢٥٣
١٢	ضمان المثلي بالمثلي والقيمي بالقيمي ^٢	~	٢	٣٠٢
١٣	جواز الرجوع في المعاوضة	~	٢	٣٧٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٤	جواز انتزاع المشتري الملك من الغاصب لو اقتدر عليه	~	٢	٣٨٥
١٥	استحباب التعفف في مال المولى عليه	الحجر والتفليس	٢	٤٧٧
١٦	جواز أخذ الأجرة لقيمة الصغير	~	٢	٤٧٩
١٧	ضمان ما أفسدته البهيمة مع التفريط	الضمان	٣	٤٩
١٨	صحة الصلح في المعاملة مع عدم العلم بالمقدار	الصلح	٣	١١٤
١٩	جواز الصلح بين الزوج والزوجة في حق الرجوع بالمهر			
١٥٤	ونفقة أيام العدة وأمثالها في الطلاق الرجعي	~	٣	١٥٤
٢٠	ملكية مكان كالحوض غير مستلزم لملكية ممرله أو مجراه	~	٣	١٨٢
٢١	لو اختلفا في قدر المصالحة فالقول قول المنكر مع يمينه	~	٣	١٩٢
٢٢	لو ادعى على ميت وأقام البيّنة عند الحاكم ثم صالحه بوجه			
٢١٢	معين قبل اليمين وحكم الحاكم بطل الصلح	~	٣	٢١٢
٢٣	صحة الصلح لو ادعى الشريك عدم الانتفاع من الحق المقرّر			
٢٥٧	في حال السفر	الشركة	٣	٢٥٧
٢٤	لو اختلفا في التفريط وعدمه قدّم قول المستودع لو لم يكن			
٣٩٣	بيّنة	الوديعة	٣	٣٩٣
٤٤٩	عدم ضمان الطبيب لو عالج بهدايته إلى الدواء دون المباشرة	الإجارة	٣	٤٤٩
٢٦	لو شك في وقفية ماء بئر للمستفيد منه في أراض مملوكة			
١٧	بالأحياء بنى على الملكية	الوقوف	٤	١٧
٣٢	عدم اشتراط القبول في الوقف	~	٤	٣٢
٥٠	لو لم يعلم حلّة شيء ولا حرمة جاز شراؤه	~	٤	٥٠
٢٩	الحكم فيما لم يكن نصّ فيه وكذا لو اشتبه في موضوع			
٥١	الحكم الشرعي هو البراءة	~	٤	٥١
٥٢	إجراء البراءة في الأحكام الشرعية وفي موضوعاتها	~	٤	٥٢
٣١	المدرسة الموقوفة من غير الشيعة يجوز السكنى والصلاة			
٥٤	للشيعة فيها	~	٤	٥٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٢	جواز الانتفاع المطلق للشيعة من مدارس أهل السنة ^١	~	٤	٥٦
٣٣	بسط وتوضيح في المسألة	~	٤	٥٦
٣٤	جواز الوقف لمن ينقرض غالباً وعدمه	~	٤	٧٩
٣٥	عدم استلزام مطلق الهبة للمعوض	الهبات	٤	١٦٥
٣٦	جواز رجوع أحد الزوجين في هبته للآخر	~	٤	١٨٣
٣٧	لو أوصى مقداراً من أمواله للسادات والعوام وجهل قدره	~	٤	٣٠٧
	فالمعتبر من ثلث ماله	الوصايا	٤	٣٠٧
٣٨	لو ادعى المرأة المهر وأنكر الزوج وكان قبل الدخول فالقول	~	٤	٣٢٢
	قوله	النكاح	٤	٣٢٢
٣٩	اشتراط وجوب النفقة بالتمكين	~	٤	٣٥٩
٤٠	لو اختلفا في المهر ولا بيّنة تعارض أصل البراءة مع الظاهر	~	٤	٣٧٨
	المقتضي لمهر المثل	~	٤	٣٨١
٤١	عدم وجوب تنبيه من سها في صلاة وهو لا يعلم به	~	٤	٤٢٥
٤٢	عدم استقلال الأب والجد في نكاح البالغة الرشيدة البكر	~	٤	٤٢٥
	بلا دخالتها	~	٤	٤٢٥
٤٣	لو جعل المهر ما لا يملك صحّ العقد فلو اختلف مهر المثل مع	~	٤	٤٣١
	المسمّى اعتبر أقلها	~	٤	٤٣١
٤٤	جواز استرداد النفقة بعد أن علم بعدم الزوجية بينهما	~	٤	٤٩١
٤٥	عدم استرداد النفقة التي صرفت للزوجة في حال نشوزها	~	٤	٤٩٣
	مع الجهل به	~	٤	٤٩٣
٤٦	لو احتمل كونها أخته أو أمّه أو إحدى المحارم وجب التجنّب	~	٤	٥٠٧
	عنهن ^٢	~	٤	٥٠٧
٤٧	لو لم يعلم بالمحرّمات الرضاعية ثم تزوج بهنّ جاهلاً وصول	~	٤	٥١٠
	الرضاعة حدّ نشر الحرمة بنى على عدمها	~	٤	٥١٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٨	البناء على البراءة والحلّة في الشبهات الرضاعية	~	٤	٥١٤
	الموضوعية في النكاح وغيره	~	٤	٥٨٤
٤٩	وجوب العدة على الموطوءة بالشبهة بالأقل أياماً	~	٤	٥٨٤
٥٠	حكم ما لو عقد الفضوليان عقداً على الكبيرين فأجاز أحدهما ومات	~	٤	٥٩٧
٥١	عدم وجوب الختان على الولي قبل البلوغ	~	٤	٦٠٨
٥٢	عدم اشتراط ختان الصبي عند الطواف	~	٤	٦٠٩
٥٣	مقدار الختان ما يتضمن قطع الجلدة التي هي غلاف الحشفة	~	٤	٦١٢
٥٤	عدم الفرق بين الإقرار على النفس أو على الغير	الإقرا	٢	٣٠/٤٥٧
٥٥	لو ادعى عليه مالاً في ذمته أو في يد مسلم آخر قدم قول المدعى عليه مع اليمين	~	٢	٣٨/٤٥٧
٥٦	لو ادعى المدعى عليه العلم جاز الحلف على نفي العلم ولو لم يدع العلم لم يتوجه إليه شيء	~	٢	١٧/٤٦٤
٥٧	لو اشتبهت المطلقة بغيرها وجب الاجتناب عن الجميع والإنفاق على الجميع	~	٢	١٨/٤٧٣
٥٨	لو تزوجا بالعقد الفاسد لم يجب على الزوج غرامة تصرفاتهما	~	٢	٢١/٤٨١
٥٩	لو حصل شهرة على وجوب شيء أو حرمة بدون دليل بني على البراءة	~	٢	٩/٤٨٧
٦٠	كل موضع يقدم الأصل بدليل فمدعي خلاف الأصل هو «المدعي»	~	٢	١٥/٤٨٧
٦١	الاستدلال بآية الوفاء بلزوم العقود اللازمة وثبوت الجواز بالمخصص	~	٢	٣٢/٤٩٠
٦٢	توضيح حول إفادة «أو فوا بالعقود» لزوم المعاملات وعدمها	~	٢	١٦/٤٩١
٦٣	لو أراد الرجوع فبذل المتهم الثواب لم يجب عليه قبوله	~	٢	٢٥/٤٩٥
٦٤	لو عجز عن الصوم كفر عن كل يوم مدّاً واحداً	النذر	٢	٣٢/٥١٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦٥	لو عجز عن المنذور فلا شيء عليه	~	٢	٢٤/٥٢٢
٦٦	لو شك في صحة أداء صيغ نذره لم يجب عليه الوفاء به	-	٢	٣٦/٥٢٢
٦٧	لو نذر سورة القدر بعد الحمد فقرأ التوحيد فذكر في الأثناء وعدل بالقدر صحت صلاته	~	٢	٨/٥٢٣
٦٨	لو عجز عن نذره عن صوم معين لعذر مستمر سقط عنه	~	٢	٤٣/٥٢٣
٦٩	لو أقر بمجمل فعلية تفسيره أو الرجوع فيه إلى العارف	الإقرار	٢	١٣/٥٢٩
٧٠	الأجزاء المحرمة الأكل في الشاة خمس عشرة - على الجملة - المطاعم والمشارب	٢	٢	٤٣/٥٣١
٧١	لو اشتبه الحيوان موطوء الإنسان يقرع بالقسمة في نصفين وهكذا فيذبح الواحدة الأخيرة ^١	~	٢	٣١/٥٣٦
٧٢	دخول مثل الفرس والحصان المشتبه وطئاً يحكم الغنم في القرعة وغيرها وعدمه	~	٢	٣٨/٥٣٦
٧٣	لو كان الموطوءة غير مأكول اللحم لم يجب بيعها في خارج البلد	~	٢	١٧/٥٣٨
٧٤	ضمان التصرف في الملك لو تضرر بالجوارح ^٢	الغصب	٢	٢٤/٥٣٩
٧٥	لو كان بجانب داره شارع وفي الجنب الآخر منه أرض لصاحب الدار جاز له إدخال الشارع أو بعضه لداره بعوض لو لم يتضرر المارة	إحياء الموات	٢	٣٦/٥٥٦
٧٦	عدم وجوب الرجوع للمالك لو أنفق على اللقطة الواجب أخذها	اللقطة	٢	١١/٥٨٣
٧٧	لو غرق الأخوان معاً استحب فرض الأكثر نصيباً ميتاً ودفع ميراثه للأقل نصيباً ثم العكس	الميراث	٢	١٧/٥٩١
٧٨	لو لم يكن للميت مال سوى الحبة فلاحباء	~	٢	٣٨/٥٩٧
٧٩	لزوم إعطاء الحبة عيناً	~	٢	٣٩/٦٠٨
٨٠	وجوب الحبة	~	٢	١٣/٦٠٩
٨١	اشتراط انفصال الإخوة من الأم في حجبها من كامل الإرث ^٢	~	٢	٤٢/٦٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨٢	صدق الاسم على ما يعينه الوارث عن المحب	~	٢	٣٣/٦٣٩
٨٣	لو كان للميت مال ولو قليلاً وجب الحباء	~	٢	٤٥/٦٤٠
٨٤	استحباب الطعمة مشروط بوجود الأبوين فلا يستحب للأولاد طعمة الأجداد	~	٢	٢٤/٦٤٤
٨٥	ضمان القاصب للمثل في المثلي ^١	القضاء	٢	١٨/٦٥٠
٨٦	عدم اشتراط حضور المدعى عليه في سماع البيّنة	~	٢	٦/٦٦٤
٨٧	لو كان خشبته على جدار غيره وخيف على الحائط السقوط فصاحب الخشبة غير مأمور بالرفع ليلزم منه الضرر به بتحملة مؤونة الرفع	~	٢	٤٣/٦٧١
٨٨	وجوب اجتهاد القاضي وعدمه	~	٢	٤١/٦٨٠
٨٩	وجوب التسوية بين الخصمين في العدل في الحكم والسلام والإشارة وطلاقة الوجه... ^٢	~	٢	٤٠/٦٨٢
٩٠	عدم اشتراط الجزم في الدعوى	~	٢	٢٩/٦٨٤
٩١	لو طلب المدعى عن الحاكم كتابة الحجّة على المدعى عليه وجب	~	٢	٤٢/٦٨٤
٩٢	الأصل في المدعى أنّ وظيفته البيّنة ولا يستحلف إلا في مواضع	~	٢	٣٢/٦٨٩
٩٣	عدم وجوب انضمام اليمين بالبيّنة في الشهادة على الميت	~	٢	٢٩/٦٩٠
٩٤	حكم ما لو سكت المدعى عليه عن الجواب والشقوق الممكنة في المسألة	~	٢	٤٣/٦٩٠
٩٥	عدم لزوم الحلف على الميت على نفي الفعل لا العلم به إذا كان فعل نفسه	~	٢	٦/٦٩٤
٩٦	وجوب الترتيب بين شهادة الشاهد واليمين وعدمه ^٣	~	٢	٣١/٦٩٩
٩٧	لو تداعيا لعين واحدة تخير الحاكم في البداءة باليمين وقيل بالقرعة	~	٢	٢٣/٧٠٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٨	عدم جريان القرعة في الأحكام والفتاوى	~	٢	٣٢/٧٠٩
٩٩	جواز الاقتحام في أطراف الشبهة المحصورة تدريجياً	~	٢	٣٧/٧٠٩
١٠٠	دخول العمودين في العاقلة ^١	الذيات	٢	١٧/٧١٤
١٠١	تحتمل العاقلة للدية مطلقاً كثيرة أم قليلة	~	٢	٢٣/٧١٤
١٠٢	عدم التقدير الخاص في تقسيط الدية على العاقلة ^٢	~	٢	١٣/٧١٥
١٠٣	لو جرح في الشهر الحلال ومات في الحرام لا تغلظ الدية	~	٢	٣١/٧٢٣
١٠٤	حكم تصادم الراكبين ووقوع الهلاك، والشقوق الممكنة فيه	~	٢	١٧/٧٢٤
١٠٥	ضمان الختان الغير الخبير والخبير لو ختن بدون إذن الولي	~	٢	٣١/٧٢٨
١٠٦	حول أدلة المسألة	~	٢	٣٨/٧٢٨
١٠٧	لو دعى الرجل شخصاً بالليل فهو ضامن له حتى يرجع إلى بيته ^٣	الذيات	٢	٣٤/٧٢٩
١٠٨	عدم القصاص لو دعاه ليلاً من منزله ثم وجد ميتاً بلا أثر القتل فيه	~	٢	٥/٧٣٠
١٠٩	لو قطع المارن من المنخرين ضمن ثلث الدية	~	٢	٤١/٧٣٢
١١٠	دية قطع أحد المنخرين ثلث الكاملة	~	٢	٤٣/٧٣٢
١١١	تقديم المباشر على السبب في الضمان	~	٢	٤١/٧٣٩
١١٢	التخيير في التقديم بين الفريضة الحاضرة والايات في السعة المسائل المتفرقة	~	٢	٤٥/٧٤٦
١١٣	لابد من الاجتهاد وعدم إمكان الاحتياط في جميع الموارد	~	٢	٤١/٧٥٢
١١٤	لو احتلم في نهار رمضان فلا قضاء عليه	~	٢	٦/٧٥٦
١١٥	لو فحص ولم يتوصل إلى واقع بنى على البراءة	~	٢	٢٥/٧٧٦

١١. أصالة عدم تداخل الأسباب

١	عدم كون الطلاق بعوض بدلاً عن الخلع والطلاقية معاً	الطلاق	٢	١٩/٥٠٨
٢	لزوم نيّة الكفارات مستقلة وعلى حدة	الكفارات	٢	٤١/٥١٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	حكم ما لو تداعيا لعين واحدة وكان سلطة كل منهما لها بالسوية	القضاء	٢	٢٢/٧٠٣
٤	تغليظ الدية لو وقع القتل في الأشهر الحرم	الديات	٢	١/٧٢٤

١٢. أصالة عدم النقل

١	إطلاق الخلع على الطلاق بالمعوض وقيل: هو من أقسام الخلع الطلاق	٢	٣٠/٥٠٧
---	---	---	--------

١٣. أقل الجمع

١	لو وقف لنفسه والفقراء احتمال التنصيف بينه وبينهم، واحتمل التثليث	الوقوف	٤	٨٧
٢	شرط حجب الإخوة كونهم أخوين أو أكثر أو أخاً وأختين أو أكثر أو أربع أخوات أو أكثر	الميراث	٢	١٩/٦٢٧

١٤. الأمر عقيب الحظر

١	دلالة الأمر في «... فليستعفف» على الرخصة دون الوجوب الحبر والتفليس	٢	٤٧٨
٢	دلالة «أوفوا بالعقود» على الوجوب وعدمها	الطلاق	٢
٣	تملك اللقطة بعد تعريفها حولاً	اللقطة	٢
٤	اختصاص الحبة بالولد الأكبر مطلقاً	الميراث	٢

١٥. تأخير البيان عن وقت الحاجة

١	اختصاص الحبة للولد الأكبر مجاناً	الميراث	٢	١٧/٦٢٢
٢	حكم ميراث المفقود وشقوق المسألة مع أحكامها وفروضها	~	٢	٢٢/٦٣٧

١٦. تخصيص الكتاب بالإجماع

١	عدم حجب الأخ لو قتل أخاه	الميراث	٢	٣٢/٦٢٨
٢	قيام أولاد الأولاد مقام آبائهم مع وجود الأبوين أو أحدهما أو فقدتهما	~	٢	٢٦/٦٣٦

١٧. تخصيص الكتاب بخبر الواحد (وعدمه)

١	عدم اقتضاء المتعة التوارث	النكاح	٤	٣٩٣-٣٩٤
٢	تعلق الحبة على السيف والخاتم والمصحف وثياب البدن	الميراث	٢	١٠/٥٩٤

١٨. تخصيص الكتاب بالسنة

١	لزوم الصيغة في تحليل الأمة لأجل الاستمتاع والجماع	النكاح	٤	٤٠٥
٢	استحقاق الزوجة لنصف المهر لو ماتت قبل الدخول	-	٤	٤٤٤
٣	شرط حجب الإخوة حياة الأب وكونهم رجلين أو أكثر	الميراث	٢	٣/٥٩٠
٤	أو أربع نسوة أو أكثر	-	٢	١٥/٥٩٣
٥	لو لم يكن للميت مال سوى الحبة فلا حياء	-	٢	٦/٦٠٩
٦	وجوب الحبة	-	٢	٣٩/٦٣٧
٧	اختصاص الحبة للابن الأكبر	-	٢	٤٣/٦٤٠
٨	توضيح حول عدم الحبة لو لم يكن للميت مال سواها	الديات	٢	٣٧/٧٣٥
٨	عدم جواز قتل الممثل في قتله بالتمثيل			

١٩. تعارض الأصول و الأدلة والظواهر

١	لو ادعى المرأة المهر وأنكر الزوج، فالقول قوله سواء قبل الدخول أم بعده	النكاح	٤	٣٢٣
٢	لو قالت المرأة: أنا لم أؤذن للزواج فالمرجع هو حصول الظن للمجتهد فيه	-	٤	٣٧٦
٣	لو اختلفا في التوكيل في التزويج وعدمه فالحجبة لما ظنه المجتهد	-	٤	٣٧٧
٤	لو كان الوكيل عالماً بحياة الزوج المفقود لم يجز عليه إجراء صيغة العقد	-	٤	٣٨٤
٥	تقدم الأصل على الظاهر، وتقدم الدليل عليهما ولزوم العمل بالمرجحات	الطلاق	٢	١١/٤٨٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
-------	----------------	-------	--------	--------

٦	اعتبار رأي الحاكم في تقديم أيّ المعتضدين وإن لم يرجح أحدهما انتفى الدعوى	-	٢	٧/٤٨٨
٧	حكم قسمة الردّ و بيان شقوق الفرع وأحكامها	القضاء	٢	٤٠/٧١٠

٢٠. تعارض العرف والسنة

١	إطلاق البهيمة للحيوان الماشي على أربع وعدم إطلاقها للطيور وأمثالها	المطاعم والمشارب	٢	٤٤/٥٣٦
---	--	------------------	---	--------

٢١. حجّية خبر الواحد

١	قبول قول مدّعي السيادة في أخذ الخمس وعدم دفع الزكاة إليه	الخمس	١	٢١٥
٢	قبول قول الزوج في ادّعائه طلاق زوجته لو كان ثقة	الطلاق	٢	٢١/٤٦٢
٣	لو تعارضت البيّتان لزم المرجّح الآخر	الميراث	٢	٢٧/٦٠١
٤	توضيح حول تعارض البيّتين والحاجة إلى المرجّح الخارجي	القضاء	٢	٤٣/٧٠١
٥	حجّية الظنون المعتبرة من الأدلّة الشرعيّة ووجوب العمل بالمسائل المتفرّقة	المتفرّقة	٢	٦/٧٩٣

٢٢. حجّية الظنّ

١	حجّية ظنّ المجتهد بأيّ حكم، و من أيّ أمر، وترجيحه على ما دونه من المرجّحات	التجارة	٢	٤٨
٢	لزوم ثبوت الوقف بالبيّنة، ولو شكّ بينى على عدم الوقفيّة	الوقوف	٤	٣٣
٣	لو شكّ في استحقاقه في السكنى في المدرسة بنى على جوازها عليه	-	٤	٤٦
٤	جواز سكنى الطلبة الشيعة في المدارس الموقوفة من السنة	-	٤	٥٦
٥	الاستفاضة بمعنى إفادة الظنّ المتأخّم للمعلم	-	٤	٦٢
٦	حكم ما لو أنكر التوكيل في تزويج الصغيرة بعد بلوغها وشقوق الفرع	النكاح	٤	٣٧٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧	عدم حجّية غلبة الظنّ في قبال الأصل	الطلاق	٢	٤٥/٤٨٨
٨	اشتراط الاجتهاد في القاضي	القضاء	٢	٢/٦٨١
٩	اعتبار العدد في القاسم وعدمه	~	٢	٢٠/٧٠٨
١٠	جواز الاعتماد في التأريخ واللغة بقول أحد من العلماء والمجتهدين	المسائل المتفرقة	٢	١٨/٧٨٢
١١	ظنّ المجتهد من الأدلة الشرعية هو بمعنى العلم بحكم الله الظاهري	~	٢	٢٨/٧٩٢
١٢	وجوب العمل ببعض الأمور وإن لم يفد الظنّ، كأخبار الآحاد والفراش و...	~	٢	٥/٧٩٣

٢٣. الحقيقة الشرعية (والمتشريعية والعرفية)

١	عدم مالكية العبد شيئاً	التجارة	٢	٤١٠
٢	لزوم الرجوع في نفقة الزوجة إلى العرف	النكاح	٢	٤١/٤٢٤
٣	المدّعي هو من ترك لغير الكلام، وقيل: هو ما ادّعى خلاف الظاهر	القضاء	٢	٤٣/٦٨٣
٤	لزوم الرجوع في معنى العاقلة إلى العرف أو اللغة	الحدود والديات	٢	٣٢/٧١٣

٢٤. الحقيقة والمجاز (وعلائمهما)

١	جواز القتال لحفظ بيضة الإسلام وإن لم يكن بإذن الإمام	الجهاد	١	٣٦٧
٢	المعتبر في بيع الملك قصد البائع	التجارة	٢	١٦٥
٣	انصراف ثمن المبيع إلى نقد البلد	~	٢	٢٤٩
٤	اشتراط حولين في تحريم الرضاع	النكاح	٢	٢٤/٤٠٠
٥	قبول قول المسلم و حمل فعله للصحة	الطلاق	٢	٢٩/٤٨٤
٦	المراد بأوفوا في الآية الشريفة بيان تشريع العقود المتداولة بإلزامهم بما كانوا يفعلون	~	٢	٢٤/٤٩١
٧	عدم اشتراط إذن الوالد في صحة نذر الولد	النذر	٢	٢٠/٥١٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨	نقد أدلة القائل باشتراط إذن الوالد في نذر الولد	~	٢	٢٠/٥١٩
٩	فورية حق الشفعة	الشفعة	٢	٤٤/٥٤٧
١٠	عدم جواز بيع مال الغير واشتراط إذن المالك في بيع الفضولي بيع العسولي	٢	٢	١١/٥٧٢
١١	عدم تبادر الأولاد بالمباشرة من أولاد الأولاد	الميراث	٢	٤/٥٨٩
١٢	لو وصى بتقسيم أمواله للوارث على السوية عمل بها، وإن جهل فعلى السوية أيضاً	~	٢	٢٤/٦٠٣
١٣	قيام أولاد الأولاد مقام آبائهم مع وجود الأبوين أو أحدهما أو فقدتهما	~	٢	١٩/٦٣٦
١٤	عدم إرث الجد ولا الجدة شيئاً مع الأبوين أو أحدهما ولا من هو في مرتبتهما من الأولاد	~	٢	٤/٦٤٣
٢٥.	دلالة الأمر على التكرار وعدمها			
١	حرمة الغناء في مراثي سيدنا الحسين عليه السلام	التجارة	٢	٣٧٨
٢٦.	دلالة الأمر على الفور وعدمها			
١	فورية الشفعة	الشفعة	٢	٢٣/٥٥١
٢٧.	دلالة الأمر على الوجوب			
١	لو ساوم بثمانين أحدهما عاجلاً والآخر آجلاً فليسم أحدهما قبل الصفقة ^١	التجارة	٢	١٢
٢	عدم دلالة آية: «... فليستعفف» على وجوب التعفف ^٢	الحجر والتفليس	٢	٤٧٧
٣	كراهة أخذ الأجرة لولاية الأيتام	~	٢	٤٨٦
٤	اعتبار سعة حال الزوج وعدمها في مقدار نفقة الزوج للزوجة النكاح	٤	٤	٤٨٨
٥	لو ادعى الزوج طلاق زوجته فإن كان عدلاً قبل	الطلاق	٢	٤٢/٤٦٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦	معنى أوفوا بالعقود: طلب إيجاد الوفاء بالعهد الموثق ^١	~	٢	٣٣/٤٩١
٧	لو اجتمعت فريضتان صلاة الآيات والفريضة الحاضرة مع	المسائل		
	السعة تخير في التقديم	المتفرقة	٢	٤٤/٧٤٦

٢٨. دلالة الجملة الخبرية على الوجوب

١	لو نام عن العشاء ولم يقم إلا بعد انتصاف الليل يصلّيها			
	ويصبح صائماً ^٢	الكفارات	٢	٨/٥١٤
٢	لو عجز عن الصوم المندور تصدّق عن كلّ يومين استحباباً	النذر	٢	٣٢/٥١٧

٢٩. دلالة النهي على الفساد

١	لو كان عالماً بنجاسة الماء ثم نسي فتوضأ وصلّى وجب			
	الإعادة مع الوضوء	الطهارة	١	٣٤
٢	عدم جواز إجارة نفسه للحجّ لو كان أجيراً لغيره قبله لو			
	شرط المباشرة بنفسه ^٣	الحجّ	١	٢٩٤
٣	لو باع نقداً بسعر خاصّ ونسيئةً بأكثر منه صحّ	التجارة	٢	١٠
٤	عدم البطلان فيما لو باع بثمن خاصّ نقداً وبغيره أكثر منه نسيئةً	~	٢	١٢
٥	بطلان المعاملة بجهالة العوضين أو أحدهما ^٤	~	٢	١٦
٦	صحّة بيع الفضولي وتوقّفه على إجازة المالك ^٥	~	٢	٢٧١
٧	بطلان بيع ما لا يملك إلا مع رضی المالك الأصلي	~	٢	٣١٨
٨	عدم بطلان بيع الفضولي مع لحوق الإجازة ^٦	~	٢	٣٣١
٩	اشتراط العدالة في الوصي	الوصايا	٤	٢٦٣
١٠	وجوب الختان للغير وهو الطواف	النكاح	٤	٦٠٨
١١	عدم جواز إمامة غير المختون لو ترك الختان بلا عذر ^٧	~	٤	٦٠٩

٢. العنوان. بالذات. مضمون حديث عن الصادق عليه السلام.

٤. التمسك من الغير.

٦. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

٥. التمسك من الغير.

٧. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢	عدم سقوط الشفعة قبل البيع	الشفعة	٢	٣٦/٥٥٣
١٣	المراد من الجواز في قوله عَلَيْهِ «الصلح جائز بين المسلمين...» الإمضاء والنفوذ ^١	القضاء والشهادات	٢	٢٨/٦٥٣

٣٠. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

١	جواز انتفاع الشيعة من الموقوفة السنية	الوقوف	٤	٦٤
٢	بطلان الوقف الغير المؤبد والوقف الغير المصرح فيه المدة	~	٤	٧٣
٣	صحّة الوقف لمن ينقرض غالباً	~	٤	٧٩
٤	لو شرط في الوقف تناول أهله وعياله منه جاز وصحّ	~	٤	٨٨
٥	عدم اشتراط الإيجاب والقبول في الهبة	الهبات	٤	١٨٦
٦	كفاية الإشارة والكتابة في الوصية	الوصايا	٤	٢٩٠
٧	استقلال الوالد في نكاح البكر البالغة الرشيدة	النكاح	٤	٤٢٥
٨	يشترط في الطلاق عدم كونها حائضاً ولا تكون نفساء	الطلاق	٤	٥٢٧
٩	عدم اشتراط رضى الوالد في نذر الولد	النذر	٢	٢٠/٥١٩
١٠	لو كان وارث الميت الوحيد مملوكاً اشترى من ماله وأعتق	الميراث	٢	١٠/٦٢٠
١١	ولا يلحقه الزوج والزوجة	~	٢	١٥/٦٤٣
١٢	استحباب الطعمة للجدّة والجدّ في الميراث ^٢	~	٢	١٥/٦٤٣
١٣	اختصاص استحباب الطعمة لمن يزيد نصيبه على السدس	~	٢	٢٥/٦٤٤
١٤	لأبويه دون أبوي الآخر	القضاء	٢	٦/٦٧٣
١٥	القاضي يحكم بعلمه	~	٢	٣٤/٦٨٣
١٦	استحباب تفريق الشهود والسؤال عن كلّ واحد منهم مع	~	٢	٤٠/٦٨٣
١٧	الريبة واحتمال الغلط	~	٢	٤٠/٦٨٣
١٨	كراهة القضاء في المسجد مطلقاً ^٣	~	٢	٤٠/٦٨٣

١. التمسك من الغير.

٢. الطعمة: أن يطعم أبوالميت أباه جدّ الميت وأمه جدّته السدس، ويطعم الأمّ أباهها جدّ الميت وأمتها جدّتها كذلك.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦	لو ادعى الإعسار وعلم ذلك يخلّى ويترك إلى أن يقدر	~	٢	٥/٦٨٥
١٧	ممارسة رأي الشيخ بأن مدعي الإعسار يسلم إلى العزيز			
	ليستعمله ولو أجرة	~	٢	١٣/٦٨٥
١٨	للقاضي أن يحكم على طبق علمه أو ما يقوم مقامه	~	٢	١٥/٦٨٦
١٩	القضاء بمجرد النكول	~	٢	٤٢/٦٨٧
٢٠	جواز مطلق الحكم على الغائب	~	٢	٢٤/٦٩١
٢١	إحلاف الذمي بغير «الله»	~	٢	١٦/٦٩٢
٢٢	حرمة الحلف بالطلاق والعتاق والكفر والبراءة...	~	٢	٣٩/٦٩٢
٢٣	استحباب تغليظ القسم على القاضي	~	٢	٤/٦٩٣
٢٤	لزوم الترتيب بين الشهادة واليمين وعدمه	~	٢	٣١/٦٩٩
٢٥	مشروعية القسمة	~	٢	٤٢/٧٠٧
٢٦	استحباب نصب القاسم للإمام وارتزاقه من بيت المال	~	٢	٤٥/٧٠٧
٢٧	لو اشتملت القسمة على الرد اعتبر العدد في القاسم ^١	~	٢	٢٦/٧٠٨
٢٨	لزوم القرعة في الشبهات المحصورة وعدمه	~	٢	٤٢/٧٠٩
٢٩	ضمان الختان	الديات	٢	٣٣/٧٢٨
٣٠	جواز نقل الأموات إلى المشاهد المشرفة	المسائل المتفرقة	٢	٣٣/٧٤٦
٣١	جواز قراءة الرجز والرثاء وما إليها	~	٢	٤٢/٧٨٩

٣١. السيرة المتشوّعة (والصحابة)

١	حليّة معاملة الإطفال في الأسواق	التجارة	٢	١٤
٢	تملك الإنسان الأشياء الحقيرة التي أعرض مالكوها عنها	~	٢	٢٠
٣	حليّة بيع الأطفال وجواز التصرف فيما يؤخذ منهم بإزاء الثمن	~	٢	٢٥٣
٤	لو شك في وقفية ماء البئر لمنتفعيه في الأرض المملوكة بني			
	على الوقفية	الوقوف	٤	١٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥	لو شك في مذهب واقف المسجد أو المدرسة في بلد المسلمين جاز الصلاة والسكنى فيهما	~	٤	٤٦
٦	جواز انتفاع الشيعة من موقوفات أهل السنة	~	٤	٦٤
٧	عدم اشتراط الإيجاب والقبول اللفظي في الهدية	الهبات	٤	١٨٧
٨	اشتراط التمكين في وجوب نفقة الزوجة	النكاح	٤	٣٥٩
٩	أم الزوجة من المحارم	~	٤	٤٠٨
١٠	عدم نقض الفتوى الجديدة من المجتهد لآثار الوقائع الماضية وثمراتها	~	٤	٤٧٠
١١	لو أخبر الوكيل بالطلاق وصدق الزوج قبل إن كان ثقة	الطلاق	٢	٢٤/٤٨٤
١٢	لزوم تغسيل الميت مجهول الحال في بلاد الإسلام	الطهارة	٢	٣/٤٨٩
١٣	حريم المسجد ما يحتاج اليه عرفاً من ناحية البناء والتعمير وما إلى ذلك	إحياء الموات	٢	٤٤/٥٥٩
١٤	جواز التصرف من تركة الميت مع الدين المستوعب	الميراث	٢	٢٧/٦١٠
١٥	حجية المكاتيب والخطوط والخواتم لو حصل منها العلم القطعي بالواقعة ^١	القضاء	٢	٣٧/٦٧٣

٣٢. الشبهة المحصورة وغير المحصورة

١	عدم وجوب الاجتناب في المشتبه بين الأخت الرضاعية وأولأم الرضاعية	النكاح	٢	١٩/٤٣١
٢	لو اشتبهت المطلقة بغيرها وجب الاجتناب عن الجميع والنفقة على الجميع	الطلاق	٢	١٣/٤٧٣
٣	وجوب الاجتناب عن الشياء المشتبهة - المحصورة - مع واحدة موطوءة	المطاعم والمشارب	٢	٣٠/٥٣٦
٤	جواز القرعة في المشتبهات	القضاء	٢	٣٣/٧٠٩

الرقم الموضوع الفقه الباب المجلد الصفحة

- ٥ جواز الصلاة في الثوب المشتبه كونه من الشعر أو الوبر من المسائل المتفرقة ٢ ٣٢/٧٧٦
- المأكول اللحم أو غيره

٣٣. الشهرة (الروائية والفتوائية)

- ١ جواز الربا بين المسلم والكافر التجارة ٢ ٦١
- ٢ جواز الربا بين الوالد والولد ~ ٢ ٦٢
- ٣ لزوم الرجوع في العيب إلى العرف في أداء الأرض ~ ٢ ٨٦
- ٤ ثبوت الخيار للمشتري لو انكشف خلاف ما اشتراه به كالتقصان في الجريب في الأراضي ~ ٢ ٩٦
- ٥ لو تلف المبيع قبل القبض فمن مال البائع ~ ٢ ١٨٢
- ٦ حكم ما لو باع أحد أولاد الغائب أمته لضرورة المعاش أو غيرها واشتراها أحد ~ ٢ ٢١١
- ٧ اختصاص المرتهن بالعين المرهونة الرهن ٢ ٤٤٦
- ٨ جواز أخذ الأجرة لتولية الأيتام والصغار الحجر والتفليس ٢ ٤٧٩
- ٩ لو ادعى ديناً على ميت وأقر عليه بعض الورثة فقط وجب عليه الأداء بقدر حصته الدين ٣ ٢
- ١٠ ضمان ما أفسدته البهيمة بالتفريط . وقيل: ليلاً فقط الضمان ٣ ٥٠
- ١١ صحة الصلح بالمجهول الصلح ٣ ١٢٢
- ١٢ لو زاد الوكيل فضولة عشراً على العشر في مهر الزوجة فعليه نصف المهر الوكالة ٣ ٥٢٧
- ١٣ جواز الوقف على «من ينقرض غالباً» الوقوف ٤ ٨٣
- ١٤ صحة الوقف بشرط العود عند الحاجة وعدمها ~ ٤ ٩٢
- ١٥ جواز رجوع أحد الزوجين في الهبة الهبات ٤ ١٨٣
- ١٦ جواز رد الوصي الوصاية وعدمه الوصايا ٤ ٢٣٣
- ١٧ اشتراط العدالة في الوصي ~ ٤ ٢٦٢
- ١٨ تعلق الوصية بالدية ~ ٤ ٢٧٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٩	أدلة المسألة	~	٤	٢٧٢
٢٠	ثبوت الوصية بالخط والكتابة	~	٤	٢٩٢
٢١	أحقية الأم لحضانة البنت، وأحقية الأب للابن إلى سبع سنين	النكاح	٤	٣٥٣
٢٢	التمكين شرط وجوب النفقة	~	٤	٣٥٩
٢٣	أدلة المسألة	~	٤	٣٧٨
٢٤	أم الزوجة من المحارم	~	٤	٤٠٩
٢٥	كراهة وطء الأمة بعد انقضاء أربعة أشهر وقبل وضع الحمل	~	٤	٤١١
٢٦	عدم لزوم إذن أب البنت البكر الرشيدة البالغة في التزويج	~	٤	٤٢٤
٢٧	أدلة المسألة	~	٤	٤٢٤
٢٨	لو أعطى الزوج لمفوضة البضع شيئاً قبل الدخول فهو مهرها	~	٤	٤٣٥
٢٩	لوزنى بالعمّة أو الخالة حرمت عليه بنتها	~	٤	٤٧٤
٣٠	اعتبار حال الزوجة في مقدار النفقة لها دون الزوج	~	٤	٤٨٧-٤٨٨
٣١	لو كان الولد فقيراً فنفقتة على أبيه	~	٤	٥٢٢
٣٢	لو أوصى شخصاً لأطفاله لم يجز عليه إنكاح صغيره لآخر	~	٤	٥٢٦
٣٣	جواز امتناع الزوجة من التمكين حتى تأخذ جميع مهرها	~	٤	٥٤٦
٣٤	أدلة المسألة	~	٤	٥٤٨
٣٥	لو اختلف الوكيل والموكل في التزويج فسد العقد وليس تمام			
	المهر على ذمة الزوج	النكاح	٤	٥٥١
٣٦	لو تزوج إحدى بناته صحّ و القول قول الأب مع اليمين	~	٤	٥٥٥
٣٧	لو تنازع الزوجان في قصد الطلاق وأصل إيقاع الطلاق			
	لا يقدم القصد على الإيقاع	الطلاق	٢	١٦/٤٧٢
٣٨	على زوج المسترابة الصبر من حين الوقاع إلى ثلاثة أشهر			
	تمّ الطلاق	~	٢	٤٢/٤٧٨
٣٩	لو فرّ المجنون وفقد جرى في حقّه حكم المفقود من ناحية			
	طلاق زوجته	~	٢	٣٠/٤٨٠
٤٠	اشتراط طلاق الولي زوجة المجنون بالمصلحة	~	٢	٣٧/٤٨٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الياب	المجلد	الصفحة
٤١	لو أخبر الوكيل بإجراء الطلاق وصدّقه الزوج قبل وجاز لها	~	٢	٣٢/٤٨٤
	التزويج			
٤٢	تعارض الأصل والظاهر قد يكون نفس الأسباب والشرائط			
	التي يترتب عليه الأحكام، وقد يكون في نفس الحكم الشرعي	~	٢	١٠/٤٨٧
٤٣	صحّة الطلاق بلفظ «أنت طالق على كذا» مع عدم كراهة الزوجة	~	٢	٢٣/٥١٢
٤٤	عدم صحّة كون الصغير والمميّز والمراهق محللاً	~	٢	٤٣/٥١٢
٤٥	توقّف انعقاد نذر المرأة برضى زوجها	النذر	٢	١٢/٥١٥
٤٦	لو عجز عن المنذور كفر بعد	~	٢	٣٣/٥١٧
٤٧	لو عجز عن الصوم المنذور كفر عن كلّ يوم بعد طعام	~	٢	٢٤/٥٢٢
٤٨	سراية عتق بعض المملوك لكّله	العتق	٢	٢٧/٥٢٤
٤٩	عتق الشريك حصّته مشروط وموقّت بأداء القيمة لشريكه	~	٢	١/٥٢٦
٥٠	أدلة المسألة	~	٢	٢٠/٥٢٦
٥١	لو أقرّ بولده صغيراً أو مجنوناً حكم بالبنوة وثبت التوارث	الإقرار	٢	١٥/٥٢٧
٥٢	حرمة أكل الغدد والعلباء من ذبيحة الغنم	المطاعم والمشارب	٢	٤٤/٥٣١
٥٣	طهاره العصير العنبي لو تقطّرت على اللباس بعد يبسها	~	٢	٣٦/٥٣٢
٥٤	حرمة لحم البهيمة التي وطئها الطفل والمجنون	~	٢	١٣/٥٣٥
٥٥	عدم شمول البهيمة على الفرس والحمار في الأحكام ^١	~	٢	١٤/٥٣٦
٥٦	وجوب القرعة في الحيوان المشتبة بوطء إنسان لها في			
	بين قطيع	~	٢	٢٩/٥٣٦
٥٧	الضمان في تلف المقبوض بالبيع الفاسد	الفصّب	٢	١٩/٥٤١
٥٨	لو كان ضيعة بين الشريكين نصفها وقف ثبت الشفعة لصاحب الطلق	الشفعة	٢	٢٤/٥٥٦
٥٩	ملكيّة الأراضي المحيطة لو لم يكن لها مالكاً سابقاً	إحياء الموات	٢	٩/٥٥٨
٦٠	عدم جواز إحداث الآبار في الملك المعمور لو أضرت			
	المسلمين ^٢	~	٢	١٨/٥٦٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦١	عدم صحّة انتقال فاضل الماء أو أصله إلى الغير بصيغة البيع	~	٢	١٠/٥٧٥
٦٢	لو أخذ الشاة في العمران باللقطة حبسها ثلاثة أيام فإن			
	لم يوجد صاحبها باعها وتصدّق	اللقطة	٢	٢٨/٥٨٢
٦٣	عدم إرث الأخت بوجود أولاد الأولاد	الميراث	٢	١/٥٨٩
٦٤	الأولاد في آية الميراث أعمّ من أولاد الأولاد	~	٢	١٥/٥٨٩
٦٥	لو غرق أخوان لكلّ منهما ولد لم يرث أحد منهما من الآخر	~	٢	٤٢/٥٩٠
٦٦	توضيح حول المسألة	~	٢	٧/٥٩١
٦٧	اليد أمانة الملك سواء بالتصرّف أو الهدم أو الفرس أو ما إليها	~	٢	٥/٥٩٢
٦٨	يحبى الولد الأكبر السيف والمصحف والخاتم وألبسة البدن	~	٢	١١/٥٩٤
٦٩	تخصيص حكم الفروض بالحبوة، وتقديم الحبوة على الفروض	~	٢	٢٧/٥٩٩
٧٠	مشروعية الحبوة ووجوبها	~	٢	٧/٦٠٩
٧١	اختصاص ما يحبى به الولد بالأربعة: السيف والخاتم			
	والمصحف وثياب البدن	~	٢	٢٩/٦٠٩
٧٢	لو كان في بين أقارب النصاري مسلم يرث النصاري ولا يرثه			
	غيره من أقاربه غير المسلم	~	٢	٤٢/٦١٥
٧٣	الإمام وارث المرتد الملبّي	~	٢	٢٠/٦١٦
٧٤	مانعية القتل عن الميراث	~	٢	٣١/٦١٦
٧٥	الدية بحكم مال الميّت من ناحية إخراج ديونه ووصاياه منها			
	أولاً	~	٢	١٠/٦١٨
٧٦	يرث الدية كلّ الأقارب عدا المقرّبين بالأُمّ	~	٢	٣٥/٦١٨
٧٧	لو لم يكن للمقتول وارث عدا الإمام، فليس له العفو بل إمّا			
	القصاص أو الدية	~	٢	٤٢/٦١٨
٧٨	لو كان الوارث الوحيد مكاتباً مطلقاً يشتري من الميراث ثمّ			
	يعتق	~	٢	٣٦/٦١٩
٧٩	عدم الردّ إلى الزوجة مطلقاً	~	٢	١٧/٦٣٢
٨٠	الردّ على البنت والأب أرباعاً	~	٢	٣٣/٦٣٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨١	قيام أولاد الأولاد مقام آبائهم مع وجود الأبوين أو أحدهما أوفقدهما	~	٢	١٢/٦٣٦
٨٢	توضيح حول المسألة	~	٢	١٧/٦٣٦
٨٣	لو اجتمع أولاد الابن وأولاد البنت أخذ أولاد الابن نصيب الابن وإن كان انثى وأولاد البنت نصيب البنت وإن كان ذكراً	~	٢	٨/٦٣٧
٨٤	اختصاص الحبة للابن الأكبر	~	٢	٤٠/٦٣٧
٨٥	أخذ كل قريب نصيب من يتقرب به	~	٢	٩/٦٤٥
٨٦	الأخ للأب والأُم أولى من الأخ للأب، وابن الأخ للأُم والأب أولى من ابن الأخ للأب	~	٢	٢٥/٦٤٥
٨٧	عمل الطائفة بما رواه بنو فضال، واعتماد علماء الرجال بجرحه وتعديله	~	٢	٢١/٦٤٦
٨٨	لو أنكر شاهد الأصل شاهد الفرع، لزم الرجوع إلى الأصل	القضاء	٢	٣٧/٦٥٦
٨٩	لو ظهر فسق الأصل وارتداده على المشهود عليه، فلو كان قبل شهادة الفرع لا تقبل	~	٢	٢٦/٦٥٧
٩٠	جواز تحمّل الشهادة بسبب اليد	~	٢	٣٠/٦٧٥
٩١	لو تشاخ الخصمان في مجتهدين حال الغيبة، قدّم مختار المدعي، ومع التفاوت قدّم الأعلّم	~	٢	٩/٦٨٠
٩٢	اشتراط الاجتهاد المطلق في القاضي، وجوازه للمتجزّي ^١	~	٢	٢١/٦٨٠
٩٣	جواز كون القاضي عامياً ويستفتي العلماء، ويقضى بقولهم	~	٢	٤٣/٦٨٠
٩٤	لو علم الإعسار بعلم الحاكم أو تصديق المدعي يترك إلى أن يقدر	~	٢	١١/٦٨٥
٩٥	جواز عدم حلف المدعي عليه، وردّ اليمين على المدعي	~	٢	٣٩/٦٨٦
٩٦	جواز القضاء بالنكول وعدم حلف المنكر	~	٢	١٦/٦٨٨
٩٧	وجوب اليمين مع البيّنة في الشهادة على الميت والطفل والمجنون	~	٢	٩/٦٩٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٨	لو سكت المدعى عليه عن الجواب، فإن كان للعناد يؤمر بحبسه حتى يقرّ أو ينكر	~	٢	٦/٦٩١
٩٩	جواز مطلق الحكم على الغائب	~	٢	٣٠/٦٩١
١٠٠	للحاكم إحلاف الذمي بما يقتضيه	~	٢	١٦/٦٩٢
١٠١	استحباب تغليظ القسم على القاضي	~	٢	٤/٦٩٣
١٠٢	جواز القضاء بشاهد واحد ويمين	~	٢	٨/٦٩٥
١٠٣	لو استوفى أحد الشركاء من الدين بقدر حصته، شاركه الباقيون	~	٢	٢٦/٦٩٦
١٠٤	لزوم الترتيب بين الشهادة واليمين	~	٢	٣٩/٦٩٩
١٠٥	في تعارض البيّنات لابدّ من الرجوع إلى المرجّحات الخارجة	~	٢	٤٣/٧٠١
١٠٦	حكم ما لو تداعيا لعين في يد ثالث، وتعارض البيّنات	~	٢	١٧/٧٠٤
١٠٧	استحباب القرعة في الشبهة المحصورة	~	٢	٤٠/٧٠٩
١٠٨	الطبقة الأولى العاقلة الإخوة والأعمام وأولادهم	الديات	٢	٥/٧١٤
١٠٩	دخول العمودين في العاقلة	~	٢	١٤/٧١٤
١١٠	الدية على العاقلة في قتل الخطأ إلا مع الحذار	~	٢	٢٨/٧٢٧
١١١	الختان بحكم الطبيب ضامن مع عدم حداقته	~	٢	٢٦/٧٢٨
١١٢	لودعا أخاه بالليل فهو ضامن له حتى يرجع إلى بيته	~	٢	٣١/٧٢٩
١١٣	لو قطع إحدى المنخرين فنلت الدية	~	٢	٤٣/٧٣٢
١١٤	عدم جواز التمثيل قصاصاً لو قتل القاتل بالتمثيل، وهو تقطيع الأطراف والجراحات	~	٢	٣٧/٧٣٥
١١٥	تقديم المباشر على السبب في الجنايات	~	٢	٤١/٧٣٩
١١٦	جواز تقديم الآيات على الفريضة وبالعكس في السعة	المسائل المتفرقة	٢	٥/٧٤٧
١١٧	المراد من المجمع عليه في مقبولة ابن حنظلة هو المشهور	~	٢	٢٢/٧٨٤

٣٤. الصحيح والأعم

١	لو علم بأداء فرائض له بدون الطهور وجب قضاؤها، وكذا في فواتها الطهارة	١	٣٥
---	--	---	----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	المصفحة
٢	جواز الصلاة في اللباس المشبهة بعدم كونه من مأكول اللحم	~	٤	٥٢
٣	جواز سكنى طلبة الشيعة وصلاتهم في المدارس الموقوفة			
	لأهل السنة	الوقوف	٤	٦٣
٤	لو اختلفا في القبض هل كان قبل التصرف أو بعده فالقول			
	قول مدعى الصحة	النكاح	٤	٣٨١
٥	لو نذر قراءة سورة خاصة فقرأ سورة التوحيد أتم وأعاد			
	الصلاة ولا كفارة عليه	النذر	٢	٩/٥٢٣

٣٥. العام (وأداته)

١	طهارة الخمر المنقلبة إلى الخل	الطهارة	١	٥٦
٢	لونسي ركعة من الركعات الأربع فتذكرها بعد السلام ولم			
	يدر أنها من الأوليتين أم الثانيةين بنى على الأخيرة	الصلاة	١	١١٥
٣	لزوم تعيين القصد في البسملة من ناحية السورة الخاصة	~	١	١٣٤
٤	عدم وجوب القضاء عن العبد الميت	الصوم	١	٢٦٦
٥	عدم اشتراط كون المجيز في أقرب مراتب الاستعداد - في			
	عقد الفضولي -	التجارة	٢	٣١٥
٦	جواز اشتراء السلعة ممن باعها إليه	~	٢	٣٤٧
٧	عدم مالكية العبد شيئاً	~	٢	٤٠٢-٤٠٣
٨	قصور العبد وعدم تملكه شيئاً ومنه المال	~	٢	٤٠٦
٩	شرط الرهن ثبوته في الذمة	الرهن	٢	٤٣٥
١٠	لو وقف المسلم شيئاً على المسلمين يكون لجميع المسلمين			
	من أهل القبلة	الوقوف	٤	٥٣
١١	لو قال: وصيت لأطفالي وسكت ولم يكن قرينة جاز التصرف			
	فيما فيه مصالحهم عند العرف	الوصايا	٤	٢٨٧
١٢	اشتراط حولين في تحريم الرضاع	النكاح	٤	٣٨٧
١٣	عدم التوارث في عقد المتعة	~	٤	٣٩٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٤	عدّة المتعة المدخولة حيضتان	~	٤	٤٩٨
١٥	اشتراط الفحص وتبّع الأدلة قبل التمسك بالبراءة في الأحكام الشرعية	~	٤	٥٠٧
١٦	لو ادعى المدعى عليه العلم، جاز الحلف على نفي العلم ويسقط الدعوى وإن لم يدّع عليه العلم لا يتوجّه عليه شيء	~	٢	٢٢/٤٦٤
١٧	لو أخبر الوكيل بالطلاق وصدّقه الزوج قبل لو كان ثقة	الطلاق	٢	٣٤/٤٨٤
١٨	استدلال الفقهاء بأوفوا بالعقود في تصحيح العقود ولزومها	~	٢	١٠/٤٩٠
١٩	المخاطب في آية أوفوا... كلّ واحد من المكلفين	~	٢	٢٣/٤٩٠
٢٠	معنى أوفوا بالعقود: يجب الوفاء بكلّ عهد موثّق بينكم وبين الله أو بين أنفسكم	~	٢	٩/٤٩١
٢١	اعتبار الإيجاب والقبول ومقارنتها في الخلع	~	٢	٢/٥٠٠
٢٢	جواز الأخذ منها - في الخلع - من باب تخليصها من الشدّة عند الخوف من عدم إقامة الحدود	~	٢	٢٠/٥١٠
٢٣	الجاهل بالشفع معذور متى حصل له العلم بأخذ بحقه	الشفعة	٢	٦/٥٥١
٢٤	فورية حقّ الشفعة للعالم به دون الجاهل ^١	~	٢	٢٨/٥٥١
٢٥	شرط تملك الشاة الملتقطة في الصحراء تعريفها سنة واحدة	اللقطة	٢	٣٣/٥٨٠
٢٦	لو لم يكن للميت مال سوى الحبوة، فلاحباء	الميراث	٢	٣٤/٥٩٧
٢٧	لو كان للميت مال سوى الحبوة، فلا يشترط كونه كثيراً	~	٢	١/٥٩٨
٢٨	ثبوت الميراث للوارث بعد وضع الحبوة	~	٢	٣٩/٥٩٨
٢٩	اختصاص الحبوة بالمصحف والسيف والخاتم ولباس البدن	~	٢	٢٠/٦٠٩
٣٠	حكم الخنثى المرتدة حكم المرأة	~	٢	١٣/٦١٦
٣١	عدم حجب الأخ القاتل لأخيه	~	٢	١٤/٦٢٨
٣٢	أولاد الابن حكمها حكم الابن، وأولاد البنت حكمها حكم البنت مطلقاً	~	٢	١/٦٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٣	اختصاص الحبة للابن الأكبر	~	٢	٦/٦٣٨
٣٤	عدم الاكتفاء في الحبة بأقل ما يتحقق به الكسوة	~	٢	١٥/٦٣٩
٣٥	لو تعددت أجناس الحبة، فلو كانت بلفظ الجمع كالثياب	~	٢	٣٦/٦٣٩
٣٦	يدخل أجمع وما بلفظ الوحدة كالسيف يتناول واحداً	~	٢	٨/٦٤١
٣٧	لزوم بقاء المال للميت غير الحبة في أدائها	~	٢	٤٢/٦٤١
٣٨	وضع الحبة قبل ثبوت الميراث للوارث	~	٢	٣٢/٦٤٤
٣٩	استحباب الطعمة للجدّ والجدة من أولادهم	~	٢	١٩/٦٦٥
٤٠	عدم قبول شهادة المتهم	القضاء	٢	١/٦٨١
٤١	جواز القضاء للمجتهد المتجزئ	~	٢	٤٣/٦٩٥
٤٢	قبول الشاهد الواحد واليمين في المال والقذف والقصاص...	~	٢	٤٢
٤٣	الدين المشترك بين اثنين فصاعداً لو استوفى أحد الشركاء	~	٢	٢٧/٦٩٦
٤٤	منه بقدر حصته شاركة الباقي	~	٢	٢٣/٧١٤
٤٥	ممارسة القول بعدم ضمان العاقلة في الدية الغير البالغة دية الموضحة الديات	~	٢	٢٢/٧٢١
٤٦	لو نسب الزنى إلى امرأة يثبت حد القذف بأول مرة	~	٢	٢٢/٧٢٣
٤٧	لو اشترك جماعة في قتل واحد تساووا في القصاص	~	٢	٨/٧٨٣
٤٨	عدم جواز نكاح الأمة إلا بإذن صاحبها	المسائل المتفرقة	٢	٨/٧٨٣

٣٦. القضاء بحاجة إلى أمر جديد

١	لو أفطر المسافر قبل وصوله إلى حدّ الترخّص جاهلاً بالحكم	~	١	٢٢٦
٢	فلا شيء عليه لو كان عن قصور	الصوم	١	٢٢٦
٣	لو نام عن صلاة العشاء وجب عليه الصوم ولا كفارة مع تعمّد	~	٢	١٣/٥١٤
٤	ترك الصوم	الكفارات	٢	١٣/٥٢٠
٥	لو نذر فعلاً في مكان معيّن فتخلّف عنه معذوراً فلا قضاء عليه النذر	~	٢	١٧/٥٢٣
٦	تبعيّة القضاء للأصل في الوجوب والندب	~	٢	١٤/٧٥٤
٧	لو عمل أعمالاً وفرائض عن غير تقليد لمجتهد ثمّ تبين	المسائل المتفرقة	٢	١٤/٧٥٤
٨	مطابقتها للواقع فلا شيء عليه	~	٢	١٤/٧٥٤

٣٧. القياس (منصوص العلة)

- | | | | | |
|---|---|------------------|---|--------|
| ١ | حكم ما لو باع أحد أولاد الغائب أمته لضرورة المعاش أو غيرها... | التجارة | ٢ | ٢١٠ |
| ٢ | جواز رهن الوديعة والعارية المضمونة | الرهن | ٢ | ٤٣٤ |
| ٣ | حكم ما لو عقد الفضوليان عقداً على الكبيرين فأجاز أحدهما ومات الآخر... | النكاح | ٤ | ٥٩٣ |
| ٤ | عدم شمول ميراث الفرقى والمهدوم عليهم للقتل والحرق ما إلى ذلك | الميراث | ٢ | ٢١/٥٩١ |
| ٥ | اختصاص الردّ بالأب والابنة دون الأم | ~ | ٢ | ٢٥/٦٣٥ |
| ٦ | وجوب اليمين مع البينة في الشهادة على الميت والطفل والمجنون | القضاء | ٢ | ١٠/٦٩٠ |
| ٧ | تعدد طرق التعدي من النصّ ومنه القياس المستنبط العلة و... | المسائل المتفرقة | ٢ | ١٧/٧٨٠ |

٣٨. القيد عقيب الجمل المتعددة

- | | | | | |
|---|-------------------------|---------|---|-----|
| ١ | عدم مالكية العبد مطلقاً | التجارة | ٢ | ٤٠٨ |
|---|-------------------------|---------|---|-----|

٣٩. الكلّي والجزئي (ووجود الكلّي بوجود أفرادهِ)

- | | | | | |
|---|--|--------|-----|--------|
| ١ | جواز هبة ما في ذمّة الغير لغير المديون، وكذا لنفس المديون الهبات | ٤ | ١٧٨ | |
| ٢ | جواز استعمال الطلاق في الخلع والمبارات | الطلاق | ٢ | ١٧/٥٠٦ |

٤٠. المرجّحات

- | | | | | |
|---|--|---------|---|-----|
| ١ | حليّة الخمر بالاستحالة وعدمها ^١ | الطهارة | ١ | ٤٢ |
| ٢ | عينيّة وجوب الحجّ ^٢ | الحجّ | ١ | ٢٨٤ |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	عدم جواز بيع البضاعة نقداً بسعر خاص ونسيئة بأكثر منه ^١	التجارة	٢	١٢
٤	ثبوت خيار الفبن في جميع العقود ^٢	~	٢	١٥
٥	مالكية العبد فاضل الضريبة ^٣	~	٢	٤١٥
٦	أدلة مالكية العبد - في الجملة... ^٤	~	٢	٤١٧
٧	عدم اشتراط المدة في الرهن ^٥	الرهن	٢	٤٥٠
٨	جواز أخذ الأجرة لولاية الأيتام والصغار ^٦	الحجر	٢	٤٨٠
٩	جواز رجوع أحد الزوجين عن هبته للآخر ^٧	الهبات	٤	١٨٢
١٠	أدلة المسألة ^٨	~	٤	١٨٣
١١	عدم التوارث في المتعة ^٩	النكاح	٤	٣٩٣
١٢	نقد أدلة القول باقتضاء المتعة للتوارث ^{١٠}	~	٤	٣٩٥
١٣	جواز تحليل السيد أمته لعبد ^{١١}	~	٤	٤٠٦
١٤	استقلال البنت البالغة الرشيدة في النكاح ^{١٢}	~	٤	٤٢٦
١٥	نقد أدلة المخالفين لاستقلال البكر البالغة الرشيدة في نكاحها ^{١٣}	~	٤	٤٢٦
١٦	استحقاق الزوجة نصف المهر لو مات الزوج قبل الدخول ^{١٤}	~	٤	٤٤٤
١٧	عدم نشر الحرمة بالزنى السابق ^{١٥}	~	٤	٤٧٤
١٨	حكم ما لو عقد الفضوليان عقداً على الكبيرين فأجاز أحدهما ومات ثم أجاز الآخر... ^{١٦}	~	٤	٥٨٧
١٩	عدم حلية المطلقة ثلاثاً بشرائطها إلا بالمحلل ^{١٧}	الطلاق	٢	٤٠/٥١٢

١. موافقة الكتاب
٢. الاعتضاد بالعقل والأصل والكتاب والسنة
٣. الاعتضاد بالكتاب والسنة والإجماعات
٤. مخالفة العامة
٥. الشهرة
٦. الكتاب والسنة
٧. كثرة العدد وصحة السند ووضوح الدلالة
٨. مخالفة العامة والشهرة
٩. السنة والشهرة والأصل
١٠. الكثرة و موافقة الكتاب واعتبار الأسناد
١١. الكثرة ومخالفة العامة
١٢. الشهرة وموافقة الكتاب والسنة والأصل
١٣. الجمع بين الأخبار
١٤. مخالفة العامة وموافقة ظاهر الكتاب والشهرة والأصل والإجماع المنقول
١٥. الشهرة والكثرة وصحة السند ومخالفة العامة وموافقة الكتاب
١٦. الكثرة وموافقة المشهور ومخالفة العامة
١٧. الاعتضاد بصحومات الكتاب والسنة وعمل الأصحاب

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٠	لو عجز عن الصوم المنذور المعين فلا قضاء ولا كفارة ^١	النذر	٢	٤٣/٥٢٣
٢١	عدم ثبوت الشفعة بين أكثر من شخصين ^٢	الشفعة	٢	٤٠/٥٥١
٢٢	لزوم كون الفاصلة بين البترين بما لا يتضرر به أحدهما ^٣	إحياء الموات	٢	٢٥/٥٦٢
٢٣	لزوم الجمع بين البيّنات والأخبار على وجه صحيح وإلا فالمرجع لقواعد الترجيح ^٤	الميراث	٢	٢٨/٥٩٥
٢٤	حكم مالو اختلف الورثة في الميراث وكذا الخلاف في البيّنة والأصل، وشقوق الفرع ^٥	~	٢	٢٦/٦٠١
٢٥	وجوب التبرّص في المفقود أربع سنين ثم يقسم ماله ^٦	~	٢	١٨/٦٢٢
٢٦	يشترط في حجب الإخوة كونهم من الأب والأُم أو من الأب أو بالتبويض ^٧	~	٢	٢/٦٢٨
٢٧	ردّ تمام الفاضل للزوج لو لم يكن وارث غير الإمام ^٨	~	٢	٢/٦٣٢
٢٨	اختصاص الحبة بالابن الأكبر مجاناً ^٩	~	٢	٢٦/٦٣٧
٢٩	دخول السلاح في الحبة ^{١٠}	~	٢	١٥/٦٣٨
٣٠	تقديم الحبة على الفروض ^{١١}	~	٢	٢٤/٦٤٢
٣١	جواز المقاصة من الأمانة التي عند الدائن من المديون ^{١٢}	القضاء والشهادات	٢	٢٩/٦٦١
٣٢	اشتراط العلم في الشهادة ^{١٣}	الشهادات	٢	٢٧/٧١١
٣٣	عدم التحمّل للماكلة أكثر من دية الموضحة ^{١٤}	الديات	٢	٢٥/٧١٤
٣٤	التخيير في التقديم بين الفريضة والآيات في سعة الوقت ^{١٥}	المسائل المتفرقة	٢	٢/٧٤٧
٣٥	عدم جواز نكاح الأمة إلا بإذن صاحبها ^{١٦}	~	٢	١٧/٧٨٣

١. الشهرة
٢. الإجماع
٣. موافقة الكتاب والسنة والكررة وصحة السند والاعتبار
٤. الموافقة مع الأصل
٥. الموافقة مع الأصل
٦. الشهرة
٧. مخالفة العامة
٨. الشهرة
٩. موافقة الإجماع
١٠. الشهرة
١١. الشهرة
١٢. الشهرة
١٣. الشهرة والاعتضاد بالأصل والمسمومات
١٤. الشهرة وموافقة العقل
١٥. التخيير
١٦. الظهور وقوة الدلالة

الرقم الموضوع الفقهي الباب المجلد الصفحة

٣٦ جواز إعمال التمثالات الفنية في تعزية الإمام الحسين (عليه السلام)

للإيكاء^١

٧/٧٨٨ ٢ ~

٤١. المستقلات العقلية

- ١ جواز قضاء المجتهد المتجزئ والمقلد مع عدمه القضاء ٢ ٤٤/٦٨٢
- ٢ عدم جواز نكاح الأمة إلا بإذن صاحبها المسائل المتفرقة ٢ ١٢/٧٨٣

٤٢. المشتق والتلبس بالمبدأ

- ١ عدم مالكية العبد مطلقاً التجارة ٢ ٤٠٢
- ٢ حكم ماله طلق زوجته في طهر بعد النفاس ولم يقع وطء وهي مسترابة جاهلاً للحكم النكاح ٤ ٥٢٨
- ٣ حكم ماله وقع العقد بين زيد وزينب من الفضولتين وشقوق المسألة ~ ٤ ٥٨٩
- ٤ لو أخبر الوكيل بطلاق زوجة وصدق الزوج انتفت الزوجية وأحكامها بينهما الطلاق ٢ ١٨/٤٨٤
- ٥ لو نذرت بصوم كل خميس ونذر الزوج بالجماع في كل يوم خميس بطل نذر المرأة النذر ٢ ٢٤/٥١٥
- ٦ لو باع الشفيع حقه قبل حصول علمه ببيع الشريك سقط حقه عالماً أوجاهلاً الشفعة ٢ ٤٠/٥٥٥
- ٧ مالكية المالك الأول للأرض المحيية إحياء الموات ٢ ١٧/٥٥٨
- ٨ ارتداد الساب للنبي (صلى الله عليه وآله)، تقسيم أمواله وسائر أحكامه الديات ٢ ٣٤/٧٤٣

٤٣. المطلق والمقيد (حمل المطلق على المقيد)

- ١ عدم جواز رهن العين المضمونة كالعارية، والعين المغصوبة، المبيع فاسداً الرهن ٢ ٤٣٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	جواز رجوع أحد الزوجين في هبة أحدهما للآخر	الهبات	٤	١٨٢
٣	تعميم الوصية للدية وعدمه	الوصايا	٤	٢٧٢
٤	لو ادعى طلاق زوجته أو اقرب به قبل	الطلاق	٢	١٧/٤٧١
٥	فورية حق الشفعة	الشفعة	٢	١٠/٥٤٨
٦	بسط في أدلة فورية حق الشفعة	~	٢	٤١/٥٥٠
٧	تملك اللقطة بعد التعريف حولاً	اللقطة	٢	٣٦/٥٨٠
٨	عدم صحة تحديد الانتظار في المفقود بالزمان	الميراث	٢	٢١/٦٢٣
٩	لونكل المنكر عن اليمين يقضى عليه	القضاء	٢	١/٦٨٨
١٠	توضيح حول القضاء بمجرد النكول دون الرد من المنكر	~	٢	١٠/٦٨٨

٤٤. مفهوم الاستثناء

١	جواز تملك العبد بإذن المولى	التجارة	٢	٤٠٥
٢	للمولى رعاية مصلحة اليتيم في تصرف أمواله	الحجر والتفليس	٢	٤٥٥
٣	اشتراط الحياة في حجب الاخوة	الميراث	٢	٢/٦٢٩

٤٥. مفهوم الأولوية (الفحوى)

١	جواز الربا بين المسلم والكافر الحربي	التجارة	٢	٦١
٢	جواز رجوع المشتري على البائع بما اغترم من حق عقر	~	٢	٢١١
٣	الامة وأجرتها	~	٢	٢١١
٣	موجبية الجب لفسخ الخيار ^١	النكاح	٤	٥٧٩
٤	حكم مالو عقد الفضوليان عقداً على الكبيرين فأجاز	~	٢	٢١١
٥	أحدهما ومات...	النكاح	٤	٥٩١
٥	لومات القاتل قبل القصاص يؤخذ من ماله لو كان له من	~	٢	٢٣/٧٣٨
	الأقرب فالأقرب	الديات	٢	٢٣/٧٣٨

١. الجب: قطع الذكر كله أو بعضه مع عدم بقاء مقدار الحشفة

٤٦. مفهوم الحصر

- ١ عدم وجوب إذن الأب والجد في نكاح البكر البالغة الرشيدة النكاح ٤ ٤٢٤
- ٢ إقرار العقلاء على أنفسهم جائز، أي ماض ونافذ الطلاق ٢ ٤٥/٤٥٩

٤٧. مفهوم الشرط

- ١ عدم وجوب قضاء فوائت الصلاة والصوم من العبد المتوفى الصوم ١ ٢٦٦
- ٢ لوباع سلعته من غيره جاز اشتراؤه منه، وقيل: لا يجوز التجارة ٢ ٣٤٢
- ٣ عدم ضمان المستعير لو تلفت العين المعارة في يده بلا تفريط العارية ٣ ٤٠١
- ٤ جواز رجوع أحد الزوجين في الهبة الهبات ٤ ١٨٤
- ٥ أحقية الأم بحضانة البنت، وأحقية الوالد بحضانة الابن النكاح ٤ ٣٥٣
- ٦ بطلان نكاح الصغير والصغيرة بإشراف الوصي ~ ٤ ٥٢٤
- ٧ لو ادعى الزوج طلاق الزوجة وكان ثقة قبل ~ ٢ ٣٦/٤٦٢
- ٨ جواز أن يتراجع الزوجان بعد الزوج المحلل مشروطاً بإقامة حدود الله تعالى الطلاق ٢ ٣٥/٥١٠
- ٩ عدم ضمان اللقطة بأخذه لها بقصد التملك اللقطة ٢ ٣٥/٥٧٩
- ١٠ جواز الانتفاع من منافع الضالة بإزاء نفقته لها وعدمه ~ ٢ ٨/٥٨٤
- ١١ اشتراط حياة الحمل بعد الولادة، وعدم اشتراط الاستهلال عنها الميراث ٢ ٢٨/٦٢١
- ١٢ قيام أولاد الأولاد مقام آبائهم مع وجود الأبوين أو أحدهما أو فقدتهما ~ ٢ ٧/٦٣٦
- ١٣ توقف قبول شهادة الفرع بتعذر حضور شاهد الأصل أو القضاء و الشهادات ٢ ٢١/٦٥٥
- ١٤ عدم ثبوت الحق بالنكول، ولا اليمين المردودة^١ ~ ٢ ٢٥/٦٧٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٥	قضاء الحاكم بنكول المنكر من اليمين	~	٢	١٨/٦٨٨
١٦	تحقيق حول معنى كلام أمير المؤمنين عليه السلام : وما كانت لأحد فيها مقراً ولا مقاماً	المسائل المتفرقة	٢	٤٢/٧٤٧

٤٨. مفهوم الغاية

١	عدم سقوط أولوية الأم لو امتنعت من الحضانة والرضاع وجواز العود لها	النكاح	٤	٥٧٦
٢	لوهرب القاتل ومات أخذت الدية من الأقرب فالأقرب ^١	الديات	٢	١٧/٧٣٨

٤٩. مفهوم اللقب

١	لو عوض غير صاحب الهبة جازله الرجوع	الهبات	٤	٢١٣
٢	لو وطئ البهيمة مجنوناً أو طفلاً حرم لحمها ولبنها ^٢	المطاعم والمشارب	٢	١٤/٥٣٥
٣	عدم الدليل الشرعي على أن ما زاد من التركة هو للعصبة ^٣	الميراث	٢	٣٨/٦٣١

٥٠. مفهوم الوصف

١	عدم مالكية العبد شيئاً	التجارة	٢	٤٠٢
٢	ضمان الصباغ	الإجارة	٣	٤٤٧
٣	نفوذ إقرار العقلاء على أنفسهم	الطلاق	٢	٣١/٤٦٠
٤	عدم جواز التعرض لحريم غير الميتة من الأراضي	إحياء الموات	٢	١٥/٥٧٣
٥	لو كان للمرتد وارث مسلم ورث جميع أمواله	الميراث	٢	٣٧/٦٠٢

٥١. مقدمة الواجب (والحرام)

١	عدم لزوم قصد الوجه في العبادة المرودة والمشكوكة	الصلاة	١	١٤٢
٢	وجوب التقية في بلاد الكفار وعدمه	الجهاد	١	٣٧٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	لزوم رعاية مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والاحتياط في الجرح والقتل	الأمر بالمعروف	١	٤٢٢
٤	حكم عدم وفاء التركة بالموصى به، وشقوق المسألة	الوصايا	٤	٢٥٩
٥	لو طلب الموصي من الوصي أن يحجّ حجّتين مثلاً أو عتق عبده المعيّن وكان مقدّماً العمل حرجاً لم يجب عليه	-	٤	٢٥٩
٦	عدم وجوب استهلال شهر رمضان وشوّال	النكاح	٤	٥١٤
٧	لو اشتبهت المطلقة بغيرها وجب اجتناب الجميع والإنفاق على الجميع	الطلاق	٢	١٣/٤٧٣
٨	لو نذر قراءة سورة إنّا أنزلناه في صلاة الصبح فشرع سورة التوحيد، فتذكّر في وسطها وعدل إلى إنّا أنزلنا صبح صلاته	النذر	٢	٤٤/٥٢٢
٩	فورية الشفعة منوطة بفهم العرف منها ^١	الشفعة	٢	١٣/٥٥٠
١٠	وجوب الإنفاق للقطعة الغير الواجب أخذها فيها لو أخذها	اللقطة	٢	٥/٥٨٣
١١	كراهة أخذ القاضي حاجباً ولو كان مانعاً عن حوائج الناس	القضاء	٢	٢٠/٦٨٣
١٢	حرم تسليم المديون مدّعي الإعسار إلى الغريم ليستعمله ولو أجره ^٢	-	٢	١٤/٦٨٥
١٣	عدم جواز اليمين على حق الغير وعدم ثبوته	-	٢	٣/٦٩٩
١٤	عدم وجوب الاجتناب عمّال يعلم حرمة أو نجاسته	-	٢	٤١/٧٠٩
١٥	عدم إمكان الاحتياط في جميع المسائل	المسائل المتفرقة	٢	٣٥/٧٥٢
١٦	عدم الدليل على الاجتناب عن القبائح النفس الأمرية التي يحكم العقل بقبحها...	-	٢	٣٢/٧٧٦
١٧	عدم وجوب الاجتناب من السائر المشتبهة بغير المأكول بالصلاة عرياناً ^٢	-	٢	٤٢/٧٧٦
١٨	صحّة الصلاة في المشتبهة بغير المأكول	-	٢	١٤/٧٧٧

٥٢. الواجب الأصلي والتبعي

- ١ عدم إمكان الاحتياط في جميع الأفعال، ولزوم الاجتهاد
صوناً منه
- المسائل المتفرقة ٢ ٣٦/٧٥٢

٥٣. الواجب العيني والكفائي

- ١ الواجب الكفائي ما خوطب به كل المكلفين، وإذا فعله بعضهم سقط عن الباقيين
- ٢ وجوب الدفاع عن الممالك الإسلامية على الأقرب فالأقرب كفائياً
- ٣ لو أمر أو نهى أحد لا يجب للآخرين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهما كفائيان
- ٤ عدم جواز الأجرة والجمالة من الخصوم وغيرهم على القضاء القضاء
- الجهاد ١ ٣٥٩
- ١ ~ ٣٧٧
- ١ بالمعروف ٤١٨
- ٢ ٦٨٢

٥٤. الواجب النفسي والغيري

- ١ وجوب الختان نفسياً
- ٢ عدم بطلان الشفعة بالتأخير في الإقدام
- النكاح ٤ ٦٠٨
- الشفعة ٢ ٢٥/٥٤٩



مرکز تحقیقات کتب و تاریخ علوم اسلامی

غنائم الأيام

في مسائل الحلال والحرام



مركز تحقيقات كليات علوم إيسدي

الميرزا أبو القاسم بن الحسن الجيلاني القمي (الميرزا القمي)

(١١٥١-١٢٣٢ هـ.ق.)



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

١. اجتماع الأمر والنهي

١٥٧	١	الطهارة	١	جواز التصرف من ماء الأنهار المملوكة بمقدار الشرب والوضوء والغسل
١٥٨	١	~	٢	لو توضأ بأحد المشتبهين بالغصب بطل
٢٧٤	١	-	٣	لزوم قصد الجميع في صحة الغسل لو اجتمع الأغسال المختلفة
٣٢٠	١	~	٤	لو وجد ما يكفي لإزالة النجاسة يقدمها ويتيمم، وفي أجزاء التطهر بالماء إشكال
٢٠٣	٢	~	٥	صحة الصلاة في الأراضي الغير المحرز رضى صاحبها وعدمها الصلاة
٢٠٤	٢	~	٦	جواز الصلاة في الدار المغصوبة لو شهد الحال برضى المالك بها...
٣٤٠	٢	~	٧	بطلان الصلاة في اللباس الغصبي وعدمه
٤٩٨	٣	~	٨	جواز تكرار الصلاة على الميت بنية الندب

٢. الإجزاء

١٨٤	١	الطهارة	١	لوزال المانع - في الجبيرة - لم يبق الطهارة ^١
٣٢٣	١	~	٢	لو أخل بالطلب حتى ضاق الوقت عصي ويتيمم ويصلي ولا يعيد
٣٢٨	١	~	٣	وجوب الغسل على المتعمد في العذر الموجب للتيمم وإن خاف التلف

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤	عدم إعادة المتيمم ما صلى به مطلقاً ولا يقضي	~	١	٣٦٩-٣٧٠
٥	استمرار القصد شرط القصر، فلو تردّد قبل بلوغ المسافة أتمّ الصلاة	الصلاة	٢	١٠١
٦	لو صلى ظاناً دخول الوقت فانكشف الخلاف ودخول الوقت في البين لم يعد	~	٢	١٨٧
٧	حكم ما لو ظنّ ضيق الوقت إلّا عن العصر أو العشاء فصلاها	~	٢	١٨٨
٨	ثمّ ظهر بقاء الوقت الجاهل بالنجاسة لو علم بها بعد الفراغ وخروج الوقت فلا يقضي	~	٢	٢٦١
٩	لو نسي نجاسة البدن أو اللباس وصلى حتى فرغ وجبت الإعادة	~	٢	٢٧٠
١٠	لو ظهر فسق الإمام أو كفره وكونه على غير الطهارة فلا تجب الإعادة على المأموم	~	٣	٢٢١
١١	عدم الإشكال لو تذكّر قبل الاحتياط عدم الحاجة إليه، ولو تذكّر بعده فلا يضرّ ولو تذكّر النقصان صحّ	~	٣	٣٠٣
١٢	عدم العبرة بالشكّ بعد الصلاة ولا للسهو في السهو	~	٣	٣٢٦
١٣	عدم اعتبار السهو في السهو وأمثاله	~	٣	٣٢٩
١٤	توضيح حول معنى السهو في السهو	~	٣	٣٣٠
١٥	لو غسله كافر ثمّ وجد من يجوز له تفسيه من المسلمين لم يجب الإعادة	~	٣	٣٨٦
١٦	لو وجد الخليط قبل الدفن أجراً ولا يعاد الفصل	~	٣	٤٠٨
١٧	لو ظهر من الميت نجاسة فإن لاقت بدنه وجب غسله ولا يجب إعادته	~	٣	٤٤٢

٣. الإجماع

١	المبتدئة والمضطربة في النفاس لو انقطع دمها على العشرة	~	١	٢٤٤
	فلا إشكال، ولو تجاوزها رجعت إلى العشرة	الطهارة	١	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	جواز التيمم بعد دخول الوقت بتأخيرته إلى آخر الوقت	~	١	٣٦٨
٣	اعتبار ضيق الوقت للتيمم في صلاة الفريضة الحاضرة وعدمه	~	١	٣٦٨
٤	حكم المسافر القاصد للعشرة وخروجه إلى أقل من المسافة وشقوق الفرع ^١	الصلاة	٢	١٠٤
٥	استثناء الدماء الثلاثة من العفو من الدم الأقل من درهم	~	٢	٢٨٣
٦	جواز النافلة في جوف الكعبة مطلقاً	~	٢	٣٦٩
٧	عدم وجوب سجدة السهو لو سها سجدة	~	٢	٥٩٩
٨	مطلبة الفعل الكثير للصلاة	~	٣	٢٤٦
٩	كفن الزوجة على الزوج وجوباً	~	٣	٤٤٨
١٠	نقد القول بعدم جواز نقل الميت بعد الدفن إلى أحد المشاهد المشرفة	~	٣	٥٥٠

٤. اختصاص الخطاب بالمشافهين (أو الأعم)

١	عدم انحصار صلاة الجمعة للمشافهين	الصلاة	٢	٢٩
٢	استحباب تأخير الثانية من الصلاتين مع جواز الجمع بينهما	~	٢	١٥٤

٥. الاستصحاب

١	لوشك في حصول الناقض للطهارة السابقة لا يجب الوضوء	الطهارة	١	٨١
٢	لوشك في فعل من أفعال الوضوء متشاعلاً به يأتي به وبما بعده وكذا النية	~	١	٨٢
٣	عدم جواز الدخول بغسل من الأغسال في الصلاة بلا وضوء	~	~	~
~	إلا غسل الجنابة	~	١	٨٦
٤	وجوب غسل مخرج البول بالماء ^٢	~	١	١٠٥
٥	كفاية مطلق الإنقاء في الاستنجاء	~	١	١٠٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦	وجوب غسل المرفق في غسل اليد في الوضوء	~	١	١٢٨
٧	لويقي من الساعد شيء وجب غسله	~	١	١٢٩
٨	وجوب كون المسح ببلّة الوضوء، فإن جفّ الأجزاء وجب الإعادة	~	١	١٤٠
٩	وجوب الموالاة العرفيّة في الوضوء	~	١	١٤٨
١٠	جواز التوضوء والإغتسال من الأنهار المملوكة	~	١	١٥٧
١١	لو انقلب أحد المشتبهين من الماء واشتبه الآخر بمتيقّن	~	١	١٦١
	الطهارة لم يجب الاجتناب	~	١	١٦١
١٢	عدم الفرق بين كون الاشتباه حاصلًا من حين العلم	~	١	١٦١
	بالنجاسة وبين ما لو طرأ بعد تعيّن النجس	~	١	١٦١
١٣	عدم جواز الطهارة بالماء المستعمل في رفع الحدث الأكبر	~	١	٢٠١
١٤	عدم جواز مسّ المستحاضة كتابة القرآن إلا بعد التطهّر	~	١	٢٠٩
١٥	عدم الوجوب النفسي في غير غسل الجنابة من الأغسال	~	١	٢١٦
١٦	وجوب الغسل لماسّ القطعة المبلّغة من الحيّ والميت لو كان فيها عظم	~	١	٢١٨
١٧	وجوب غسل مسّ الميت غيريّ	~	١	٢١٩
١٨	وجوب الغسل لو وطئ في فرج البهيمة وعدمه	~	١	٢٢٢
١٩	أقلّ الحيض ثلاثة أيّام، وأكثره عشرة، واعتبار التوالي في الثلاثة	~	١	٢٢٦
٢٠	للمبتدئة استظهارها ثلاثة أيّام ثمّ التحيّض	~	١	٢٢٩
٢١	وجوب المباشرة في الغسل بنفسه اختياريًا، وكذا الترتيب	~	١	٢٨٠
٢٢	اشتراط طهارة المحلّ قبل الغسل	~	١	٢٨٦
٢٣	البلل المشتبهة بعد الاستبراء يقتضي إعادة الطهارة	~	١	٢٩٣
٢٤	لو علمت المرأة أنّ الخارج منيّ نفسها - لأمنيّ الرجل -	~	١	٢٩٥
	وجب عليها الغسل	~	١	٢٩٥
٢٥	وجوب التيمّم عند فقد الماء لدخول المسجدين والمكث	~	١	٣٠٩
	في المساجد ومسّ كتابة المصحف و...	~	١	٣٠٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٦	لو نذر الطهارة ولم يقصد فرداً منها فالأقوى التخيير	~	١	٣١٦
٢٧	لو كان مقطوع الكفّ فإن استؤصلتا من الزندين سقط مسحهما	~	١	٣٣٨
٢٨	والمسح بهما ويمسح الوجه	~	١	٣٥٤
٢٩	عدم شمول الصعيد للحجر	~	١	٣٥٨
٣٠	وجوب كون التراب - المتيمّم به - طاهراً	~	١	٣٧٣
٣١	لو تيمّم ثم وجد الماء ولم يمض زمان يتمكن منه فقده	~	١	٣٧٣
٣٢	مضى بالدخول في الصلاة	~	١	٣٧٣
٣٣	لو أحدث المجنب المتيمّم بالحدث الأصغر تيمّم بدلاً عن	~	١	٣٧٧
٣٤	الفعل ولا يتوضأ ^١	~	١	٣٨٦
٣٥	طهارة أبوال وأرواث الحمولات الثلاث مع الكراهة	~	١	٣٩٦
٣٦	نجاسة الأجزاء المبانة من الميت	~	١	٣٩٨
٣٧	عدم تعدي نجاسة الميتة إلا مع الرطوبة	~	١	٤٠١
٣٨	عدم تطهير الميتة بالدباغة	~	١	٤٠٧
٣٩	طهارة المسك	~	١	٤٠٨
٤٠	عدم وقوع الذكاة بالمسوخ ^٢	~	١	٤٢٠
٤١	عدم ثبوت أحكام الإسلام لمسيّي المسلم وإن تبعه في	~	١	٤٢٢
٤٢	الإسلام	~	١	٤٢٤
٤٣	عدم طهارة الخمر والمائعات المسكرة ^٣	~	١	٤٣٢
٤٤	نجاسة المسكر الجامد كالمائع	~	١	٤٣٤
٤٥	طهارة القيح والصدید إذا خلا عن الدم	~	١	٤٤٩
٤٦	وجوب إزالة النجاسة لدخول المساجد وعن المساجد وعدمه	~	١	٤٦٨
٤٧	لزوم غسل الأواني من موت الجرذ و سائر النجاسات ثلاث	~	١	٤٦٨
٤٨	مرّات	~	١	٤٦٨
٤٩	جواز تطهير الأرض بصبّ الماء عليها حتى يكاثره ويقهره	~	١	٤٦٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٥	اشتراط الطهارة في ماء الغسل	~	١	٤٧١
٤٦	طهارة أعضاء الحيوان غير الآدمي بزوال العين	~	١	٤٧٤
٤٧	لو اشتبه موضع النجاسة غسل ما يحصل فيه الاشتباه	~	١	٤٧٥
٤٨	تطهير باطن القدم والخف والنعل بالأرض الطاهرة	~	١	٤٨٤
٤٩	عدم تطهير المعجين النجس بالخبز	~	١	٤٩٠
٥٠	مطهرية الاستحالة بالنار وبغيرها، كصيرورة العذرة تراباً	~	١	٤٩١
٥١	طهارة الكلب لو تبدل بالملح وهكذا غيره	~	١	٤٩٢
٥٢	لو انقلب الخمر بالغلّ طهرت، سواء بالعلاج أم بالطبيعة	~	١	٤٩٣
٥٣	طهارة الماء المتغير بغير الحسّي	~	١	٥٠٨
٥٤	الكرّ ألف ومائتا رطل عراقي	~	١	٥١٢
٥٥	عدم تنجّس الماء الجاري لو لم يتغير	~	١	٥١٨
٥٦	طهارة الحمام وعدم وجوب غسل ملاقيه وعدمها	~	١	٥٢٧
٥٧	عدم مطهرية الماء الجاري من الميزاب متقاطراً	~	١	٥٢٩
٥٨	طهارة الماء القليل المجتمع من غير مطهرية علوم رسيدي	~	١	٥٣٠
٥٩	اشتراط الممازجة في إلقاء الكرّ على القليل لأجل تطهيره وعدمه	~	١	٥٣٧
٦٠	توضيح حول اشتراط الممازجة في إلقاء الكرّ على القليل	~	١	٥٤٠
٦١	عرض حجة القائلين بالتطهير بمحض إتمامه كرّاً	~	١	٥٤١
٦٢	اعتبار الحسّ في إزالة التغير بإلقاء الكرّ	~	١	٥٤٣
٦٣	وجوب نزع جميع البثر لو وقع الخمر فيها	~	١	٥٤٥
٦٤	وجوب نزع جميع البثر في كلّ ما لم يرد فيه نصّ	~	١	٥٥٠
٦٥	عدم تداخل النزع لو تضاعفت النجاسات	~	١	٥٧٧
٦٦	إمكان تطهير البثر بغير النزع كتطهيرها بالجاري وغيره	~	١	٥٨١
٦٧	لوزال تغير المتغير اكتفى بنزع ما يزول معه التغير لو كان باقياً	~	١	٥٨١
٦٨	لو غار الماء ثم عاد سقط النزع، وقيل: لم يسقط	~	١	٥٨١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦٩	لولم يتعذر العلم بالمسافة وجب تحصيل العلم بها	الصلاة	٢	٩٦
٧٠	حكم ما لو خرج دون المسافة وخرج عن كونه مقيماً في هذا البلد عرفاً	~	٢	١٠٤
٧١	لو دخل الوقت والمصلي قادر على الصلاة تماماً ولم يفعل وسافر وجب القصراً ^١	~	٢	١٣٣
٧٢	استحباب تأخير الصلاة الثانية مع خروج وقت فضيلة الأولى	~	٢	١٥٤
٧٣	معرفة الغروب بزوال الحمرة المشرقية	~	٢	١٥٨
٧٤	وقت صلاة الكسوفين من ابتدائهما إلى انجلائهما	~	٢	١٦٦
٧٥	لو غاب القرص بعد الانكساف أو ستره غيم فهو أداء حتى يتيقن الانجلاء	~	٢	١٦٧
٧٦	لو شرع بالصلاة ظاناً دخول الوقت في اليقين ولو قبل التسليم صحت ^٢	~	٢	١٨٧
٧٧	جواز الصلاة في الأراضي المجهول مالكها وكفاية شهادة الحال في الجواز	~	٢	٢٠٢
٧٨	البناء على عدم الغصبية في الأراضي	~	٢	٢٠٦
٧٩	لو أمره بالخروج بعد إذنه بالدخول وهو متلبس بالصلاة أتم مع الاستقرار	~	٢	٢٠٦
٨٠	عدم صحة صلاة العاري مع سعة الوقت ورجاء حصول السائر	~	٢	٢٥١
٨١	لو وجد السائر في الأثناء وأمكنه الستر بلا فعل المنافي فعل وإلا لم تصح الصلاة	~	٢	٢٥١
٨٢	المعتبر من الدرع والمقنعة ما هو المتعارف في زمان الراوي	~	٢	٢٥٦
٨٣	العفو عن الدم المسفوح الأقل من درهم دون الزائد منه	~	٢	٢٧٨
٨٤	لزوم عدم تجاوز الدم الأقل من الدرهم في الصلاة عن ظفر الإبهام	~	٢	٢٨٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨٥	استثناء دم الحيض والاستحاضة والنفاس من المعفو عنه	~	٢	٢٨٣
٨٦	وجوب إزالة الدم إذا بلغ المجموع مقدار الدرهم على تقدير الاجتماع	~	٢	٢٨٦
٨٧	لو اشتبه الدم المعفو بغيره بنى على الطهارة	~	٢	٢٨٧
٨٨	لو اشتبه اللباس النجس مع ضيق الوقت فلو ظن بطهارة أحدهما تعين	~	٢	٢٩٢
٨٩	أصالة عدم التذكية في جلود الموتى المشكوكة	~	٢	٢٩٩
٩٠	عدم حلّية مباشرة الجلد المطروح والبناء على عدم التذكية	~	٢	٣٠٥
٩١	عدم جواز الصلاة في ما لا تتم الصلاة فيه مثل التكة والجورب وأمثاله حريراً	~	٢	٣٢٥
٩٢	كراهة الصلاة في ثوب من لا يتحرّز عن النجاسة	~	٢	٣٤٦
٩٣	كراهة الصلاة فيما يستر ظهر القدم	~	٢	٣٦٢
٩٤	جواز النافلة في جوف الكعبة مطلقاً	~	٢	٣٦٨
٩٥	وجوب الاستقلال في قيام الصلاة بأن لا يستند إلى شيء	~	٢	٤٣٨
٩٦	لو عجز عن الاستقلال في القيام يعتمد، وكذا في الأبعاد	~	٢	٤٤٠
٩٧	لو تجدد العجز للقائم جلس، ولو عرض الضعف قبل القراءة قرأ جالساً	~	٢	٤٤٦
٩٨	لونوى الخروج عن الصلاة ولم يخرج احتتمل البطلان ^١	~	٢	٤٥٦
٩٩	بدلية الذكر من القراءة في الركعتين الثالثة والرابعة	~	٢	٤٨٩
١٠٠	وجوب القراءة بعد الحمد في الصلاة	~	٢	٤٩٧
١٠١	عدم جواز القراءة من المصحف بلا عذر مع التمكن من الحفظ	~	٢	٥٠٤
١٠٢	لولم يقدر على القراءة من المصحف وضاق الوقت قرأ ما تمكن منه عرفاً	~	٢	٥٠٤
١٠٣	بطلان الصلاة بمجرد الشروع في العزائم	~	٢	٥١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٠٤	اعتبار الصدق العرفي والإسماع وعدمه في الجهر والإخفات	~	٢	٥٣٦
١٠٥	وجوب الانحناء في الركوع بقدر ما تصل راحته عين ركبتيه	~	٢	٥٦٢
١٠٦	كفاية التسبيح مرة واحدة في الركوع وعدمها	~	٢	٥٦٦
١٠٧	لو عجز عن الركوع بقدر الواجب أتى بالمستطاع	~	٢	٥٧٢
١٠٨	لو وقعت جبهة على مرتفع بأزيد من المقدار المقرر جرّ وجهه على الأرض من غير رفعه	~	٢	٥٨٧
١٠٩	جواز السجود على الجصّ	~	٢	٦٠٩
١١٠	عدم جواز السجود على القرطاس من حرير	~	٢	٦١٥
١١١	لصلاة الجمعة قنوت واحد في الركعة الأولى قبل الركوع	~	٣	٢٧
١١٢	وجوب التسليم في الصلاة	~	٣	٦١
١١٣	لوشك في أنّه هل أدركه راعياً أم لا لم يعتدّ به	~	٣	٢١١
١١٤	لو أدرك الإمام بعد رفعه من الركوع فأثت الركعة ويستحبّ المتابعة في السجدين وإن لم يعتدّ بهما	~	٣	٢١٣
١١٥	لوشك في كونه فعلاً كثيراً بني على العدم	~	٣	٢٤٨
١١٦	عدم بطلان الصلاة بالقهقهة	~	٣	٢٥٤
١١٧	لوزاد في صلاته ركعة فمأزاد سهواً وعمداً بطلت صلاته	~	٣	٢٦٣
١١٨	وجوب السجود على الأعضاء السبعة ووضع الجبهة على ما يصحّ السجود عليه	~	٣	٢٧٤
١١٩	في الشك بين الأربع والخمس أو الرابعة والخامسة لو كان بعد إكمال السجدين يتمّ (ويحتاط بركعتين جالساً)	~	٣	٢٨٧
١٢٠	لو كان الشك بين الأربعة والخامسة قبل إكمال السجود صحّت صلاته	~	٣	٢٨٨
١٢١	لوشك بين الأربع والستّ رجع إلى الأربع والخمس وبني على الأقلّ وأتمّ	~	٣	٢٩٧
١٢٢	لوشك في كونه كثير الشكّ وحصوله بني على العدم	~	٣	٣٢٢
١٢٣	البناء على الأقلّ في شكوك النوافل أفضل	~	٣	٣٢٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢٤	عدم اعتبار الشك بعد الصلاة وكذلك الظن ^١	~	٣	٣٢٦
١٢٥	لوشك أنه هل شك أم لا فلا يعتني به	~	٣	٣٢٧
١٢٦	عدم السهو في السهو	~	٣	٣٢٩
١٢٧	لو تعددت الفائتة ولم يعلم عددها قضى حتى يغلب على ظنه الوفاء	~	٣	٣٦٥
١٢٨	وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة كفاتياً	~	٣	٣٧١
١٢٩	جواز تفسيل المولى للأمة والأمة للمولى	~	٣	٣٨٤
١٣٠	لو فقد الخليط - الصدر والكافور - لم يتبدل الغسل بالقراح ^٢	~	٣	٤٠٧
١٣١	لو كان الميت محرماً لا يغسل بالكافور وغيره من الطيب	~	٣	٤٢٥
١٣٢	كفن المرأة على زوجها، وكذا ساير التجهيزات	~	٣	٤٤٨
١٣٣	لو لم يتفق الصلاة على الميت وجب الصلاة عليه على القبر	~	٣	٥٠٠
١٣٤	جواز نبش القبر لاستدراك الغسل أو التكفين و...	~	٣	٥٥٣

٦. استعمال اللفظ المشترك في معنيين

١	تطهير النار ما أحواله رماداً من الأعيان النجسة	الطهارة	١	٤٨٩
٢	وجوب صلاة الجمعة - في الجملة - إجماعاً	الصلاة	٢	٢٦
٣	كراهة الإيقاع بين السجدين	~	٢	٦٢٤
٤	حرمة إمامة الأبرص والأجذم	~	٣	١٢٢

٧. استلزام الأمر بالشيء للنهي عن ضده

١	جواز الوضوء الندب حال اشتغال الذمة بالواجب ^٢	الطهارة	١	١٧٤
٢	لو وجد ما يكفي لإزالة النجاسة يقدمها ويتم	~	١	٣٢٠
٣	عدم وجوب طهارة غير أعضاء الوضوء أو التيمم ^٤	~	١	٣٤٦
٤	حرمة السفر والبيع بعد زوال الجمعة ^٥	~	٢	٥٥

٢. التمسك من الغير

٤. التمسك من الغير

١. التمسك من الغير

٣. التمسك من الغير

٥. التمسك من الغير

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥	حكم ما لو بعد بفرسخين من محل الجمعة وشقوق المسألة	-	٢	٥٦
٦	الإتمام في سفر المعصية وعدم شموله مالهو شغلت ذمته	-	-	-
	بواجب لا يتمكّن منه في السفر ^١	الصلاة	٢	١٢٤
٧	عدم بطلان الصلاة في الثوب الغصبي	-	٢	٣٤٠
٨	بطلان الصلاة بإمامة الأغلف وعدمه	-	٣	١٢٦
٩	لو ترك ردة السلام في الصلاة لم تبطل	-	٣	٢٤٢
١٠	عدم جواز صلاة قبل صلاة الاحتياط مطلقاً	-	٣	٣٠٦
١١	جواز تقديم الحاضرة على الفائتة	-	٣	٣٥٩
١٢	جواز نقل الميت من بلد إلى آخر	-	٣	٥٤٧

٨. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذمّية)

١	لو خرجت الأحداث الموجبة للوضوء من غير المخرج المعتاد فالأحوط الوضوء	الطهارة	١	٨٣
٢	عدم جواز الدخول في الصلاة بغسل من الأغسال بلا وضوء	-	-	-
	غير غسل الجنابة	-	١	٨٦
٣	وجوب غسل الوجه في الوضوء ابتداء من الأعلى	-	١	١٢٤
٤	وجوب تقديم الرجل اليمنى في المسح	-	١	١٤٤
٥	لو اشتبه المطلق بالمضاف مع فقد غيرهما تطهر بكلّ منهما	-	١	١٦٢
٦	وجوب غسل الحيض لدخول شهر رمضان	-	١	٢١٣
٧	اعتبار العلوق ممّا يتيمّم به باليدين	-	١	٣٤٣
٨	وجوب الموالاة في التيمّم	-	١	٣٤٤
٩	وجوب الجمع بين الظهر والجمعة احتياطاً لو لم يحصل الترجيح	الصلاة	٢	٣٠
١٠	اشتراط العدالة في إمام الجمعة	-	٢	٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١	عدم جواز اجتماع جمعيتين في الأقل من فرسخ وبسبقة إحداهما تبطل الأخرى	~	٢	٤٨
١٢	وجوب اتحاد الخطيب وإمام الجمعة	~	٢	٥١
١٣	اشتراط الطهارة في خطبتي الجمعة	~	٢	٥٢
١٤	لو كان في سطح الكعبة وأراد الصلاة فإن تمكّن من النزول وجب	~	٢	٣٧١
١٥	لونوى الخروج عن الصلاة ولم يخرج قيل يبطلانها	~	٢	٤٥٥
١٦	وجوب عدم تشريك شيء في القصد وإخلاص النية إلا الثابت جوازه	~	٢	٤٥٩
١٧	كفاية مطلق الذكر في السجود	~	٢	٤٨٩
١٨	لوشك في عدد التسبيحات بنى على الأقل	~	٢	٤٩٣
١٩	عدم جواز القران بين السورتين في الصلاة	~	٢	٥١٠
٢٠	عدم جواز قراءة إحدى العزائم الأربع في الفرائض	~	٢	٥١٤
٢١	لوسها عن الركوع وتذكر قبل السجدة وجب القيام للركع	~	٢	٥٥٦
٢٢	كفاية مطلق الذكر في تسبيحة الركوع	~	٢	٥٦٤
٢٣	لو عجز عن السجدة مطلقاً فليؤم بالرأس ثم بالعينين	~	٢	٥٩٣
٢٤	وجوب جلسة الاستراحة بعد السجدة الثانية	~	٢	٦٢٣
٢٥	وجوب التكبيرات التسع في صلاة العيد	~	٣	٣١
٢٦	قنوت صلاة العيد سبعة	~	٣	٣٣
٢٧	عدم جواز الدعاء بالفارسية في القنوت	~	٣	٤١
٢٨	وجوب الجلوس في التشهد مطمئناً بمقداره	~	٣	٤٢
٢٩	لوقوع الحدث بعد شهادتي التشهد أتم الصلاة وأعادها	~	٣	٥١
٣٠	وجوب الصلاة على النبي وآله عليهم السلام في التشهد	~	٣	٥٩
٣١	وجوب التسليم في الصلاة	~	٣	٦١
٣٢	كراهة إمامة ولد الزنى بل عدم إجزاء الصلاة خلفه	~	٣	١٢٠
٣٣	وجوب ائتمام الأمي العاجز عن التعلم بالقارئ المتقن	~	٣	١٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٤	عدم جواز علو الإمام من المأموم بمثل الدكان والأبنية لافي الأرض المنحدرة	~	٣	١٣٨
٣٥	وجوب متابعة الإمام في الأفعال	~	٣	١٤٢
٣٦	لورفع المأموم رأسه قبل الإمام نسياناً أعاد المأموم الركوع	~	٣	١٤٧
٣٧	عدم الجماعة عرياناً وله الإيماء للركوع والسجود جلوساً	~	٣	١٨٥
٣٨	لوشك المأموم أنه أدرك الإمام راكعاً أم لا لم يعتد به	~	٣	٢١١
٣٩	عدم وجوب المضايقة في قضاء الفوائت ^١	~	٣	٣٥٧

٩. أصالة البراءة

١	عدم الوجوب النفسي للوضوء	الطهارة	١	٧٦
٢	عدم جواز الدخول في الصلاة بغسل من الأغسال بلا وضوء	~	~	~
٣	إلا غسل الجنابة	~	١	٨٧
٤	عدم وجوب ذلك مخرج البول	~	١	١٠٧
٥	عدم وجوب تنقية الباطن بعد الاستنجاء ولا إدخال قطنة وأمثاله	~	١	١١٠
٦	استحباب الاستبراء	~	١	١١٣
٧	عدم وجوب إدخال الكعبين في المسح	~	١	١٣٥
٨	لو انقلب أحد المائتين واشتبه الآخر بمتيقن الطهارة لم يجب الاجتناب	~	١	١٦١
٩	لو اشتبه المطلق بالمضاف مع فقد غيرهما احتمل التخيير بينهما	~	١	١٦٣
١٠	عدم اعتبار قصد الوجه في النية	~	١	١٦٦
١١	وجوب كون الداعي إلى الفعل التقرب لا غير	~	١	١٧٢
١٢	عدم الوجوب النفسي لغير غسل الجنابة، وقيل: بعدمه فيها أيضاً	~	١	٢١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢	وجوب الغسل على مائس الميت بعد برده وقبل غسله ^١	~	١	٢١٧
١٣	حصول الجنابة بخروج المني معتاداً من ذكر أو أنثى يقيناً ولا غسل مع الشك	~	١	٢٢٠
١٤	عدم وجوب غسل الجمعة	~	١	٢٥٥
١٥	استحباب الغسل للإحرام	~	١	٢٦٣
١٦	استحباب غسل التوبة من الفسق والكفر	~	١	٢٦٤
١٧	التداخل في الأغسال رخصة لا عزيمة	~	١	٢٧٦
١٨	عدم وجوب غسل الشعر في الأغسال	~	١	٢٨٢
١٩	لو علمت أن الخارج منها مني الرجل فلا يجب عليها الغسل	~	١	٢٩٤
٢٠	استحباب إمرار اليد على الجسد في الغسل	~	١	٢٩٦
٢١	لونذر الطهارة ولم يقصد نوعها تخير فيها	~	١	٣١٦
٢٢	اعتبار العلوق ممّا يتيمّم به وعدمه	~	١	٣٤٣
٢٣	عدم استحباب تخليل الأصابع عند الضرب في التيمّم	~	١	٣٤٨
٢٤	عدم نجاسة الأبول والأرواث من الحيولات الثلاث	~	١	٣٨٨
٢٥	عدم اشتراط الدباغة في جواز استعمال جلود المسوخ بعد الذبح	~	١	٤٠٩
٢٦	عدم نجاسة العصير العنبي إذا غلا	~	١	٤٢٥
٢٧	كفاية زوال العين في النجاسات في اللباس والبدن	~	١	٤٤٩
٢٨	عدم لزوم العصر لو غسل في الكثير	~	١	٤٦٧
٢٩	عدم وجوب الاجتناب في المشتبه المحصور	~	١	٤٧٦
٣٠	عدم كفاية الظن في النجاسة	~	١	٤٨٠
٣١	عدم تنجّس الماء الجاري لو لم يتغيّر	~	١	٥١٧
٣٢	اشتراط الممازجة في إلقاء الكثر على الماء القليل لأجل تطهيره وعدمه	~	١	٥٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٣	كفاية نزع ثلاثين دلواً في النجاسة الواقعة في البئر بلا نص في الحكم	~	١	٥٤٩
٣٤	نزع ماء البئر لو اغتسل الجنب فيها - أو ارتمس أو باشر -	~	١	٥٦٤
٣٥	نزع دلو واحد لبول الرضيع	~	١	٥٧٣
٣٦	لو تغيرت البئر بالنجاسة نزع ما يزول به التغيير	~	١	٥٧٣
٣٧	العفو عما يتساقط من الدلو عند النزع ^١	~	١	٥٨٠
٣٨	سقوط صلاة الجمعة عن العبد المبعوض والخنثى	الصلاة	٢	٤٠
٣٩	اشتراط الطهارة في خطبتي الجمعة ^٢	~	٢	٥٢
٤٠	وجوب الإنصات عند إلقاء خطبة الجمعة ^٣	~	٢	٥٣
٤١	استحباب التكبير في الفطر عقيب أربع صلوات	~	٢	٦٨
٤٢	لولم يتعذر العلم بالمسافة في السفر وجب تحصيله ^٤	~	٢	٩٦
٤٣	لو رجع من قصده أو حصل له التردد قبل بلوغ المسافة	~	~	~
٤٤	لم يعد ما صلى قصرأ	~	٢	١٠١
٤٤	لو حصلت الآية في وقت فريضة حاضرة مؤتمنتين تخير في التقديم	~	٢	١٩٣
٤٥	لو لم يعلم ضيق الآية قدّمت على الفريضة الحاضرة	~	٢	١٩٤
٤٦	وجوب طهارة محلّ الجبهة وعدم اشتراط طهارة سائر المساجد	~	٢	٢٠٧
٤٧	كفاية تقدّم الرجل على المرأة بمقدار شبر وأفضليّة تقدّمه بجميع بدنه	~	٢	٢١٧
٤٨	لولم ترض المرأة في المباح المشترك بالتقدّم، ففي كونه حقاً للرجل أم المرأة إشكال	~	٢	٢١٩
٤٩	لو انكشفت العورة ولم يعلم سترها لم تبطل صلاته مطلقاً	~	٢	٢٤٧
٥٠	عدم وجوب ستر العورة عن نفسه	~	٢	٢٥٢

٢. التمسك من الغير

١. التمسك من الغير

٤. التمسك من الغير

٣. التمسك من الغير

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥١	عدم وجوب ستر القدمين للمرأة في الصلاة	~	٢	٢٥٤
٥٢	لونسي نجاسة لباسه وصلّى ثم تذكّر أعادها ^١	~	٢	٢٦٩
٥٣	لو وقعت عليه النجاسة في الصلاة وزالت ثم اطلع عليها لم تبطل	~	٢	٢٧٣
٥٤	لو اشتبه الدم الطاهر بغيره بنى على الطهارة	~	٢	٢٨٧
٥٥	لوشك في التذكية فالأصل عدمها ^٢	~	٢	٣٠١
٥٦	عدم وجوب الاجتناب عن غير ميتة ذي النفس السائلة	~	٢	٣٠٦
٥٧	عدم وجوب منع الأولياء من لبس الحرير للصبي	~	٢	٣٣٥
٥٨	استحباب الأذان والإقامة في الصلوات	~	٢	٣٩٠
٥٩	عدم وجوب رفع اليد في تكبيرة الإحرام	~	٢	٤٦٧
٦٠	وجوب القراءة في النوافل ^٣	~	٢	٤٨٢
٦١	وجوب الإخفات في التسبيحات الأربعة ^٤	~	٢	٤٩٢
٦٢	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد في الصلاة ^٥	~	٢	٤٩٨
٦٣	جواز السجود في سجدة السهو على غير ما يصح	~	٢	٥٢٠
٦٤	السجود عليه وعدمه	~	٢	٥٢٠
٦٥	وجوب الجهر بالحمد والسورة في الصبح وأوليي المغرب والعشاء والإخفات في الظهرين وتنمة المغرب والعشاء ^٦	~	٢	٥٣٤
٦٥	عدم وجوب الإخفات على النساء في مواضعه	~	٢	٥٣٧
٦٦	استحباب الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فيما يخافت به مطلقاً	~	٢	٥٣٩
٦٧	عدم سقوط الذكر لو عجز في الركوع عن الطمأنينة ^٧	~	٢	٥٦٧
٦٨	المنحني ظهره بقدر الركوع يجب عليه الانحناء يسيراً الركوع	~	٢	٥٧٣
٦٩	عدم وجوب التكبير قبل الركوع	~	٢	٥٧٤

١. التمسك من الغير

٢. التمسك من الغير

٣. التمسك من الغير

٤. التمسك من الغير

٥. التمسك من الغير

٦. التمسك من الغير

٧. التمسك من الغير

١. التمسك من الغير

٢. التمسك من الغير

٣. التمسك من الغير

٤. التمسك من الغير

٥. التمسك من الغير

٦. التمسك من الغير

٧. التمسك من الغير

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٠	عدم وجوب القنوت في الصلوات	~	٣	٢١
٧١	وجوب التكبيرات التسع في صلاة العيد	~	٣	٣١
٧٢	عدم تعيين القنوت في صلاة العيد	~	٣	٣٣
٧٣	لونسي بعض التكبيرات في صلاة العيد لم تبطل الصلاة	~	٣	٣٤
٧٤	جواز الدعاء بالفارسيّة في القنوت وعدمه	~	٣	٤١
٧٥	وجوب القضاء لونسي التشهد في الصلاة وعدمه	~	٣	٤٤
٧٦	استحباب السّلام في الصلاة	~	٣	٦٦
٧٧	عدم وجوب قصد الخروج في السّلام في آخر الصلاة	~	٣	٧٧
٧٨	عدم وجوب وضع الجبهة على ما يصحّ السجود عليه في سجدة الشكر	~	٣	١٠٠
٧٩	عدم وجوب الجماعة إلّا في الجمعة والميدين	~	٣	١٠٧
٨٠	عدم وجوب تأخر المأموم عن الإمام	~	٣	١٤٣
٨١	عدم وجوب متابعة الإمام في الأقوال والأذكار	~	٣	١٤٨
٨٢	استحباب القراءة فيما لم يسمع صوت الإمام	~	٣	١٥٣
٨٣	عدم جواز ترك ردّ السّلام في الصلاة وكذا كلّ التحيّات مطلقاً	~	٣	٢٣٣
٨٤	لوشكّ المصلّي في التسليم عليه أو غيره لم يجز ردّه	~	٣	٢٤٢
٨٥	وجوب سجدة السهو في القيام والقعود سهواً وعدمه	~	٣	٢٧٠
٨٦	عدم وجوب سجدي السهو في كلّ زيادة ونقصان	~	٣	٢٧٠
٨٧	توضيح حول عدم سجدة السهو في كلّ زيادة ونقصان في الصلاة	~	٣	٢٧١
٨٨	وجوب التشهد والتسليم في سجدي السهو ^١	~	٣	٢٧٣
٨٩	صلاة الاحتياط واجب على حدة يأتّم بتركها	~	٣	٣٠١
٩٠	لولم يفعل المأموم ما يوجب سجدة السهو وفعله الإمام لم يجب على المأموم شيء	~	٣	٣١٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩١	عدم سجدة السهو في السهو الحاصل في سجدة السهو	~	٣	٣٢٨
٩٢	الأحوط في صلاة الاحتياط أن يعامل معها معاملات الصلاة	~	٣	٣٢٩
٩٣	لوشك بفوت شيء بل لو ظن لم يجب عليه شيء في خارج الوقت	~	٣	٣٣٣
٩٤	عدم وجوب القضاء على المغمى عليه	~	٣	٣٣٨
٩٥	عدم وجوب القضاء في صلاة الآيات في غير صورة الاستيعاب وإن كان عمداً	~	٣	٣٤٣
٩٦	عدم القضاء الجاهل غير الكسوف مثل الزلزلة والرياح وغيرها	~	٣	٣٤٥
٩٧	عدم وجوب الترتيب في فوائت الصلاة وكذا في الاستجار لها	~	٣	٣٥٠
٩٨	توسعة وقت الفوائت من الصلاة	~	٣	٣٥١
٩٩	عدم وجوب الاحتياط في تضيق وقت الفوائت	~	٣	٣٥٧
١٠٠	عدم وجوب قصد التعيين والجهر والإخفاف في الفائتة المبهمة	~	٣	٣٦٣
١٠١	عدم وجوب القضاء إلا مع العلم بالفوائت	~	٣	٣٦٥
١٠٢	وجوب الترتيب بين أعضاء الغسل في غير غسل الميت ^١	~	٣	٤٠٤
١٠٣	لو فقد خليط الصدر والكافور لا يتبدلان بالماء القراح	~	٣	٤٠٧
١٠٤	عدم سقوط غسل الميت بالأغسال الناقصة ^٢	~	٣	٤٠٨
١٠٥	استحباب أن يوضأ الميت وضوء الصلاة قبل الابتداء بالغسل	~	٣	٤١٦
١٠٦	كراهة بل الخيوط بالزريق فقط دون غيره	~	٣	٤٤٠
١٠٧	عدم وجوب إعادة الغسل لو خرجت النجاسة والأحداث عن الميت في أثناء الغسل	~	٣	٤٤٤
١٠٨	لولم يكن للميت ما يكفن به يدفن بلا كفن ولا يجب بذله على المسلمين بل يستحب	~	٣	٤٤٥
١٠٩	عدم لزوم الساتر في صلاة الميت	~	٣	٤٨٤
١١٠	عدم اشتراط صلاة الميت بالطهارة عن الحدث والخبث	~	٣	٤٨٥

١٠. أصالة عدم تداخل الأسباب

١	الأصل في الأغسال عدم التداخل إلا بالدليل الشرعي	١	٢٦٩	الطهارة
٢	لو كانت الأغسال واجبة وفيها الجنابة فإن قصد الجميع كفى	~	٢٧١	~
٣	الفصل الواحد	~	٢٧٣	~
٤	تحقيق حول عدم التداخل في اجتماع الأغسال	~	٢٧٦	~
٥	لو تعددت موجبات الفصل واتحدت الغاية تداخلت	~	٢٨٧	~
٦	الوضوءات	~	٤٤٦	~
٧	لو كان على بدنه نجاسة أزالها ثم اغتسل ^١	~	٥٧٥	~
٨	تداخل الولوجات المتعددة بل وتداخلها مع غيرها من	~	٥٧٦	~
٩	النجاسات	~	٥٧٧	~
١٠	لو تغيرت البثر بالنجاسة اكتفى بنزع ما يزول به التغير	~	١٦٩	~
١١	عدم تداخل النزع مع تضاعف النجاسات	~	٥٢٣	~
١٢	لو تعدد موجب نزع الجميع وتعددت في الاكتفاء بتراوح يوم	~	٥٣٠	~
١٣	وعدمه إشكال	~	١٦٩	~
١٤	عدم تداخل الأسباب في تكرار الصلاة لزلازل متعددة وغيرها الصلاة	~	٥٢٣	~
١٥	عدم تداخل السجدة بتعدد السبب	~	٥٣٠	~
١٦	لو قرأ البسملة بعد الحمد غير قاصد لسورة، أو قصد ولم يشرع	~	٥٣٠	~
١٧	فيها لم يصح ووجب القصد للمعنيين	~	٥٣٠	~

١١. أقل الجمع

١	تنجس ماء البثر بسقوط النجاسة وإن لم يتغير	١	٥٣٤	الطهارة
٢	نزع كثر لموت الفرس في البثر	~	٥٥٤	~
٣	نزع عشرة دلاء لو قوع قطرات من الدم في البثر	~	٥٥٩	~

١٢. الأمر بالأمر بالشئ

- | | | | | |
|---|---------------------------|---------|---|----|
| ١ | شرعية عبادات الصبي المميز | الطهارة | ١ | ٦٣ |
|---|---------------------------|---------|---|----|

١٣. الأمر عقيب الحظر

- | | | | | |
|---|---|--------|---|-----|
| ١ | جواز قطع الصلاة في مثل غمز البطن وغيره | الصلاة | ٣ | ٢٢٥ |
| ٢ | جواز تكفين الميت من الزكاة لو احتاج إلى ذلك | ~ | ٣ | ٤٤٧ |
| ٣ | جواز الصلاة للمسارق وشارب الخمر والزاني | ~ | ٣ | ٤٥٣ |

١٤. التخصيص بخبر الواحد (وعدمه)

- | | | | |
|---|---|---|----|
| ١ | استحباب الإفطار بالتربة الحسينية <small>عليها السلام</small> للاستشفاء لمن به علة ^١ المأكّل والمشارب | ٢ | ٦٧ |
|---|---|---|----|

١٥. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام)

- | | | | | |
|---|---|---------|---|-----|
| ١ | غير المتمكّن من استمساك بوله يتوضأ لكل صلاة | الطهارة | ١ | ٩١ |
| ٢ | المستحاضة المتوسطة يجب عليها مع الوضوء لكل صلاة | | | |
| | الفصل قبل صلاة الغداة | ~ | ١ | ٢٤٩ |
| ٣ | طهورية التيمّم | ~ | ١ | ٣٠٦ |
| ٤ | وجوب التيمّم على المحتلم في أحد المسجدين - الحرام | | | |
| | والمدينة - للخروج | ~ | ١ | ٣١٢ |
| ٥ | لو أحدث المجنب المتيمّم بالحدث الأصغر يتيمّم بدلاً عن | | | |
| | الغسل، ولا يتوضأ لو وجد الماء بقدر الوضوء | ~ | ١ | ٣٧٧ |
| ٦ | مطهرية الشمس للأشياء عدا الخارج بالنص | ~ | ١ | ٤٨٨ |
| ٧ | عدم تتجّس الماء الجاري لو لم يتغيّر | ~ | ١ | ٥١٨ |
| ٨ | قابلية الماء للتطهير سواء تغيّر بالنجاسة أولاً | ~ | ١ | ٥٣٦ |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩	اشتراط الممازجة في تطهير القليل بإلقاء الكثر عليه دفعةً وعدمه	~	١	٥٣٧
١٠	نزع كثر من ماء البئر لومات الفرس فيها	~	١	٥٥٤
١١	اعتبار أكثر شروط الجمعة في صلاة العيد	الصلاة	٢	٥٩
١٢	لوائف عید وجمعة تخير مصلي العيد في حضور الجمعة	~	٢	٧١
١٣	حكم ما لو خرج إلى دون المسافة وخرج عن كونه مقيماً في هذا البلد عرفاً	~	٢	١٠٤
١٤	اشتراط الملك ولو نخلة في اعتبار اقامة ستة أشهر في حصول الاستيطان	~	٢	١١٤
١٥	شرط القصر عدم كثرة السفر	~	٢	١١٩
١٦	جواز العمل على الأمارات الظنية لولم يتمكن من تحصيل العلم بالوقت	~	٢	١٨٦
١٧	تحريم النافلة في وقت الفريضة غير الرواتب	~	٢	١٩٥
١٨	للمكلفين حق الصلاة في جميع الأراضي إلا الخارج بالدليل	~	٢	٢٠٢
١٩	وجوب ستر المرأة في الصلاة ما يتيقن معه الامتثال	~	٢	٢٥٦
٢٠	جواز الصلاة في ما لا يتم فيه الصلاة من حرير	~	٢	٣٢٧
٢١	لوسها سجدة وجب عليه سجدة السهو. وقيل: لا تجب	~	٢	٥٩٩
٢٢	عدم وجوب وضع اليد على الأرض مستوعباً جميع الكف في السجدة	~	٢	٦٠١
٢٣	عدم جواز السجود على الجص	~	٢	٦٠٩
٢٤	كراهة الإقعاء بين السجدين ^١	~	٢	٦٢٤
٢٥	بطلان الصلاة لو وقع حدث قبل التشهد الأخير	~	٣	٥٠
٢٦	وجوب الصلاة على النبي ﷺ بعد الشهادتين في التشهد	~	٣	٥٧
٢٧	وجوب السلام في الصلاة وبه تحليلها	~	٣	٦٤
٢٨	جواز إمامة المرأة على النساء وعدمه	~	٣	١١٨

١. الإقعاء: - كما في نهاية ابن الأثير - أن يلقى الرجل إتيته بالأرض وينصب ساقيه وفخذه ويضع يديه على الأرض وقيل فيه غير ذلك.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٩	كراهة إمامة العبد إلا لأهله	~	٣	١٩٥
٣٠	عدم السهو في سجدة السهو وكذا الشك	~	٣	٣٣٠
٣١	وجوب قضاء الصلاة على المرتد أيام ردته	~	٣	٣٣٨
٣٢	عدم وجوب القضاء على المغمى عليه مطلقاً	~	٣	٣٤٢

١٦. تخصيص الكتاب بخبر الواحد (وعدمه)

١	وجوب الجهر في قراءة صلاة الصبح وأولي ركعتي المغرب والعشاء والإخفات في الباقي	الصلاة	٢	٥٣٥
---	--	--------	---	-----

١٧. تخصيص الكتاب بالسنة

١	وجوب التأخير في التيمم إلى آخر الوقت	الطهارة	١	٣٦٧
٢	استحباب التكبيرات في الفطر عقيب أربع صلوات أولها المغرب وأخيرتها صلاة العيد	~	٢	٦٨

مركز تحقيق مكتبة نور عسدي

١٨. ترك الاستفصال يدل على العموم

١	لونسي الترتيب في الوضوء فخالفه عاد بما يحصل معه الترتيب بالطهارة	~	١	١٤٥
٢	طهارة خرم الطير غير مأكول اللحم	~	١	٣٨٥
٣	نجاسة الميتة من ذي النفس السائلة	~	١	٣٩٦
٤	طهارة الخمر لو انقلب خللاً بنفسه أو بالعلاج	~	١	٤٩٤
٥	لو انكشفت العورة ولم يعلم سترها ولم تبطل صلاته	الصلاة	٢	٢٤٦
٦	طهارة دم القروح والجروح ما لم يبرأ	~	٢	٢٧٦
٧	جواز السجود على القرطاس المكتوب	~	٢	٦١٥
٨	عدم استحباب إعادة الصلاة جماعة أو فرادى	~	٣	٢٠٤

١٩. تعارض الأصول والأدلة والظواهر

١	نجاسة غسالة الحمام إلا مع العلم بطهارتها	الطهارة	١	٥٢٤
---	--	---------	---	-----

٢٠. تقدّم العرف على اللغة

- ١ طهارة أبوال وأرواث الحمولات الثلاث مع الكراهية^١ الطهارة ١ ٣٨٦

٢١. التكليف مع العلم بانتفاء الشرط

- ١ لو تيمّم ثم وجد الماء ومضى زمان يتمكّن من استعماله نقض تيمّمه الطهارة ١ ٣٧١

٢٢. الجمع بين الاخبار بالتخيير

- ١ لو تجاوز الدم عشرة أيّام فذات العادة إن لم يكن لها تمييز ترجع إلى عاداتها الطهارة ١ ٢٣٤
- ٢ استحباب مسح الجبهة في التيمّم ~ ١ ٣٣٤
- ٣ نزع أربعين دلاء للمعذرة الذائبة في البئر وقيل: خمسون ~ ١ ٥٥٧
- ٤ لو دخل وقت الصلاة قادراً عليها تماماً ولم يفعل وسافر وجب القصر الصلاة ٢ ١٣٤
- ٥ لو اضطرّ فاقد اللباس الطاهر إلى لبسه نجساً لأجل البرد ونحوه جاز بل وجبت الصلاة فيه ~ ٢ ٢٩٧
- ٦ لو عجز عن الركوع أصلاً أوماً بالرأس ثمّ بالعينين ~ ٢ ٥٧٣
- ٧ لو دخل المسجد وخاف فوت الركعة لو بلغ الصف كبر وركع ومشى راکعاً حتى يلحق بالصف ~ ٣ ٢١٢
- ٨ لو شكّ بين الاثنين والأربع بنى على الأربع واحتاط بركعتين قياماً ~ ٣ ٢٩٥

٢٣. حجيّة خبر الواحد

- ١ لو اتفق عيد وجمعة فمن صلى العيد تخيّر في حضور الجمعة الصلاة ٢ ٧١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	ثبوت المسافة بشهادة عدلين	~	٢	٩٧
٣	وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة كفاً وكفاية الظن فيه	~	٣	٣٧١

٢٤. حجية الظن

١	عدم استحباب المس بالتراب لو ظن ملاقة البدن نجساً يابساً ^١	الطهارة	١	٤٧٩
٢	وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة كفاً	الصلاة	٣	٣٧١
٣	أولوية الأولى بالميراث في تغسيل الميت	~	٣	٣٨١

٢٥. الحقيقة الشرعية (والمتشريعة والعرفية)

١٠	الطهارة حقيقة فيما يبيح الصلاة منها	الطهارة	١	٦٩
٢	عدم وجوب غسل الجمعة	~	١	٢٥٦
٣	عدم وجدان الماء عرفاً مجيزاً للتييم	~	١	٣٦٤
٤	نجاسة الكافر غير الكتابي	~	١	٤١١
٥	نجاسة العصير الغنيبي	~	١	٤٢٥
٦	وجوب إزالة النجاسة عن البدن والثوب لدخول المساجد و			
	عن المساجد	~	١	٤٣٤
٧	مطهرة الشمس لما تجففه من البول والنجاسات التي لا جرم لها	~	١	٤٨٦
٨	تنجس الماء القليل وانفعاله بملاقاة النجس	~	١	٤٩٩
٩	نقد كلام ابن أبي عقيل في عدم تنجس القليل بالملاقاة	~	١	٥٠٢
١٠	الصلاة مجموعة الأفعال والصور المعهودة في السنة المتشعبة الصلاة	٢	٢٢	
١١	قاطعية الوصول إلى الوطن للسفر ^٢	~	٢	١١٠
١٢	كراهة التوضوء عن البول والغائط في المسجد	~	٢	٢٤٣
١٣	وجوب طهارة الثوب والبدن في الصلاة	~	٢	٢٦٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٤	جواز الصلاة بالقميص المكفوف بالديباج	~	٢	٣٢٩
١٥	لو عجز عن الركوع بقدر الواجب أتى بالمستطاع	~	٢	٥٧٢
١٦	وجوب السجود على الأعضاء السبعة ووضع الجبهة على ما يصح السجود عليه	~	٣	٢٧٤
١٧	عدم لزوم الساتر في صلاة الميت	~	٣	٤٨٥

٢٦. الحقيقة والمجاز (وعلائمهما)

١	الطهارة حقيقة فيما يبيح الصلاة	الطهارة	١	٦٩
٢	عدم كون غسل الجنابة واجباً نفسياً	~	١	٢١٦
٣	اشتراط المزج في التحفير بالتراب في ولوغ الكلب	~	١	٤٤٤
٤	تطهير الأرض باطن الخف والنعل والقدم	~	١	٤٨٣
٥	شمول الوطن على ما استمر المسكونة فيه وعلى موطن الآباء ومقرهم والمولد وهو منوط للعرف	الصلاة	٢	١٠٩
٦	حقيقة اليوم فيما بين الفجر والغروب كالليل فيما بينهما	~	٢	١٨١
٧	حول ما قيل: إن حقيقة اليوم ما بين طلوع الشمس إلى الغروب	~	٢	١٨٢
٨	جواز الصلاة فيما لا تتم الصلاة فيه من حرير	~	٢	٣٢٧
٩	وجوب استيعاب جميع الكف على الأرض في السجدة وعدمه	~	٢	٦٠١
١٠	حرمة إمامة الأبرص والأجذم	~	٣	١٢٢
١١	عدم لزوم الساتر في صلاة الميت	~	٣	٤٨٤

٢٧. دلالة الأمر على التكرار وعدمها

١	وجوب الصلاة على النبي ﷺ بعد الشهادتين	الصلاة	٣	٥٧
٢	حرمة تكرار الصلاة على الميت	~	٣	٤٩٦

٢٨. دلالة الأمر على الوجوب

١	استحباب الاستظهار للمستحاضة	الطهارة	١	٢٣١
---	-----------------------------	---------	---	-----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	من الأغسال المسنونة غسل القاضي صلاة الكسوفين لوتركها متعمداً ^١	~	١	٢٦٢
٣	جواز التيمم بعد دخول الوقت لو علم أو ظن عدم القدرة على الماء إلى آخر الوقت	~	١	٣٦٨
٤	استحباب رش الماء في ثوب المجوسي لو أراد الصلاة فيه ^٢	~	١	٤٨٧
٥	استحباب التكبير في الفطر عقيب أربع صلوات أولها المغرب وأخيرتها صلاة العيد	الصلاة	٢	٦٨
٦	استحباب إعادة صلاة الكسوف	~	٢	٧٤
٧	وجوب طهارة الثوب والبدن في الصلاة	~	٢	٢٦٠
٨	لوترك الأذان والإقامة سهواً حتى دخل في الصلاة هدمها وجاء بهما ما لم يركع ثم يستفتحها ^٣	~	٢	٤٢٤
٩	لوترك الأذان والإقامة حتى تمت صلاته فلا يعيد	~	٢	٤٢٥
١٠	استحباب رفع اليد في تكبيرة الإحرام	~	٢	٤٦٨
١١	استحباب ترتيل القراءة في الصلاة ^٤	~	٢	٥٤٥
١٢	استحباب جلسة الاستراحة بعد الرفع عن السجدة الأخيرة	~	٢	٦٢٣
١٣	وجوب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد في الصلاة	~	٣	٥٧
١٤	وجوب التسليم في الصلاة	~	٣	٦٥
١٥	استحباب القراءة فيما لم يسمع صوت الإمام	~	٣	١٥٣
١٦	لوسبق المأموم بركعة فصاعداً يجعل ما يدركه أول صلاته ويتمها ويجب عليه القراءة في الأخيرتين	~	٣	٢١٧
١٧	وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة باستلقائه على ظهره وجعل باطن قدميه إليها	~	٣	٣٦٩
١٨	استحباب وضع الميت على لوح مرتفع حين الغسل	~	٣	٤١٢

١. التمسك من الغير

٢. التمسك من الغير

٣. التمسك من الغير

٤. التمسك من الغير

٢٩. دلالة الجملة الخبرية على الوجوب

- ١ وجوب تروّي الشاكّ كي يرجّح أحد الطرفين ولولم يترجّح
لزمه حكم الشاكّ

٣١٠ ٣ الصلاة

٣٠. دلالة النهي على الحرمة

- ١ عدم جواز الطهارة بالماء المستعمل في رفع الحدث الأكبر
٢ عدم كفاية زوال التغيّر بنفسه أو بتصفيق الرياح في تطهير
الماء
٣ كراهة الصلاة في قبال النار المضرمة أو غير مضرمة
٤ حرمة قول آمين بعد الحمد في الصلاة مطلقاً وبطلانها به
٥ حرمة إمامة الأعرابي: وقيل: بالكراهة

٢٠١ ١

٥٤٣ ١

٢٢٣ ٢

٥٠٧ ٢

١٢٦ ٣

٣١. دلالة النهي على الفساد

- ١ حرمة الاستنجاء بالعظم والروث والمطعوم وكلّ محترم^١
٢ جواز استعمال المشتبه بالمغصوب في الوضوء وعدمه
٣ وجوب قصد التقرب في العبادة
٤ وجوب كون الداعي إلى الفعل هو التقرب لا غير
٥ لو وجد ما يكفيه لإزالة النجاسة يقدّمها ويتيمّم ولو تطهّر
به لا يبطل
٦ لو تغيّر ماء البئر بغير النجاسة ففي عدم جواز استعماله
تأمّل...
٧ لو اجتمع جمعتان في أقلّ من فرسخ فصحة السابقة تقيد
بعدم علم كلّ منهما بصلاة الآخر

١١ ١

١٥٩ ١

١٧٠ ١

١٧٢ ١

٣٢٠ ١

٥٣١ ١

٤٧ ٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨	حرمة الكلام على الخطيب وفي بطلان الخطبة به إشكال	~	٢	٥٣
٩	حرمة البيع بعد زوال يوم الجمعة وصحته	~	٢	٥٧
١٠	حرمة لبس الذهب للرجال وبطلان الصلاة به	~	٢	٣٣٦
١١	حرمة الصلاة في الثوب المنصوب وعدم بطلانها به	~	٢	٣٤٠
١٢	حرمة التكفير حال الصلاة وبطلانها به	~	٢	٤٥٢
١٣	بطلان الصلاة بزيادة تكبيرة الافتتاح	~	٢	٤٦٥
١٤	حرمة قول آمين بعد الحمد وبطلان الصلاة به	~	٢	٥٠٧
١٥	بطلان الصلاة بالقرآن بين سورتين	~	٢	٥١٢
١٦	عدم جواز قراءة إحدى العزائم في الصلاة وبطلانها بها	~	٢	٥١٥
١٧	حرمة إمامة الأغلف وعدم بطلان الصلاة بها	~	٣	١٢٦
١٨	وجوب رد السلام في الصلاة وعدم بطلانها بعدم الرد	~	٣	٢٤٢
١٩	فورية صلاة الاحتياط وعدم جواز صلاة أخرى قبلها مطلقاً	~	٣	٣٠٦
٢٠	جواز تقديم الحاضرة على الفائتة	~	٣	٣٥٩

مركز تحقيق مكتبة نور عسدي

٣٢. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

١	استحباب الوضوء لرفع كراهة نوم الجنب	الطهارة	١	٩٩
٢	عدم اعتبار العدد في الأحجار في مسحات الاستنجاء	~	١	١٠٨
٣	استحباب ستر البدن في التخلّي ولو بالتباعد	~	١	١١١
٤	استحباب الاستبراء بعد البول	~	١	١١٣
٥	وجوب غسل الأعلى في البداية في غسل الوجه للوضوء	~	١	١٢٢-١٢٣
٦	جواز المسح في الوضوء بالماء البديء وعدمه	~	١	١٤٠
٧	وجوب رعاية الترتيب في الوضوء وتقديم الرجل اليمنى	~	~	~
~	في المسح	~	١	١٤٤
٨	اعتبار التتابع في الوضوء وعدمه	~	١	١٤٧
٩	استحباب وضع الإناء على اليمين في الوضوء	~	١	١٨٦
١٠	استحباب المضمضة والاستنشاق ثلاثاً ثلاثاً	~	١	١٨٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١	استحباب تشيئة الغسلات في الوضوء وعدمه	~	١	١٩٤
١٢	كراهة التعمدل بعد الوضوء	~	١	٢٠٣
١٣	وجوب غسل الجنابة لأجل الدخول في الصوم في رمضان	~	١	٢١٢
١٤	استحباب الموالاة في الغسل	~	١	٢٩٧
١٥	وجوب المسح فوق الكف قليلاً للاحتياط	~	١	٣٣٧
١٦	اعتبار ضرب اليدين بالصعيد في التيمم	~	١	٣٣٧
١٧	بدل الوضوء ضربة واحدة للوجه واليدين وللغسل ضربة للوجه ثمّ ضربة لليدين	~	١	٣٣٩
١٨	وجوب استيعاب الماسح في التيمم	~	١	٣٤٧
١٩	طهارة المسك إجماعاً	~	١	٤٠٧
٢٠	وجوب عربيّة الخطبتين في الجمعة	الصلاة	٢	٥٠
٢١	وجوب اتحاد الخطيب والإمام في صلاة الجمعة	~	٢	٥١
٢٢	اشتراط الإمام المعصوم في صلاة العيد	~	٢	٥٩
٢٣	استحباب خروج الإمام إلى صلاة العيد حافياً ماشياً على سكينه ووقار	~	٢	٦٥-٦٦
٢٤	استحباب كون صلاة الآيات تحت السماء	~	٢	٧٤
٢٥	استحباب ألف ركعة في شهر رمضان زيادة على غيره	~	٢	٨٦
٢٦	جواز الجمع بين الصلاتين	~	٢	١٥٢
٢٧	استحباب تأخير الصلاة الثانية حتى خروج وقت فضيلة الأولى	~	٢	١٥٣
٢٨	معرفة الغروب بإسوداد الأفق من المشرق	~	٢	١٦٠
٢٩	أول وقت صلاة الجمعة الزوال	~	٢	١٦١
٣٠	حول رأي ابن إدريس بامتداد وقت الجمعة بامتداد الظهر	~	٢	١٦٣
٣١	وقت الخطبة بعد الزوال	~	٢	١٦٤
٣٢	أول وقت نافلة المغرب بعدها إلى ذهاب الحمرة المغريّة	~	٢	١٧٣
٣٣	كلما قربت صلاة الليل من الفجر كان أفضل	~	٢	١٧٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٤	كراهة النافلة المبتدأة عند طلوع الشمس وعند غروبها وبعد صلاة الصبح و...	~	٢	١٩٩
٣٥	استحباب اتخاذ الإنسان بيتاً في منزله للصلاة	~	٢	٢٠٩
٣٦	استحباب وضع السترة بين المصلي والمآزة	~	٢	٢١١
٣٧	كراهة الصلاة في وادي الشقرة وكل مكان خسف به	~	٢	٢٢٩
٣٨	كراهة تعلية منابر المساجد	~	٢	٢٣٧
٣٩	كراهة الدخول في المساجد مع الرائحة المؤذية والبصاق	~	٢	٢٤٠
٤٠	كراهة رفع الصوت الخارج عن المعتاد وكذلك الأحكام	~	٢	٢٤١
٤١	كراهة النوم إلا في مسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ	~	٢	٢٤٣
٤٢	وجوب ستر الأذنين والشعر من المرأة	~	٢	٢٥٧
٤٣	جواز حمل المصلي صبيّاً أو حيواناً طاهراً مأكولاً	~	٢	٢٩٠
٤٤	جواز استعمال الجلد المأخوذ من سوق المسلمين في الصلاة وغيرها وعدم وجوب الفحص	~	٢	٣٠٤
٤٥	استثناء الوبر من جلد غير المأكول عدا الأرناب والثعالب	~	٢	٣١٦
٤٦	جواز الصلاة في الثوب المكفوف بالحرير	~	٢	٣٢٩
٤٧	كراهة الصلاة في الثوب الذي فيه تمثال وكذا الخاتم	~	٢	٣٤١
٤٨	كراهة الصلاة في لباس الشخص الغير المتحرّز من النجس	~	٢	٣٤٦
٤٩	استحباب الارتداء في الصلاة	~	٢	٣٤٩
٥٠	استحباب إسدال طرفي العمامة إحداهما الذي بين الكتفين أقصر من الذي على الصدر	~	٢	٣٥٢
٥١	كراهة الاتّزار فوق القميص في الصلاة	~	٢	٣٥٦
٥٢	وجوب محاذاة القبلة للمشاهد ومن بحكمه	~	٢	٣٦٥
٥٣	استحباب الأذان - وعدم وجوبه -	~	٢	٣٩٠
٥٤	سقوط الأذان في العصر والعشاء لمن أراد الجمع	~	٢	٣٩٥
٥٥	سقوط الأذان لقاضي الصلوات الكثيرة من غير أول وروده	~	٢	٣٩٩
٥٦	سقوط أذان الإمام لو سمع أذاناً لمنفرد أو جماعة	~	٢	٤٠١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٧	استحباب الفصل بين الأذان والإقامة بخطوة أو سجدة	~	٢	٤١٥
٥٨	استحباب حكاية الأذان للسامع	~	٢	٤١٦
٥٩	حرمة للتثويب وهو قول «الصلاة خير من النوم» في الأذان	~	٢	٤١٩
٦٠	حدّ القيام الانتصاب مع الإقلال والاعتماد على الرجلين فقط مع القدرة	~	٢	٤٣٧
٦١	أفضلية الجلوس للوتيرة والقيام للمتمكّن منه	~	٢	٤٤٨
٦٢	استحباب التربع في حال القعود وتبي الرجلين في حال الركوع	~	٢	٤٤٩
٦٣	استحباب رفع اليدين في تكبيرة الصلاة أسفل من الوجه قليلاً	~	٢	٤٦٩
٦٤	جواز اختيار المصلّي أيّ التكبيرات السبع التي شاء هامتها	~	٢	٤٧١
٦٥	أفضلية قول «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» في الركعتين الأخيرتين	~	٢	٤٨٦
٦٦	وجوب قراءة سورة كاملة عقيب الفاتحة في الصلاة	~	٢	٤٩٤
٦٧	استحباب السجود في كلّ سورة فيها سجدة	~	٢	٥١٨
٦٨	استحباب الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم فيما يخافت به مطلقاً	~	٢	٥٤٠
٦٩	استحباب الاستعاذة قبل القراءة وهي: «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم»	~	٢	٥٤٤
٧٠	استحباب السكوت هنيئة عقيب السورة	~	٢	٥٤٦
٧١	استحباب قراءة التوحيد في الأولى من الفرائض والقدر في الثانية	~	٢	٥٤٨
٧٢	التسيّحات الثلاث في الركوع والسجود أوّل مراتب الفضل وتزاد إلى السبع وأكثر	~	٢	٥٧٥
٧٣	وجوب وضع باطن الكفّ على الأرض وعدم إجزاء الظاهر	~	٢	٦٠٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٤	عدم جواز السجود إلا على الأرض ونباتها التي لا تؤكل ولا تلبس	~	٢	٦٠٦
٧٥	جواز السجدة على القرطاس	~	٢	٦١٤
٧٦	جواز التكبير عند الهوي إلى السجدة	~	٢	٦٢٠
٧٧	استحباب جلسة الاستراحة بعد الرفع على السجدة الأخيرة	~	٢	٦٢٢
٧٨	استحباب أن لا يكون حين القيام كالعجان، وأن يقول حينه: «بحول الله وقوته أقوم وأقعد معتمداً على كفي»	~	٢	٦٢٩
٧٩	استحباب السبق برفع الركبتين عند القيام	~	٢	٦٣٠
٨٠	استحباب القنوت في جميع الصلوات	~	٣	١٩
٨١	القنوت والدعاء بين تكبيرات صلاة العيد لا بينها وبين تكبير الركوع	~	٣	٣٢
٨٢	انحصار القنوت في الثالثة من الوتر وعدم القنوت في الشفع وقيل: القنوت في كل ثانية	~	٣	٣٥
٨٣	استحباب تطويل القنوت والدعاء بالمأثور	~	٣	٤٠
٨٤	وجوب الصلاة على محمد وآله في التشهد	~	٣	٥٨
٨٥	وجوب التسليم في الصلاة	~	٣	٦٥
٨٦	أفضلية المبادرة إلى نافلة المغرب	~	٣	٩٤
٨٧	استحباب جعل سجدي الشكر خاتمة للتعقيب	~	٣	٩٥
٨٨	تقديم سجدي الشكر لا يخرج التعقيب عن كونه تعقيباً	~	٣	٩٦-٩٧
٨٩	استحباب تطويل سجدي الشكر ما استطاع	~	٣	٩٨
٩٠	جواز الجماعة في النافلة وعدمه	~	٣	١٠٩
٩١	جواز إمامة المرأة على النساء في الفرائض	~	٣	١١٥
٩٢	عدم وجوب تأخر المأموم عن الإمام	~	٣	١٤٠
٩٣	استحباب حضور جماعة أهل الخلاف، وعدم سقوط القراءة حينئذ	~	٣	١٦٠
٩٤	عدم جواز مفارقة الإمام بلا عذر بدون قصد الانفراد	~	٣	١٦٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٥	استحباب كون صلاة الإمام أضعف من صلاة خلفه	~	٣	٢٠٠
٩٦	لوحاف فوت الركعة وبلغ الصف، فليكبّر ويركع ويمشي	~	٣	٢١١
٩٧	راكماً حتى يلحق بالصف	~	٣	٢٢٢
٩٨	لو ظهر فسق الإمام أو كفره أو عدم طهارته لم يجب للمأموم الإعادة ^١	~	٣	٢٥٠
٩٩	المرجع في الفعل الكثير المبطل للصلاة هو العرف	~	٣	٢٥٩
١٠٠	العمدة في العبادة حصول القبول ويتحصّل بالإقبال	~	٣	٢٧٣
١٠١	وجوب الذكر في سجدي السهو	~	٣	٣٥٣
١٠٢	عدم وجوب تقديم الفاتنة على الحاضرة	~	٣	٣٧٥
١٠٣	استحباب الإسراج عند الميّت لومات ليلاً، وينبّه عليه	~	٣	٤١٤
١٠٤	أفضليّة تغسيل الميّت في قميصه	~	٣	٤٢٠
١٠٥	وجوب كون أحد الأتواب المكفّن بها قميصاً	~	٣	٤٣٧
١٠٦	استحباب كتابة الشهادات في حاشية كفن الميّت	~	٣	٤٧١
١٠٧	صلاة الميّت خمس تكبيرات	~	٣	٤٧٤
١٠٨	توزيع الأذكار في صلاة الميّت بعد كلّ تكبير	~	٣	٤٨٤
١٠٩	وجوب الاستقبال في صلاة الميّت	~	٣	٤٨٦
١١٠	وجوب جعل رأس الجنازة إلى يمين المصلّي في غير المأموم	~	٣	٤٩٢
١١١	عدم استحباب رفع اليدين في الدعاء	~	٣	٤٩٤
١١٢	كراهة تكرار الصلاة على الميّت إلّا بذوي الفضائل	~	٣	٥٠٣
١١٣	لولم يُصلّ على الميّت صلى على قبره	~	٣	٥١٦
١١٤	استحباب مشي صاحب الجنازة قدّامها والباقيين وراءها	~	٣	٥١٧
١١٥	استحباب مباشرة الإنسان لحمل الجنازة بنفسه	~	٣	٥٢٦
١١٦	وجوب إضجاع الميّت على اليمين مستقبل القبلة	~	٣	٥٣٢
١١٦	أفضليّة جعل اللبنة في القبر لبناء اللحد	~	٣	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١٧	استحباب إهالة الحاضرين التراب على القبر بظهور الأكف مسترجعين	~	٣	٥٣٤
١١٨	استحباب تربيع القبر وتسطيحه ورفع مقدار أربع أصابع إلى شبر	~	٣	٥٣٥
١١٩	استحباب وضع اليد على القبر للدعاء	~	٣	٥٣٧
١٢٠	استحباب أن يوضع عند رأس الميت على قبره علامة، وأن يكتب اسمه في اللوح	~	٣	٥٣٩
١٢١	كراهة فرش القبر بالساج إلا عند الضرورة	~	٣	٥٤٠
١٢٢	عدم جواز شق الثوب على غير الأب والأخ	~	٣	٥٥٦
١٢٣	جواز النياحة للميت لو كانت بكلام صدق وحسن وتعداد فضائل	~	٣	٥٥٧
١٢٤	جواز البكاء للميت قبل خروج الروح وبعده	~	٣	٥٥٨
١٢٥	استحباب وصية الإنسان ببعض ماله للمأتم	~	٣	٥٦١
١٢٦	جواز زيارة أهل القبور للنساء	~	٣	٥٦٢

٣٣. السيرة المتشعبة (والضحابة)

١	حرمة مس كتابه القرآن بلا طهارة	الطهارة	١	٧٥
٢	عدم الوجوب النفسي للوضوء	~	١	٧٧
٣	استحباب تجديد الوضوء متكرراً متعاقباً	~	١	٩٩
٤	جواز الشرب والتوضوء والغسل وغيره من المياه المملوكة في الأنهار والساقيات	~	١	١٥٢
٥	توضيح حول جواز الشرب والتوضوء ... من المياه المملوكة ...	~	١	١٥٥
٦	جواز أخذ المسلمين مقدار الحاجة من الأنهار المملوكة	~	١	١٥٧
٧	جواز مباشرة سور المتهم بالنجاسة	~	١	٢٠٠
٨	عدم جواز التطهير بالماء المستعمل في رفع الحدث الأكبر	~	١	٢٠٢
٩	عدم وجوب غسل الجمعة	~	١	٢٥٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٠	طهارة الدم المتخلف في اللحم	~	١	٣٩١
١١	طهارة الحديد	~	١	٤٣٢
١٢	عدم لزوم العلم أو الظن بالطهارة في الأشياء	~	١	٤٧٩-٤٨٠
١٣	استحباب الجماعة في صلاة العيد مع الإخلال بشرائطها	الصلاة	٢	٦٢
١٤	جواز الجمع بين الصلاتين	~	٢	١٥١
١٥	استحباب تأخير الصلاة الثانية إلى خروج وقت فضيلة الصلاة الأولى	~	٢	١٥٤
١٦	آخر وقت صلاة الجمعة مضي مقدار الأذان والخطبتين والركعتين	~	٢	١٦٢
١٧	كراهة زخرفة المساجد وتصويرها ^١	~	٢	٢٣٨
١٨	جواز الصلاة في السجاب	~	٢	٣٢٠
١٩	جواز لبس الحرير للنساء في الصلاة	~	٢	٣٣٤
٢٠	وجوب اجتناب الخنثى عن الحرير ^٢	~	٢	٣٣٥
٢١	كراهة الصلاة فيما يستر ظاهر القدم ولا يغطي المفضل	~	٢	٣٦٢
٢٢	توضيح حول كراهة الصلاة فيما يستر ظاهر القدم	~	٢	٣٦٢
٢٣	المحاريب المنصوبة في بلاد المسلمين ومقابرهم وطرقهم يجوز الاكتفاء بها في أمر القبلة	~	٢	٣٧٩
٢٤	سقوط الأذان إذا سمع الإمام أذاناً منفرداً كان أوجماعاً	~	٢	٤٠١
٢٥	فصول الأذان ثمانية عشر أولها التكبير أربعاً وآخرها التهليل مرتين	~	٢	٤٠٥
٢٦	عدم جواز الأذان للصلاة قبل دخول وقتها في غير الفجر	~	٢	٤٢٧
٢٧	عدم استحباب الأذان في المنارة	~	٢	٤٣٣
٢٨	أفضلية الجلوس في الوتيرة وأفضلية القيام للقادر	~	٢	٤٤٨
٢٩	وجوب البسملة في ابتداء الحمد والسورة عدا البراءة	~	٢	٤٩٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٠	جواز القراءة من المصحف بلا عذر ومع التمكن من الحفظ في الصلاة	-	٢	٥٠٤
٣١	وجوب الجهر بالحمد والسورة في الصباح وفي الأوليين من المغرب والعشاء والإخفات في الظهرين وتتمّة المغرب والعشاء	~	٢	٥٣٢
٣٢	القنوت والدعاء بين تكبيرات صلاة العيد لا بينها وبين تكبير الركوع	~	٣	٣٣
٣٣	وجوب التسليم في الصلاة	~	٣	٦١
٣٤	وجوب قول «السلام عليكم ورحمة الله» وجواز ترك «وبركاته» ^١	~	٣	٧٧
٣٥	النوافل كلّها ركعتين ركعتين	~	٣	٨٤
٣٦	كفاية مشاهدة المأموم للإمام أو من يشاهده من المؤمنين ^٢	~	٣	١٣٢
٣٧	عدم بطلان الصلاة بالتأوّه	~	٣	٢٣٢
٣٨	مغايرة أجزاء العبادة مع قبولها	~	٣	٢٥٩
٣٩	وجوه توجيه المحتضر إلى القبلة بأن يستلقي على ظهره جاعلاً باطن قدميه إليها	~	٣	٣٦٩
٤٠	وجوب كون أحد الأثواب في التكفين قميصاً	~	٣	٤٢٠
٤١	استحباب زيادة حبرة عبريّة غير مطرّزة بالذهب للرجل	~	٣	٤٢٨
٤٢	كراهة تطيب الكفن بغير الكافور والذريّة وتجميرها بالمجمرة	~	٣	٤٣٤
٤٣	استحباب كتابة شيء على الكفن وعدمه	~	٣	٤٣٨
٤٤	كراهة بلّ خيوط الكفن بالزريق	~	٣	٤٤٠
٤٥	وجوب الاستقبال في صلاة الميّت	~	٣	٤٨٤
٤٦	وجوب جعل رأس الجنازة إلى يمين المصلّي في غير المأموم	~	٣	٤٨٦
٤٧	عدم جواز الصلاة على الميّت إلا بعد تفسيّله وتكفينه	~	٣	٤٩٩
٤٨	استحباب تربيع القبر وتسطيحه ورفع مقدار أربع أصابع إلى شبر	~	٣	٥٣٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٩	كراهة تجديد القبور عدا قبور الأنبياء والأئمة والعلماء والصالحين	~	٣	٥٤٤
٥٠	عدم جواز نقل الميت من بلد إلى بلد عدا المشاهد المشرفة	~	٣	٥٤٧

٣٤. الشبهة المحصورة وغير المحصورة

١	لو توضأ من أحد المائتين المشتبهين بالمحصورة جاز وصح الطهارة	١	١٥٩
---	---	---	-----

٣٥. شرائط التكليف (العقل و...)

١	لو انكشفت العورة ولم يعلم سترها لم تبطل صلاته مطلقاً	الصلاة	٢	٢٤٦
٢	معذورية الجاهل إجمالاً وتفصيلاً وعدم حرمانهم من الأجر	~	٣	٣٣٩

٣٦. الشهرة (الروائية والفتوائية)

١	عدم جواز الدخول بغسل من الأغسال في الصلاة بلا وضوء	الطهارة	١	٨٦
٢	إلا غسل الجنابة	~	١	٩٦
٣	استحباب الوضوء لقراءة كتاب الله ومسننه وحمله	~	١	٩٧
٤	استحباب الوضوء للتأهب لصلاة الفريضة قبل دخول وقتها	~	١	٩٨
٥	استحباب الوضوء لطلب الحوائج	~	١	٩٩
٦	استحباب الوضوء الجماع المحتلم	~	١	١٠١
٧	استحباب الوضوء عند الدخول بالزوجة لهما معاً	~	١	١٠٤
٨	حرمة استقبال القبلة واستدبارها بالبدن للمتخلى	~	١	١٠٦
٩	أقل ما يجزئ في البول غسل ما على الحشفة	~	١	١١٢
١٠	استحباب تقديم الرجل اليسرى عند الدخول عكس الخروج للتخلي	~	١	١٣٨
١١	وجوب المسح برطوبة الوضوء وإن لم تبق أخذ من اللحية والحاجب وغيره	~	١	١٥٥
	جواز الشرب والتوضوء والغسل وغسل الثياب من المياه المملوكة في الأنهار و...	~	١	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢	من آداب الوضوء المضمضة ثم الاستنشاق ثلاثاً ثلاثاً	~	١	١٨٨
١٣	كراهة الاستغائة في الوضوء بمعنى صب الماء على اليد	~	١	١٩٨
١٤	عدم جواز الطهارة بالمستعمل في رفع الحدث الأكبر	~	١	٢٠٠
١٥	كراهة التعمدل بعد الوضوء	~	١	٢٠٣
١٦	لولم تعرف أيام أقرانها وهي في مبتدآت حيضها رجعت إلى عادة أقرانها	~	١	٢٣٥
١٧	وجوب الغسل للمستحاضة المتوسطة مع الوضوء قبل صلاة الغداة	~	١	٢٤٧
١٨	من الأغسال المسنونة غسل يوم السابع عشر من ربيع المولود ويوم دحو الأرض	~	١	٢٦٠
١٩	وجوب الطلب لتحصيل الماء غلوة سهم في الحزنة وسهمين في السهلة في الجهات الأربع	~	١	٣٢١
٢٠	وجوب تأخير التيمم بعد دخول الوقت إلى آخر الوقت	~	١	٣٥٩
٢١	نجاسة رجيع الطير مما لا يؤكل لحمه	~	١	٣٨٣
٢٢	عدم تطهير الميتة بالدباغة	~	١	٤٠١
٢٣	اشتراط اكتساء الجلد الأعلى في طهارة البيضة الخارجة من الدجاجة الميتة	~	١	٤٠٣
٢٤	وقوع الزكاة على السباع	~	١	٤٠٨
٢٥	عدم طهارة أهل الكتاب	~	١	٤١٤
٢٦	نجاسة الخمر وكل مسكر مائع بالأصالة	~	١	٤٢١
٢٧	وجوب إزالة النجاسة من الثوب والبدن للدخول في المسجد والخروج منه	~	١	٤٣٤
٢٨	وجوب الغسل مرتين في الثوب والبدن	~	١	٤٣٧
٢٩	الاكتفاء بصب الماء في بول الرضيع وعدم وجوب الغسل	~	١	٤٤٣
٣٠	وجوب غسل ولوغ الكلب ثلاثاً أولاً بالتراب	~	١	٤٤٣
٣١	طهارة أعضاء الحيوان غير الآدمي بزوال عين النجاسة من فمه	~	١	٤٧٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٢	استحباب رش الماء على ثوب الكافر لو أريد الصلاة فيه	~	١	٤٧٨
٣٣	تطهير الشمس لما تجفقه من البول والنجاسات التي لا جرم لها وكذا الحصى والبوارى والأبنية	~	١	٤٨٧
٣٤	نجاسة الكثر لو تغير بالنجاسة	~	١	٥٠٦
٣٥	الكثر ما بلغ تكسيره لاثنتين وأربعين شبراً وسبعة أثمان شبر	~	١	٥١٣
٣٦	عدم تنجس الماء الجاري لو لم يتغير ولا يشترط بالكثرة	~	١	٥١٩
٣٧	نجاسة غسالة الحمام ما لم يعلم خلوها عن النجاسة	~	١	٥٢٤
٣٨	عدم وجوب نزع البثر بسقوط النجس فيها	~	١	٥٣٥
٣٩	نزع جميع ماء البثر بوقوع المني والدماء الثلاثة	~	١	٥٤٧
٤٠	وجوب نزع أربعين دلواً في بول الرجل	~	١	٥٦١
٤١	وجوب نزع ثلاثين دلواً لماء المطر المخالط للبول والعذرة وخرء الكلب	~	١	٥٦٢
٤٢	وجوب سبع دلاء للطير	~	١	٥٦٣
٤٣	وجوب سبع لخروج الكلب حيلاً	~	١	٥٦٦
٤٤	وجوب سبع لبول الصبي وقيل: ثلاث	~	١	٥٦٧
٤٥	وجوب ثلاث دلاء لموت الحية	~	١	٥٦٩
٤٦	عدم وجوب صلاة الجمعة للعبد والمرأة والمسافر	الصلاة	٢	٤٤
٤٧	استحباب صلاة العيد جماعةً وفرداً	~	٢	٦٢
٤٨	سقوط صلاة العيد عمن تسقط الجمعة عنه	~	٢	٦٣
٤٩	لو اتفق عيد وجمعة تغير مصلي العيد في حضور الجمعة	~	٢	٧٠
٥٠	نافلة العصر ثمان ركعات قبله	~	٢	٧٩
٥١	السفر الذي تتم الصلاة فيه هو الذي يكون عملاً للمسافر	~	٢	١٢١
٥٢	امتداد وقت الوتيرة بامتداد العشاء	~	٢	١٧٥
٥٣	لو شرع الصلاة ظناً دخول الوقت وظهر الدخول في البين	~	٢	١٨٧
٥٤	كراهة الصلاة في الحمام	~	٢	٢٢٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٥	وجوب الصلاة عارياً لفاقد الساتر وعدمه	~	٢	٢٤٩
٥٦	وجوب الإعادة لو صلى في البدن أو اللباس النجس ناسياً	~	٢	٢٧٢
٥٧	العفو عن الدم الأقل من الدرهم في الصلاة	~	٢	٢٨٣
٥٨	ثوب المريئة للصبى يكتفى بغسله كل يوم مرة	~	٢	٢٩١
٥٩	عدم جواز استعمال ما تقع عليه الزكاة مما لا يؤكل لحمه	~	٢	٣٠٨
	بعدها في الصلاة	~	٢	
٦٠	بطلان الصلاة باستصحاب أجزاء الحيوان غير المأكول في الصلاة	~	٢	٣١١
٦١	جواز الصلاة في الخبز	~	٢	٣١٤
٦٢	عدم جواز الصلاة فيما لا تتم الصلاة فيه وحدة كالتكة والقلنسوة حريراً ^١	~	٢	٣٢٦
٦٣	جواز الصلاة في الثوب المكفوف بالحرير وعدمه	~	٢	٣٢٩
٦٤	حرمة لبس الذهب للرجال وبطلان الصلاة به	~	٢	٣٣٨
٦٥	بطلان الصلاة في الثوب المفصوف	~	٢	٣٣٩
٦٦	كراهة استصحاب الحديد في الصلاة خاتماً أو غيره	~	٢	٣٤٤
٦٧	سقوط الأذان في عصر يوم الجمعة	~	٢	٣٩٨
٦٨	سقوط الأذان لو سمع الإمام أذاناً لمنفرد كان أو جماعة	~	٢	٤٠١
٦٩	سقوط الأذان لو لم يتفرق الجماعة الأولى في المسجد	~	٢	٤٠٤
٧٠	كراهة الكلام في الإقامة	~	٢	٤١٨
٧١	حرمة أخذ الأجرة على الأذان	~	٢	٤٣٣
٧٢	وجوب الاستقلال في قيام الصلاة	~	٢	٤٣٩
٧٣	جواز الانتقال من الاضطجاع إلى الاستلقاء في الصلاة	~	٢	٤٤٥
٧٤	وجوب النية وهي القصد إلى الفعل	~	٢	٤٥٤
٧٥	حرمة قول آمين بعد الحمد وبطلان الصلاة به	~	٢	٥٠٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٦	جواز العدول من التوحيد والجحد إلى الجمعة و المناققين و			
	عدمه	~	٢	٥٢٨
٧٧	استحباب القراءة في الصلاة لسور المفصل ومطولاته في الصباح	~	٢	٥٤٨
٧٨	وجوب الذكر في الركوع	~	٢	٥٦٣
٧٩	عدم وجوب التكبير قبل الركوع	~	٢	٥٧٤
٨٠	عدم جواز السجدة على القير	~	٢	٦٠٨
٨١	جواز السجود على القرطاس الحرير	~	٢	٦١٥
٨٢	جواز السجود على ظهر اليد عند الاضطرار	~	٢	٦١٦
٨٣	عدم جواز السجود على الوحل ومع الاضطرار وجب الايماء	~	٢	٦١٨
٨٤	كراهة الإقعاء بين السجدين	~	٢	٦٢٥
٨٥	صلاة الجمعة ذوقنوتين في الأولى والثانية	~	٣	٢٧
٨٦	تقديم القنوت على الركوع في الركعة الأخيرة ^١	~	٣	٢٧
٨٧	لونسي التشهد الأخير لزم القضاء	~	٣	٤٥
٨٨	لو أحدث قبل التشهد الأخير بطل الصلاة عمداً كان أو سهواً	~	٣	٤٨ و ٥٠
٨٩	عدم صحة إمامة الصبي المميز	~	٣	١١٢
٩٠	حرمة إمامة الأبرص والأجذم	~	٣	١٢١
٩١	جواز الحائل بين الإمام والمأموم في الجماعة وعدمه	~	٣	١٣٣
٩٢	جواز الحائل في الجماعة لو كان المأموم امرأة	~	٣	١٣٣
٩٣	جواز القراءة خلف الإمام	~	٣	١٥٤
٩٤	لزوم تقديم الأقفه والأقرأ في إمامة الجماعة	~	٣	١٧٨
٩٥	وجوب الايماء للركوع والسجود في جماعة المرأة	~	٣	١٨٥
٩٦	لو أدرك الإمام بعد رفع رأسه من الركوع فأتت الركعة	~		
	واستحباب المتابعة في السجدين وإن لم يعتدّ بهما	~	٣	٢١٢
٩٧	بطلان الصلاة بتعمد البكاء للأمور الدنيوية	~	٣	٢٥٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٨	لو نقص ركعة فمأزاد وتذكرها بعد فعل المنافى عمداً أو سهواً كالحدث بطلت الصلاة	~	٣	٢٦٥
٩٩	لو سلم في غير موضعه سجد سجدة السهو	~	٣	٢٦٦
١٠٠	وجوب التشهد والتسليم في سجدة السهو	~	٣	٢٧٢
١٠١	وجوب السجود على الأعضاء السبعة ووضع الجبهة على ما يصح السجود عليه في سجدة السهو	~	٣	٢٧٤
١٠٢	لو شك بين الاثنتين والثلاث بنى على الثلاث وأتى بالاحتياط	~	٣	٢٩١
١٠٣	التخير في الاحتياط بين ركعة قائماً وركعتين جالساً	~	٣	٢٩٤
١٠٤	لو شك بين الاثنتين والثلاث والأربع بنى على الأربع واحتاط بركعتين قياماً وركعتين جلوساً	~	٣	٢٩٥
١٠٥	لو غلب أحد الطرفين أولاً أو بعد الشك وصار ظناً بنى عليه وتبع مقتضاه ولزوم تسوية الأعداد والأفعال فيه	~	٣	٣٠٩
١٠٦	البناء على الأقل في الشك في النوافل	~	٣	٣٢٥
١٠٧	لو علم بالآيات وتركها حتى خرج الوقت وجب القضاء عمداً كان أو سهواً	~	٣	٣٤٢
١٠٨	وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة بأن يستلقى على ظهره ويجعل باطن قدميه إليها	~	٣	٣٦٩
١٠٩	استحباب أن يمد يدي المحتضر وساقيه إلى جنبه	~	٣	٣٧٤
١١٠	أولى الناس بتفصيل الميت أولاهم بميراثه	~	٣	٣٧٩
١١١	لولم يوجد مسلم مماثل ولا ذورحم باشر الكافر والكافرة غسل المسلم والمسلمة	~	٣	٣٨٥
١١٢	صدر الميت حكمه حكم الميت في الغسل والكفن والصلاة والدفن	~	٣	٣٩٨
١١٣	لو خيف من تفسيله تناثر جلده كالمحترق والمجدور يتم	~	٣	٤٠٩
١١٤	استحباب فتق قميص الميت ونزعه من تحته	~	٣	٤١٣
١١٥	استحباب التحنيط للذكر والأنثى والصغير والكبير وهو مسح مساجده بما يتيسر من الكافور	~	٣	٤٢٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١٦	استحباب غسل المسّ لغسل الميت قبل التكفين	~	٣	٤٢٧
١١٧	استحباب سحق الكافور باليد	~	٣	٤٣٤
١١٨	استحباب وضع الجريدتين مع الميت	~	٣	٤٣٧
١١٩	لوخرجت نجاسة من الميت ولاقت بدنه وجب غسله ولا يعاد غسله	~	٣	٤٤١
١٢٠	كفن الزوجة على عهدة الزوج	~	٣	٤٤٨
١٢١	أولوية الزوج بالصلاة من أب الميت	~	٣	٤٦٠
١٢٢	لو أوصى إلى أحد بالصلاة على الميت فلا يتقدّم على الولي ولا بدون إذنه	~	٣	٤٦٨
١٢٣	وجوب توزيع الأذكار الأربعة على التكبيرات في صلاة الميت	~	٣	٤٧٤
١٢٤	جواز الصلاة على الميت في المساجد مع الأمن التلويت	~	٣	٤٩٣
١٢٥	لومات في البحر وجب غسله وكفنه والصلاة عليه ولولم يمكن دفنه في البرّ يستر في وعاء ويثقل في رجليه ثم يلقى في البحر	~	٣	٥٢٦
١٢٦	استحباب حفر القبر قدر قامته أو إلى الترقوة	~	٣	٥٢٨
١٢٧	كراهة فرش القبر بالساج إلا عند الضرورة	~	٣	٥٤٠
١٢٨	كراهة تجديد القبور	~	٣	٥٤٣

٣٧. الصحيح والأعم

١	بطلان الصلاة بعدم متابعة المأموم عن الإمام	الصلاة	٣	١٤٣
٢	لو ترك سجدة السهو لم تبطل الصلاة وبقي وجوبها	~	٣	٢٧٦

٣٨. العام (وأداته)

١	وجوب التسليم في الصلاة	الصلاة	٣	٦٢
---	------------------------	--------	---	----

٣٩. عود الصفة أو الشرط بعد المعطوفات العديدة على المعطوف الأخير

١	لو رأى في أثناء الصلاة دماً في بدنه أو ثوبه بطلت وعليه الإعادة	الصلاة	٢	٢٦٥
---	--	--------	---	-----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٠. القضاء بحاجة إلى أمر جديد				
١	عدم إعادة المتيّم ما صلى به ولا قضاء عليه	الطهارة	١	٣٧٠
٢	لو عدم الطهور مطلقاً سقطت الصلاة عنه أداءً لا قضاءً	~	١	٣٧٨
٣	عدم الإعادة والقضاء لو صلى في المغصوب	الصلاة	٢	٢٠٤
٤	عدم الإعادة فيما لو صلى مكشوف العورة غير عامد	~	٢	٢٤٥
٥	لو جهل بنجاسة الثوب أو البدن فعلم بها بعد الفراغ وخروج الوقت فلا قضاء	~	٢	٢٦١
٦	لو علم بالنجاسة السابقة في الأثناء وتضيّق الوقت عن الإزالة والإعادة استمرّ	~	٢	٢٧٣
٧	لو صلى إلى جهة القبلة ظاناً لها ثم تبين الخطأ وضاق الوقت عن الإعادة انحرف	~	٢	٣٨٤
٨	لو نسي التشهد فذكره أتمّه قبل التسليم أو بعده	~	٣	٤٧
٩	لو ترك صلاة الاحتياط عمداً فالأقرب بطلان الصلاة بخروج الوقت	~	٣	٣٠٢
١٠	لو تذكر قبل الاحتياط عدم الحاجة إليه فلا إشكال، ولو تذكر بعده فلا يضرّه ولو تذكر النقصان صحّ	~	٣	٣٠٣
١١	عدم اعتبار الشك والظنّ بعد الفراغ عن الصلاة	~	٣	٣٢٦
١٢	لو شك في أنّ ماسها سجدة أو تشهد بعد اليقين بالسهو لم يجب قضاء للسجدة	~	٣	٣٣٠
١٣	لو شك بالفوت بل لو ظنّ به فلا وجوب عليه	~	٣	٣٣٣
١٤	وجوب الإعادة لفاقد الطهور	~	٣	٣٣٦
١٥	لو تعددت الفائتة ولم يعلم عددها قضى حتى يغلب على ظنه أنّه وفا	~	٣	٣٦٥

٤١. القياس (منصوص العلة)

١	عدم اعتبار الشك مع الكثرة	الطهارة	١	٨٣
---	---------------------------	---------	---	----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	لو وجد الماء متيمماً بعد الدخول في الصلاة أتمها	~	١	٣٧٣
٣	عدم جواز السجدة على القير	الصلاة	٢	٦٠٩
٤	عدم الحكم لكثير الشك	~	٣	٣١٨
٥	عدم الحكم لكثير السهو	~	٣	٣٢٠-٣٢١
٦	عدم جواز تكفين الميت في مالا يجوز الصلاة فيه	~	٣	٤٢٣

٤٢. المرجحات

١	عدم ناقضية المذي والقبلة بشهوة والحقنة ومس باطن الفرج للوضوء ^١	الطهارة	١	٨٥
٢	لزوم الوضوء مع الأغسال للدخول في الصلاة عدا غسل الجنابة ^٢	~	١	٨٨
٣	أكثر النفاس عشرة أيام، ورواية الثمانية عشر محمولة على التقية ^٣	~	١	٢٤٥
٤	عدم الفرق في موجبة العذر عن الماء للقيم بين المعتمد وغيره ^٤	~	١	٣٢٨
٥	لوتيمم ووجد الماء بعد الشروع للصلاة أتمها ^٥	~	١	٣٧٤
٦	نجاسة بول الخشاف وعدمها ^٦	~	١	٣٨٥
٧	عدم نجاسة أبوال وأرواث الحمولات الثلاث ^٧	~	١	٣٨٨
٨	جواز استعمال الصوف والشعر والوبر من الميتة ^٨	~	١	٤٠٥
٩	نجاسة الخمر وكل مسكر مائع بالأصالة ^٩	~	١	٤٢٣
١٠	انفعال الماء القليل ونجاسته بمجرد ملاقة النجس ^{١٠}	~	١	٥٠٣
١١	استحباب تباعد البئر والبالوعة خمسة أذرع مع فوقية قرار البئر وإلا فسبماً ^{١١}	~	١	٥٨٣

٢. موافقة الكتاب وعمل الأصحاب

٤. الشهرة والكثرة والقوة

٦. الشهرة

٨. الاعتضاد بالأصل

١٠. الشهرة ومخالفة العامة

١. الترجيح بالشهرة

٣. الكثرة وأوضحية الدلالة

٥. الاعتضاد بالعقل والنقل

٧. الشهرة وموافقة الأصل ومخالفة العامة

٩. الشهرة

١١. الشهرة والموافقة مع الأصل

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢	أفضلية القيام في ركعتي الوتيرة للمتمكّن منه ^١	الصلاة	٢	٨٠
١٣	عدم أجزاء التمام في السفر إلا في مكة والمدينة ومسجد الجامع بالكوفة والحائر الحسين عليه السلام ^٢	~	٢	١٣٠
١٤	لو دخل الوقت والمصلّي قادر على الصلاة تماماً ولم يفعل وسافر وجب القصر ^٣	~	٢	١٣٤
١٥	يعرف الغروب بزوال الحمرة المشرقية دون استتار القرص ^٤	~	٢	١٥٩
١٦	كراهة الصلاة في جواد الطرق ^٥	~	٢	٢٢٢
١٧	كراهة الصلاة في البيت الذي فيه خمر أو مسكر ^٦	~	٢	٢٢٣
١٨	لوصلّى في لباس نجس أوفي بدنه نسياناً بعد علمه وجب الإعادة ^٧	~	٢	٢٧٠
١٩	لولم يقدر على تطهير الثوب ولم يكن له غيره جاز الصلاة عرياناً وعدم الجواز في التوب النجس ^٨	~	٢	٢٩٦
٢٠	عدم جواز استصحاب غير مأكول اللحم في الصلاة ^٩	~	٢	٣١٠
٢١	جواز الصلاة في جلد الخز ^{١٠}	~	٢	٣١٨
٢٢	جواز الصلاة في السنجاب ^{١١}	~	٢	٣٢٠
٢٣	عدم جواز الصلاة الواجبة اختياراً في داخل الكعبة ^{١٢}	~	٢	٣٦٩
٢٤	لونسي الأذان والإقامة استحبّ العود بهما قبل الركوع ^{١٣}	~	٢	٤٢٥
٢٥	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد في الصلاة ^{١٤}	~	٢	٤٩٨
٢٦	عدم جواز قول آمين بعد الحمد في الصلاة وبطلانها به ^{١٥}	~	٢	٥٠٨

- | | |
|---------------------------------|-----------------------------|
| ١. الجمع بالتخيير | ٢. الأكثرية والأصحية |
| ٣. موافقة الكتاب والسنة | ٤. الشهرة |
| ٥. الشهرة | ٦. الشهرة العملية |
| ٧. الأكثرية والأصحية | ٨. الأكثرية |
| ٩. الشهرة مخالفة العامة | ١٠. الاعتضاد بالأصل والشهرة |
| ١١. الكثرة | ١٢. الكثرة والاعتضاد بغيرها |
| ١٣. موافقة الكتاب والسنة والأصل | ١٤. الشهرة |
| ١٥. مخالفة العامة | |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٧	عدم جواز القران بين السورتين في الصلاة وبطلانها به ^١	~	٢	٥١٠
٢٨	عدم جواز قراءة إحدى العزائم في الفرائض ^٢	~	٢	٥١٥
٢٩	وجوب السجود على سامع آيات السجدة بدون اصفاء ^٣	~	٢	٥٢٠
٣٠	وجوب الجهر في القراءة في صلاة الصبح والمغرب والعشاء والإخفات في الظهر والعصر ^٤	~	٢	٥٣٤
٣١	لو تذكر الركوع بعد السجود بطل الصلاة ^٥	~	٢	٥٥٧
٣٢	وجوب التسبيحة في أذكار الركوع ^٦	~	٢	٥٦٥
٣٣	عدم جواز ارتفاع موضع السجدة أكثر من لبنة ^٧	~	٢	٥٨٣
٣٤	عدم جواز السجود لما ينبت من الأرض مأكولاً أو ملبوساً عدا القطن والكتان ^٨	~	٢	٦١٢
٣٥	لصلاة الجمعة قنوتان أحدهما في الركعة الأولى قبل الركوع ^٩	~	٣	٢٧
٣٦	وجوب تسعة قنونات في صلاة العيدين بعد القراءة ^{١٠}	~	٣	٣٢
٣٧	الوتراسم لثلاث ركعات ^{١١}	~	٣	٨٥
٣٨	عدم جواز الجماعة في النافلة ^{١٢}	~	٣	١١٠
٣٩	جواز إمامة المرأة وعدمه ^{١٣}	~	٣	١١٩
٤٠	درك الجماعة بدرك ركوع الإمام ^{١٤}	~	٣	٢٠٩
٤١	جواز السلام على المصلي ^{١٥}	~	٣	٢٤٣
٤٢	من موارد سجدي السهو الشك في كل زيادة ونقصان ^{١٦}	~	٣	٢٧١

١. الشهرة وموافقة الأصل ومخالفة العامة.
٢. الموافقة مع لإجماع والسيرة والكثرة والشهرة
٣. مخالفة العامة والشهرة
٤. مخالفة العامة
٥. الأشهرية والأكثرية
٦. الاعتضاد بالشهرة والإجماع والكتاب والاستصحاب
٧. الشهرة
٨. الكثرة والاعتضاد بعمل الأصحاب
٩. مخالفة العامة
١٠. الشهرة
١١. الشهرة والسيرة
١٢. الاعتضاد بالإجماع والأصل ومخالفة العامة
١٣. الشهرة مخالفة العامة والكثرة والاعتضاد بالأصل
١٤. الشهرة
١٥. مخالفة العامة وموافقة المشهور
١٦. الشهرة

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٣	بطلان الصلاة في الشك في عدد الركعات في الصلاة ذي الركعتين ^١	~	٣	٢٨٠
٤٤	لا يجب على المأموم سجدة السهو لو كان الإمام موظفاً عليه ولم يفعل هو وجبها ^٢	~	٣	٣١٧
٤٥	عدم وجوب القضاء على المغمى عليه ^٣	~	٣	٣٣٧
٤٦	عدم وجوب تقديم الفائتة على الحاضرة ^٤	~	٣	٣٥٧
٤٧	حكم ما لو كان في سفر جنب وميت وغير وضوء ولا يكفي الماء إلا لأحدهم ^٥	~	٣	٤١١
٤٨	كراهة جعل الكافور في سمع الميت وبصره ^٦	~	٣	٤٢٥
٤٩	وجوب الصلاة على الميت لو أكمل الست سنين ^٧	~	٣	٤٥٥
٥٠	تقدم الزوج على الأب وغيره في الصلاة على الميت ^٨	~	٣	٤٦٠
٥١	لوفات الصلاة على الميت ضلّي على قبره ^٩	~	٣	٥٠٤

٤٣. المشتق والتلبس بالمبدأ

١	كراهة التخلي تحت الشجرة المثمرة	الطهارة	١	١١٥
٢	طهارة دم غير ذي النفس السائلة	~	١	٣٩٣
٣	وجوب نزح دلو لبول الرضيع في البر	~	١	٥٧٣
٤	عدم إطلاق الوطن حقيقة إلا على ما كان وطناً بالفعل	الصلاة	٢	١٠٨
٥	قاطعية الوصول إلى الوطن للسفر في الجملة ^{١٠}	~	٢	١٠٩-١١٠

٤٤. المطلق والمقيّد (حمل المطلق على المقيّد)

١	نجاسة عرق الجنب من الحرام	الطهارة	١	٤٢٧
---	---------------------------	---------	---	-----

١. الشهرة والاستصحاب
 ٢. موافقة المشهور ومخالفة العامة
 ٣. موافقة الأصل والشهرة
 ٤. الكثرة والاعتضاد بالأدلة
 ٥. الشهرة
 ٦. الشهرة
 ٧. الشهرة وموافقة الأصل والكثرة والصحة
 ٨. الشهرة ومخالفة العامة
 ٩. موافقة المشهور
 ١٠. التمسك من الغير

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	نجاسة ماء البثر بوقوع النجاسة وإن لم يتغير	~	١	٥٣٤
٣	حرمة امامة الأبرص والأجذم	الصلاة	٣	١٢٢
٤	حكم من أدرك الإمام بعد رفع رأسه من السجدة الأخيرة	~	٣	٢١٥
٥	لوزاد ركعة فمأزاد سهواً ولم يجلس ما قبل الزائدة بقدر التشهد بطلت صلاته ^١	~	٣	٢٦٣
٦	لوسلم في غير موضعه وجب عليه سجدة السهو	~	٣	٢٦٧

٤٥. مفهوم الاستثناء

١	حكم ماء الفيث حكم الجاري في عدم تنجسه بالملاقاة وتطهيره للغير	الطهارة	١٠	٥٢٨
---	---	---------	----	-----

٤٦. مفهوم الأولوية (الفحوى)

١	عدم نقض الفصل بالحدث في أثناءه	الطهارة	١	٣٠١
٢	جواز التنبيه بالذكر والدعاء والقرآن في الصلاة لو أراد المصلي شيئاً	الصلاة	٣	٢٣١

٤٧. مفهوم الحصر

١	اشتراط كون الداعي إلى الفعل التقرب والخلوص لله لا غير	الطهارة	١	١٧٢
٢	عدم وجوب سجدة السهو في القيام في موضع القعود وبالعكس	الصلاة	٣	٢٦٨

٤٨. مفهوم الشرط

١	عدم نفسيّة وجوب الوضوء	الطهارة	١	٧٧
٢	عدم نفسيّة وجوب الأغسال	~	١	٢١٥-٢١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	نقد القول بالوجوب النفسي لفصل الجنابة	~	١	٢١٦
٤	كل ما أمكن أن يكون حيضاً فهو حيض لو حصل الشرائط وفقد المانع ^١	~	١	٢٢٤
٥	وجوب الوضوء والغسل على المستحاضة المتوسطة قبل صلاة الغداة	~	١	٢٤٧
٦	عدم نجاسة الفسالة	~	١	٤٥٨
٧	تطهير الشمس لما تجفقه من البول والنجاسات التي لا جرم لها	~	١	٤٨٦
٨	انفعال الماء القليل بمجرد الملاقاة للنجاسة	~	١	٤٩٩
٩	تغير بعض الماء ينجس لولم يكن الباقي كراً	~	١	٥٠٦
١٠	استحباب النزح من البئر لو تغير مائها بدون النجاسة	~	١	٥٣٣
١١	تنجس ماء البئر لولم يكن كراً وعدمه	~	١	٥٣٥
١٢	تطهير الماء القليل لو ألقى الكثر عليه دفعة عرقية	~	١	٥٣٧
١٣	تعيين وجوب صلاة الجمعة لو كانوا سبعة أفراد	الصلاة	٢	٤٦
١٤	لولم يوجد الورق والحشيش فلو أمكن الستر بالطين اللازب كفى	~	٢	٢٤٧
١٥	عدم لزوم الستر على الأمة في الصلاة	~	٢	٢٥٩
١٦	لو علم بالنجاسة بدناً أو لباساً في أثناء الصلاة بطلت	~	٢	٢٦٥
١٧	عفو الدم الأقل من الدرهم في الصلاة	~	٢	٢٧٩
١٨	العفو عن نجاسة ما لا تتم الصلاة فيه منفرداً وعدمه ^٢	~	٢	٢٨٩
١٩	حرمة استصحاب شيء من الميتة في الصلواته وبطلانها به	~	٢	٣٠٦
٢٠	كراهة الصلاة في الثوب الرقيق الغير الحاكي للون	~	٢	٣٥٨
٢١	من المكروهات في الصلاة لثام الرجل والنقاب للمرأة	~	٢	٣٦٠
٢٢	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد في الصلاة إلا في الاضطرار	~	٢	٤٩٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٣	استحباب رفع اليدين في القنوت تلقاء وجهه مبسوطتين	~	٣	٣٩
٢٤	لو تعمّد الالتفات عن القبلة بكلّ البدن مطلقاً وبالوجه إلى الخلف بطلت الصلاة	~	٣	٢٥٦

٤٩. مفهوم العدد

١	عدم وجوب ثلاثة أحجار وكذا غسل مخرج الفائط بثلاث مسحات الطهارة	١	١٠٩
---	---	---	-----

٥٠. مفهوم الغاية

١	لوفقد الطهارة المائية تيمّم لأجل دخول المسجدين والمكث في المساجد	الطهارة	١	٣٠٩
٢	لو وجد الماء بعد الدخول في الصلاة مضى بمجرد الدخول	~	١	٣٧٤
٣	لو دخل الوقت في السفر وكان قادراً ولم يصل أتم. وقيل: قصر الصلاة		٢	١٣٤

مركز تحقيق مكتبة نور عيسى

٥١. مفهوم اللقب

١	استحباب التيمّم لما تستحبّ له المائيّة	الطهارة	١	٣١٧
٢	طهارة أبوال وأورات ما يؤكل لحمه	~	١	٣٨٥-٣٨٦
٣	تطهير غير البول من النجاسات بالتشّبي في الغسل	~	١	٤٣٩
٤	قنوت الجمعة واحد في الركعة الأولى وقبل الركوع	الصلاة	٣	٢٦
٥	استحباب القنوت في الوتر في الركعة الثالثة	~	٣	٣٥
٦	لورفع رأسه عن الركوع قبل الإمام أو عن السجود فيجب عليه الاستمرار	~	٣	١٤٥

٥٢. مفهوم الوصف

١	نجاسة الجلال وشارب لبن الكلبة والخنزيرة والموطوءة	الطهارة	١	٣٨٢
---	---	---------	---	-----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	نجاسة رجيع الطير غير المأكول اللحم	~	١	٣٨٤
٣	طهارة الدم المتخلف في اللحم	~	١	٣٩١
٤	نجاسة سؤر غير مأكول اللحم من الحيوان الإنسي سوى الفأرة والهرّة وما إليهما وعدمها	~	١	٤٣٠
٥	وجوب غسل مالاقي المتنجّس رطباً كالملاقي لأصل النجس	~	١	٤٥٤
٦	لوشك في الحمد وهو عند القراءة اعادة وقيل: بالمضي الصلاة	٢	٢	٤٨١
٧	وجوب قراءة السورة بعد الحمد وعدمه	~	٢	٤٩٧
٨	لوغلب أحد الطرفين أولاً أو بعد الشك وصارظناً بنى عليه وعمل بمقتضاه	~	٣	٣٠٨

٥٣. مقدّمة الواجب (والحرام)

١	غيريّة وجوب الوضوء	الطهارة	١	٧٥
٢	استحباب الوضوء للتأهّب لصلاة الفريضة قبل دخول وقتها	~	١	٩٧
٣	وجوب انتقال الماء للبشرة تحت الشعور وعدمه	~	١	١٢٧
٤	وجوب إدخال المرفق في الغسل	~	١	١٢٨
٥	وجوب إدخال الكعبين أو بعضه في المسح	~	١	١٣٥
٦	وجوب الموالاة في الوضوء	~	١	١٤٨
٧	جواز الوضوء من أحد المشتبهين من الماء ^١	~	١	١٥٩
٨	لزوم العلم بالنجاسة في الاجتناب	~	١	١٦٠
٩	يحرم على النفساء ما يحرم على الحائض	~	١	٢٠٨
١٠	وجوب الغسل للمجنب والحائض للمكث في المساجد	~	١	٢٠٩
١١	وجوب تخليل ما يمنع وصول الماء في الغسل	~	١	٢٨١-٢٨٢
١٢	وجوب التيمّم عند فقد التمكن من المائيّة لكلّ ما تجب له المائيّة	~	١	٣٠٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣	وجوب التيمم لقراءة العزائم	~	١	٣١٠
١٤	عدم رجحان النذر في الوضوء مطلقاً	~	١	٣١٤
١٥	لو أمكن تتميم الماء بالمضاف بعدم خروجه عن الإطلاق			
	لم يجز التيمم	~	١	٣١٩
١٦	وجوب مسح فوق الكف قليلاً في التيمم	~	١	٣٣٦
١٧	عدم وجوب الاجتناب إلا ما علم نجاسته أو علمت حرمة	~	١	٤٧٥
١٨	وجوب التراوح يوماً لولم يتمكن من نزع جميع ماء البثر	~	١	٥٥٢
١٩	وجوب الجمع بين صلاة الجمعة والظهر لولم يحصل			
	ترجيح أصلاً	الصلاة	٢	٣٠
٢٠	حرمة السفر يوم الجمعة للبعيد بفرسخين وغيره وعدمها	~	٢	٥٦
٢١	وجوب تحصيل العلم بالمسافة لغير المتعذر منه	~	٢	٩٦
٢٢	المعصية المعتبر كونها توجب التمام في السفر ما كان العقاب			
	على تركه بالذات ^١	~	٢	١٢٤
٢٣	وجوب ستر شيء من الكفين والقدمين للمرأة مقدمة لستر			
	الساق وعدمه	~	٢	٢٥٦
٢٤	لو كان مع المصلي ثوبان أحدهما نجس مجهول صلى بكل			
	منهما مرة	~	٢	٢٩٩
٢٥	لو أخبر الغير بالقبلة بما أفاد الظن القوي من اجتهاده عمل به	~	٢	٣٨٠
٢٦	لو فقد العلم والظن بأقسامه صلى إلى أربع جهات	~	٢	٣٨١
٢٧	وجوب تعلم القراءة لمن لا يحسنها	~	٢	٥٠٣
٢٨	لو كان على جبهته دمل أو أمثاله حفر حفيرة ليقع السليم على			
	الأرض	~	٢	٥٨٩
٢٩	لوفاتت فريضة من الخمس غير متعينة صلى صباحاً ومغرباً			
	وأربعاً عما في ذمته	~	٣	٣٦٣

٣٠	لو تعددت الفائتة ولم يعلم عددها قضى حتى يغلب على ظنه الوفاء به	-	٣	٣٦٥
٣١	وجوب أخذ الكفن وكل ما يحتاج إليه الميت تجهيزاً وغيره	-	٣	٤٤٥
٣٢	جواز نبش القبر لاستدراك الغسل أو التكفين أو الصلاة ^١	-	٣	٥٥٣

٥٤. المورد لا يخصص

١	لزوم رعاية المرجحات في إمام الجماعة مثل: الأقرأ والأفقه الصلاة	٣	١٨٠
---	--	---	-----

٥٥. النسخ

١	اشتراط وجوب صلاة الجمعة بحضور المعصوم أو نائبه الخاص الصلاة	٢	٢٦
---	---	---	----

٥٦. الواجب التعبدى والتوضلي

١	اشتراط النية في الوضوء	١	١٦٤
---	------------------------	---	-----

٥٧. الواجب التعيني والتخييري

١	التخير في تكبيرة الإحرام من بين السبع المستحبة في أول الصلاة الصلاة	٢	٤٧٦
---	---	---	-----

٥٨. الواجب العيني والكفائي

١	كفائية وجوب ردّ السّلام في الصّلاة	٣	الصّلاة	٢٤١
٢	كفائية وجوب الصّلاة للجنابة	٣	~	٤٦٧

٥٩. الواجب المشروط

١	مشروطة وجوب الجمعة بحضور المعصوم أو نائبه الخاص الصلاة	٢	٢٦
---	--	---	----

٦٠. الواجب الموقت والقضاء

١	عدم وجوب رد السلام في ثاني الحال لو تركه في الصلاة في وقته	٢٣٥
	الصلاة	٣

٦١. الواجب النفسي والغيري

١	وجوب الطهارة وكذا الوضوء غيري لا نفسي	٧٣
٢	استحباب الوضوء للتأهب لصلاة الفريضة قبل دخول وقتها	٩٧
٣	وجوب الغسل للصوم قبل الفجر بمقدار أداء الغسل	٢١٥
٤	لو علم بالنجاسة السابقة في الأثناء وتضيّق الوقت عن الإزالة والإعادة وجب الاستمرار	٢٧٣
	الصلاة	٢



مركز تحقيقات مكتبة نور علوم إيسدي



مرکز تحقیقات کتب و تاریخ علوم اسلامی

مقابس الأنوار



مركز تحقيقات كليات علوم إيسدي

الشيخ أسد الله الكاظمي التستري

(المتوفى - ١٢٣٤ هـ. ق)



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

١. الإجماع

١٢	٧٦	الطهارة	١	الكتر يساوي: ثلاثة أشبار ونصف في مثله من الماء (طولاً وعمقاً)
٢٨	٢٤٤	الخيارات	٢	اختصاص خيار الحيوان للمشتري
٢٢	٢٥٤	الوقف	٣	جواز الوقف بصيغة حبست وسبلت وعدمه

٢. الاستصحاب

١٠	٣٣	الطهارة	١	طهورية الماء من الحدث والخبث
٨	٣٧	~	٢	طهورية الماء الجامد كالثلج وعدمها
٧	٤٠	~	٣	مطهرية الماء، وإن تغير أوصافه بملاقاته بالشئ الطاهر
٣٠	٤٠	~	٤	توضيح حول المسألة
٣٠	٤٢	~	٥	نجاسة الماء المضاف بملاقاة النجس مطلقاً
٧	٤٤	~	٦	لو تغير الماء بملاقاة الطاهر مطلقاً بقي على طهارته
٢٧	٥٠	~	٧	نجاسة الماء المتغير بملاقاة النجس بعد زوال تغيره
٤	٥١	~	٨	لو وجد التغير ثم زال بلا مطهر سواء بالماء أو بغيره بنى على نجاسته
١٧	٥٦	~	٩	عدم نجاسة الكثير ونحوه بمجرد الملاقاة للنجاسة مع عدم تغيره ومغلوبيته
١١	٥٧	~	١٠	تنجيس الماء بتغييره بملاقاة النجس مطلقاً
١٢	٥٨	~	١١	الأصل في النجاسة تنجيس الملاقى لها إلا فيما لم يتغير الماء
٢٧	٥٩	~	١٢	حكم ما لو وقع المضاف المسلوب الأوصاف في الماء وشقوق المسألة

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٣	تنجس القليل بملاقاة النجس حتى مع عدم التغير	~	٦٧	١٨
١٤	أدلة القائلين بعدم تنجس الماء القليل بملاقاة النجس والجواب عنها	~	٧٣	١٥
١٥	عدم تنجس البثر بملاقاة النجس مطلقاً	~	٧٧	٣٠
١٦	لو طارت الذبابة عن النجاسة إلى الثوب أو الماء ولم يكن فيها عينها حكم بطهارة	~	٨٠	٢٣
١٧	تطهير الماء النجس لو نبغ المطهر من تحت النجس وفاقاً	~	٨٣	١٦
١٨	ارتفع بالفوران أم لا	~	٨٦	١٣
١٩	عدم ناقضية الوضوء بالوذى بعد الاستبراء	~	٨٦	٣٦
٢٠	أدلة المسألة	~	٨٧	٦
٢١	عدم ناقضية القبلة والمباشرة والمضاجعة ومسّ الفرج وما إلى ذلك للوضوء	~	١٠٥	٢٦
٢٢	عدم جواز التيمم في سعة الوقت في أول الوقت	~	١٠٨	١٨
٢٣	عدم صحة عقد الصبي مطلقاً	البيع	١١٤	٢٠
٢٤	اشتراط العقل في البيع	~	١٣٤	٣٦
٢٥	عدم صحة البيع الفضولي إلا مع إذن المالك بعد العقد	~	١٣٩	٣١
٢٦	شرط البيع أن يكون طلقاً	~	١٤١	١
٢٧	عدم صحة بيع الوقف مطلقاً	~	١٦٢	٦
٢٨	جواز بيع أم الولد بموت المولى لو لم يخلف شيئاً	~	١٦٢	٦
٢٩	توضيح حول بيع أم الولد	~	١٦٢	٣١
٣٠	شقوق المسألة في بيع أم الولد وأحكامها	~	١٩٢	٣٠
٣١	جواز وطء الأمة المنذورة الصدقة وعدمه	~	١٩٨	٢٥
٣٢	حكم ما نذر عالماً بالحنث والشقوق الممكنة فيه	~	٢٠٠	٢١
٣٣	ثبوت الخيار للبائع أو للمشتري أو كليهما من الأسباب المانعة من تصرف المشتري	~	٢٠٦	٦
	شرطية القبض في صحة الهبة	~		

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٤	عدم توقّف البيع على أخذ المبيع	~	٢٠٨	١
٣٥	معنى بدوّ الصلاح ظهور صلاح الثمرة وأمنها لقوتها من الفساد	~	٢٢٦	٣١
٣٦	جواز بيع الثمرة قبل ظهور صلاحها وعدمه	~	٢٢٨	١٨
٣٧	جواز بيع الزرع قبل الحصاد والمرجع فيه العرف	~	٢٣٥	١٧
٣٨	عدم الفرق في ثبوت خيار المجلس للعاقد بين كونه متعدّداً أو متحدّاً	الخيارات	٢٤١	٥
٣٩	لو أكره أحدهما على المفارقة مع المنع سقط خيار المجلس ^١	~	٢٤٢	٢٥
٤٠	لو زال الإكره على المفارقة لا يمتدّ الخيار ^٢	~	٢٤٣	٩
٤١	عدم ثبوت خيار الحيوان للبائع لو لم يكن الثمن حيواناً	~	٢٤٣	٣٤
٤٢	مبدأ خيار الحيوان من حين العقد	~	٢٤٥	٢٢
٤٣	لو كان على الراهن دين غير ما ارتهن الرهن عليه فالمرتهن أحقّ باستيفاء دينه من الرهن	الرهن	٢٤٩	٢٣
٤٤	اشتراط قبول الموقوف عليه لو كان الوقف معيّناً غير منتشر	الوقف	٢٥٥	٢
٤٥	لزوم الوقف بقبول البطن الأوّل وعدمه ^٣	~	٢٥٦	٥
٤٦	اعتبار الصراحة في ألفاظ إيجاب الوقف	~	٢٥٦	١٦
٤٧	عدم حصول الوقف بالفعل من الواقف وإن حفّ بالقرائن	~	٢٥٦	٢٧
٤٨	اشتراط القبول في انتقال الوقف	~	٢٥٨	١٢
٤٩	اشتراط العقل والقصد والبلوغ ورفع المانع من التصرف في الواقف	~	٢٥٨	٢٠
٥٠	صحّة وقف الفضولي مع إجازة الواقف	~	٢٥٩	٢٤
٥١	بطلان الوقف على المعدوم ومنه الحمل قبل الانفصال	~	٢٥٩	٣٦
٥٢	منجزات المريض من الأصول	~	٢٦٦	١٨

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥٣	وجوب الصيغة في عقد النكاح	النكاح	٢٦٨	٣٦
٥٤	عدم حصول الإيجاب في النكاح بلفظ متعكك	~	٢٨٤	١٨
٥٥	نشر الحرمة بالخمس عشر رضعة	~	٢٩٠	١٩
٥٦	اشتراط إنبات اللحم واشتداد العظم في الرضاع ونشر			
	الحرمة والمرجع أهل الخبرة	~	٢٩٦	٣١
٥٧	نشر الحرمة الرضاعية ولو كان سنّ المرتضع بعد كمال			
	الحولين	~	٢٩٧	١٤

٣. استعمال اللفظ المشترك في معنيين

١	ثبوت خيار المجلس للعاقد الواحد وعدمه	الخيارات	٢٤١	٣٠
---	--------------------------------------	----------	-----	----

٤. استلزام الأمر بالشيء للنهي عن ضده

١	ليس للأجير الخاص العمل للغير إلا بالإذن	الاجارة	٢٥١	١١
٢	توضيح حول عدم جواز عمل الأجير لغير المستأجر في			
	زمن الاجارة	الاجارة	٢٥٢	٢١

٥. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذميمة)

١	عدم جواز التيمم في أول الوقت مع السعة	الطهارة	١٠٥	٢٧
---	---------------------------------------	---------	-----	----

٦. أصالة البراءة

١	تطهير الماء النجس بالاتصال بالجاري	الطهارة	٨١	٢٩
٢	عدم اشتراط المزج في التطهير	~	٨٢	١٢
٣	عدم ناقضية خروج البول والغائط والريح من المخرج الغير			
	الطبيعي	~	٨٥	٢٣
٤	عدم ناقضية البول والغائط والريح لو تحرّكت من مكانها			
	وانفصلت ولم تخرج ثمّ عادت	~	٨٦	٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥	عدم ناقضية الوذى بعد الاستبراء للوضوء	~	٨٦	١٣
٦	عدم ناقضية الوذى وكذا المذي الوضوء	~	٨٦	١٨
٧	لو اعتادت النقاء في أثناء العادة لم يجب الغسل	~	٩٨	١٣
٨	عدم وجوب العبادة في أيام الاستظهار	~	١٠٣	٤
٩	تعلق جنابة الأمة برقيبتها	البيع	١٦٨	٢٢
١٠	لو اشتراها وهي حبلى لا يحلّ وطئها لمدة أربعة أشهر فإن وطئها قبل المدة وجب أن يجعل للحمل من ماله بعد وفاته قسطاً ويعوله في حياته بلا نسبة البنوة	~	٢١١	١
١١	جواز تأخير المبدأ في عقد الإجارة	~	٢٥١	٢٨
١٢	لو اختلفا في القرض والاستيداع قدّم قول مدّعي القرض	الوديعة	٢٥٣	٢٥
١٣	اشتراط القبول في الوقف ^١	الوقف	٢٥٥	٢٠
١٤	كفاية النية في الوقف وعدم الحاجة إلى الصيغة فيه	~	٢٥٧	٥
١٥	عدم اشتراط القبول في الوقف وكفاية التراضي العرفي	~	٢٥٧	٣١
١٦	لو كبر الصغير وادّعى على الوصي إنفاقه أكثر من المعروف وأنكره الوصي قدّم قول الوصي	الوصية	٢٦٣	٣٥
١٧	نشر الحرمة في الرضاع بعشر رضعات	النكاح	٢٨٧	٣٢
١٨	عدم اعتبار الحولين الكاملين في مدة الرضاع ولا إكمال حول واحد	~	٢٨٩	٢٠

٧. أصالة عدم تداخل الأسباب

١	عدم التداخل في النذر والكفارة وعدم كفاية الأول عن الثانية	البيع	١٩٢	١١
٢	لو اشترى الأمة لا يحلّ وطئها إلا بعد أربعة أشهر فلو وطئها قبلها أو بعدها ولم يعزل لا يحلّ له بيع الولد	~	٢١١	١٣

٨. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام)

١	حصول التغير في الماء بالصفات الثلاث: اللون والطعم والريح	٥٠	٢	الطهارة
٢	ناقضية كل ما أزال العقل من السكر والإغماء والجنون و...			
٣	للوضوء	٨٤	٣٦	~
٣	ناقضية البول والغائط والريح الخارجة من المخرج الطبيعي	٨٥	٢٩	~
٤	جواز بيع الثمار قبل بدو الصلاح مع الضميمة	٢٢٥	٩	البيع
٥	سقوط الخيارين لو أكره أحد المتبايعين على المفارقة مع المنع (خيار المجلس)			
٦	لو زال الإكراه لا يمتد الخيار بامتداد مجلس الزوال	٢٤٢	٢٤	الخيارات
٦	لو زال الإكراه لا يمتد الخيار بامتداد مجلس الزوال	٢٤٣	١٠	~
٧	جواز وقف المسجد بدون إجراء الصيغة وبمجرد النية وعدمه	٢٥٧	٢٣	الوقف
٨	عدم كفاية العشر رضعات في نشر الحرمة	٢٩٠	٣٦	النكاح

٩. الحقيقة الشرعية (والمتشريعية والعرفية)

١	غلبة استعمال الماء في الطاهر المطهر شرعاً	٣١	٣٥	الطهارة
٢	طهارة الماء وطهوريته	٣٢	١١	~
٣	تنجس الماء القليل بملاقاه النجس	٦٧	٣٣	~
٤	الإجارة شرعاً تملك المنفعة	٢٧٤	٣٦	النكاح
٥	الطهارة حقيقة شرعاً في الطهارات الثلاث	٢٧٥	٢٠	~

١٠. الحقيقة والمجاز (وعلائيهما)

١	ناقضية النوم للوضوء	٨٣	٢٧	الطهارة
٢	حقيقة الماء هي المايح الخليص الغير المضاف ولا المتغير العرفي			
٣	ثبوت خيار المجلس للعاقد الواحد وعدمه	٢٤١	٣١	الخيارات

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤	لو أكره أحدهما على المفارقة مع المنع فإن أكره الآخر على المقام كذلك بقي الخياران وإلا سقطا	~	٢٤٢	٢٨
٥	كفاية حبست وسببت في صيغة الوقف	الوقف	٢٥٤	٢٣
٦	عدم صحة إيجاب النكاح الدائم بمتعتك	النكاح	٢٨٤	٢١

١١. دلالة الأمر على الوجوب

١	جواز التوضوء بالماء الآجن والنبذ وعدمه	الطهارة	٤١	٨
٢	تنجس الماء القليل بملاقاة النجس	~	٦٩	١٥
٣	وجوب النزح من البثر بملاقات النجس	~	٧٨	١٣
٤	وجوب تأخير التيمم في سعة الوقت	~	١٠٦	١١
٥	لو أكره على طلاق إحدى زوجتيه لا على التمين فطلق أحدهما لم يقع الطلاق	البيع	١١٨	٢٠

١٢. دلالة الجملة الخبرية على الوجوب

١	نشر الحرمة بالرضاع بعد حولين كاملين	النكاح	٢٩٧	٢٤
---	-------------------------------------	--------	-----	----

١٣. دلالة النهي على الحرمة

١	تنجس الماء القليل بملاقاة النجس	الطهارة	٦٩	٧
٢	بطلان بيع الثمرة لعام واحد منفردة قبل ظهورها	البيع	٢١٧	٤

١٤. دلالة النهي على الفساد

١	عدم صحة بيع الفضولي	البيع	١٢٨	٢
٢	أدلة القائلين بجواز بيع الثمرة قبل ظهورها	~	٢١٩	٩

١٥. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

١	جواز اغتسال الجنب بالماء الممتزج بما يتقاطر من غسالته	الطهارة	٢٤	٨
---	---	---------	----	---

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢	جواز الوضوء بالنبيذ وعدمه	~	٤١	٦
٣	جواز بيع الفضولي ومشروعيته	البيع	١٢٣	٢٣
٤	مشروعية الوقف وفضيلته	الوقف	٢٥٤	١٠
٥	عدم انعقاد عقد الوقف بالكناية إلا مع القرينة	~	٢٥٤	٢٩
٦	عدم اشتراط القبول إذا كان الوقف على جهة عامة كالفقراء...	~	٢٥٥	١٠
٧	اشتراط وقوع الإيجاب في الوقف بصيغة الماضي	~	٢٥٦	٢٣
٨	وجوب الصيغة والإيجاب والقبول في عقد النكاح	النكاح	٢٦٩	٢٠
٩	اعتبار النطق في العقود اللازمة	~	٢٧٦	٣٦
١٠	عدم اشتراط التطابق في النكاح بين الإيجاب والقبول	~	٢٨٥	٢٨

١٦. السيرة المتشريعة (والضحابة)

١	خروج الماء من المطهرة بالتغيير	الطهارة	٤١	٣٥
٢	جواز التطهير بالماء المتغير بسبب الملاقاة بالطاهر	~	٤٢	٢٠
٣	لو تغير الماء بملاقاة طاهر مع بقاء اسمه عرفاً بقي على طهارته بالضرورة	~	٤٤	١٠
٤	نجاسة ماء البئر بملاقاته بالنجاسة	~	٧٧	٢٦
٥	لو طارت الذبابة عن النجاسة إلى الثوب أو الماء ولم يكن عيناً لم ينجس	~	٨٠	٢٩
٦	كفاية النية في بناء المسجد ووقفه	الوقف	٢٥٦	٣٠
٧	حكم ما لو مات الميت وكان له ورثة صغار وكبار ورجال ونساء وشقوق الحكم	الوصية	٢٦٦	٣٦
٨	عدم جري أحكام البيع وشرائطه في المعاطاة	النكاح	٢٧٦	٢٢
٩	عدم اشتراط إكمال حولين فما زاد في الرضاة الناشرة للحرمة	~	٢٨٩	١١

١٧. الشهرة (الروائية والفتوائية)

١	عدم نجاسة الماء بتغييره بالطاهر	الطهارة	٣٩	٣٦
---	---------------------------------	---------	----	----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢	توضيح حول المسألة	~	٤٤	٣
٣	تنجس الماء القليل بملاقاة النجاسة مطلقاً	~	٧٢	٣٣
٤	الكريساوي ثلاثة أشبار ونصف في مثله ثلاثة أشبار ونصف	~	٧٦	١٢
٥	في عمقه من الماء	~	٨٥	١٥
٦	ناقضية كل ما أزال العقل من السكر والإغماء والجنون	~	٨٦	٦
٦	عدم ناقضية البول والغائط والريح لو خرجت من المخرج	~	٨٦	٦
٧	الغير الطبيعي	~	٨٦	٦
٧	حكم ما لو اشترى عبداً ودفع البايع إليه عبيدين وقال: اذهب بهما فاختر أيهما شئت ^١	البيع	٢١٤	٢٠
٨	جواز بيع الثمرة قبل الظهور منضمة إلى غيرها من الثمار	~	٢٢١	٤
٩	المبيعة وإن قطع من أشجارها	~	٢٢٢	٢٥
٩	عدم جواز بيع الثمرة قبل الظهور أكثر من سنة	~	٢٢٢	٢٥
١٠	عدم جواز بيع الثمرة مع عدم بدو الصلاح إلا في موارد مستثناة	~	٢٢٣	٧
١١	معنى بدو الصلاح هو ما يراه العرف	~	٢٢٧	٢٣
١٢	عدم ثبوت خيار الحيوان للبائع	الخيارات	٢٤٣	٣٤
١٣	لو مات وعنده مال مضاربة و سقاه قبل موته بعينه فهو له	~	٢٥٣	١١
١٤	وإلا فسوية للغرماء	~	٢٥٩	٣
١٤	صحّة وقف الصبي المميّز البالغ عشراً	الوقف	٢٥٩	٣
١٥	ثبوت الدين على الميت بالشاهد الواحد الأصل واليمين	الوصية	٢٦٧	٩
١٦	جواز عقد الرهن بـ : وقتك بالتشديد وعدمه	النكاح	٢٧٨	١٩
١٧	نشر الحرمة بخمس عشرة رضة	~	٢٩٠	٣٢
١٨	رد أدلة القائلين بكفاية العشر رضعات في نشر الحرمة	~	٢٩٢	١٥
١٩	عدم اشتراط كون الرضاع الناصر للحرمة قبل بلوغ الطفل سنتين	النكاح	٢٩٨	١٠

١٨. العام (وأدائه)

- | | | | | |
|---|--|---------|----|----|
| ١ | تتجس الماء القليل بملاقاة النجاسة كراً أو غيره | الطهارة | ٦٧ | ٣١ |
| ٢ | مطهرة الأرض بالجفاف | ~ | ٧٩ | ٣٥ |

١٩. القياس (منصوص العلة)

- | | | | | |
|---|---|----------|-----|----|
| ١ | لو كان الماء جارياً لم ينجس بالملاقاة | الطهارة | ٧٧ | ١٠ |
| ٢ | تطهير الجارى والبئر بتكاثر الماء وتدافعه والنزح والاتصال بما ينبع من المادة | ~ | ٨٢ | ٧ |
| ٣ | ثبوت خيار المجلس مع تعدد العاقد و وحدته | الخيارات | ٢٤١ | ٢٤ |
| ٤ | اختصاص خيار الحيوان للمشتري ^١ | ~ | ٢٤٥ | ١ |



٢٠. المرجحات

- | | | | | |
|---|---|--------|-----|----|
| ١ | جواز بيع أم الولد فيما لو كان ثمنها ديناً على مولاها وليس له ما يؤدّيه سواها ^٢ | البيع | ١٦٣ | ٥ |
| ٢ | لو أدرك نمرة بستان ففي جواز بيع بستان آخر معه لم يدرك إشكال ^٣ | ~ | ٢٢٨ | ٩ |
| ٣ | جواز بيع الزرع بالمشاهدة قبل الحصاد ^٤ | ~ | ٢٣٣ | ١٢ |
| ٤ | أدلة المسألة ^٥ | ~ | ٢٣٣ | ١٢ |
| ٥ | نشر الحرمة الرضاعية بخمس عشرة رضعة ^٦ | النكاح | ٢٩٢ | ١٧ |

٢١. المطلق والمقيد (حمل المطلق على المقيد)

- | | | | | |
|---|---|---------|----|----|
| ١ | لو تغيّر الماء بسبب الملاقاة بالنجاسة نجس | الطهارة | ٦١ | ١٠ |
|---|---|---------|----|----|

١. التمسك من الغير.

٢. الترجيح ؛ الأصل.

٣. الإجماع والشهرة.

٤. موافقة الأصل والشهرة ومخالفة العامة.

٥. الشهرة ومخالفة العامة وموافقة الأصل واعتبار ألسانيد.

٦. الشهرة في الفتوى وأصحة الرواية وأصحة الدلالة والأوفقية بالأصل.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢	تطهير الماء باتصاله بالجاري أو الكثر أو البثر	~	٨١	٣٠
٣	جواز بيع بستان لم يدرك مع بستان آخر أدرك ثمرته وعدمه	البيع	٢٢٧	٣٢
٤	توضيح حول المسألة ببيان شقوقها مع حكمها	~	٢٢٨	١٠

٢٢. المفهوم (أقوائية دلالة المنطوق عن المفهوم)

١	تنجس البثر بالملاقاة مع التجس	الطهارة	٧٧	٣٥
---	-------------------------------	---------	----	----

٢٣. مفهوم الأولوية (الفحوى)

١	عدم جواز بيع المميز وشرائه وكالة	البيع	١١٣	١٠
٢	استحباب عدم بيع المولى أم ولده الرضاعية	~	١٨٠	١
٣	عدم منع الارتداد من البيع والرهن	~	١٨٦	٢٠
٤	جواز بيع الثمار بعد الظهور وقبل بدو الصلاح وعدمه	~	٢٢٥	٤
٥	كفاية حصول بدو الصلاح في بعض الثمرة في اعتبار البيع	~	٢٢٧	٢٦

مركز تحقيقية كويتية علوم إسلامية

٢٤. مفهوم الحصر

١	تنجس الماء القليل بملاقاة النجاسة	الطهارة	٦٩	٦
٢	عدم ناقضية البول والغائط والريح الخارجة من غير المخرج الطبيعي للوضوء	~	٨٥	٣٢

٢٥. مفهوم الشرط

١	لو تغير وصف الماء بالريح لا يصح الوضوء منه	الطهارة	٤٦	٢٢
٢	لو تغير لون الماء أو طعمه أو ريحه لا يجوز شربه ولا الوضوء به	~	٤٧	١
٣	كفاية تغير اللون في عدم جواز شرب الماء والوضوء منه	~	٤٧	٢١
٤	تنجس الماء القليل بملاقاة النجس	~	٦٧	٣١
٥	لو لم يبلغ الماء قدر كرينجسه النجس والمتنجس	~	٦٨	٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦	بسطٌ حول تنجس الماء القليل بملاقاة النجس	-	٧١	٢٥
٧	أدلة المسألة وشقوقها	-	٧٢	٣٠
٨	ناقضية كل ما أزال العقل من السكر والإغماء والجنون	-	٨٤	٢٣
٩	جواز بيع الثمرة قبل ظهورها وعدمه	البيع	٢١٧	٢٨
١٠	لو أدرك ثمرة بستان لم يجز بيعها مع بستان آخر لم يدرك	-	٢٢٧	٣٦
١١	نشر الحرمة الرضاعية لا يتحقق إلا بخمس عشرة رضعات ^١	النكاح	٢٩١	٨

٢٦. مفهوم الوصف

١	عدم صحة بيع الفضولي	البيع	١٢٨	٢٣
٢	اختصاص خيار الحيوان بالمشتري	الخيارات	٢٤٤	٣
٣	أدلة اختصاص خيار الحيوان بالمشتري فقط	-	٢٤٤	٧

٢٧. مقدمة الواجب (والحرام)

١	حكم ما لو عرض للماء ما خرج به عن خلقته وشقوق			
	المسألة وأحكامها	الطهارة	٤٢	٣٣
٢	نجاسة الماء المتغير بملاقاة النجاسة	-	٥٧	١٢
٣	توضيح في المسألة والخلاف فيها	-	٦١	١٩
٤	لو حلف على بيع شيء وجب تحصيل المشتري له مع إمكانه النكاح	النكاح	٢٧٤	٢٣

٢٨. نسخ الكتاب

١	اعتبار الخمس عشر رضعة في نشر الحرمة	النكاح	٢٨٦	٢١
---	-------------------------------------	--------	-----	----

المناهل



مركز تحقيقات كليات علوم إسلامي

السيد محمد المجاهد الطباطبائي

(المتوفى - ١٢٤٢ هـ. ق)

الرقم	الموضوع الفقہی	الہاب	الصفحة	السطر
-------	----------------	-------	--------	-------



مرکز تحقیقات کتب و تہذیب علوم اسلامی

١. اجتماع الأمر والنهي

١	حرمة بيع الحاضر لباد - وقيل بالكراهة	البيع	٢٩٣	٧
٢	بطلان الصلاة والوضوء والغسل ونحوها في الجناح والروشن			
	المخرجين على الوجه المنهي عنه	الصلح	٣٦٤	١٢

٢. الإجماع

١	عدم جواز اشتراط الزيادة الحكمية والوصفية في القرض	الدين	٤	٣٥
٢	جواز اشتراط الصحيح بدل الناقص في القرض	~	٥	٦
٣	يجب على المديون المقرض عزل الدين عند الوفاة	~	١٦	٧
٤	لو علم المديون بوجود وارث للدين وكان غير معروف جاز التصديق به عنه	~	١٧	١٠
٥	لو لم يكن للمديون مال وقتله غيره عمداً لا يجوز القود إلا بعد أن يضمنوا	~	٢٥	٢٥
٦	تقديم الكفن على حق المرتتهن و غرماء المفلس	~	٣٨	١٠
٧	لو أدى المديون الدين الحال أو المؤجل بعد الحلول وجب على الدين قبضه ولو تعذر الحاكم و امتنع صاحبه من أخذه فهلاكه منه لامن المديون	~	٤٢	٨
٨	لو أذن السيد لعبده في التجارة دون الاستدانة فاستدان لغير التجارة والضرورة وتلف المال ففي ذمة العبد ويستسعى معجلاً للأداء. وقيل: لا	~	٤٧	١٨
٩	لو أفلس و حجر عليه الحاكم و كان من جملة ماله عين اشتراها ولم يقبضه ثمنها فوجدتها عنده، فللبائع أخذها منه، لا يضرب مع الغرماء	المفلس	٥٥	٢٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٠	سوية غرماء الميِّت في التركة	~	٥٧	٦
١١	لو مات المديون حلّ ديونه المؤجلة فللغرماء أخذها معجلاً			
	وليس لورثته الامتناع من الأداء	~	٦٩	٢٨
١٢	لو مات المديون لا يحلّ بموته ماله من الديون المؤجلة كما			
	عليه	~	٧٠	٨
١٣	السنّ الذي به يعلم بلوغ الذكر خمس عشر سنة	الحجر	٧٩	٣١
١٤	السنّ الذي يعلم به بلوغ الانثى التسع سنين. وقيل: عشراً	~	٨٤	١٠
١٥	عدم اشتراط معرفة الضامن المضمون له، فلو ضمن عمن لا			
	يعرفه صحّ	الضمان	١١٩	١٠
١٦	توقّف صحة الضمان على رضی المضمون له	~	١٢٠	٦
١٧	عدم اشتراط رضی المضمون عنه في الضمان	~	١٢٢	١١
١٨	ناقلية الضمان للحقّ إلى ذمة الضامن وميراثه لذمة المضمون			
	عنه	~	١٢٢	٣٥
١٩	صحة ضمان المجهول	~	١٣٥	٢٥
٢٠	اشتراط رضی المحال عليه في صحة الحوالة وعدمه ^١	الحوالة	١٤٦	٣٣
٢١	توضيح حول اشتراط رضی المحال عليه في صحة الحوالة	~	١٤٨	٣
٢٢	نقد أدلة القائلين بعدم اشتراط رضی المحال عليه في صحة			
	الحوالة	~	١٤٨	٢٨
٢٣	شمول عموم قوله تعالى «أوفوا بالعقود...» للمقام وعدمه	~	١٤٩	١٥
٢٤	عدم الاشتراط في صحة الحوالة سبق اشتغال ذمة المحال			
	عليه بالدين فيصحّ في البريء	~	١٥١	٣٦
٢٥	لو أطلق الكفالة ومات المكفول قبل إحضاره ولم يكن			
	المقصود من الكفالة إحضاره بطلت الكفالة وبرء ذمة الكفيل	الكفالة	١٧٨	٢
٢٦	لا يجب على الكفيل أداء دين المكفول بعد موته لو لم يشترطه	~	١٧٨	٢١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٧	لو قال: عليّ كذا إلى كذا إن لم أحضره ضمن المال لو لم يحضره في الأجل	~	١٨٠	٣٧
٢٨	يعتبر في المزج الذي هو أحد أسباب الشركة اتفاق المالكين جنساً وصفة	الشركة	١٨٦	١٠
٢٩	صحة الشركة بمزج الدراهم أو الدنانير بمثلها في جميع الصفات المميّزة	~	١٨٦	١٤
٣٠	بطلان شركة الأبدان والأعمال	~	١٨٧	٤
٣١	توضيح حول حكم شركة الأبدان والأعمال	~	١٨٧	١٣
٣٢	بطلان شركة الوجوه	~	١٨٨	١٥
٣٣	مشروعية المساقاة	المساقاة	٢١٨	٣١
٣٤	عدم صحة المساقاة على البقول والخضروات	~	٢٢٣	١١
٣٥	حرمة الغناء وإن لم يشتمل على محرّم وعدمها	~	٢٥٦	٢٥
٣٦	لو تجاهر الفاسق الاثني عشري جاز غيبته بذلك	~	٢٦٠	٧
٣٧	عدم اشتراط الإيجاب والقبول اللفظيين في البيع	البيع	٢٦٦	١٣
٣٨	عدم إفادة المعاطاة للزوم	~	٢٦٧	٣٢
٣٩	توقف الإيجاب والقبول في عقد البيع على كونهما بصيغة الماضي	~	٢٧١	٢٥
٤٠	اشتراط تقديم الإيجاب على القبول في صحة البيع وعدمه	~	٢٧٢	١١
٤١	جواز بيع كلب الصيد الغير السلوقي وصحته	~	٢٧٥	٧
٤٢	نقد رأي القائل بلزوم كون كلب الصيد سلوقياً	~	٢٧٥	٣٥
٤٣	جواز بيع الهرة	~	٢٧٩	٤
٤٤	عدم جواز بيع عذرة الإنسان	~	٢٨٠	٢٣
٤٥	حرمة بيع السرجين والروث النجس من الحيوانات الغير المأكولة اللحم	~	٢٨١	٢٧
٤٦	جواز بيع أبوال الحيوان المأكول اللحم	~	٢٨٣	٣٢
٤٧	جواز بول الإبل مطلقاً	~	٢٨٤	١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤٨	صحّة بيع الصبي المميّز مع رشده مطلقاً وعدمه	~	٢٨٧	١
٤٩	مشروعيّة بيع الصبي لو كان بمنزلة الآلة لمن له الأهليّة	~	٢٨٧	٩
٥٠	بطلان بيع الفضولي ^١	~	٢٨٨	٥
٥١	صحّة بيع المملوك من سمك الآجام المجهول قدره المقدور			
	تسليمه لو انضمّ إليه القصب المشاهد	~	٢٩٥	١٤
٥٢	نقد أدلّة القاتل بعدم التملّك لما يأخذه السلطان الجائر الغير المستحق ^٢	~	٣٠٥	١٨
٥٣	جواز التملّك والابتياح لما يأخذه السلطان الجائر باسم المقاسمة والخراج والزكاة	~	٣٠٥	٢٦
٥٤	وفاء الإخبار والإجماع على التملّك لما يأخذه السلطان الجائر من الخراج وغيره	~	٣٠٥	٣٧
٥٥	عدم اختصاص الجواز بالشراء بل يعمّ سائر المعاوضات أيضاً	~	٣١٠	٧
٥٦	توضيح حول تعميم الجواز لجميع المعاوضات	~	٣١١	١٣
٥٧	عدم وجوب أداء المقاسمة والخراج إلى السلطان الجائر لو كان السلطان العادل ظاهراً مبسوط اليد	~	٣١٢	٢٤
٥٨	توضيح حول أدلّة الوجوب وعدمه في أداء الخراج لأحد السلاطين	~	٣١٣	٣٤
٥٩	عدم حرمة إعانة الظالم في الأمور الغير المحرّمة	~	٣١٥	٢
٦٠	سقوط وجوب الاستبراء عن المشتري لو أخبر البائع العدل الثقة بأنّه أتى به	~	٣٢١	٢٣
٦١	ثبوت خيار الغبن في البيع	~	٣٢٥	٣٩
٦٢	لو لم يشترط التأخير في تسليم المبيع لزم البيع إلى ثلاثة أيّام، فإن جاء المشتري فيها بالتمن فهو أحقّ به وإلاّ جاز للبائع استرداد سلعته	~	٣٢٨	١٢
٦٣	صحّة اشتراط الخيار من المتبايعين بدون تعيين مدّته وعدمها	~	٣٢٩	٢٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦٤	لو ابتاع شيئاً وشرط الخيار ولم يسم وقتاً بل أطلق فله الخيار ما بينه وبين ثلاثة أيام ثم لا خيار له	-	٣٢٩	٢٩
٦٥	توضيح حول اشتراط الخيار بلا تعيين للمدة	-	٣٣٠	١
٦٦	ثبوت خيار الشرط في بيع النقدين وعدمه ^١	-	٣٣٥	٢٧
٦٧	لو جعل المشتري الخيار لنفسه ثم تصرف فيما انتقل إليه من البائع سقط خياره	-	٣٣٧	٢٦
٦٨	جميع التصرفات موجبة لسقوط الخيار	-	٣٤٠	٥
٦٩	استثناء بعض الأمور من إطلاق التصرف كذوق الطعام للاختبار وأمثاله وعدمه	-	٣٤٠	٨
٧٠	جواز إخراج الأجنحة والرواشن إلى الطرق النافذة وإن عارض فيه مسلم	الصلح	٣٦١	١
٧١	عدم جواز إخراج الأجنحة والرواشن في الطرق المرفوعة بلا إذن أربابها ^٢	-	٣٦٨	٧
٧٢	لو اختلفا في حُضْ يقضي به لمن إليه معاقدة القسط ^٣	-	٣٨٣	٢
٧٣	لو رهن حيواناً فتجدد له حمل بعد الرهن ولم يشترط دخول الحمل فيه وعدمه لم يدخل الحمل في الرهن	الرهن	٣٩٧	٢٦
٧٤	توضيح وتبيين لأدلة القائلين بدخول الحمل المتجدد في الرهن	-	٣٩٧	٢٩
٧٥	عدم جواز تصرف الرهن بدون إذن المرتهن لو لم يوجب نقل الملك ولا الضرر على المرتهن	-	٤٠٣	٤
٧٦	لو عزل الوكيل نفسه وفسخ الوكالة لم يجز له التصرف والعمل بمقتضى الوكالة ما لم يعلم منع الموكل فيهما	الوكالة	٤٠٩	٣١
٧٧	عدم انزال الوكيل بمجرد الإخبار به أو باشتهار عزله من جانب الموكل	-	٤١٢	١٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧٨	صحّة الوكالة في الطلاق للغائب	~	٤٢٨	١٥
٧٩	لو اختلفا في تلف المال الذي بيد الوكيل فادّعى أنّه تلف عنده بلا تعدّد ولا تفريط، وأنكره الموكل، صدّق الوكيل	-	٤٦٥	٦
٨٠	عدم جواز بيع الوقف الصحيح قبل القبض ^١	الوقف	٤٧٦	٦
٨١	اشتراط القبض في الوقف وإن كان الناظر نفس الواقف	~	٤٨٥	٢٧
٨٢	لو وقف على مصلحة لا تنقرض غالباً كالمسجد فبطلت واندرست صرف في وجوه البرّ، ولا يبطل الوقف	~	٥٠٩	١٥
٨٣	عدم توقّف الهبة على الإيجاب والقبول القوليين	الهبة	٥٢٣	١٤
٨٤	حرمة الجمع بين الخالة والعمة وبين بنت الأخت وبنت الأخ لهما	النكاح	٥٣٤	١١
٨٥	نشر حرمة المصاهرة بوطء الشبهة قبل العقد	-	٥٤٢	١٨
٨٦	صحّة إبراء المدّة في النكاح المنقطع عن وليّ الصغير ^٢	~	٥٥٥	٢١
٨٧	مالكيّة الزوجة تمام المهر بنفس العقد	~	٥٦١	٣
٨٨	يشترط في استحقاق النفقة وجوبها عجز المنفق عليه عن التكسّب المحضّل لها	~	٥٧٦	٢٢
٨٩	اشتراط الحرّيّة في الآباء والأمّهات والأولاد في وجوب الإنفاق	~	٥٧٧	٩
٩٠	صحّة إقرار المريض	الاقرار	٦٠٧	٣٩
٩١	اشتراط التعيين ورفع الجهالة في عوض الجعالة	الجعالة	٦١١	١٧
٩٢	يحرم من حيوان البحر الذي لا يكون طيراً كلّما لا يندرج تحت مفهوم السمك حقيقة	الأطعمة والاشربة	٦٢١	١٣
٩٣	يحرم من البهائم كلّما له ناب يفرس ويعدو به على الحيوان مطلقاً	~	٦٢٧	١١
٩٤	حرمة لحم الغراب	~	٦٢٨	١١
٩٥	حرمة الخطاف	~	٦٣٣	١٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٩٦	حليّة العصور الزبيني بالغليان وعدمها	~	٦٥٧	١٧
٩٧	حكم ما لو مات الزوج وكانت الزوجة الدائمة وارثته وليس لها منه ولد وشقوق المسألة	المواريث	٦٨١	٣٥
٩٨	توضيح حول أدلة الشقوق والأقوال في إرث الزوجة من زوجها	~	٦٨٢	٣٥
٩٩	جواز قضاء الفقيه الجامع للشرائط وحكمه بين الناس في عصر الغيبة	القضاء	٧٠٦	٣٥
١٠٠	لو ادعى على أحد حقاً ولا يثبت له فعرض اليمين على المدعى عليه فلم يحلف ردّت اليمين على المدعى فيحلف ويحكم له	~	٧٣٢	٢١

٣. اختصاص الخطاب بالمشافهين أو الأعم

١	صحة ضمان المملوك بدون إذن سيده وعدمها	الضمان	١١٦	٢٥
٢	جواز غيبة المخالفين - الغير المؤمنين - وعدمه	الأحكام المتفرقة	٢٥٩	٢٩

٤. الاستصحاب

١	لو اختلفا في ذكر ردّ البدل في الهبة قدّم قول المنكر لذكر الرد	الدين	٤	٦
٢	حكم ما لو كانت الزيادة المتبرّع بها حكميّة كما لو دفع الجيد بدل الردي، وشقوق المسألة	~	٥	١٨
٣	لو تعذر المثل في المثلي ردّ القيمة وهي قيمة يوم المطالبة	~	٨	٦
٤	لو أجل الدين الحال لم يتأجل وكان له المطالبة في الحال	~	٩	٣٨
٥	لا بدّ في إسقاط المدّة في الدين المؤجل من لفظ يدلّ على الإبراء	~	١٠	٢٦
٦	لو اسقط السلطان الدراهم المقترضة وأجرى غيرها اشتغل ذمته بمثل الدراهم الأولى	~	١٠	٣٩
٧	لو تعذرت الدراهم المقترضة يلزم قيمتها وقت التعذر	~	١١	٢٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٨	لو كان رأس مال المضاربة دراهم معينة ثم أسقطت تلك الدراهم فالمضاربة منعقدة بها	~	١٢	٢
٩	جواز رجوع المقرض في العين المستقرضة بعد قبضها من غير رضی المقرض	~	١٣	٢٧
١٠	لو ترك المديون نية الأداء متعمداً أثم ولم يكن بحكم السارق وبمنزله في أحكامه	~	١٥	٣٧
١١	لو علم المديون بوجود وارث للديان وكان غير معروف لم يجز التصديق به عنه	~	١٧	١١
١٢	لو مات الدائن وشك المديون في وجود الوارث للدائن بنى على عدمه	~	١٨	١٦
١٣	عدم وجوب تكسب المديون المعسر لأجل أداء دينه	~	٢١	٣٣
١٤	لو ادعى العجز عند مطالبة الدين وكان سابقاً ذامال ويشك الآن فيه فعليه البيّنة	~	٢٢	٢٤
١٥	جواز حبس المديون المدعي للإعسار حتى يثبت إعساره وعدمه	~	٢٢	٣٤
١٦	بسط حول جواز حبس المديون المدعي للإعسار	~	٢٣	٣
١٧	حول أدلة جواز حبس المديون المدعي للإعسار	~	٢٣	٩
١٨	صحة قسمة الدين المشترك بين الشريكين أو أكثر	~	٢٤	٥
١٩	لو كان لأحد في ذمة آخر دين فباعه بأقل منه لم يجب على المديون إلا ما دفعه المشتري إلى البائع	~	٢٥	١٢
٢٠	لو أهدى المديون إلى صاحب الدين هدية لم تجر عاداته بها فلو قبلها استحَبَّ احتسابه من دينه	-	٣٢	٣٤
٢١	لو كانت له دار سكنى كبيرة يكفيه بعضها لم يجب عليه بيع الزائد	~	٣٦	١٨
٢٢	لو اشتبه القصد في إبراء ذمة المقرض من جانب المقرض حُمِلَ على الصحيح	~	٤١	١٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المفحة	السطر
٢٣	لو أذى المديون الذين الحال أو المؤجل بعد حلوله وامتنع صاحبه من أخذه: وتعذر الحاكم، فلا ضمان على المديون بتلفه	~	٤١	٣٧
٢٤	بسط حول عدم ضمان المديون بعد أخذ الدائن طلبه	~	٤٢	١٩
٢٥	لو أذن المولى عبده للاستدانة لنفسه لا المولى في غير نفقته	~	٤٤	٤
٢٦	الواجبة ضمن العبد	~	٤٤	٤
٢٦	يشترط في الحجر قصور أموال المفلّس عن ديونه فلا حجر مع التساوي أو الزيادة	المفلّس	٤٩	٥
٢٧	جواز حجر المفلّس بدون طلب الغرماء وعدمه	~	٤٩	٢٦
٢٨	لو أجاز الغرماء تصرفات المفلّس لا يمنع من التصرفات التي لاتصادف المال	~	٥١	٣
٢٩	لو أقر المفلّس بمال وجهل السبب لم يشارك المقر له الغرماء	~	٥٣	١١
٣٠	لو تبايعا بشرط الخيار ففلسا أو أحدهما لم يبطل خيار المفلّس	~	٥٣	١٩
٣١	عدم حلّ الديون المؤجلة بالحجر على المفلّس	~	٥٤	٣٦
٣٢	عدم تعلّق الحجر بالمال المتجدّد بعده	~	٥٥	٧
٣٣	لا يجوز للغريم ترك أخذ عين ماله والضرب مع الغرماء بدينه بل يتعيّن له أخذ ماله	~	٥٦	١٨
٣٤	توضيح حول لزوم أخذ الغريم ماله المتعيّن	~	٥٦	٢٣
٣٥	خيار الغريم الذي عين ماله موجود بين أموال المفلّس ولم يأخذ الثمن على التراخي	~	٥٦	٢٨
٣٦	لو بقي له بعض الثمن ووجد عين ماله أخذ بعضه بالحساب	~	٥٨	١٧
٣٧	لو وجد البائع عند المفلّس المشتري بعض مبيعه ولا قسط للفائت من الثمن تخيّر بين الرجوع إلى عينه ناقصة وبين الضرب مع الغرماء	~	٥٩	١٤
٣٨	توضيح حول ما لو أفلس المشتري لعين وحكم الحاكم بالحجر بإفلاسه وأراد البائع الرجوع	~	٦١	٢٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٩	حكم ما لو أفلس المشتري لعين وحكم الحاكم عليه بالحجر			
٣٤	بإفلاسه وأراد البائع الرجوع إلى عينه	~	٦١	
٤٠	لو أفلس المشتري لم يبطل حق شفيعته	~	٦٥	١٩
٤١	لو اشترى أرضاً ففرسها ثم أفلس فصاحب الأرض أحق بأرضه، وليس له إزالة الفرس بلا بذل الأرض	~	٦٦	٣٧
٤٢	حكم مالو اشترى متاعاً من ذوات الأمثال كالحنطة فخلطها بجنسها وبيان شقوق المسألة	~	٦٩	١٠
٤٣	لو مات المديون حلّ ما أجل عليه من الديون المؤجلة	~	٦٩	٣٥
٤٤	بيان الأقوال في حلّ الديون المؤجلة على الميت وعدمه	~	٧٠	٧
٤٥	لزوم تقديم بيع «ما يخشى تلفه» من أموال المفلس على غيره وإن رضي هو بالتأخير	~	٧٣	٧
٤٦	لو رضي المفلس والفرماء بالتسليم لمال المفلس إلى المشتري قبل إقباضه الثمن لم يجز التسليم قبل القبض	~	٧٤	٢٧
٤٧	لو باع الحاكم أو أمينه مال المفلس ومضى مدة الخيار ثم طلب بزيادة فليس له الفسخ بلارضى المشتري	~	٧٥	٣٨
٤٨	لو حجر الحاكم على المفلس فعليه نفقته من نفقته عليه من وقت التحجير إلى يوم قسمة أمواله	~	٧٦	١٧
٤٩	شرط التكليف ببلوغ خمس عشر سنة في الذكور	الحجر	٨٠	٧
٥٠	عدم حجّة الأقوال غير القول ببلوغ الخمس عشر في تكليف الذكور	~	٨٢	١٩
٥١	ردّ الأقوال المؤيدة لبلوغ الذكور ببلوغ أربعة عشر	~	٨٣	٤
٥٢	لزوم إكمال الخمس عشر في الذكور والتسع في الإناث	~	٨٤	٢٠
٥٣	لحقوق الخنثى بالذكر في البلوغ وبالإناث للاحتياط	~	٨٤	٣٩
٥٤	عدم ثبوت البلوغ بدعوى الصبي والصبيّة	~	٨٥	٣
٥٥	لو أمنى الخنثى من أحد فرجيه خاصّة لم يحكم ببلوغه	~	٨٧	٢٠
٥٦	حصول البلوغ بنفس خروج المني أو تحرّكه	~	٨٨	٢
٥٧	اشتراط عدم كون الإنبات بعلاج في إماريته للبلوغ	~	٨٨	٣٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥٨	عدم كون إنبات اللحية ممّا يعلم به البلوغ	~	٨٩	١١
٥٩	لو اشتبه الخارج أنّه حيض أم لا لم يحكم به إلّا مع وجود			
	الصفة والشرائط	~	٨٩	٢٧
٦٠	عدم توقّف دفع أموال اليتيم له بعد البلوغ بعدالته	~	٩١	٣٠
٦١	لو بلغ الصبي سفهاً لم يدفع إليه ما له، ولم يزل الحجر عنه			
	وإن طعن في السنّ	~	٩٢	٢٨
٦٢	لو شكّ في بقاء الرشد بنى على رشده	~	٩٤	٣١
٦٣	لو اختبر بعد بلوغه ولم يتبيّن رشده حين العقد ففي صحّة			
	العقد إشكال	~	٩٤	٣٨
٦٤	عدم تحقّق السفاهة بصرف جميع أمواله أو أكثرها في صنوف			
	الخير وفي سبيل الله تعالى	~	٩٦	٢١
٦٥	عدم توقّف حجر السفه على حكم الحاكم بل الحجر بمجرد			
	ظهور السفه	~	١٠١	٥
٦٦	التعرّض لأدلة توقّف الحجر على حكم الحاكم وبيان ما فيها	~	١٠٢	٥
٦٧	البسط في أدلة القول المنصور من عدم توقّف الحجر إلّا على			
	ظهور السفه	~	١٠٣	٥
٦٨	لو حصل الشكّ في حجر الحاكم بنى على عدمه	~	١٠٣	١٨
٦٩	ضمان السفه لو تلفت الوديعة عنده بتعمّد أو تفريط	~	١٠٤	١١
٧٠	عدم لحوق الأب والجدّ من الرضاع بالأب والجدّ من النسب	~	١٠٥	٢٤
٧١	عدم اشتراط العدالة في ولاية الأب والجدّ	~	١٠٦	٨
٧٢	كفاية مجرد صدق الوصي لأحد الأبوين ولو كان وصياً على			
	الثالث فقط	~	١٠٦	١٨
٧٣	عدم الاشتراط في الحاكم مباشرة التولية بل يجوز له نصب			
	الأمين فيها	~	١٠٦	٢٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧٤	لو ادعى المجنون المعلوم جنونه بعد إفاقته وقوع البيع حال جنونه وأنكره المشتري، فالقول قوله مع اليمين	~	١٠٦	٣٤
٧٥	ولاية الأب والجدّ على السفه البالغ حال السفاهة بلا سابقة رشده وعدمها	~	١٠٧	٢٦
٧٦	حكم ما إذا لم يتمكن السفه من الإتيان بواجب كالصلاة إلّا ببذل مال وشقوق المسألة	~	١١٠	١
٧٧	لو اختلف الضامن والمضمون له في وقوع الضمان من الضامن			
	من حال الصباوة أو الكمال صدّق الضامن المدّعي للصباوة الضمان	الضمان	١١٤	١٤
٧٨	لو ادعى الضامن الجنون حالة الضمان ولم يعهد منه جنون سابقاً قدّم قول المضمون له	~	١١٤	٣٦
٧٩	لو أذن السيّد بضمان العبد وشرط عليه أن يجعل المال في كسبه ثمّ اعتقه قبل تجدد شيء من الكسب يبقى التعلّق به	~	١١٧	٢٥
٨٠	عدم اشتراط علم الضامن بخصوصيات المضمون له ^١	~	١١٨	٢٦
٨١	توقّف صحّة الضمان على رضی المضمون له وعدمه	~	١١٩	٣٦
٨٢	إثبات عدم توقّف صحّة الضمان على رضی المضمون له	~	١٢١	١
٨٣	كفاية مطلق الرضى في المضمون له بلا اشتراط القبول باللفظ	~	١٢١	٢٩
٨٤	ردّ رأي القائلين بعدم كفاية مطلق رضى المضمون له	~	١٢٢	٢
٨٥	لو تبرّع الضامن من غير مسألة المضمون عنه، وقبل المضمون له ضمانه برئ ذمّة المضمون عنه	~	١٢٢	٢٦
٨٦	لو وقع ضمان الجماعة دفعة واحدة ووقع الرضى دفعةً صحّ ضمانهم بالنسبة إلى سهامهم	~	١٢٣	٣٥
٨٧	لو أبرأ المستحقّ للدين وهو المضمون له ذمّة الأصيل وهو المضمون عنه لم يبرأ الضامن	~	١٢٤	٧
٨٨	عدم اشتراط استمرار الملائة فلو تجدد الإعسار بعد الضمان فلا فسخ	~	١٢٤	٣٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٨٩	حكم ما لو أذن المضمون عنه للضامن في ضمانه مطلقاً	~	١٢٧	١٠
	وشقوق المسألة مع أحكامها			
٩٠	لو جاز رجوع الضامن على المضمون عنه وأدى أقلّ ممّا	~	١٢٨	٢١
	ضمنه رجع على المضمون عنه بما ضمنه			
٩١	لو وهب المضمون له الضامن وأبرأه عن الحقّ المضمون	~	١٢٨	٢٧
	لم يرجع الضامن على المضمون عنه			
٩٢	صحة ضمان مال الجعالة والمساابقة	~	١٢٩	٣٣
٩٣	صحة ضمان المجهول	~	١٣٤	٣٥
٩٤	عدم صحة الضمان بالعبارة المجملة	~	١٣٨	١٤
٩٥	لو ضمن بإذن المضمون عنه ثمّ اختلف الضامن والمضمون له	~	١٤٢	١٨
	في دفع المال المضمون فالقول قول المنكر			
٩٦	اشتراط التنجيز في الحوالة	الحوالة	١٤٥	٣٢
٩٧	اشتراط رضی المحال عليه في صحة الحوالة	~	١٤٨	٣٦
٩٨	البحث عن أدلة القول بعدم اشتراط رضی المحال عليه في	~	١٤٩	١٩
	صحة الحوالة			
٩٩	حكم ما لو قبل المحتال الحوالة غير عالم بملاءة المحال عليه	~	١٥٣	٣١
	وقت الحوالة وشقوق الفرع			
١٠٠	لو كان حال الحوالة فقيراً ثمّ تجدد اليسار له قبل أن يفسخ	~	١٥٣	٣٤
	المحتال بقي الخيار على حاله			
١٠١	تقديم قول المحتال عند الاختلاف بينه وبين المحيل	~	١٦٠	١٧
١٠٢	حكم ما لو تعارض حقّي المحتال على المحيل والمحيل	~	١٦٢	٢١
	على المحتال وشقوق الفرع			
١٠٣	توضيح حول حكم الاختلاف بين المحتال والمحيل	~	١٦٢	٣٢
١٠٤	لو اختلفا في الوكالة والحوالة فالقول قول مدّعي الوكالة مع اليمين	~	١٦٣	٣٨
١٠٥	بسط حول الخلاف بين المحيل والمحتال في جري العقد	~	١٦٤	٢٤
	على الوكالة أو الحوالة			

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٠٦	عرض الأقوال حول ما لو قال المحتال! وكلتني وقال: لا بل أحلتك	~	١٦٥	١٩
١٠٧	حكم ما لو أحال المشتري البايع بالثمن على أجنبي ثم رد المبيع بالعيب السابق وأقسام الفرض	~	١٦٧	٢٠
١٠٨	لو أحال البايع رجلاً آخر بدين له على المشتري بضمن المبيع ثم بعد الحوالة فسخ المشتري بالعيب لم تبطل الحوالة	~	١٦٨	٢٠
١٠٩	صحة الكفالة الحائلة وعدم اشتراط التأجيل	الكفالة	١٧١	٨
١١٠	حكم ما لو امتنع الكفيل من تسليم المكفول وشقوق الفرع	~	١٧٢	٢٩
١١١	لو أنكر الكفيل الحق على المكفول مطلقاً فالقول قول المكفول له	~	١٧٦	٣٨
١١٢	لو رد أحد الكفيلين المكفول للمكفول له برئت ذمته وقيل: لم تبرأ	~	١٧٦	٥
١١٣	لو وقع الاختلاف في إبراء المكفول من الدين فالقول قول المكفول له لو لم يكن للكفيل يمين	~	١٧٨	٢٥
١١٤	عدم صحة الكفالة بالرأس والوجه	~	١٨٠	٥
١١٥	بطلان شركة الأبدان والأعمال	الشركة	١٨٧	١١
١١٦	عدم جواز تصرف أحد الشركاء بدون إذن من الآخر	~	١٨٨	٢٤
١١٧	الضرر الذي لا يجبر معه على القسمة هو نقص القيمة بعدها نقصاً فاحشاً لا يتسامح به عادة	القسمة	١٩٢	٢٠
١١٨	لو قسم الورثة التركة ثم ظهر على الميت دين غير مستوعب لها، فلو قام الورثة بالدين لا تبطل القسمة	~	١٩٢	٣١
١١٩	لو وقف كل من الشركاء حصته لطائفة خاصة جاز للموقوف عليهم قسمة الوقف	~	١٩٣	٢٦
١٢٠	لو تحققت القسمة ثم ظهر كون بعض المقسوم للغير معيّناً ويقع حصّة لأحد الشركاء بطل القسمة	~	١٩٣	٣٣
١٢١	جواز الفسخ في القسمة مع رضى الشركاء	~	١٩٥	٦

الرقم	الموضوع الفقهى	الباب	الصفحة	السطر
١٢٢	عدم اشتراط المقارنة بين الإيجاب والقبول في عقد المضاربة المضاربة	١٩٧	٣٩	
١٢٣	استحقاق العامل في المضاربة الحصّة المشترطة له سواء			
	وافقت أجرة المثل أم لا ^١	~	١٩٩	٨
١٢٤	عدم اشتراط لفظ خاص في فسخ عقد المضاربة	~	١٩٩	٢٢
١٢٥	لو أتى بالعمل الذي له أن يستأجر عليه بنفسه ولم يستأجر			
	عليه لم يستحق العامل للأجرة	~	٢٠٣	١٥
١٢٦	بطلان المضاربة بموت كلّ من المالك والعامل	~	٢٠٦	١
١٢٧	لو مات المالك وكان المال الباقي عرضاً جاز للعامل بيعه			
	رجاءً للربح بدون إذن الورثة	~	٢٠٦	١٥
١٢٨	لو لم يملك العامل بالظهور للربح لم يكن له المطالبة بالقسمة ^٢	~	٢١٠	١٧
١٢٩	المزارعة من العقود اللازمة	المزارعة	٢١٣	٩
١٣٠	عدم بطلان عقد المزارعة بموت أحد المتعاقدين	~	٢١٣	٢٩
١٣١	كفاية الإيجاب والقبول الفعليين في المساقاة	المساقاة	٢٢٠	٧
١٣٢	المساقاة من العقود اللازمة	~	٢٢٠	٢٥
١٣٣	عدم بطلان المساقاة بموت أحد المتعاقدين ولا بموتهما معاً	~	٢٢١	٣٧
١٣٤	توضيح حول عدم بطلان المساقاة بموت أحد المتعاقدين	~	٢٢١	٣٧
١٣٥	لو مات العامل في المساقاة ولم يكن مثن شرط عليه المالك			
	العمل بنفسه فلا يفسخ	~	٢٢٢	٢٢
١٣٦	عدم صحّة المساقاة على ما لا ثمرة له ينتفع به من الأشجار			
	والنخيل	~	٢٢٣	١٥
١٣٧	جواز المساقاة على الشجر الذي ينتفع بورقه كشجرة التوت			
	والحناء وعدمه	~	٢٢٣	٢٥
١٣٨	اشتراط التعيين في مدّة المساقاة ^٣	~	٢٢٥	٣٠
١٣٩	جواز اشتراط المالك على عامل في المساقاة شيئاً من ذهب أو فضّة	~	٢٢٢	٣

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٤٠	لو لم يدفع المستودع المتعدي الوديعة إلى المالك بل جدد الاستيمان لا يزول عنه الضمان	الوديعة	٢٤٤	٢٠
١٤١	لو أبرأ المالك المستودع من الضمان حيث لم يردّها إليه لم يبرأ إلا بالردّ	~	٢٤٤	٣٦
١٤٢	لو تلفت الوديعة في يد المستودع بتعدّد أو تفريط فضمن وردّ مثلها إلى الحرز لا يبرأ من الضمان	~	٢٤٥	٨
١٤٣	لو كان المستودع في صلاة فريضة فطلب المودع الردّ في أثنائها لم يجزله قطع صلاته	~	٢٤٧	٢٩
١٤٤	لو أودعه الظالم شيئاً يعلم غصبيته ولم يعرف المالك وتعدّر من الوصول إليه جاز التصدّق به	~	٢٤٨	٣٠
١٤٥	لو تمكّن الودعي من ردّ عين المتنازع فيه إلى المالك فالقول قول الودعي	~	~	٢٨٠
١٤٦	الفناء من الصفائر	الأحكام	~	~
١٤٧	إباحة من يحرم غيبته للاستفتاء لو توقف وجوب الاستفتاء ومعرفة الحكم بها	المتفرقة	٢٥٧	١٩
١٤٨	اشتراط اللفظ في الإيجاب والقبول في البيع	~	٢٦١	٣١
١٤٩	إفادة بيع المعاوضة للزوم	البيع	٢٦٤	١٥
١٥٠	أدلة القائلين بعدم إفادة المعاوضة للزوم	~	٢٦٧	٢٣
١٥١	أدلة القائلين بإفادة المعاوضة لإباحة التصرف	~	٢٦٧	٢٦
١٥٢	عدم تحقّق المعاوضة إلا بإعطاء كلّ واحد من المتبايعين ما يريده من الآخر عوضاً ولا يكتفى قبض أحد الطرفين	~	٢٦٩	٦
١٥٣	لو تلف العينان لزم المعاوضة ولم يجز الفسخ	~	٢٦٩	٢٨
١٥٤	لو تلف أحد العوضين لزم المعاوضة	~	٢٦٩	٣٤
١٥٥	لو نقل أحدهما العين عن ملكه فهو تلف يمنع جواز الفسخ	~	٢٧٠	١٥
١٥٦	لو قلنا بإفادة المعاوضة للملك فلو تصرف تصرفاً غيرنا قل للملك ولم يتغيّر به لم يجز الفسخ	~	٢٧٠	٢١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المفحة	السطر
١٥٧	لو اشتبهت العين المعاطاة أو امتزجت بهما لا يتميز مطلقاً لم يجر الفسخ	~	٢٧٠	٢٥
١٥٨	لو كان الإيجاب والقبول بغير العينة لم يفد لزوم لو لم نقل بإفادة المعاطاة الملك وإلا أفاده	~	٢٧٠	٣٦
١٥٩	لزوم الماضوية في الإيجاب والقبول في عقد البيع	~	٢٧١	٢٥
١٦٠	عدم اشتراط تقدم الإيجاب على القبول في صحة البيع	~	٢٧٢	٣
١٦١	جواز بيع كلب الماشية	~	٢٧٦	٢٦
١٦٢	جواز الانتفاع بالدهن النجس في غير الاستصباح	~	٢٨٥	١٥
١٦٣	صحة عقد الفضولي وعدمها ^١	~	٢٨٧	٣٢
١٦٤	ناقلية الإجازة في بيع الفضولي. وقيل بكاشفتها	~	٢٩٠	١٣
١٦٥	توقف صحة بيع ما يقصد طعمه أو رائحته ولا يفسده الاختبار به وعدمه	~	٢٩٣	٢٢
١٦٦	أدلة القائلين بعدم توقف صحة الاختبارات بها	~	٢٩٣	٢٦
١٦٧	لو ترك الاختبار بالذوق والشم في المبيع وقلنا بالصحة بدونه فان خرج صحيحاً لزوم البيع	~	٢٩٤	١١
١٦٨	تحقق الضمان في تلف المبيع بالعقد الفاسد	~	٢٩٧	٣٥
١٦٩	اعتبار أعلى القيم من زمان القبض إلى يوم التلف في الضمان	~	٢٩٩	٢٥
١٧٠	لو علم المشتري بالفساد لم يجر التصرف فيه من غير إذن جديد	~	٣٠٠	١٠
١٧١	حكم ما لوزاد في العين المبتاعة بالعين الفاسد بفعل المشتري شيء وشقوق المسألة	~	٣٠١	٢٠
١٧٢	من موارد ارتفاع كراهة أخذ الجائزة من الظلمة: العلم بحليتها وإخبار المجيز بالإباحة	~	٣٠٣	٣٤
١٧٣	جواز دفع جوائز الظلمة إلى الظالم لو قهره عليه. وفي ضمانه خلاف	~	٣٠٤	٢١
١٧٤	اشتراط موت المالك في صحة بيع أم الولد مع حياة ولدها	~	٣١٩	١٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٧٥	جواز بيع أم الولد مع حياة المالك لو عجز مولاها عن نفقتها	~	٣١٩	٢٩
١٧٦	عدم وجوب ترك سائر الاستمتاعات سوى الوطء في استبراء الأمة	~	٣٢١	٦
١٧٧	سقوط وجوب الاستبراء عن المشتري لو أخبر البائع الثقة بإتيانه به	~	٣٢١	٢٤
١٧٨	أدلة القائلين بعدم جواز الاعتماد على قول البائع العادل في استبراء الأمة ^١	~	٣٢٢	١
١٧٩	عدم قبول قول مدعي الغبن في الجهالة بالقيمة حيث يمكن في حقه	~	٣٢٦	٣١
١٨٠	عدم سقوط خيار الغبن ببذل الغابن التفاوت	~	٣٢٦	٣٩
١٨١	فورية خيار الغبن	~	٣٢٧	١٩
١٨٢	خيار التأخير ثلاثة أيام بعد العقد فلو جاء المشتري بعده فلا لزوم للبيع	~	٣٢٨	٦
١٨٣	توقف انفساخ العقد على فسخ البائع برده الثمن وعدمه	~	٣٣٣	٣٢
١٨٤	لو أطلق في الخيار فهو من حين العقد متصلاً به ^٢	~	٣٣٤	٣٥
١٨٥	اشتراط مباشرة البائع والمشتري في التصرف المسقط للخيار	~	٣٣٩	٢٦
١٨٦	استثناء الاختيار وأمثاله من التصرفات المسقطة للخيار	~	٣٤٠	٩
١٨٧	لو اشترط البائع الخيار لنفسه في مدة معينة فلو تصرف في الثمن أثناء مدة خياره لم يسقط خياره	~	٣٤٠	٢٨
١٨٨	لو مات المورث انتقال خياره للوارث	~	٣٤١	١٨
١٨٩	استقلال عقد الصلح وعدم تبعيته على الغير	الصلح	٣٤٣	١٨
١٩٠	عدم حرمة الزنا في الصلح	~	٣٥٤	٣٠
١٩١	لو قال المدعي عليه المنكر مخاطباً للمدعي: يعني فهو إقرار من المنكر بأن المال ليس له	~	٣٦٠	١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٩٢	عدم ثبوت الأحكام الثابتة للطرق النافذة للطرق المقطوعة	~	٣٦٦	٣
	المسلوكة			
١٩٣	لو جلس شخص في درب نافذ ثم قام عنه أو أقيم وعلم منه	~	٣٦٦	١٠
	الإعراض زال حقه من الجلوس			
١٩٤	عدم جواز إخراج الأجنحة والرواشن في الطرق المرفوعة	~	٣٦٧	٩
	إلا برضى أربابها			
١٩٥	إفادة اليد للملكية	~	٣٦٧	٣٢
١٩٦	عدم اشتراك الجميع في جميع السكة بل اختصاص شركة	~	٣٦٨	١٧
	كل واحد بما بين رأس السكة وباب داره			
١٩٧	عدم كفاية الإذن بشاهد الحال في التصرف في جميع الطرق	~	٣٧٠	١٨
	المسدودة			
١٩٨	حكم ما لو كان في السكة المرفوعة أبواب بعضها أدخل من	~	٣٧٤	٩
	الآخر، وشقوق التصرف فيها مع أحكامها			
١٩٩	يجوز لكل من الداخل والخارج في أبواب السكة المرفوعة	~	٣٧٦	١٠
	الدخول ببابه من غير إذن شريكه			
٢٠٠	لو سقط روشن بعض أهل الدرب النافذ فسبق جاره إلى عمل	~	٣٧٦	٣٣
	روشن لم يكن للأول منعه			
٢٠١	لو أذن مالك الجدار بوضع الخشبة جازله الرجوع بعد الوضع	~	٣٧٧	٢٥
	وتمام البناء			
٢٠٢	لو أنهدم البناء المأذون فيه وأريد تجديده توقف على الإذن الجديد	~	٣٧٩	٩
٢٠٣	لو تداعيا جداراً بين داريهما ولأحدهما عليه جذع يحكم به	~	٣٨٠	٣٣
	لصاحب الجذع			
٢٠٤	بسط حول أدلة الطرفين	~	٣٨١	٤
٢٠٥	لو اختلفا في حضن يقضى به لمن إليه معاقد القمط	~	٣٨٢	٣٨
٢٠٦	لو منع مالك الجدار أو الشريك فيه من الإسناد والاستناد لم	~	٣٨٤	١٥
	يجز ذلك			

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٠٧	حكم ما لو وجد بناؤه أو خشبه أو مجرى مائه كدولاً به مثلاً			
١٣	في ملك غيره ولم يعلم سببه	~	٣٩٣	
٢٠٨	عدم دخول حمل الحيوان في الرهن	الرهن	٣٩٧	٧
٢٠٩	عدم دخول الغرس والزرع المتجددان في رهن الأرض	~	٣٩٧	٣٩
٢١٠	لورهن حيواناً حاملاً ولم يشترط دخول الحمل في الرهن			
٧	وعدمه لم يدخل الحمل فيه	~	٣٩٨	٧
٢١١	عدم دخول محل الغرس في رهن الشجر	~	٣٩٨	٣٣
٢١٢	عدم دخول ما في الأرض من الزرع والنخل والشجر والبناء			
٣٨	في رهن الأرض	~	٣٩٨	٣٨
٢١٣	عدم دخول فوائد الرهن وزوائده ومنافعه في الرهن	~	٣٩٩	١٦
٢١٤	عدم اشتراط استدامة القبض في الرهن	~	٤٠١	٢٧
٢١٥	لو تحقق الرهن لم يجز للراهن التصرف فيه بالتصرفات			
٢٧	الناقلة للملك فلو نقله بدون إذن المرتهن لم يصح	~	٤٠٢	٢٧
٢١٦	عدم جواز تصرف الراهن في الرهن مطلقاً إلا بإذن المرتهن	~	٤٠٣	١٠
٢١٧	يشترط في الفعل والإشارة والكتابة الدالة على الوكالة			
٢٣	إفادتها للعلم	الوكالة	٤٠٧	٢٣
٢١٨	توقف صحة الوكالة على عدم رد الوكيل وعدمه	~	٤٠٨	٢٨
٢١٩	لو شرط أحد من الوكيل والموكل على الآخر عدم الفسخ في			
١٩	ضمن عقد لازم وجب عليه الوفاء به	~	٤٠٩	١٩
٢٢٠	لو عزل الوكيل نفسه وفسخ الوكالة لم يجزله التصرف والعمل			
٣٨	بمقتضى الوكالة	~	٤٠٩	٣٨
٢٢١	عدم انزال الوكيل بمجرد عزل الموكل إياه بلا علم بالعزل			
٢٢	وعدم ثبوته عنده	~	٤١٠	٢٢
٢٢٢	بسط في أدلة عدم انزال الوكيل بدون ثبوته عنده بالوجه			
٧	المعتبر الشرعي	~	٤١١	٧
٢٢٣	ممارسة أدلة الطرفين والإيعاز إلى المختار	~	٤١٢	٣٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٢٤	عدم عزل الوكيل بإخبار الثقة	~	٤١٥	٧
٢٢٥	عدم اشتراط العدالة في وكيل الوكيل	~	٤١٩	٢٥
٢٢٦	بسط و تحقيق حول عدم اشتراط العدالة في وكيل الوكيل	~	٤١٩	٢٧
٢٢٧	لو أذن لوكيله بالتوكيل فيما هو وكيل فيه صح له توكيله فيه	~	٤٢٣	١٣
	عن نفسه وعن موكله	~		
٢٢٨	لو لم يعلم بالإذن بالتوكيل بل ظن به لم يجز للوكيل التوكيل	~	٤٢٤	٢٢
	- على إشكال -	~		
٢٢٩	لو وكله فيما لا يترفع الوكيل عن مباشرته ووكّل بأعمال	~	٤٢٦	٩
	كثيرة جازله التوكيل مقتصرأ على موضع الحاجة	~		
٢٣٠	توضيح حول ظن الوكيل برضاء الموكل بالتوكيل وأنه كالعالم	~	٤٢٧	٣٨
	به أولاً	~		
٢٣١	لو وكل بلا ضرورة رجلاً حاضراً الإيقاع الطلاق عنه بحضوره	~	٤٢٨	٢١
	وغيباه صح	~		
٢٣٢	يجوز للوكيل في الوكالة المعلقة على شرط أوصفة المحكوم	~	٤٣٠	١٧
	بفسادها بهذا التعليق التصرف بعد حصول المعلق عليه ^١	~		
٢٣٣	توضيح حول الوكالة المعلقة على صفة محكومة بفسادها	~	٤٣١	٨
	باعتبارها	~		
٢٣٤	جواز التوكيل والنيابة في إزالة النجاسة	~	٤٣٥	٢٧
٢٣٥	جواز التوكيل في استيفاء الحقوق وإقامتها	~	٤٣٦	٢١
٢٣٦	عدم جواز التوكيل في الوضوء والغسل والتيمم لو لم يعجز	~	٤٣٧	٢
	عنها بنفسه	~		
٢٣٧	عدم جواز استنابة الحي القادر على الإتيان بالنوافل فيها	~	٤٣٧	٢٩
	رأية أم لا	~		
٢٣٨	عدم جواز الاستنابة والتوكيل في أداء الشهادة وإقامتها	~	٤٣٨	٢٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٣٩	صحة الوكالة في الإقرار	~	٤٣٩	٣٩
٢٤٠	صحة التعميم في الوكالة	~	٤٤٣	٣١
٢٤١	جواز توكيل شخصين بلا تصريح بالاستقلال والاشتراك والاجتماع	~	٤٤٦	٢٣
٢٤٢	لو أذن الموكل لوكيله في بيع ماله من نفسه صريحاً وتوكل	~	٤٤٨	٢٨
	الإيجاب والقبول بنفسه لم يصح	~		
٢٤٣	لو أطلق الموكل الإذن في البيع فقال: بع لي هذا جاز وقيل: لم يجز	~	٤٤٩	٢١
٢٤٤	لو باع واشترى الوكيل وحصل له غبن لم يلزم المعاملة واختص الخيار بالموكل	~	٤٥٠	٢٠
٢٤٥	وجوب اقتصار تصرف الوكيل على ما عين له الموكل وإذن به، وعدم جواز التعدي عنه	~	٤٥٠	٣٢
٢٤٦	لو تعدى الوكيل عن مورد عبارة الموكل بقرينة تفيد العلم بالرضى لم يضمن الوكيل	~	٤٥١	٢٩
٢٤٧	شمول المستحقين للوكيل نفسه لو دفع الموكل إليه زكاة ليصرفها إلى المستحقين	~	٤٥٥	٢٣
٢٤٨	جواز أخذ الوكيل أزيد من نصيب جميع المستحقين للزكاة وعدمه	~	٤٥٦	٣٦
٢٤٩	عدم ثبوت الوكالة بالاستفاضة الظنية الغير المفيدة للعلم	~	٤٥٨	١٩
٢٥٠	عدم ثبوت الوكالة بشهادة عدل واحد مع اليمين	~	٤٥٩	٧
٢٥١	لو شهد العدلان بالإقرار بالوكالة لا بإنشائها في الوقت المختلف صح	~	٤٦٣	٩
٢٥٢	توضيح حول شهادة العدلين بالإقرار بالوكالة	~	٤٦٣	٢٠
٢٥٣	حكم ما لو صدرت من الشاهدين المختلفين عبارة محتملة للشهادة بالإقرار أو بالإنشاء	~	٤٦٣	٣٥
٢٥٤	لو اختلفا في الوكالة فالقول قول منكرها مع عدم البينة للمدعي	~	٤٦٤	١٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٥٥	لو اختلفا في التفريط فالقول قول الوكيل المنكر مع عدم البيّنة للمدّعي	~	٤٦٤	٢٦
٢٥٦	لو اختلفا في قيمة التالف على تقدير ثبوت الضمان فالقول قول الوكيل حيث لا بيّنة للمدّعي	~	٤٦٤	٣١
٢٥٧	لو اختلفا في الإعلام بالعزل فالقول قول الوكيل المنكر حيث لا بيّنة للمدّعي	~	٤٦٤	٣٨
٢٥٨	لو زوجه امرأة مدّعيّاً وكالته على تزويجها أو مطلقاً فأنكرها الموكل فالقول قوله مع عدم البيّنة للمدّعي	~	٤٦٥	١٧
٢٥٩	لو باع الوكيل بثمن وأنكر الموكل الإذن بذلك القدر فالقول قول الموكل مع عدم بيّنة الوكيل	~	٤٦٦	١٤
٢٦٠	لزوم الصراحة في ألفاظ الوقف مثل: حبست وسبّلت	الوقف	٤٦٧	٣٥
٢٦١	عدم تحقّق الوقف بالألفاظ الموضوعة للقدر المشترك بين الوقف وغيره	~	٤٦٨	٢٦
٢٦٢	توقّف صحة الوقف على الإيجاب اللفظي	~	٤٦٩	١٩
٢٦٣	توقّف صحة الوقف على قبول الموقوف عليه	~	٤٦٩	٣٤
٢٦٤	بسط حول أدلّة توقّف صحة الوقف على قبول الموقوف عليهم	~	٤٧٠	٣
٢٦٥	توقّف الوقف على القبض	~	٤٧١	٨
٢٦٦	شرطية القبض لصحة الوقف	~	٤٧٣	٢١
٢٦٧	توضيح حول دور القبض في تحقّق الوقف	~	٤٧٤	٨
٢٦٨	بطلان الوقف بموت الواقف قبل القبض	~	٤٧٨	٤
٢٦٩	حول أدلّة القائلين باشتراط القبض في الوقف مطلقاً	~	٤٨٣	٣٢
٢٧٠	بسط حول اشتراط القبض في الوقف	~	٤٨٥	١٣
٢٧١	لو وقف الوالد شيئاً من ما له الذي في قبضه على الصغير الغير البالغ من أولاده صحّ	~	٤٨٧	٢٩
٢٧٢	لو وقف ملكاً على جهة كمسجد وجعل الواقف نفسه ناظراً للوقف فصحتّه بالقبض	~	٤٩٠	٣٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٧٣	لو وقف الأب والجَد ما بيدهما على المولى عليه اعتبار قبضهما عنه ^١	~	٤٩١	٧
٢٧٤	لو قال إذا متّ فهو وقف وعلم أنّه قصد إيجاب الوقف لزم الحكم بطلانه	~	٤٩٢	٣٠
٢٧٥	صحّة وقف مال الغير بإجازة مالكة	~	٤٩٣	٢٨
٢٧٦	صحّة وقف العبد والمستولدة	~	٤٩٤	٣٢
٢٧٧	عدم صحّة وقف العايب واللّاعب	~	٤٩٥	٣٩
٢٧٨	عدم جواز الوقف على نفسه ولو كان منضمّاً إلى غيره ترتيباً أو تشريكاً	~	٤٩٩	١٦
٢٧٩	تقسيم الوقف بين أولاد البنين والبنات الذكور والإناث بالسوية لو وقف على أولاد أولاده	~	٥٠٢	٢٠
٢٨٠	لو انقلعت نخلة من الوقف لم يجز بيعها	~	٥٠٧	١٥
٢٨١	لو وقف مسجداً في قرية أو محلة فخرينا لم يعد ذلك المسجد بعد خرابهما إلى ملك الواقف، ولم يجز بيعه مطلقاً	~	٥٠٨	١٣
٢٨٢	لو قبل نظارة الوقف لم يجب عليه الاستمرار عليها	~	٥٠٩	٣
٢٨٣	لو وقف على مصلحة لا تنقرض غالباً فبطلت صرف في وجوه الخير ولا يبطل الوقف	~	٥٠٩	١٤
٢٨٤	توضيح حول اندراس المصلحة والرسم في الوقف وما يصرف فيه بعد	~	٥١٠	٣
٢٨٥	عدم انتقال المال المنتفع به في السكنى والعمرى والرقيى السكنى والعمرى	والرقيى	٥١١	١٢
٢٨٦	توقّف السكنى المطلقة الغير الموقّعة بمدة على الإيجاب والقبول	~	٥١٢	١٩
٢٨٧	توقّف السكنى على القبض	~	٥١٢	٣٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٨٨	لو أسكن غيره بمدة معينة لزمته، ولارجوع فيها إلا بعدها ^١	~	٥١٧	٨
٢٨٩	لو أسكن غيره ولم يقيد بها بمدة تخير المالك في إخراجه متى شاء	~	٥١٨	١٦
٢٩٠	جواز تعليق العمرى على عمر الغير وعلى عمر عقبه	~	٥١٩	٣٩
٢٩١	عدم توقف انتقال الملك بالهدية على الإيجاب والقبول اللفظيين	الهدية	٥٢٢	٤
٢٩٢	الهدية كالمعاطاة في إفادة الملك المتزلزل وإباحة التصرف	~	٥٢٢	٣٨
٢٩٣	توضيح حول عدم توقف الهدية على الإيجاب والقبول اللفظيين	~	٥٢٣	١٩
٢٩٤	عدم توقف الإبراء على قبول المبرأ	~	٥٢٣	٣٨
٢٩٥	صحة الهدية المجهولة	~	٥٢٤	٢٧
٢٩٦	عدم جواز الرجوع في الهدية الموضوعة بعد القبض وجوازه قبله	~	٥٢٤	١٩
٢٩٧	توضيح حول صحة الهدية المجهولة وجوازها	~	٥٢٥	٢
٢٩٨	استحباب نكاح القادر على اتقاء نفسه	النكاح	٥٢٧	١٢
٢٩٩	عدم جواز ترك نكاح الزوجة أكثر من أربعة أشهر، ولا يكفي الوطء في الدبر	~	٥٢٨	١١
٣٠٠	لو شك في مضي أربعة أشهر بيني على العدم، وكذا لو شك في وقوع الوطء فيها	~	٥٢٩	١١
٣٠١	عدم صحة الإيجاب في النكاح الدائم بلفظ تمت	~	٥٢٩	٢٢
٣٠٢	اشتراط تقديم الإيجاب على القبول في عقد النكاح	~	٥٣٠	٢٧
٣٠٣	لوزوج أحد الأبوين الصغيرة بمهر المثل ومع الغبطة فليس لها الخيار في فسخ النكاح بعد البلوغ	~	٥٣١	١٤
٣٠٤	الصغير كالصغيرة في عدم خياره بعد البلوغ في فسخ نكاح أحد الأبوين مع الغبطة	~	٥٣١	٢٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٠٥	حصول التحريم الرضاعي بعشر رضعات متوالية	~	٥٣٣	١٢
٣٠٦	عدم تحريم الجمع بين العمّة والخالة وبنّت بنت الأخ وإن نزلت وبنّت بنت الأخت كذلك	~	٥٣٥	١
٣٠٧	نشر حرمة المصاهرة بالزنى السابق على العقد	~	٥٣٧	٢١
٣٠٨	نقد أدلة القائلين بعدم نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد	~	٥٣٨	٣٦
٣٠٩	عدم نشر الحرمة بالزنى المتأخر عن العقد	~	٥٤١	٢١
٣١٠	نشر حرمة المصاهرة بالوطء بالشبهة قبل العقد وعدمه	~	٥٤٣	٦
٣١١	البحث عن أدلة القول بعدم نشر حرمة المصاهرة بوطء الشبهة قبل العقد	~	٥٤٣	١٥
٣١٢	اشتراط وجوب إجابة الخاطب بعدم كونه فاسقاً	~	٥٤٥	٤
٣١٣	لحوق الخاطب مجهول الحال وغير معلوم الفسق والعدالة بالفاسق	~	٥٤٥	١٣
٣١٤	عدم صحّة الإيجاب في النكاح المنقطع بغير: أنكحتك وزوّجتك ومتعتك ^١	~	٥٤٦	٣٩
٣١٥	لو جهل المدّة في النكاح المنقطع صحّ	~	٥٤٨	١٣
٣١٦	عدم جواز إبراء ولي الصغير مدّة نكاح المنقطع	~	٥٥٦	٣٦
٣١٧	التمسك في الباب بـ «الطلاق بيد من أخذ بالساق»	~	٥٥٨	١١
٣١٨	تملّك الزوجة تمام المهر بنفس العقد وعدمه ^٢	~	٥٦١	٩
٣١٩	استحقاق الزوجة كامل المهر بموت أحد الزوجين قبل الدخول في العقد الدائم	~	٥٦٢	١٢
٣٢٠	بسط حول بيان الأقوال والأدلة في استحقاق الزوجة كامل المهر أو نصفه	~	٥٦٣	١٨
٣٢١	ممارسة أدلة القول باستحقاق نصف المهر	~	٥٦٣	٣٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٢٢	ثبوت المهر بالعقد الدائم دون المتعة	~	٥٦٤	١٥
٣٢٣	استحقاق الزوجة للكسوة على نحو الإمتاع دون التمليك	~	٥٧١	٢٣
٣٢٤	لو دفع الكسوة إلى الزوجة لمدة ثم طلقها قبل مضي المدة	~	٥٧٣	١٦
	فله استعادتها - في الجملة -	~	٥٧٤	٢٥
٣٢٥	عدم اختصاص وجوب الإنفاق للأب والأم والولد بالمباشرة	~	٥٧٦	١٤
٣٢٦	اشتراط الفقر في وجوب الإنفاق	~	٥٧٦	٣٤
٣٢٧	لو كان قادراً على التكسب الغير اللائق بحاله وجب الإنفاق عليه	~	٥٧٨	٢٣
٣٢٨	عدم الإشتراط في المنفق عليه، وكونه ناقص الخلقة، ولا هو مع نقص الحكم	~	٥٧٩	١٧
٣٢٩	لو احتاج المنفق إلى قوت يومه وكسوته لم يجب صرفها على القريب	~	٥٨٠	٦
٣٣٠	لو لم يكن له ما ينفق على الأقارب الواجب النفقة وقدر على التحصيل بالتكسب اللائق وجب	~	٥٨٣	٢٥
٣٣١	لو امتنع من دفع النفقة استوفى المنفعة من ماله	~	٥٨٧	١٩
٣٣٢	لو لم يكن عنده علف الدابة وأراد ابتياعه من غيره وامتنع الغير لم يجزله غصب العلف	~	٥٩٠	١٥
٣٣٣	عدم انعقاد يمين الزوجة في غير الواجب مع منع الزوج منها وكذا يمين الولد والمملوك	اليمين	٥٩١	٣٨
٣٣٤	صحة اليمين بإذن الولي	~	٥٩٦	٢١
٣٣٥	توقف صحة النذر على اللفظ	النذر	٦٠٥	٢٠
٣٣٦	اشتراط اللفظ في صحة العهد	العهد	٦٠٦	١٩
٣٣٧	لو حصل الشك في كون شيء تنكيلاً حكم ببقاء الرقبة	العتق	٦٠٦	٢٤
٣٣٨	عدم العتق لو صدر من المولى ضرر للعبد أو ظلم سهواً	~	٦٠٦	٢٦
٣٣٩	لو اشترك العبد بين اثنين فنكل أحدهما انعتق بنسبة حصّة المنكل	~	٦٠٦	٢٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٤٠	لو نكل المشتري عبده في زمن خيار البائع لم يسقط خياره	~	٦٠٦	٣١
٣٤١	لو كان المولى صغيراً أو مجنوناً ونكل عبده لم يعتق	~	٦٠٦	٣٣
٣٤٢	لو نكل المولى بأتمته لم تعتق	~	٦٠٦	٣٥
٣٤٣	لو نكلت المرأة عبدها اعتق، وقيل: لم يعتق	~	٦٠٦	٣٨
٣٤٤	اعتناق الجارية بالعمى والجذام كالعبد وعدمه	~	٦٠٧	١٦
٣٤٥	عدم إيجاب البرص في المملوك اعتناقه	~	٦٠٧	٢٢
٣٤٦	اعتناق العبد قهراً بإقاعاده وزمانيته	~	٦٠٧	٢٤
٣٤٧	لو اختلفا في التهمة فادّعاها الوارث وأنكرها المقر له فعلى المدّعي البينة وعلى المنكر اليمين مع عدمها	~	٦٠٩	٢٢
٣٤٨	اعتبار العدالة في المريض المقر وعدمه	الاقرار	٦٠٩	٢٨
٣٤٩	لو أقر بوقوع الطلاق في السنة الماضية فللزوجة طلب حقوقها من حينه	~	٦١٠	٢
٣٥٠	لو قال أحد: قال فلان: من ردّ ضالتي عليّ فله ألف درهم فردّها بعض ثمّ ظهر كذب الخبر لم تتحقّق الجعالة	الجعالة	٦١٥	٧
٣٥١	لو ردّ ضالته غيره تبرّعاً لم يستحقّ شيئاً مطلقاً	~	٦١٥	٩
٣٥٢	لو جعل على ردّ ضالته بلفظ عامّ فردّها من لم يسمعه بل ردّ بقصد العوض استحقّه	~	٦١٥	١٨
٣٥٣	لو تلبّس العامل بالعمل ولم يتمّه جازله الفسخ، ولا يجب عليه الإتمام	~	٦١٦	٢٧
٣٥٤	عدم حرمة لحم الخطاف	الأطعمة		
٣٥٥	إذا شوى الطحال مع اللحم لا يحرم اللحم فوق الطحال أوتحتّه إذا لم يكن مثقوباً	والأشربة	٦٣٤	١٢
٣٥٦	لو غلى العصير ثمّ صار دبساً قبل ذهاب الثلثين لم يحلّ	~	٦٤٤	١٥
٣٥٧	حلّيّة العصير الزبيبي بالغليان وعدمها	~	٦٤٧	٣٢
٣٥٨	أدلة القول بحلّيّة العصير الزبيبي بالغليان	~	٦٥٢	١٥
		~	٦٥٢	٢٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٥٩	بسطٌ حول حكم العصير الزبيبي	~	٦٥٥	٢٩
٣٦٠	حول ما أفاده السيد الطباطبائي في المصاييح في شأن العصير العنبي ^١	~	٦٥٦	٢٤
٣٦١	أدلة القول بحرمة العصير الزبيبي بالغليان	~	٦٥٨	٢٣
٣٦٢	تنمّة ما أفاده في المصاييح في معالجة حكم العصير العنبي ^٢	~	٦٥٨	٣٩
٣٦٣	فرعية تحريم الزبيب بالغليان لتحريم العنب لو غلى في حبه وعدمها	~	٦٦٢	٥
٣٦٤	نهاية المطاف بضعف أدلة القول بالحلّ عند صاحب المصاييح	~	٦٦٢	٢٦
٣٦٥	بحثٌ حول لفظة العصير وضعاً واستعمالاً	~	٦٦٣	٢٩
٣٦٦	بسطٌ حول استعمال لفظ العصير في المصطلح الفني	~	٦٦٣	٣٣
٣٦٧	حرمة أكل المدر - وهو المسبوق بالطينة ^٣	~	٦٦٦	٢٣
٣٦٨	أكل الطين من الكبائر، وقيل: من الصغائر	~	٦٦٨	٢٩
٣٦٩	عدم ثبوت حق الشفعة لأكثر من شريكين	الشفعة	٦٧٩	١٩
٣٧٠	لو سكن بيتاً من مدرسة أو رباط فهو أحقّ من غيره	إحياء الموات	٦٧٩	٣٦
٣٧١	لو خرج من المدرسة مثلاً قاصداً العود وعدم الإعراض وطال خروجه عرفاً بطل حقه ^٤	~	٦٨٠	٨
٣٧٢	لو مات وزوجته دائمة ولا ولد لها منه لا تستحقّ من جميع أمواله، بل تحرم من بعضها	الموارث	٦٨١	٤
٣٧٣	لو مات وزوجته دائمة لها ولد منه لا تستحقّ سهمها من جميع ماترك، وتحرم من بعضها	~	٦٨٢	٣٤
٣٧٤	أدلة القول بعدم إرث الزوجة ذات الولد من جميع ما تركه الزوج	~	٦٨٣	٣٠
٣٧٥	استحقاق الزوجة من الأراضي مطلقاً وعدمه	~	٦٨٥	٣٣
٣٧٦	إرث الزوجة من عين الدور والمساكن كغيرهما وعدمه	~	٦٨٧	١

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٤. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٧٧	إرث الزوجة من قيمة آلات جميع الأبنية كالحمامات والخانات	~	٦٨٨	٢٤
٣٧٨	اشتراط البلوغ والعقل في القاضي	القضاء	٦٩٤	١٧
٣٧٩	اشتراط طهارة المولد في القاضي	~	٦٩٤	٢٦
٣٨٠	اشتراط الذكورة في القاضي	~	٦٩٤	٣٤
٣٨١	اشتراط الإيمان وكونه من الاثني عشرية في القاضي	~	٦٩٥	٨
٣٨٢	اشتراط العدالة في القاضي	~	٦٩٦	٦
٣٨٣	اشتراط علم القاضي بالحكم الشرعي الذي يقضى به	~	٦٩٦	١٤
٣٨٤	جواز القضاء تقليداً لو لم يتمكن من المجتهد	~	٦٩٨	٣٢
٣٨٥	اشتراط البصر في القاضي وعدمه	~	٧٠٢	١٧
٣٨٦	أدلة عدم اشتراط البصر في القاضي وما فيها ^١	~	٧٠٢	٣٤
٣٨٧	اشتراط الضبط في القاضي	~	٧٠٤	٢٠
٣٨٨	عدم جواز قضاة غير المجتهد مطلقاً	~	٧٠٧	٩
٣٨٩	لو ترافعا إلى قاضي الجور على الوجه المنهي عنه وأخذ المدعى ما يدعيه جاز له التصرف فيه	~	٧٠٩	١٥
٣٩٠	بسط حول الترافع إلى قاضي الجور وحكم ما أخذ به	~	٧٠٩	٢٨
٣٩١	حكم ما لو ترافع الخصمان عند القاضي الجامع للشرائط وكان حكم الواقعة واضحاً عنده	~	٧١٠	٢٠
٣٩٢	عدم جواز نقض حكم الحاكم لو لم يقصر الحاكم الأول في اجتهاده وبذل مجهوده	~	٧١٢	٥
٣٩٣	لو لم يسمع الدعوى من صاحب اليمين، بل سمع من صاحبه المبادر بها سهواً لم يصح الحكم	~	٧١٧	١٦
٣٩٤	اشتراط إيراد الدعوى بالصيغة الدالة على الجزم بالدليل وعدمه	~	٧٢٠	١١
٣٩٥	لو تمت الدعوى وحررها جاز للحاكم مطالبة المدعى عليه بالجواب من غير التماس المدعي	~	٧٢٢	١٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٩٦	سماع بيّنة المدّعي بعد إحلاف المنكر وعدمه	~	٧٢٦	١٢
٣٩٧	لو أكذب الحالف نفسه جاز للمدّعي المطالبة والتقاضى لما يجده له لو امتنع عن التسليم	~	٧٢٧	٣
٣٩٨	لو ردّ المنكر الحلف على المدّعي في موضع يصحّ الردّ عليه نكل وسقط حقه به	~	٧٢٩	١٣
٣٩٩	حكم ما لو أتى المدّعي الممتنع من الحلف المردود بيّنته في صورة عدم ذكره سبباً لامتناعه	~	٧٢٩	٣٢
٤٠٠	لو نكل المنكر والمدّعي عليه عن اليمين المثوّجه إليه بعد إحلاف الحاكم له ثلاث مرّات لا يحكم بمجرد النكول	~	٧٢٩	١١
٤٠١	حكم ما لو نكل المنكر من الحلف وامتنع من ردّه على المدّعي ثمّ بذل اليمين بعد الأمرين	~	٧٣٤	٢٥
٤٠٢	لو قلنا بالقضاء بمجرد النكول وافق بذل اليمين من المنكر الناكل قبل حكم الحاكم بالنكول اعتبر بذله حينئذ	~	٧٣٤	٣٣
٤٠٣	لو ردّ المنكر اليمين على المدّعي ثمّ بذلها قبل حلف المدّعي اعتبر بذله	~	٧٣٥	٣٩
٤٠٤	لو سأل الحاكم الشهادة من الشاهد الحاضر مع حضور المدّعي من غير التماسه لم تكن البيّنة معتبرة	~	٧٣٦	١٣
٤٠٥	لو ادّعى ديناً على ميّت وأقام بيّنة وجب عليه معها اليمين على بقائه في ذمّة الميّت إلى حال الدعوى	~	٧٣٦	٢٨
٤٠٦	لو ادّعى الوصيّ ديناً للميّت على آخر فليس عليه الحلف، بل يكفي شهادة العدلين أو علم الحاكم بالاستتغال	~	٧٣٧	١٩
٤٠٧	لو أقّرله بدين قبل الموت ومضت مدّة يمكن الاستيفاء فيها غالباً وجب ضمّ اليمين إلى البيّنة	~	٧٣٧	١٢
٤٠٨	لو أقام بيّنة بعارية عين أو غصبها على الميّت وشهد الشهود بها انتزعها من غير يمين	~	٧٣٧	٢٧
٤٠٩	توضيح حول ادّعاء العين في تركة الميّت وعدم الحاجة إلى اليمين	~	٧٣٨	٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤١٠	حكم ما لو ادعى عليه بمال في ذمته ولم يكن المدعى عليه عالماً بثبوته ولا بنفيه بل شاكاً فيهما	-	٧٤٦	٣١
٤١١	عدم سماع الدعوى في الحد المشترك بينه تعالى وبين عباده بلا بيّنة	-	٧٥٠	١٥
٤١٢	لو كان للمدعى بيّنة فأعرض عنها والتمس يمين المنكر جازله الرجوع في إقامة البيّنة	-	٧٥٠	٢٩
٤١٣	لو ادعى الصبي الحربي الأسير وقد نبت شعر على عاتقه أنّه بالعلاج تخلصاً من القتل قبل قوله، وقيل: لا يقبل	-	٧٥٢	٢٤
٤١٤	عدم قبول دعوى البلوغ بالسّن والإنبات من الصبي بلا بيّنة ولا يمين	-	٧٥٣	٧
٤١٥	لو أحاط الدين بالتركة لم يكن للوارث التصرف في شيء منها إلّا بعد الأداء والإسقاط أو إذن الغرماء	-	٧٥٤	١٥
٥. استعمال اللفظ المشترك في معنيين				
١	وجوب إطاعة الوالدين في المباح، وحرمة عصيانه وعدمه	الأحكام		
٢٦	المتفرقة	٢٥٥		
٦. الاستقراء				
١	ملكية القرض للمستقرض بعد العقد والقبض	الدين	١٤	١٣
٢	لو علم المديون بوجود الوارث للداين غير معروف جاز التصديق به	-	١٦	٣٥
٣	وجوب تكسب المديون المعسر لأداء دينه وعدمه	-	٢٢	١
٤	لو أقرّ بدين سابق على الحجر صحّ واعتبر	المفلس	٥١	٣٤
٥	حكم الغريم الذي عين ماله موجود في بين أموال المفلس وشقوقه	-	٥٧	٣٩
٦	ثبوت رشد الذكر والأثنى بشهادة رجلين عدلين به	الحجر	٩٥	٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧	حجر السفية بمجرد ظهور السفه وعدم توقفه على حكم الحاكم	~	١٠٠	٣٨
٨	عدم اشتراط الإيجاب والقبول اللفظيين في الحوالة	الحوالة	١٤٥	١٨
٩	عدم القبول لو ادعى أن مراده من الحوالة هو الوكالة	~	١٦٢	٢٧
١٠	لو ادعى الكفيل أن المكفول له أبرأ المكفول من الدين الذي به فالقول قوله	الكفالة	١٧٨	٢٧
١١	لو ادعى أحد الشريكين أو الشركاء الغلط في القسمة وإعطائه دون حقه، فلو أقام البيّنة حكم ببطلان القسمة	القسمة	١٩٥	١١
١٢	لو تقاسم الشريكان فادعى أحدهما الغلط في القسمة وأنكره الآخر ولابيّنة حلف	~	١٩٥	٢٤
١٣	اشتراط التنجيز في المضاربة	المضاربة	١٩٨	١٦
١٤	صحّة المضاربة مع عدم العلم بمقدار المال	~	٢٠٠	٣٣
١٥	عدم صحّة المزارعة بالإيجاب بلفظ الأمر	المزارعة	٢١٢	١٨
١٦	لو غبن أحد المتعاقدين في المزارعة ثبت له خيار الفسخ	~	٢١٣	١٩
١٧	عدم اشتراط الإيجاب والقبول اللفظيين في البيع	البيع	٢٦٧	٥
١٨	جواز بيع كلب الماشية	~	٢٧٦	٣٠
١٩	جواز بيع أرواث الحيوان المأكول اللحم	~	٢٨٢	٣
٢٠	صحّة بيع المملوك من سمك الآجام المجهول قدره لو انضم إليه القصب المشاهد	~	٢٩٥	٢٨
٢١	جواز شراء ما يأخذه السلطان الجائر باسم المقاسمة والخراج	~	٣٠٨	٥
٢٢	عدم جواز دفع الخراج والمقاسمة للسلطان الجائر	~	٣١٣	٢٤
٢٣	لو أكرهه الجائر قبول التولية المحرّم ولم يقدر على التفصي عنه جاز قبولها	~	٣١٧	١٢
٢٤	استقلال عقد الصلح	~	٣٤٣	١٩
٢٥	توقف صحّة عقد الوكالة على عدم الرد من الوكيل بعد إيجاب الموكل وقبل قبوله وعدمه	الوكالة	٤٠٨	٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٦	عدم اعتبار علم الوكيل بعزله	~	٤١٤	١٢
٢٧	عدم جواز الإعتماد على اخبار الثقة في عزل الوكيل	~	٤١٥	١٢
٢٨	جواز تولي المرأة عقد النكاح لنفسها ووكالتها للغير فيه			
	إيجاباً وقبولاً	~	٤٢٢	١٧
٢٩	جواز توكيل رجل حاضر لإيقاع الطلاق عنه عنده وعدمه	~	٤٢٨	٢٠
٣٠	عدم جواز الاستنابة والتوكيل في الوضوء والغسل والتيمم	~	٤٣٧	٣
٣١	صحة التوكيل في تملك المباحات التي تملك بالحياة			
	كالاحتطاب وغيره	~	٤٣٩	٧
٣٢	عدم الفرق في صحة التوكيل العام بين تصريح الموكل بالتوكيل فيما يوكل به وبين تعبيره بعبارة عامة دالة	~	٤٤٤	٢٧
٣٣	جواز إقامة الموكل القرينة في عقد الوكالة على التوكيل العام			
	وغيره	~	٤٥١	٣
٣٤	لو تعدى الوكيل عن مورد عبارة الموكل بقرينة مفيدة للعلم			
	لم يضمن	~	٤٥١	٣٣
٣٥	ثبوت الوكالة بشهادة ذكرين عدلين بها	~	٤٥٨	١٣
٣٦	عدم ثبوت الوكالة بالاستفاضة الظنية غير المفيدة للعلم	~	٤٥٩	٣
٣٧	لو شهد العدلان بالوكالة وإنشائها ثبتت	~	٤٦٠	٣٧
٣٨	عدم توقف صحة الوقف على الإيجاب اللفظي	الوقف	٤٦٩	٢٤
٣٩	شرطية القبض في الوقف للصحة دون اللزوم	~	٤٧٤	١٥
٤٠	عدم اشتراط قصد القرية في السكنى والعمرى والرقبي	السكنى والعمرى والرقبي	٥١٣	١٣
٤١	عمومية حكم عدم جواز ترك الوطء في أكثر من أربعة أشهر			
	للزوجة الدائمة والمتتمعة	النكاح	٥٢٨	١٨
٤٢	نشر حرمة المصاهرة بالوطء بالشبهة قبل العقد وعدمه	~	٥٤٢	٣٨
٤٣	جواز هبة الأب والجد المدة المعينة في النكاح المنقطع عن الصغير	~	٥٥٤	٢٧
٤٤	رد رأي القائلين بعدم جواز إبراء ولي الصغير مدة النكاح المنقطع	~	٥٥٨	٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤٥	اشتراط البلوغ في الناذر	النذر	٥٩٣	١٩
٤٦	اشتراط إذن الزوج في صحة نذر الزوجة بالتطوعات والأموار المستحبة	~	٥٩٤	١٧
٤٧	توقف صحة النذر بأدائه باللفظ ^١	~	٥٩٦	٣٠
٤٨	جواز التوكيل في صرف النذر للبيت أو المشهد أو غير ذلك	~	٦٠٣	٢٨
٤٩	اشتراط التلفظ في صحة العهد	العهد	٦٠٥	٢٥
٥٠	اشتراط تعيين الموضع ورفع الجهالة في الجمالة	الجمالة	٦١١	٣٢
٥١	حرمة أكل لحم الخطاف	الأطعمة		
	والأشربة		٦٣٣	٢٢
٥٢	من محرّمات الذبيحة أكل الغدد	~	٦٤٢	١
٥٣	حلية العصير العنبي بالغليان	~	٦٥٨	٢٤
٥٤	أكل الطين المحرّم من المعاصي الصغار	~	٦٦٨	٣١
٥٥	عدم إرث الزوجة ذات الولد من جميع تركة الزوج	الموارث	٦٨٣	١٤
٥٦	حكم ما لو ورد عند القاضي الخصوم المختلفون في الدعوى وشقوق المسألة ^٢	القضاء	٧١٥	٣٥
٥٧	حكم ما لو تراحم الطلبة عند مدرّس والمستفتون عند مفت وشقوق الفرع	~	٧١٧	٢٣
٥٨	لو ادّعى على عين في تركة الميت وأقام بيّنة على صحة دعواه فله انتزاعه من غير يعين	~	٧٣٧	٢٧
٥٩	جواز الاختصار على لفظ الجلالة في حلف المجوسي	~	٧٤١	٣٨
٧. استلزام الأمر بالشيء للنهي عند ضده				
١	عدم بطلان صلاة المماطل بعد مطالبة الدين مطلقاً وإن أتم به الدين	الدين	١٨	٢٨
٢	حرمة بغض المؤمن ومعصيته ^٣		٢٦٣	١٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣	عدم جواز التفرقة بين الطفل وأمه في بيع الأمة	البيع	٣٢٢	٣٤
٤	صحّة الصلاة والوضوء والغسل ونحوها في الجناح والروشن			
١١	المخرجين على وجه منهّي عنه ^١	الصلح	٣٦٤	١١
٥	عدم حرمة الأكل في المائدة التي يعصي الله تعالى فيها بغير الأطعمة			
٣٠	الخمير ^٢	والأشربة	٦٧٨	٣٠

٨. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذمّية)

١	لو مات الديان وعلم بوجود وارث غير معروف وجب الاجتهاد في طلب الوارث حدّ المكنة	الدين	١٨	١
٢	أدلة القول ببلوغ الذكر في سنّ الرابعة عشر	الحجر	٨٣	٢٣
٣	برائة ذمّة الكفيل بمجرد دفعه للمكفول إلى المكفول له	الكفالة	١٧٢	٧
٤	لو امتنع الكفيل من تسليم المكفول تخيّر بين الإحضار وبذل المال لورضي به المكفول له	~	١٧٢	٧
٥	لو اضطرّ المودع إلى الإيداع لا يجب لأحد القبول، ووجوبه كفائي ^٣	الوديعة	٢٣٦	١٢
٦	لو كان التالف الذي ضمنه المشتري بقبضه له قبل التلف بالبيع الفاسد			
١٩	قيماً وجب دفع قيمة أعلى القيم من يوم القبض إلى التلف	البيع	٢٩٩	١٩
٧	لو أتلف المرتهن الرهن بتعدّد وتفريط وكان الرهن قيماً ضمن			
٤	للرهن قيمته بأعلى القيم	الرهن	٤٠٤	٤
٨	لو وقف على الفقراء بنحو مطلق جاز الاقتصار على الفقراء			
١٤	الحاضرين في تلك البلدة	الوقف	٥٠٣	١٤
٩	توضيح فيما لو وقف على الفقراء، وأنّه لم يجب صرف نماء			
٢٨	الوقف إلى جميعهم	~	٥٠٣	٢٨
٢٥	لو وقف على الفقراء كفى الثلاثة في البراءة	~	٥٠٤	٢٥

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١١	لو وقف بما انقضى مصلحته جاز صرفه في جميع وجوه البر	~	٥١٠	١٣
١٢	لو دفع الزوج الحب للزوجة وجب عليه دفع مؤونة الإصلاح	النكاح	٥٦٧	٢٠
١٣	استحقاق الزوجة الكسوة على وجه التمليك	~	٥٧١	١١
١٤	أدلة المسألة	~	٥٧٢	٢
١٥	اشتراط التعيين ورفع الجهالة في عوض الجعالة	الجعالة	٦١١	١٦
١٦	لو فسخ المالك الجعالة وجب عليه دفع أكثر الأمرين من			
	أجرة المثل ونسبة ما عمل	~	٦١٧	٢١
١٧	لو اختلط الحي من السمك جايز الأكل مع الميت منه	الأطعمة		
	واشتبهها وجب الاجتناب عن الجميع	والأشربة	٦٢٤	١٠
١٨	لو اشتبه بيض السمك فلم يعلم كونه من الحلال والحرام			
	ولم يثمر التجربة وجب الاجتناب عن الجميع ^١	~	٦٢٥	١٨

٩. أصالة البراءة

١	لو اقترض نصف دينار فدفعت ديناراً صحيحاً وقال: نصفه قضاء ونصفه			
٢٦	أمانة لم يجب القبول، ولو كان له نصف آخر فدفعه عنهما وجب القبول للدين	٨		٢٦
٢	وجوب عزل الدين على المديون المقروض عند الوفاة	~	١٦	٢١
٣	توضيح حول وجوب عزل الدين عند الوفاة على المديون	~	١٦	١٧
٤	لو علم المديون بوجود وارث للديان غير معروف جاز			
	التصدق به عنه، ولا يدفعه إلى الحاكم	~	١٧	٢٦
٥	لو طالب دينه والمديون يصلي مع ضيق الوقت لم تبطل			
	ولا يلحق به سائر الحقوق الواجبة	~	١٩	١٢
٦	عدم جواز حبس المديون بمجرد المماطلة	~	١٩	١٨
٧	لو لم يكن للمديون مال ويقدر على الاكتساب لم يجز			
	تسليمه إلى غرمائه ليستعملوه	~	١٩	٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٨	لا يجب على المديون المعسر التكسب لأداء الدين	~	٢١	٢٤
٩	عدم وجوب حبس المديون المدعي للإعسار على الحاكم مطلقاً	~	٢٣	١١
١٠	وجوب الضيق على المديون الملتجئ للمحرم فراراً من أداء دينه في المطعم والمشرب إلى أن يخرج منه وعدمه	~	٢٦	٢٣
١١	جواز المطالبة من المديون في الحرم الشريف لودائنه في الحرم وعدمه	~	٢٧	١
١٢	اختصاص الكراهة بالقرض وعدم شمولها لكل دين يشتغل الذمة به	~	٣٠	٣
١٣	لو استدان مع الكراهة لم يثبت استحباب إقراضه وإدائته	~	٣٠	٩
١٤	عدم كراهة نزول المديون على صاحب الدين ولا الإقامة عنده أزيد من الثلاثة	~	٣٢	٢٣
١٥	عدم جواز البيع مما يملكه المديون ما يحتاج إليه حاجة شديدة يترتب على فقده ضرر عظيم	~	٣٥	١٤
١٦	لو كانت دار السكنى وسائر المستثنيات بنفسه يتمكن المديون من الاكتفاء بالأدون منها لم يجب عليه الاستبدال	~	٣٦	٣٢
١٧	لو لم يكن للميت بقدر الكفن، دفن عرياناً، وعدم وجوب بذله على المسلمين	~	٣٨	٣٧
١٨	حكم ما لو ألح صاحب الدين على المديون و أراد حبسه ولم يكن له بيته وشقوق الفرع	~	٣٩	٣٧
١٩	عدم وجوب إعلام المقرض الجاهل بالعيب	~	٤١	٩
٢٠	لو تبرع المديون بالأداء قبل الأجل لا يجب على صاحب الدين القبول مطلقاً	~	٤١	٢٨
٢١	لو دفع المديون وامتنع صاحب الدين من قبوله وهلك الدين فهو من الداين	~	٤٢	٢١
٢٢	لو أذن المولى باستدانة العبد لنفسه فالدين في ذمة السيد دون العبد	~	٤٤	١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المفحة	السطر
٢٣	لو أذن السيّد لعبده في التجارة دون الاستدانة فاستدان في غيرها فلو تلف المال فعلى ذمّة العبد	~	٤٧	٥
٢٤	حكم ما لو وجد البائع عند المفلس المشتري بعض مبيعه وشقوق الفرع	المفلس	٥٩	١٣
٢٥	حكم ما لو أفلس المشتري لعين وحكم عليه الحاكم بالحجر وأراد البائع الرجوع إلى عينه ووجد فيها زيادة	~	٦١	٢٦
٢٦	توضيح حول إفلاس المشتري لعين وحكم الحاكم عليه بالحجر بإفلاسه	~	٦٣	١٣
٢٧	حكم ما لو وقع الحجر على المستأجر قبل مضي شيء من المدة ولم يكن دفع الأجرة	~	٦٦	٧
٢٨	لو اشترى متاعاً فخلطها بجنسه ثم أفلس جاز للبائع الرجوع في ماله لو تماثل الممتزجان	~	٦٨	١٧
٢٩	لو أقام المفلس شاهداً واحداً عدلاً بما يدّعيه فإن حلف استحقّ المال وإن نكل جاز تحييتك بغير علوم رسيدي	~	٧١	٣٧
٣٠	استحباب إحضار كلّ متاع من أموال المفلس في سوقه فيبيع الكتب في سوق الورّاقين	~	٧٢	١٣
٣١	لو كان في مال المفلس ما يخشى ويخاف تلفه كالقواكه استحباب تقديمه على ما لا يخشى تلفه	~	٧٢	٣١
٣٢	لو قسم الحاكم مال المفلس ثم ظهر غريم آخر ففي نقض الحاكم القسمة وإعادتها تأمل	~	٧٨	٩
٣٣	سنّ التكليف خمس عشر سنة للذكور	الحجر	٨٠	١٤
٣٤	لو قلنا بدفع المال للصغير للاختبار فتلف في يده، لم يضمن الولي	~	٩٤	٢٩
٣٥	لو باع للسفيه جاهلاً بسفاهته فتلف المال فالضمان على السفيه	~	١٠٣	٣١
٣٦	لو أودع شخص السفيه وديعة بعد الحجر عليه فتلفت بتفريط منه لا يضمن السفيه	~	١٠٤	١٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٧	لو كان الأب والجدّ موجوداً فكلّ منهما وليّ مستقلّ يمضي تصرفه وإن لم يرض به الآخر	-	١٠٥	١٤
٣٨	عدم اشتراط العدالة في ولاية الأب والجد	-	١٠٥	٣٤
٣٩	لو ادّعى الضامن وقوع الضمان منه صبيّاً وادّعى المضمون له كونه في بلوغه واحتمل الأمران فالقول قول الضامن	الضمان	١١٤	١٩
٤٠	لو ادّعى الضامن الجنون حالة الضمان و لم يعهد منه جنون فالقول قوله	-	١١٤	٣٨
٤١	عدم اشتراط القبول باللفظ، وكذا بالعريّة والمولات بين الإيجاب والقبول	-	١٢٢	٢
٤٢	لو ضمن الدين المؤجل حالاً بأن التزم بالأداء حالاً صحّ الضمان وحلّ الدين	-	١٢٥	٢١
٤٣	لو تبرّع بالضمان وضمن بغير إذن المضمون عنه، فلا رجوع للضامن عليه	-	١٢٨	٨
٤٤	لو جازله الرجوع فإن أدى أزيد ممّا ضمنه، فلا رجوع بهذه الزيادة	-	١٢٨	٢٢
٤٥	صحّة ترامي الضمان بلا اشتراط غاية معيّنة، وينتقل المال عندئذ من ذمّة الضامن الأوّل إلى ذمّة الثاني و يسقط مطالبة المضمون له	-	١٣٤	٦
٤٦	عدم إلزام الضامن ديون المضمون عنه المتجدّدة بعد الضمان	-	١٣٦	٢٠
٤٧	عدم إلزام الضامن للمجهول ما لم يقر به البيّنة	-	١٣٦	٣٥
٤٨	عدم إلزام الضامن ما يقربه المضمون عنه بعد الضمان	-	١٣٧	٣
٤٩	لو لم يقر بيّنة لشيء من المال ولا إقرار وأنكر فتوجّهت اليمين على المضمون عنه فردّها على المضمون له فحلف لا يلزم الضامن ما حلف عليه	-	١٣٧	١٣٧
٥٠	فساد الضمان بالعبارات المجملّة	-	١٣٨	١٥
٥١	لو تجدد الفسخ بالتقاييل لا يضمن الضامن الثمن، بل يرجع البائع على المشتري	-	١٤٠	٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥٢	عدم اشتراط اللفظ في الإيجاب والقبول، بل وقوعهما بكلّ فعل دالّ على المراد	الحوالة	١٤٥	٢٠
٥٣	اشتراط التنجيز في الحوالة	-	١٤٥	٣٢
٥٤	اشتراط رضاية المحال عليه في صحّة الحوالة وعدمه ^١	-	١٤٨	٣٨
٥٥	عدم وجوب قبول الحوالة على المحتال ولو كانت على مليّ باذل غير مماطل	-	١٥٢	٢٣
٥٦	لو قبل المحتال الحوالة وكان المحال عليه مليّاً أو معسراً علم المحال بإعساره وقت الحوالة لزمت الحوالة	-	١٥٣	٤
٥٧	لو قضى المحيل الدين وأدّاه بعد الحوالة وتحول الدين إلى ذمة المحال عليه، فإن كان بمسألة المحال عليه فللمحيل أن يرجع على المحال عليه	-	١٥٤	٣٦
٥٨	عدم الاشتراط في صحّة الحوالة كون الحق والمال المحال به ممّا يجوز فيه أخذ البذل قبل القبض	-	١٥٧	٣٥
٥٩	لو ادّعى براءة ذمته من مال المحيل وادّعى المحيل اشتغال ذمته فالقول قول المحال عليه	-	١٥٨	٦
٦٠	توضيح حول ما لو أحال عنه فقبل الحوالة وأدّى ثم رجع على المحيل بما أدّاه مدّعياً براءة ذمته	-	١٥٨	٦
٦١	لو اختلف المحيل مع المحال عليه قدّم قول المحال عليه مع يمينه	-	١٥٨	١٥
٦٢	لو أحال المشتري البائع بالثمن على أجنبي ثم رد المبيع بالعيب السابق ففي بطلان الحوالة مطلقاً إشكال	-	١٦٧	٢٣
٦٣	لو امتنع الكفيل من تسليم المكفول مع قدرته عليه يحبس حتى يحضره	الكفالة	١٧٢	٢٠
٦٤	لو تكفل مؤجلاً ولم يحضر الغريم المكفول قبل الأجل المشروط ولم يكن في تسليمه ضرر لم يجب تسليمه	-	١٧٤	٣٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦٥	لو تكفل رجلان برجل واحد فإن ردّ أحدهما المكفول إلى المكفول له تاماً برئ الآخر برّد شريكه	~	١٧٧	١٣
٦٦	لو أطلق الكفالة والمكفول قبل إحضاره بطل الكفالة وبرئ ذمة الكفيل وليس عليه إحضار جسد المكفول	~	١٧٧	٣٢
٦٧	بطلان الكفالة بموت المكفول مطلقاً	~	١٧٨	١٧
٦٨	صحة الكفالة بالوجه والرأس - على إشكال -	~	١٧٩	٣٩
٦٩	عدم ضمان الشريك لماتلف في يده من غير تعدّد ولا تفريط	الشركة	١٨٩	٢٢
٧٠	لو فسخ أحد الشريكين وأراد القسمة، فلا يلزم الشريك الآخر إقامة رأس المال ولا يطالبه الفاسخ	~	١٩٠	١٣
٧١	شرعية القسمة وعدم وجوب نصب القاسم على الإمام	القسمة	١٩١	٥
٧٢	إجبار الولي على القسمة في موارد كأجرة لحصة من القسام من مال المولى عليه	~	١٩٢	٢٥
٧٣	حكم ما لو اقتسمها ثم بنى أحدهما في نصيبه أو غرس فيه ثم ظهر استحقاق هذا النصيب	~	١٩٤	٢٥
٧٤	عدم اشتراط عدم الفصل بين الإيجاب والقبول والمقارنة والموالة بينهما	المضاربة	١٩٧	٣٢
٧٥	تقد القول باشتراط الفصل بين الإيجاب والقبول	~	١٩٧	٣٨
٧٦	لو كان المالك عالماً بعجز العامل في المضاربة لا يضمن العامل	~	٢٠٢	١٤
٧٧	حكم ما لو أتي بالعمل الذي له أن يستأجر عليه بنفسه ولم يستأجر عليه وقصد به أخذ الأجرة	~	٢٠٣	١٥
٧٨	لو قال خذه قراضاً والربح لي فسد القراض	~	٢٠٤	٢٠
٧٩	عدم توقف صحة المضاربة على اشتراط تأجيلها	~	٢٠٥	٣٠
٨٠	عدم اقتضاء إطلاق عقد المضاربة بالشراء في الذمة	~	٢٠٨	٢٨
٨١	يجب على العامل أن يشتري بعين المال حيث لا يكون هناك ما يدل على إذن المالك له في الشراء في الذمة	~	٢٠٨	٢٧

الرقم	الموضوع الفقهى	الباب	الصفحة	السطر
٨٢	عدم الاشتراط في صحة المضاربة إقباض المالك أو وكيله	~	٢١٠	٢٧
٨٣	رأس المال من العامل في مجلس العقد	~	٢١٠	٢٧
٨٣	لو ساقاه على ودى مغروس إلى مدة يعلم بأنه لا يحمل فيها	المساقاة	٢٢٤	٣٥
٨٤	لا يصح المساقاة واستحق العامل الأجرة لو جهل بالفساد	~	٢٢٨	٣٢
٨٥	الكش للتلقيح على المالك دون العامل	~	٢٢٨	٣٥
٨٥	السماء للأرض المحتاجة إليه للمالك	~	٢٢٨	٣٥
٨٦	خراج الأراضي الخراجية على المالك لو لم يشترط كله	~	٢٢٩	٢١
٨٧	أو بعضه على العامل	~	٢٣٠	٢٢
٨٨	وجوب الزكاة على العامل لو بلغ نصيبه النصاب كالمالك	~	٢٣٠	٢٢
٨٨	لو كان المودع مضطراً إلى الإيداع لم يجب عيناً على من	الوديعة	٢٣٦	٢٥
٨٩	اختاره مريداً الإيداع القبول	~	٢٣٧	١
٨٩	لو أودع ولم يكن المودع مضطراً إلى الاستيداع وكان واثقاً	~	٢٣٧	١
٩٠	بنفسه ولم يترتب على القبول ضرر لم يجب القبول	~	٢٣٧	١
٩٠	لو أكره المستودع على قبول الوديعة قبلها اضطراراً لا تصح	~	٢٣٧	٣٥
٩١	الوديعة ولا يجب عليه الحفظ	~	٢٣٨	٢٣
٩١	عدم اشتراط قصد القرية في حفظ الوديعة	~	٢٣٨	٢٣
٩٢	لو حفظ المستودع الوديعة بالمعتاد أتى بواجبه من حفظها	~	٢٣٨	٢٧
٩٣	وخرج عن العهدة ولم يضمن	~	٢٣٨	٣٩
٩٣	إجزاء مطلق ما يستوى حفظاً بلا تفريط	~	٢٣٩	٣٣
٩٤	لو وجب عليه إعطاء الوديعة للحاكم، لم يجب عليه قبولها	~	٢٤٠	٢٨
٩٤	مطلقاً حتى مع التمكن من دفعها إلى الثقة الأمين	~	٢٤٠	٢٨
٩٥	لو سمع المستودع موت المودع ولم يتحقق له ذلك، لم يجب	~	٢٤١	١٠
٩٥	عليه التفحص كي يثبت له الحقيقة	~	٢٤١	١٦
٩٦	عدم وجوب المبادرة إلى الرد بموت المودع في صورة علم	~	٢٤١	١٦
٩٦	الوارث بالوديعة إلا بعد طلبه إياها	~	٢٤١	١٦
٩٧	عدم ضمان المستودع للوديعة لو تلفت أو عابت من دون تفريط ولا نعتد	~	٢٤١	١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٩٨	لو لم يدفع المستودع الوديعة إلى المالك وجدّد له الاستيمان			
٢٩	لم يزل عنه الضمان بذلك	~	٢٤٤	
٩٩	لو أخذ الظالم من المستودع الوديعة قهراً ولم يتمكن من دفعه			
١٦	لم يضمن	~	٢٤٥	
١٠٠	عدم جواز تأخير ردّ الوديعة لو تضرّر المودع بتركه وإلاّ جاز	~	٢٤٧	٢٥
١٠١	لو أودعه الظالم شيئاً يعلم أنّه ليس له ولم يعرف مالكة			
٣٢	ولم يتمكن من الوصول إليه جاز التصدّق به	~	٢٤٨	
٥	وجوب التصدّق عيناً لما أودعه الظالم عنده	~	٢٤٩	
١٠٣	لو تصدّق به وأتى صاحبه ولم يرض بالتصدّق فالأقوى عدم الضمان	~	٢٤٩	١٠
١٠٤	بسطّ حول عدم الضمان فيما لو تصدّق بوديعة الغاصب وأتى			
١٤	صاحبه ولم يرض به	~	٢٤٩	
٣٤	لو ادّعى المالك الإيداع والقابض الإقراض، قدّم قول المالك	~	٢٥٠	
١٠٦	عدم توقّف قبول قول المستودع في تلف الوديعة بلا تفريط			
٢٢	وتعدّ على اليمين	~	٢٥١	
١٠٧	لو اتّفقا على التلف وادّعى المالك التفريط وأنكره المستودع،			
٣٤	فالقول قوله مع يمينه	~	٢٥١	
١٠٨	حرمة قول كلمة «أفّ» للوالدين	الأحكام		
١٩	المتفرقة	~	٢٥٤	
١٠٩	عدم وجوب برّ الابوين لو كانا ميّتين، والخروج من الأهل			
٣	والمال إن أمراه به ...	~	٢٥٥	
١١٠	وجوب إطاعة كلّ من الوالدين في المباح، وحرمة عصيانه			
٣٢	فيجب إن أوجبه ويحرم إن حرّمه وعدمه	~	٢٥٥	
١٩	عدم وجوب الاستماع لقراءة القرآن في غير صلاة الجماعة	~	٢٥٦	
٢٩	لو تلف العينان لم يجز الفسخ، و تحقّق اللزوم في المعاطاة	البيع	٢٦٩	
١١٣	لو رجع في العين حيث يجوز، وقد استعملها من هي في يده			
٢٨	لم يرجع عليه بالأجرة	~	٢٧٠	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١١٤	عدم وجوب الاختبار فيما يقصد طعمه أوراثنته تعبداً ولا يترتب عليه إثم ولا فساد	~	٢٩٣	٣٦
١١٥	لو باع بشرط البراءة من العيوب وخرج فاسداً ولم يكن لفاسده قيمة فسد	~	٢٩٥	٥
١١٦	الضمان في تلف المبيع بالعقد الفاسد وعدمه	~	٢٩٧	٢٩
١١٧	لو كان التالف الذي ضمنه المشتري بقبضه قبل التلف بالبيع الفاسد قيمياً ضمن بالقيمة	~	٢٩٨	٣٧
١١٨	توضيح فيما لو كان التالف الذي ضمنه المشتري باعتبار قبضه له قبل التلف فاسداً قيمياً	~	٢٩٩	١٤
١١٩	لو اختلفت القيمة باعتبار الأزمنة سوقاً، فالمعتبر قيمة يوم التلف	~	٢٩٩	٣٠
١٢٠	بسط حول الأقوال في دفع القيمة باعتباراتها	~	٢٩٩	٢٠
١٢١	عدم وجوب دفع جوائز الظلمة لأربابها	~	٣٠٤	٢٣
١٢٢	جواز أخذ جوائز الظلمة بقصد الإعادة على المالك بل يستحب حينئذ	~	٣٠٤	٢٧
١٢٣	لو قبض جائزة الظالم ولم يعرف مالکها أو تعسر أو تعذر الوصول جاز التصديق بها وقيل: لا	~	٣٠٥	٢
١٢٤	عدم وجوب قبول الولاية من صوب الظالم مع التمكن من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	~	٣١٦	٢٧
١٢٥	ضابط الإكراه المسوغ للممنوع من قبول التولية وغيره	~	٣١٨	١٢
١٢٦	الجواز سائر الاستمتاعات بغير الوطء قبلاً في استبراء الأمة	~	٣٢١	٩
١٢٧	سقوط وجوب الاستبراء عن المشتري لو أخبر البائع العدل الثقة بأنه أتى به	~	٣٢١	٢٤
١٢٨	بسط في بيان الأقوال حول قبول قول العدل في الاستبراء وعدمه	~	٣٢٢	٣
١٢٩	سقوط الاستبراء عن المشتري بإخبار البائع الثقة بأنه لم يطاها أصلاً	~	٣٢٢	٢٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٣٠	كراهة التفرقة بين الولد والأم في بيع الأمة وعدمها مع استغنائهم عنها	~	٣٢٤	٢
١٣١	لو اختار المغبون إمضاء البيع فليس له الأرض	~	٣٢٦	٣٦
١٣٢	توقف صحة الصلح على رفع الجهالة مع التمكن منه	الصلح	٣٤٧	١٦
١٣٣	لو كان من عليه الحق أو عنده عالماً بما يقع الصلح عليه جميعاً لم يجب على العالم إعلام الجاهل به	~	٣٤٧	٢٣
١٣٤	لو أودع عند أحد درهمين و آخر درهماً فامتزجت وضاع واحدة من الثلاثة دراهم لم يضمن الودعي	~	٣٥٢	١٩
١٣٥	لو ظهر عيب في أحد العوضين جازله الفسخ	~	٣٥٤	٩
١٣٦	حكم ما لو ادعى اثنان عيناً في يد ثالث بأنها لهما بالمناصفة وصرّحاً معاً بالسبب الموجب للملكية	~	٣٥٩	١
١٣٧	عدم اشتراط إذن الحاكم في إخراج الأجنبية والزواشن في الطرق النافذة	~	٣٦٠	٣٢
١٣٨	لو أخرج جناحاً و روشناً موجبان للضرر على المارة وجبت له إزالتها	~	٣٦٤	١
١٣٩	لو التمس وضع جذعه على حائط جاره لم يجب على الجار المالك للحائط إجابته	~	٣٧٧	١٠
١٤٠	لو رجع المعير بعد الوضع للخشبة لم يجب عليه دفع الأرض	~	٣٧٨	٢٤
١٤١	لو تداعيا جداراً بين داريهما وكان لاحدهما عليه جذع حكم به لصاحب الجذع	~	٣٨١	٢٥
١٤٢	لو اختلفا في حوض يقضى به لمن إليه معاقد القمط	~	٣٨٣	٨
١٤٣	لو انهدم الجدار المشترك لم يجبر شريكه على تعميره، بل له الخيرة فيه	~	٣٨٤	٣٢
١٤٤	لو كان علو الدار لواحد وسفلها لغيره فانهدمت، لم يكن لصاحب السفل إجبار صاحب العلو ولا العكس	~	٣٨٧	١٧
١٤٥	عدم وجوب إزالة أغصان شجرته الداخلة إلى ملك الغير على المالك	~	٣٨٩	١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٤٦	للمالك إخراج بهيمة مملوكة تدخل إلى داره وملكه بلا إذنه	~	٣٨٩	٣٨
١٤٧	عدم دخول أس البناء في رهن	الرهن	٣٩٩	٥
١٤٨	توقف صحة الرهن على القبض وعدمه	~	٣٩٩	٣٧
١٤٩	نقد أدلة القائلين بتوقف صحة الرهن على القبض	~	٣٩٩	٣٨
١٥٠	بسط حول مفاد الآية الشريفة «فرهان مقبوضة»	~	٤٠٠	٢٩
١٥١	لو قلنا بعدم توقف صحة الرهن على القبض، فلزومه غير متوقف عليه	~	٤٠١	٢٤
١٥٢	عدم توقف صحة إيجاب عقد الوكالة على اللفظ	الوكالة	٤٠٧	١٠
١٥٣	عدم اشتراط الفورية في قبول الوكالة	~	٤٠٧	٣٧
١٥٤	توقف صحة الوكالة على عدم رد الوكيل وعدمه	~	٤٠٨	٣٢
١٥٥	لو عزل الوكيل نفسه وفسخ الوكالة لم يجر له التصرف والعمل بمقتضاها	~	٤٠٩	٣١
١٥٦	عدم اشتراط العدالة في الوكيل	~	٤١٨	٣٥
١٥٧	عدم اشتراط العدالة في وكيل الوكيل	~	٤١٩	٢٤
١٥٨	كراهة تولي ذي المروات المنازعة والخصومة بأنفسهم	~	٤٢٣	٩
١٥٩	لو عجز الوكيل عن مباشرة جميع ما وكل فيه، جاز التوكيل في الجميع	~	٤٢٦	١٩
١٦٠	بسط حول جواز التوكيل للعاجز عن كل ما فوض إليه	~	٤٢٧	١٢
١٦١	عدم جواز التعليق في الوكالة	~	٤٢٩	٣٣
١٦٢	صحة التوكيل في الإقرار وعدمها ^١	~	٤٤٠	٣
١٦٣	أدلة القائلين بصحة التوكيل في الإقرار	~	٤٤٠	٢٠
١٦٤	جواز التوكيل في شراء عبد مطلقاً بلا تقييد بزمان ولا مكان ولا ثمن	~	٤٤١	٣٢
١٦٥	لو قبل الوكالة ولم يشترط على الموكل جعلاً، وأجرة والعادة جارية بالأجرة فيه فلا يستحقها	~	٤٤٥	٣١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٦٦	عدم ضمان الوكيل لما تلف بيده إلا بالتعدي أو التفريط	~	٤٥٠	١١
١٦٧	لو تلف مال الموكل المنتقل إلى غيره بفعل الوكيل واختار الموكل الفسخ لم يضمن الوكيل	~	٤٥٠	٢٣
١٦٨	لو تعدي الوكيل عن مورد عبارة الموكل بقرينة تفيد العلم بالرضى بالتعدي لم يضمن الوكيل	~	٤٥١	٢٨
١٦٩	حكم ما لو تعدي الوكيل عن مورد عبارة الموكل فلم يراع قيوداته التي أتى بها وشقوق الفرع	~	٤٥٢	٣٢
١٧٠	لو شهد العدلان بالوكالة واختلفا في تأريخها لم تقبل شهادتهما	~	٤٦٠	٣٤
١٧١	لو عدل الشاهدان العدلان عن حكاية لفظ الموكل واقتصرا على إيراد المعنى قبلت	~	٤٦٢	٨
١٧٢	لو اختلفا في قيمة التالف على تقدير ثبوت الضمان، فالقول قول الوكيل لو لم تكن بيّنة للمدعي	~	٤٦٤	٣٢
١٧٣	عدم توقّف صحّة الوقف على قبول الموقوف عليه	الوقف	٤٧٠	١١
١٧٤	عدم اشتراط الفورية في قبض المتوقّف عليه الوقف	~	٤٨٧	٢٠
١٧٥	لو وقف على الفقراء وأطلق جاز الاقتصار على بعضهم	~	٥٠٣	٨
١٧٦	عدم وجوب تتبّع من غاب عن البلدة التي فيها الموقوف ولا إيصال نمائه إليهم بالوقف	~	٥٠٣	١٥
١٧٧	توضيح حول عدم وجوب صرف النماء على جميع فقراء البلد	~	٥٠٤	٥
١٧٨	لو كان الموقوف عليه منحصرأ في فرد معيّن أو معيّنين وانتشر بعد الانحصار لم يجب التسوية والتعميم بحسب الإمكان	~	٥٠٥	٨
١٧٩	لو أطلق الوقف على البرّ ولم يعبّر وجهه جاز صرفه في مطلق نفع المسلمين ولا وجوب لتحري الأكل	~	٥٠٦	٢٦
١٨٠	عدم وجوب القبول على من جعل له النظر في الوقف	~	٥٠٩	٢
١٨١	عدم اشتراط قصد القرية في وقف السكنى والعمرى	السكنى والعمرى		
		والرقبي	٥١٣	٨

الرقم	الموضوع الفقھي	الباب	الصفحة	السطر
١٨٢	حكم ما لو باع مالك الأصل ما جعله سكنى أو عمرى أو رقبى			
٤	لغيره وشقوق المسألة من حكمها	~	٥١٤	٤
١٨٣	استحباب النكاح مطلقاً ولو لم يكن قادراً على الوطء	النكاح	٥٢٧	٤
١٨٤	عدم وجوب النكاح لمن يقدر على حفظ نفسه	~	٥٢٧	٢٦
١٨٥	عدم جواز ترك وطء الزوجة أكثر من أربعة أشهر للزوج			
٢٧	الحاضر	~	٥٢٨	٢٧
١٨٦	اختصاص عدم جواز الوطء المسبق للزوجة الشابة	~	٥٢٨	٣١
١٨٧	لو لم يقدر على الوطء فلا حرمة في تركه في مدة أربعة			
١٣	أشهر أو أزيد	~	٥٢٩	١٣
١٨٨	اشتراط تقديم الإيجاب على القبول في عقد النكاح وعدمه	~	٥٣٠	١١
١٨٩	لو شك في حصول إنبات اللحم، وشدة العظم في الرضاعة			
١٨	لم يحرم	~	٥٣٢	١٨
١٩٠	لو تزوج امرأة لها بنت من زوجها السابق جازله أن يزوج تلك			
٢٤	البنت من ابنه	~	٥٣٥	٢٤
١٩١	وجوب إجابة مجهول الحال لو خاطب	~	٥٤٥	١٣
١٩٢	لو خاطب ولي الصغير الكبيرة له لم يجب عليها أو على وليها			
٢٨	الإجابة	~	٥٤٥	٢٨
١٩٣	يشترط في وجوب الإجابة إرادة الخاطب النكاح الدائم	~	٥٤٥	٢٩
١٩٤	لو لم تكن للمرأة ولي وكان أمر نكاحها بيدها وجاءتها			
٣٧	الخاطب، لم تجب عليها الإجابة. وقيل: تجب	~	٥٤٥	٣٧
١٩٥	اختصاص وجوب الإجابة على الولي فيما تبع له رضى			
١٤	المخطوبة من غير سعي	~	٥٤٦	١٤
١٩٦	عدم وجوب التعرض في العقد لغير تعيين المهر والأجل	~	٥٤٩	٢٤
١٩٧	لو تمتع بالبكر التي افترضها ثم أراد ثانياً التمتع بها، لم يكره	~	٥٤٩	٣٩
١٩٨	لو أرادت العزل لم يجب عليه القبول	~	٥٥٠	٢٨
١٩٩	لو زوج المولى عبده أمته وجب أن يعطيها المولى شيئاً من المال	~	٥٥٩	١٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٠٠	عدم استحقاق الزوجة المتمتع بها للنفقة	~	٥٦٥	١
٢٠١	عدم النفقة ولا السكنى للمطلقة البائنة لو لم تكن حاملاً من الزوج	~	٥٦٥	٥
٢٠٢	النفقة الواجبة على الزوج لا تقدر بقدر، ولا يحدّ بحدّ	~	٥٦٦	٨
٢٠٣	يجب على الزوج إعطاء الزوجة الإدام، كما يجب عليه أن يدفع إليها الطعام	~	٥٦٧	٣٢
٢٠٤	عدم اعتبار الماء الذي يحتاج إليه الزوجة للشرب وغيره من النفقة الواجبة على الزوج كالطعام	~	٥٦٨	٢٤
٢٠٥	عدم وجوب دفع الزوج الدواء للمرض إلى الزوجة	~	٥٦٨	٢٨
٢٠٦	لو دخل الزوج بها واستمرت تأكل معه وتشرب على العادة فليس لها مطالبتة بنفقة مدّة الموائمة	~	٥٦٨	٢٩
٢٠٧	لو اعتادت الزوجة ابتلاع الأفيون وشرب التبن والقهوة فليس على الزوج دفعها إليه	~	٥٦٩	١٠
٢٠٨	من الكسوة الواجب على الزوج دفعها إلى زوجته النعل	~	٥٦٩	٣٩
٢٠٩	وجوب الكسوة لها حسب العادة، ورعاية الفصول الأربعة والشأن وما إليها	~	٥٧٠	١٦
٢١٠	استحقاق الزوجة للكسوة على وجه التملك. وقيل: الإمتاع	~	٥٧١	٩
٢١١	لو دفع إليها الكسوة لمدّة جرت العادة ببقائها ثمّ بليت وتلفت قبلها بلا تقصير منها، لم يجب عليه بدلها	~	٥٧٢	١٧
٢١٢	لو ألفتها بنفسها بتعدّد أو تفريط ضمن الزوجة بها قيمة	~	٥٧٢	٢٥
٢١٣	لو دفع إليها كسوة فانقضت المدّة والكسوة باقية، وجبت دفع كسوة أخرى	~	٥٧٢	٣٢
٢١٤	شمول الآباء والأمهات والأولاد لغير ذي الوسطة فقط في وجوب انفاقهم	~	٥٧٤	٣٣
٢١٥	نقد الأدلة الدالة على شمول الآباء والأمهات والأولاد للعموم	~	٥٧٤	٢٦
٢١٦	عدم شمول الآباء والأمهات والأولاد من الرضاعة للصلي والبطني	~	٥٧٤	٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢١٧	عدم وجوب الإنفاق على غير الأبوين والأولاد من سائر الأقارب	~	٥٧٥	١١
٢١٨	اشتراط الفقر فيمن يجب الإنفاق عليه عدا الزوجة	~	٥٧٦	٥
٢١٩	اشتراط وجوب النفقة على المنفق كون المنفق عليه عاجزاً			
	عن التكسب	~	٥٧٦	٢٣
٢٢٠	اشتراط الحرّية في وجوب الإنفاق على الآباء والأمتها			
	والأولاد وعدمه	~	٥٧٧	١٥
٢٢١	عدم اشتراط العدالة ولا الإيمان ولا الإسلام في المنفق عليه	~	٥٧٧	٣٨
٢٢٢	عدم الاشتراط في المنفق عليه كونه ناقص الخلقة وناقص			
	الحكم معاً، ولا ناقص الخلقة فقط	~	٥٧٨	٢٦
٢٢٣	اشتراط القدرة على الإنفاق في المنفق، فلو عجز سقط وجوبه	~	٥٧٨	٣٨
٢٢٤	حكم ما لو لم يقتدر على كسوته اللاتفة بحاله في الفصل			
	الذي هو فيه، وعلى الآلات المضطر إليها	~	٥٧٩	١٧
٢٢٥	لو لم يكن له زوجة وفضل بعد إخراج مؤونة نفسه وهو مضطر			
	إلى التزويج يحبّ عليه إنفاق القريب	~	٥٧٩	٣٣
٢٢٦	بسط حول أدلة الطرفين	~	٥٨٠	٢٠
٢٢٧	عدم وجوب إعفاف من يجب النفقة له	~	٥٨١	٥
٢٢٨	عدم وجوب القضاء في الإنفاق لو ترك مدة	~	٥٨١	٣٦
٢٢٩	حول أدلة عدم وجوب القضاء في ترك الإنفاق	~	٥٨١	٣٦
٢٣٠	لو أمر الحاكم بالاستدانة على قريبه الواجب عليه الإنفاق			
	لغيته أو امتناعه منه استقرت في ذمته	~	٥٨٢	١١
٢٣١	لو أمر الحاكم بالاستدانة لم يجب على المأمور الإطاعة			
	مطلقاً	~	٥٨٢	١٦
٢٣٢	لو استدين بإذن الحاكم ولم يتمكن من استيفائه من الذي			
	يجب عليه أن ينفق لا يجب على الحاكم شيء منه	~	٥٨٣	١
٢٣٣	لو لم يجد الحاكم مالاً ولا مقرضاً، فليس له أمر الحاضر			
	بالإنفاق	~	٥٨٤	٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٣٤	يجب على المولى دفع كلما يتوقف عليه بقاء العبد ودفع الضرر والحرَج عنه	~	٥٨٥	١
٢٣٥	لو رضي الرقيق بالأدنى مما يستحقه طعاماً وإداماً ولباساً جاز دفعه	~	٥٨٥	٤
٢٣٦	لو امتنع المولى من الإنفاق على مملوكه يجبر على الإنفاق أوبيعه وفي وجوب إعتاقه تأمل	~	٥٨٥	٣١
٢٣٧	لو لم يقدر على الإنفاق على أم الولد لفقره، ولا الإنفاق من بيت المال ففي وجوب العتق وعدمه خلاف	~	٥٨٥	٣٩
٢٣٨	لو ملك أرضاً لا يجب عليه زراعتها	~	٥٨٨	٤
٢٣٩	صحة اليمين بدون إذن الزوج والوالد والمولى وجوازها وعدمها	اليمين	٥٩٢	٢٨
٢٤٠	عدم صحة نذر الصبي ولا المجنون	النذر	٥٩٣	١٦
٢٤١	عدم صحة نذر الزوجة بالتطوعات والأموال المستحبة بدون إذن الزوج	~	٥٩٤	٧
٢٤٢	توقف صحة النذر على التلفظ والصيغة وعدمه	~	٥٩٦	٢١
٢٤٣	أدلة القائلين بعدم توقف صحة النذر على اللفظ والبحث عنها	~	٥٩٧	٣٧
٢٤٤	اشتراط قصد القرية في النذر وعدمه	~	٥٩٨	٣٠
٢٤٥	لو نذر إهداء دابة إلى بيت الله وأطلق تباع ويصرف ثمنه في مصالح البيت، ولا يجب نداء مناد لذلك	~	٦٠١	٢٦
٢٤٦	لو أطلق النذر للمشاهد المشرفة صرف في مصلحة ذلك المشهد مطلقاً	~	٦٠٢	١٠
٢٤٧	التخيير في صيغة العهد بين «عليّ عهد الله» أو «عاهدت الله» ولا غير	~	٦٠٥	٣٣
٢٤٨	عدم اشتراط تعيين الجعالة في العمل بحيث لم يبق جهالة أصلاً	الجعالة	٦١١	٩
٢٤٩	يشترط في العامل في الجعالة عدم إكراهه وقصده للعمل وقيل: لا يشترط	~	٦١٤	٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٥٠	حكم ما لو قال: إن فلاناً قال: من ردّ عليّ ضالّتي فله ألف درهم فاعتمد على قوله بعض ثمّ ظهر كذبه	~	٦١٥	٣
٢٥١	لو ردّ الضالّة لا يقصد التبرّع بعد قول المالك من ردّ عليّ ذلك فله كذا، ولم يسمعه من المالك لا يستحقّ العامل شيئاً	~	٦١٥	٢٤
٢٥٢	اشتراط تسليم العامل للضالّة مثلاً في الجعالة	~	٦١٥	٣٨
٢٥٣	لو جاء العامل بالعبد الآبق إلى باب منزل المالك فهرب فلم يسلمه لم يستحقّ شيئاً	~	٦١٦	٦
٢٥٤	لو فسخ الجعالة استحقّ العامل أقلّ الأمرين	~	٦١٧	١٩
٢٥٥	لو فسخ العامل بعد التلبّس بالعمل، فلا يستحقّ شيئاً من الأجرة	~	٦١٧	٢٨
٢٥٦	حلّيّة لحم الحمر الأهليّة و عدمها	الأنظمة و		
١٢	الأسربة	٦١٨		
٢٥٧	يحرم من حيوان البحر الذي لا يكون طيراً كلّما يندرج تحت مفهوم السمك حقيقة	~	٦٢١	١٢
٢٥٨	حلّيّة أكل البقرة والكباش الجليّة والحمير والغزلان واليحامير من الحيوانات البريّة الوحشيّة	~	٦٢٦	٥
٢٥٩	عدم كراهة أكل الحمر الوحشيّة	~	٦٢٦	١٣
٢٦٠	حرمة لحم الغراب ^١	~	٦٢٨	١٩
٢٦١	عدم حرمة المرارة ^٢	~	٦٤٠	١
٢٦٢	لو شوى الطخّال مع اللحم فلا يحرم اللحم لو كان فوق الطخّال، وعدم لحوق غيره باللحم في الحكم	~	٦٤٤	٣٥
٢٦٣	عدم الوجوب على الولي منع المولى عليه الغير المكلف كالصغير من أكل الطين	~	٦٦٨	٢٧
٢٦٤	لو سكن بيتاً من مدرسة أو رباط وكان من جملة الموقوف إحياء	الموات	٦٨٠	٢
	عليهم كان هو أحقّ من غيره			

الرقم	الموضوع الفقهى	الباب	الصفحة	السطر
٢٦٥	عدم وجوب أن يحبى لمن يستحق الحبوة بالسلاح	المواريث	٦٩٢	٢٧
٢٦٦	عدم اشتراط قدرة الكتابة في القاضي	القضاء	٧٠١	٢
٢٦٧	اشتراط عدم الخرس في القاضي وعدمه	~	٧٠٣	١٠
٢٦٨	عدم اشتراط انتفاء الصمم في القاضي	~	٧٠٣	٢٣
٢٦٩	عدم اشتراط قدرة القاضي على إجراء حكمه وبسط يده في تنفيذ الحق	~	٧٠٥	٣٣
٢٧٠	وجوب قبول قول الفقيه والتزام حكمه وعدم الحكم بكفر الراد عليه وكذا الارتداد	~	٧٠٧	١٥
٢٧١	عدم جواز الترافع عند الحاكم الجائر	~	٧١٠	١٣
٢٧٢	لو ترافع الخصمان عند القاضي ولم يرضيا الصلح وجب القضاء وليس بفوري	~	٧١٠	٣٣
٢٧٣	استحباب التسوية بين الخصمين في مجلس القضاة	~	٧١٣	١
٢٧٤	بسط حول أدلة القائلين بعدم وجوب التسوية	~	٧١٣	٥
٢٧٥	عدم وجوب التسوية بين الخصمين ولو كانا مؤمنين عادلين في الميل القلبي	~	٧١٤	١١
٢٧٦	حكم ما لوورد عند القاضي الخصوم المختلفون في الدعوى وشقوق المسألة	~	٧١٥	٣٤
٢٧٧	حكم ما لو تراحم الطلبة عند مدرّس والمستفتون عند مفت وبيان شقوق الفرع	~	٧١٧	٢١
٢٧٨	لو أبى الخصم الإنظار لخصمه فليس للحاكم أن يشفع فيه، ولا يشير عليه بإنظاره	~	٧١٨	٧
٢٧٩	صحّة الدعوى وسماعها لو كان محلّها ومتعلّقها مجهولاً وغير معيّن ^١	~	٧١٨	١٤
٢٨٠	بسط حول عدم اشتراط التعيين في صحّة الدعوى	~	٧١٨	٣٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٨١	اشتراط الجزم في الدعوى ^١	~	٧٢٠	١٤
٢٨٢	مسموعية الدعوى الغير الجازمة وعدمها	~	٧٢١	٨
٢٨٣	عدم توقف مطالبة المدعى عليه بالجواب على التماس المدعى	~	٧٢٢	١٢
٢٨٤	عدم اشتراط العريضة والماضوية في حكم الحاكم، وكفاية كلما يطلق أنه حكم حقيقة	~	٧٢٣	١٤
٢٨٥	لو التمس من الحاكم كتابة إقراره لتكون حجة بيده لم تجب إجابته	~	٧٢٣	٢٨
٢٨٦	لو حلف المنكر بدون إذن المدعى وقع الحلف لغواً	~	٧٢٤	١٩
٢٨٧	عدم استقلال الغريم بالحلف من دون إذن الحاكم	~	٧٢٤	٢٧
٢٨٨	لو أقام المدعى بيته بحقه بعد إخلافه للمنكر تسمع البيته، ولا تثبت بها الدعوى	~	٧٢٥	٢٤
٢٨٩	لو ادعى وصي اليتيم مالاً على آخر فأنكر لا يصح الرد على الوصي	~	٧٢٧	٣٢
٢٩٠	حكم ما لو أنكر المنكر والمدعى عليه عن اليمين التوجه إليه وامتنع منها ومن ردها على المدعى	~	٧٣٠	١١
٢٩١	عدم ثبوت الحق للمدعى بمجرد امتناع المنكر من الحلف إلا بعد رد اليمين للمدعى	~	٧٣٢	٣٥
٢٩٢	لو كان للمدعى بيته غائبة لا يجوز للحاكم أن يقول له: احضرها	~	٧٣٥	٢٣
٢٩٣	حكم ما لو ادعى المدعى على عين في تركة الميت وفيما هو تحت يده وأقام بيته معتبرة شرعاً	~	٧٣٧	٢٦
٢٩٤	عدم وجوب إلزام المدعى عليه بكفيل لإحضار المدعى	~	٧٣٩	٣٣
٢٩٥	لو امتنع الحالف من الإجابة إلى التغليظ المستحب لم يجبر ولم ينكل بالامتناع	~	٧٤٥	٢
٢٩٦	الأصل في اليمين أن يكون على المنكر دون المدعى	~	٧٤٥	١٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٩٧	حكم ما لو ادعى عليه بمال في ذمته ولم يكن المدعى عليه عالماً بشوته، ولا نفيه وشقوق المسألة	~	٧٤٧	٢٢
٢٩٨	عدم سماع الدعوى ولا الإلزام بالجواب عنها في الحدود التي كانت حقاً محضاً لله عز وجل	~	٧٤٩	٢١
٢٩٩	عدم سماع الدعوى في الحد المشترك بين الله عز وجل وبين عباده مجرداً عن البيئة	~	٧٥٠	٩

١٠. أصالة الحقيقة

١	المحيل أعرف بلفظه وقصده فلا يدعى خلافه	الحوالة	١٦٣	٣٩
٢	تقديم قول مدعي الحوالة على الوكالة	-	١٦٤	١٩
٣	صحة المزارعة بالإيجاب بلفظ الأمر	المزارعة	٢١٢	١٠
٤	عدم الربا في الصلح	الصلح	٣٥٥	٢٢

١١. أصالة عدم تداخل الأسباب

١	التفرق مبدأ خيار الشرط لو لم يعين المبدأ من البائع والمشتري	البيع	٣٣٥	٧
---	---	-------	-----	---

١٢. أقل الجمع

١	لو وقف على الفقراء جاز الاكتفاء على من حضر البلد منهم	الوقف	٥٠٤	٢١
---	---	-------	-----	----

١٣. الأمر بالأمر بالشئ

١	التوكيل في الإقرار ليس بإقرار	الوكالة	٤٤١	٤
٢	لو دفع إلى وكيله زكاة ليصرفها إلى المستحقين وكان هو منهم لم يدخل فيهم	~	٤٥٥	١٠

١٤. تبعية القضاء للأداء

١	عدم وجوب قضاء الإنفاق الواجب المتروك	النكاح	٥٨١	٣٧
---	--------------------------------------	--------	-----	----

١٥. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام)

٢٧	٣٤	الدين	استثناء قوت يوم المديون وليلته من أداء دينه	١
١٩	٤٤	~	لو أذن السيد لاستدانة عبده لنفسه فهو في ذمة العبد دون مولاه	٢
			لو اشترى أرضاً ففرسها ثم أفلس كان لصاحب الأرض	٣
٦	٦٧	المفلس	والبائع أحق بأرضه ولصاحب الأرض الإزالة مع الأرض	
٣	٧٣	~	وجوب تقديم «بيع ما يخشى ويخاف تلفه» من أموال المفلس	٤
			لو حجر الحاكم على المفلس، فيجري عليه أيام التحجير نفقته	٥
١٧	٧٦	~	بالمعروف والعادة	
٢٥	٨٠	الحجر	بلوغ الذكر بإكمال الخمس عشر	٦
٣٤	٨١	~	بيان لبعض الأقوال الآخر حول البلوغ	٧
٥	٨٣	~	ممارسة القول بالبلوغ بالوصول إلى سن الرابع عشر وما فيه	٨
٢٠	٨٤	~	بلوغ الأنثى في التسع	٩
٣٩	٨٨	~	من علامات البلوغ إنبات الشعر بشرط عدم كونه بعلاج	١٠
٢٧	١٠١	~	توقف الحجر على السفه بحكم الحاكم وعدمه	١١
٩	١٠٣	~	عدم توقف رفع الحجر من السفه بعد الرشد لحكم الحاكم	١٢
			ولاية الأب والجدّ دون الحاكم على السفه البالغ حال سفاهة	١٣
٣٩	١٠٧	~	بلا سابقة رشد له	
			ولاية عدول المؤمنين على السفه لو فقد الحاكم والأب	١٤
١٨	١٠٨	~	والجدّ	
٣٦	١١٥	الضمان	عدم صحة ضمان المملوك بدون إذن سيّده	١٥
٣٩	١١٥	~	أدلة عدم ضمان المملوك	١٦
٣٥	١٢٣	~	حكم تعدّد الضمان ووحدة المضمون عنه، وشقوق المسألة	١٧
٣٢	١٤٩	الحوالة	شرطية رضی المحيل في الحوالة	١٨
			لو أطلق أحد الشريكين للآخر الإذن في التجارة ولم يقّده	١٩
٣٨	١٨٨	الشركة	بنوع خاص يتصرّف المأذون كيف شاء	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٠	وجوب قبول وديعة المضطر للإيداع وعدمه	الوديعة	٢٣٦	١٩
٢١	وجوب حفظ الوديعة عينياً وقيل: كفاً	~	٢٣٦	٢٣
٢٢	إجزاء مطلق الحفظ بلا تفريط وإن كان دون المعتاد	~	٢٣٨	٣٩
٢٣	لو كان المستودع في صلاة فريضة فطلب المودع الرد في أثنائها لم يجز له قطعها	~	٢٤٧	٣٠
٢٤	حرمة غيبة غير الإمامي وعدمها	الأحكام		
٢٨	المتفرقة	~	٢٥٩	٣٨
٢٥	إباحة المعاطاة التصرف	البيع	٢٦٨	١٨
٢٦	اشتراط لزوم الإيجاب والقبول بكونهما بالعربية وعدمه	~	٢٧٠	٣٦
٢٧	جواز بيع كلب الصيد لو كان سلوقياً	~	٢٧٥	٢٧
٢٨	رد ما قيل من عدم جواز بيع كلب الصيد مطلقاً وإن كان سلوقياً	~	٢٧٥	١٥
٢٩	جواز بيع كلب الماشية	~	٢٧٦	١٦
٣٠	رد القول بعدم جواز بيع كلب الماشية	~	٢٧٧	٩
٣١	عدم جواز بيع الجرّ والقابل للتعليم من أنواع كلاب الصيد تبعاً لكبيره	~	٢٧٧	٢٣
٣٢	جواز إجارة الكلاب القابلة للانتفاع كالماشية	~	٢٧٨	٣٠
٣٣	بطلان بيع الفضولي وعدمه	~	٢٨٨	٣١
٣٤	عدم جواز بيع السلاح لأعداء الدين وقطاع الطريق	~	٢٩٦	٣٧
٣٥	جواز شراء ما يأخذه السلطان باسم المقاسمة والزكاة	~	٣٠٧	١١
٣٦	اختصاص حكم شراء المقاسمة للسلطان المخالف	~	٣١١	٥
٣٧	اختصاص حرمة دفع الخراج والمقاسمة بالسلطان الجائر	~	٣١٣	٢١
٣٨	لو أكرهه الجائر على المحرمات ولم يمكنه التفتي جاز إلا قتل المؤمن المحقون الدم	~	٣١٧	٢٢
٣٩	صحّة بيع الأمة المستولدة من المولى في ثمن رقبتها مع حياة ولدها واعتبار مولاهما عنه	~	٣١٩	٢٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤٠	لحوق الصلح بالبيع في عدم صحة نقل أم الولد مع وجود ولدها منه إلى غيره صلحاً	~	٣٢٠	٢٧
٤١	عدم حرمة الاستمتاعا عدا الوطء للامة عند البيع كالتقبيل والتفخيذ وغيره	~	٣٢١	١٢
٤٢	جواز الاعتماد لإخبار بايع الأمة في استبرائها، وعدمه ^١	~	٣٢١	٢٩
٤٣	ثبوت خيار الغبن في البيع	~	٣٢٦	٧
٤٤	عدم سقوط خيار الغبن ببذل الغابن التفاوت	~	٣٢٧	٦
٤٥	فورية خيار الغبن	~	٣٢٧	١٦
٤٦	لو باع ولم يقبض الثمن، ولا سلم المبيع، ولم يشترط التأخير	~	٣٢٨	٩
٤٧	لزم البيع إلى ثلاثة أيام من بعد العقد	~	٣٢٨	٩
٤٧	صحة اشتراط الخيار بواسطة كل من المتبايعين بدون تعيين مدة له	~	٣٢٩	٢٦
٤٨	لو شرط في ضمن عقد الشراكة كون الربح والخسران لأحدهما، ورأس المال للآخر بطل الشرط	الصلح	٣٥٠	٣٨
٤٩	حرمة الربا في الصلح كحرمة في البيع وعدمها	~	٣٥٥	٢٢
٥٠	لو أخرج الجناح والرواشن مشرفين على الجيران وتضرّروهم بالإشراف جاز	~	٣٦٢	١٥
٥١	عدم جواز التصرف في الزقاق المنسد بدون إذن صاحب الدار	~	٣٦٩	٢٩
٥٢	جواز رجوع مالك الجدار من إذنه وضع الخشبة عليه بعد الوضع والبناء وعدمه	~	٣٧٧	٣٣
٥٣	لو منع مالك الجدار أو الشريك فيه من الاستناد والإسناد مع عدم الضرر حرم	~	٣٨٤	١٧
٥٤	لو خرجت أغصان الشجرة إلى ملك الجار وامتنع من الدفع عطف الأغصان من ملكه فإن لم يمكن قطعها	~	٣٨٨	٣٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥٥	جواز الإيجاب والقبول في الرهن بكلّ لفظ دلّ على معناهما	الرهن	٣٩٤	٢٤
٥٦	عدم اشتراط العريّة في عقد الرهن لو علّم المراد	~	٣٩٥	٣٦
٥٧	لو رهن حيواناً فتجدّد له حمل بعد الرهن، ولم يشترط دخول الحمل فيه وعدمه لم يدخل في الرهن	~	٣٩٧	٧
٥٨	لو شرط أحد من الوكيل والموكل على الآخر عدم الفسخ في ضمن عقد لازم وجب الشرط	الوكالة	٤٠٩	١٩
٥٩	لو عزل الوكيل نفسه وفسخ الوكالة لم يجزله التصرف والعمل بمقتضى الوكالة	~	٤٠٩	٣٧
٦٠	بسط حول عدم انزال الوكيل بمجرد عزل الموكل له بدون الإعلام	~	٤١٠	٢٦
٦١	عدم انزال الوكيل بمجرد عزل بدون الإعلام به	~	٤١١	٢
٦٢	عدم اشتراط العدالة في وكيل الوكيل	~	٤١٩	٣٩
٦٣	توضيح حول أدلة عدم اشتراط العدالة	~	٤٢٠	٢
٦٤	اشتراط الأمانة في وكيل الوكيل	~	٤٢٠	٣٣
٦٥	حكم ما لو حصل العجز عن مباشرة جميع ما وكلّ فيه وبيان شقوق الفرع	~	٤٢٦	١٩
٦٦	عدم جواز الاستنابة والتوكيل في الوضوء والغسل والتيمّم إلا مع عدم القدرة على المباشرة	~	٤٣٧	١
٦٧	عدم صحّة التوكيل في الإقرار	~	٤٤٠	٢
٦٨	حول أدلة القائلين بجواز التوكيل في الإقرار	~	٤٤٠	٢٣
٦٩	حول عدم ثبوت الوكالة بالاستفاضة الظنيّة	~	٤٥٨	٢٦
٧٠	عدم ثبوت الوكالة بالاستفاضة الظنيّة والتي لاتفيد العلم	~	٤٥٨	٢٩
٧١	عدم توقّف صحّة الوقف على قبول الموقوف عليه	الوقف	٤٧٠	٨
٧٢	شرطيّة القبض في الوقف لزوماً وصحّة	~	٤٧٥	٩
٧٣	بطلان الوقف بموت الموقوف عليه وعدمه	~	٤٧٨	٥
٧٤	لو جعل الواقف النظر لنفسه مدّة حياته لم يشترط القبض. وقيل بلزومه	~	٤٧٨	٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧٥	توضيح حول نظارة الواقف للوقف مدّة حياته وحكمه	~	٤٧٩	٢٨
٧٦	نقد أدلة القائلين بعدم اشتراط القبض في الوقف لجعل الواقف النظارة لنفسه	~	٤٧٩	٢٨
٧٧	حول إمكان التمسك بأوفوا بالعقود في المقام وعدمه	~	٤٨٠	٢١
٧٨	بسط حول الأدلة سيّما من السنّة	~	٤٨١	٥
٧٩	شمول الصدقة للوقف وعدمه	~	٤٨٢	٢٠
٨٠	اشتراط القبض في الوقف مطلقاً وعدمه	~	٤٨٤	١٧
٨١	توقّف القبض على إذن الواقف	~	٤٨٥	٣٤
٨٢	كفاية قبض البطن الأوّل في صحّة الوقف	~	٤٨٦	٣٩
٨٣	عدم الوجوب على الأب الواقف قصد القبض عن ولده الموقوف عليه وكفاية المقبوضيّة الصرفيّة	~	٤٨٨	٥
٨٤	لو وقف على الفقراء جاز الاكتفاء على من حضر البلد منهم	~	٥٠٣	٣٠
٨٥	وجوب صرف نماء الوقف على جميع فقراء البلد لو وقف على الفقراء بنحو مطلق	~	٥٠٣	٣٦
٨٦	لو وقف المسلم على الفقراء ينصرف إلى فقراء المسلمين ولو وقف الكافر على الفقراء انصرف إلى فقراء نحلته وملّته	~	٥٠٥	٢٩
٨٧	لو عادت المصلحة الخاصّة الموقوف عليها بعد انقطاعها وجب عوده إليها	~	٥٠٩	٣١
٨٨	عدم انتقال الملك بالهدية بدون الإيجاب والقبول اللفظيين	الهيئة	٥٢٢	٥
٨٩	تحقق التحريم الرضاعي بأنبات اللحم، وشدّ العظم بالرضاعة	النكاح	٥٣٢	١٣
٩٠	تحقق التحريم بعشر رضعات	~	٥٣٣	١٤
٩١	حصول التحريم بثلاثة: انبات اللحم، وشدّ العظم، وعشر رضعات. وقيل: بأحدٍ من الثلاث	~	٥٣٣	٣٧
٩٢	نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدّم على العقد وعدمه	~	٥٣٩	٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٩٣	المعتبر في تعيين المهر في المنقطع شخصياً أو كلياً صدق المعلومات عليه عرفاً	~	٥٤٩	٢٠
٩٤	جواز هبة ولي الصغير مدة نكاح المنقطع	~	٥٥٥	١٠
٩٥	بسط حول جواز إبراء ولي الصغير المدة في نكاح المنقطع	~	٥٥٥	٣٧
٩٦	شمول عموم المؤمنون عند شروطهم لجواز الإبراء من صوب الولي وعدمه	~	٥٥٦	٤
٩٧	إقامة الإجماع على جواز إبراء الولي المدة في المنقطع	~	٥٥٦	١٦
٩٨	استحقاق الزوجة نصف المهر لو مات أحد الزوجين قبل الدخول	~	٥٦٤	٧
٩٩	تخيير الزوج في نفقة الزوجة بين إعطاء الخبز وبين إعطاء الحب أو الدقيق أو العجين	~	٥٦٧	١٧
١٠٠	اشتراط الفقر في وجوب الإنفاق على واجب النفقة	~	٥٧٦	١٣
١٠١	يعتبر في التكسب المسقط لوجوب الإنفاق عليه كونه لا تقاً بحاله عادة	~	٥٧٦	٣٣
١٠٢	صحة اليمين المنعقدة من الزوجة والولد والمملوك بدون إذن الزوج والوالد أو المولى	~	٥٩١	١٤
١٠٣	توقف النذر على التلفظ به	النذر	٥٩٧	١١
١٠٤	أدلة القائلين بعدم توقف النذر على التلفظ	~	٥٩٧	٣١
١٠٥	عدم اشتراط تعيين العوض في الجمالة	الجمالة	٦١٢	٣٨
١٠٦	حكم ما لو جعل على رد ضالته بلفظ عام كمن رد عبدي فردّها من لم يسمع الجعل	~	٦١٥	١٧
١٠٧	يحرم من حيوان البحر الذي لا يكون طيراً كلما لا يندرج تحت مفهوم السمك	الأطعمة والأشربة	٦٢١	٤
١٠٨	حرمة الغدد في الذبيحة وعدمها	~	٦٤١	٢٦
١٠٩	عدم ثبوت عدد خاص متفق عليه في محرّمات الذبيحة	~	٦٤١	٣٦
١١٠	المراد من الذبيحة كلّ حيوان يذكى بالذبح لأكل لحمه كبيراً كالإبل أو صغيراً كالحمّام	~	٦٤٣	٢٤

الرقم	الموضوع للنهـي	الباب	الصفحة	السطر
١١١	حرمة العصير العنبي بالغليان وعدمها	~	٦٥٤	٣٣
١١٢	حلية العصير الزبيبي بالغليان	~	٦٥٥	٢٤
١١٣	بسط حول الأدلة الدالة بالإباحة والدالة بالتحريم والجمع الممكن	~	٦٥٦	١٦
١١٤	تقد كلام صاحب المصابيح في حكمه بحرمة العصير الزبيبي	~	٦٥٦	١٩
١١٥	عدم تخصيص استصحاب الحرمة للعمومات في العصير الزبيبي	~	٦٥٦	٢١
١١٦	أدلة القول بحلية العصير الزبيبي بالغليان	~	٦٦٠	١
١١٧	نتيجة النقاش حول حكم العصير الزبيبي عند الغليان	~	٦٦٢	٢٩
١١٨	عدم جواز أكل التربة الحسينية عليها السلام بدون قصد الاستشفاء	~	٦٧٠	٢٧
١١٩	أدلة القول بعد جواز أكل التربة الحسينية بلا قصد للاستشفاء	~	٧٦٠	٢٦
١٢٠	بسط وتوضيح حول حكم أكل التربة الحسينية بدون قصد الاستشفاء	~	٦٧٠	٣٠
١٢١	اشتراط حلية أكل التربة الحسينية عليها السلام بعدم تجاوزها عن قدر الحصة المتوسطة	الأطعمة والاشربة	٦٧١	٢٤
١٢٢	اختصاص جواز أكل التربة للاستشفاء بالتربة الحسينية عليها السلام	~	٦٧٤	١
١٢٣	عدم ثبوت حق الشفعة مع تعدد الشركاء	الشفعة	٦٧٩	٢٣
١٢٤	حرمان الزوجة الدائمة الغير المنطلقة من إرث بعض أموال الزوج	الموارث	٦٨١	١٥
١٢٥	بسط حول حرمان الزوجة عن بعض ميراث الزوج	~	٦٨١	٢٥
١٢٦	إرث الزوجة ذات الولد من الزوج من جميع ما تركه الزوج وعدمه	~	٦٨٣	٣٢
١٢٧	أدلة إرث الزوجة ذات الولد من الزوج والبحث حولها	~	٦٨٤	١٠
١٢٨	حول أدلة القائلين بعدم حرمان الزوجة ذات الولد من بعض ما تركه الزوج	~	٦٨٤	٣٠
١٢٩	عدم إرث الزوجة من الرباع والدور من العين، بل من قيمة آلات جميع الأبنية	~	٦٨٨	١٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٣٠	استحقاق الزوجة غير ذات الولد من الزوج من أعيان الأشجار	~	٦٩٠	٢٦
١٣١	استحقاق الزوجة ذات الولد من زوجها من الأشجار والنخيل			
	وإن يبست	~	٦٩١	١٠
١٣٢	عدم جواز القضاء عن تقليد من المجتهد	القضاء	٦٩٧	٣٤
١٣٣	حول عدم جواز القضاء تقليداً	~	٦٩٨	١٧
١٣٤	أدلة عدم جواز القضاء عن تقليد	~	٦٩٨	١٣
١٣٥	جواز القضاء عن تقليد لو لم يتمكن من المجتهد وعدمه	~	٦٩٩	١
١٣٦	اشتراط القدرة على الكتابة في القاضي	~	٧٠١	٤
١٣٧	جواز قضاء الفقيه الجامع للشرائط في عصر الغيبة	~	٧٠٧	٣
١٣٨	عدم صحة سماع الدعوى مع الجهل بمحلها ومتعلقها	~	٧١٨	١٤
١٣٩	لوأكذب الحالف نفسه جاز للمدعي أن يطالب وأن يقاض			
	ما يجده له امتنع عن التسليم	~	٧٢٧	٣
١٤٠	لوردة المنكر اليمين على المدعي ثم بذلها قبل حلف المدعي			
	اعتبر بذله	~	٧٣٥	٣
١٤١	لو ادعى على ميت ديناً وأقام على ما يدعيه بيّنة مقبولة وجب			
	عليه مع بيّنة اليمين على بقائه في ذمة الميت إلى حال الدعوى	~	٧٣٧	٤
١٤٢	لو ادعى على عين في تركة الميت وفيما هو تحت يده وأقام			
	بيّنة معتبرة كفى في انتزاعه لنفسه	~	٧٣٧	٢٣
١٤٣	توضيح حول جواز الانتزاع بإقامة البيّنة من غير يمين في			
	الحكم المسبق	~	٧٣٧	٢٣
١٤٤	جواز إلحاق الغائب والطفل والمجنون بالبيت في دعوى			
	الدين عليهم بلزوم البيّنة واليمين وعدمه	~	٧٣٨	١٩
١٤٥	لو كان للمدعي عن بيّنة فأعرض عنها، والتمس يمين المنكر			
	جازله الرجوع في إقامة البيّنة	~	٧٥٠	٣٧
١٤٦	عدم القبول من الصبي دعوى البلوغ بالسنّ والإنبات من غير			
	بيّنة ولا يمين	~	٧٥٣	١١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٦. تخصيص الكتاب بخبر الواحد (وعدمه)				
١	صحة بيع كلب الماشية وعدمها	البيع	٢٧٧	٢
٢	عدم جواز بيع أبوال الحيوانات المأكولة اللحم	~	٢٨٣	٢٥
٣	بطلان بيع الفضولي	~	٢٨٨	٢٩
٤	أدلة بطلان بيع الفضولي	~	٢٨٨	٢٩
٥	لو أكرهه الجائر على محرم ولم يتمكن من التفصي جازله			
	عدا قتل المؤمن محقون الدم	~	٣١٧	٢٦
٦	عدم اشتراط القبض في الوقف لو كان بنظارة الواقف طول حياته	الوقف	٤٨٠	٢٧
٧	جواز الجمع بين العمّة والخالة وبنت أخيها وبنت أختها			
	بشرط رضى العمّة والخالة	النكاح	٥٣٤	٢٥
٨	جواز الجمع بين أكثر من أربع حرائر في النكاح المنقطع	~	٥٥١	٢٠
٩	استحقاق الزوجة الدائمة كمال المهر بموت أحد الزوجين قبل الدخول ^١	~	٥٦٣	٢٦
١٠	حلّية لحوم الخمر الأهلية	الأطعمة		
		والأشربة	٦١٨	٣١
١١	حرمة لحم الطيور الجلالة	~	٦٣٦	٣٧
١٢	البحث عن الأخبار الممارسة لمحرمات الذبيحة	~	٦٤٢	١١
١٣	حلّية العصير الزبيبي بالغليان وعدمها	~	٦٥٦	٩
١٤	ما أفاده صاحب المصاييح في شأن حلّية العصير الغني بغليانه	~	٦٥٧	١٤
١٥	نقد كلام صاحب المصاييح	~	٦٥٧	١٧
١٦	عدم إرث الزوجة ذات الولد من الزوج من جميع الأموال			
	كغير ذات الولد	الموارث	٦٨٣	٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٧	أدلة المسألة من الطرفين	~	٦٨٤	١
١٨	حرمان الزوجة غير ذات الولد من زوجها المتوفى من إرث الأراضى عيناً وقيمة	~	٦٨٦	٣٠

١٧. تخصيص الكتاب بالسنة

١	لو أسكن غيره ما يصلح للسكنى وأطلق لزم العقد	السكنى والعمري		
٢٥		والرقبي	٥١٨	
٢	عدم نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد	النكاح	٣٥٨	٩
٣	عدم نشر حرمة المصاهرة بالوطء بالشبهة قبل العقد	~	٥٤٣	١٦

١٨. تقدّم العرف على اللغة

١	جواز عصيان الوالدين في المباح وعدمه	الأحكام		
٢٤		المتفرقة	٢٥٥	
٢	لزوم الرجوع في معنى الغنم إلى العرف العام	~	٢٥٨	٢
٣	عدم جواز بيع الجرد القابل للتعليم من أنواع كلاب الصيد كالسلوقي ^١	البيع	٢٧٧	٢٦
٤	اشتراط عدم الإضرار بالمائة عرفاً في جواز إخراج الأجنحة والرواشن	الصلح	٣٦١	٣٢
٥	الوقف عقد ^٢	الوقف	٤٧٩	١٧
٦	اشتراط القبض في الوقف ^٣	~	٤٨٠	١٥
٧	أعمية الصدقة من الوقف	~	٤٨٢	٩
٨	القبض المعتبر في الوقف هو القبض المعتبر في البيع (التخلية)	~	٤٩١	٢٧
٩	دخول أولاد الأولاد في الوقف للأولاد وعدمه	~	٥٠٢	٤

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٠	لو وقف المسلم على الفقراء انصرف إلى فقراء المسلمين ووقف الكافر إلى فقراء نحلته	~	٥٠٥	١٨
١١	جواز هبة ولي الصغير مدة النكاح المنقطع	النكاح	٥٥٥	٤
١٢	تحقق الجلل بأكل عذرة الإنسان والاغتذاء بها بالصدق العرفي	الأطعمة والأشربة	٦٣٧	٢٤

١٩. التنقيح المناط

١	عدم اشتراط اللفظ في الإيجاب والقبول في الحوالة	الحوالة	١٤٥	١٩
٢	صحة المضاربة مع عدم العلم بمقدار المال	المضاربة	٢٠٠	٣٣
٣	عدم جواز بيع عذرة الإنسان	البيع	٢٨١	١٧
٤	صحة بيع الصبي البالغ عسراً مع رشده	~	٢٨٦	٣٧
٥	لو أكرهه الجائر قبول التولية المحرّم، ولم يقدر على التفضي عنه جازله قبولها	~	٣١٧	١٢
٦	لو خرجت أغصان شجرة إلى ملك الجار وامتنع مالكها من دفعها عنه، فللجار دفعها وإزالتها عن ملكه	الصلح	٣٨٨	٢٦
٧	جواز هبة الولي المدة المعيّنة في النكاح المنقطع	النكاح	٥٥٤	٦
٨	ولاية الأب والجد لهبة المدة في النكاح المنقطع	~	٥٥٤	١١
٩	أدلة ولاية الولي أو الأب والجد في هبة المدة في النكاح المنقطع	~	٥٥٦	٢٧
١٠	جواز القضاة مع عدم الاجتهاد والمجتهد وعدمه	القضاء	٦٩٨	٨

٢٠. حجية خبر الواحد

١	لو مات المديون حلّ بموته ماله من الديون المؤجلة. وقيل بعدمه ^١	المفلس	٧٠	١٩
---	--	--------	----	----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢	جواز شراء ما أخذه السلطان الجائر باسم المقاسمة	البيع	٣٠٨	١٤
٣	أدلة المسألة	~	٣٠٨	٢٨
٤	جواز ارتكاب كل ما أكرهه الجائر ولم يمكن التفصي من			
	عدا قتل المؤمن	~	٣١٧	٢٦
٥	دخول الحمل المتجدد بعد الرهن في الرهن وعدمه	الرهن	٣٩٧	٣٠
٦	اشتراط القبض في الوقف	الوقف	٤٧٥	١١
٧	نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد لو لم يكن			
	المزني بها عمّة ولا خالة وعدمه	النكاح	٥٣٦	٣٧
٨	انعقاد يمين المولى عليه بدون إذن الولي	اليمين	٥٩١	٩
٩	حرمة أكل الغدد	الأطعمة		
٣٠	والأشربة		٦٤١	
٣٨	~		٦٥٦	
١٠	حليّة العصير العنبي بالغليان وعدمها			
١١	أدلة القول بحليّة العصير العنبي بالغليان		٦٦٢	١٥
١٢	حرمة أكل الطين والتراب والمدبر		٦٦٧	٤
١٣	جواز رجوع المدعى بالبيّنة بعد إعراضه عنها	القضاء	٧٥٠	٣٨

٢١. حجّية الظنّ

١	لو علم المديون بموت الديان وعدم معرفته بالوراث، تصدّق به الدين	١٦	٣٥
٢	عدم جواز حبس المديون لو ادّعى الإعسار عند المطالبة وله		
	سابقة مال	~	٢٣
٣	صحّة ضمان مال الجعالة والمساابقة	الضمان	١٢٩
٤	عدم الضمان للمجهول ما لم يقر به البيّنة	~	١٣٦
٥	كفاية الظنّ في اللّغات	الحوالة	١٦١
٦	عدم صحّة المزارعة بصيغة الأمر	المزارعة	٢١٢
٧	يشترط في المزارعة كون النماء بأجمعه مشاعاً بينهما	~	٢١٤
٨	جواز إيقاع عقد المساقاة بلفظ الإجارة وعدمه	المساقاة	٢١٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٩	لو ساقاه على ودي مفروس إلى مدة يعلم أو يظن بأنه يحمل مثله فيها صح	~	٢٢٤	٢٦
١٠	كفاية التقابض من غير لفظ دالّ على انتقال المال إلى آخر بعوض معلوم ^١	البيع	٢٦٤	٢٣
١١	عدم اشتراط الإيجاب والقبول للفظيين في البيع وجوازهما فعلياً	~	٢٦٥	١
١٢	حرمة بيع الحاضر بالباد وعدمها	~	٢٩١	٤
١٣	الضمان في البيع بالعقد الفاسد	~	٢٩٧	٢٦
١٤	لو كان التالف الذي ضمنه المشتري بقبضه له قبل التلف بالبيع الفاسد قيمياً فالمعتبر قيمة يوم التلف	~	٢٩٩	٧
١٥	جواز أخذ الجوائز من الظلمة والمعاملة معهم	~	٣٠٣	٧
١٦	جواز أخذ الخراج والمقاسمة والتصرف فيها وعدمه	~	٣١٢	٣٥
١٧	عدم جواز دفع الخراج والمقاسمة للسلطان الجائر	~	٣١٣	٣١
١٨	جواز التولية من صوب الظالم للتمكّن من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	~	٣١٦	٣٦
١٩	جواز الخيار مع عدم تعيين المدة من المتبايعين وعدمه	~	٣٣٠	١٦
٢٠	سقوط الخيار بالإيجاب من المتبايعين بالعلم أو الظن المعتمد عليه	~	٣٤١	٨
٢١	حكم ما لو كان لأحد ثوب بعشرين درهماً والآخر ثوب بثلاثين ثم اشتبها	الصلح	٣٥٣	٣٩
٢٢	عدم كفاية الإذن بشاهد الحال في التصرف في الأزقة والطرق المسدودة	~	٣٧٠	١٥
٢٣	عدم جواز فتح باب آخر في الطريق المرفوع لغير فائدة الاستطراق بغير رضى أربابه	~	٣٧١	٢٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٤	جواز المعاطاة في الزهن	الرهن	٣٩٦	٢٠
٢٥	ثبوت عزل الوكيل بشهادة عدلين وإن لم تفد العلم	-	٤١٤	١٢
٢٦	توضيح حول ثبوت عزل الوكيل بشهادة عدلين	الوكالة	٤١٥	٦
٢٧	لوطن الوكيل برضى الموكل بالتوكيل كان كما لو علم به	-	٤٢٨	٣
٢٨	كفاية كون عبارة الموكل في توكيل الوكيل مفيدة للظن	-	٤٥١	٣
٢٩	حول ما أفيد من عدم ثبوت الوكالة بالاستفاضة الظنية	-	٤٥٩	٣
٣٠	توقف صحة الوقف على القبض	الوقف	٤٧٤	٤
٣١	القبض في الوقف شرط الصحة لاشتراط اللزوم	-	٤٧٤	١٥
٣٢	جواز هبة المدة في النكاح المنقطع بوساطة ولي الصغير وعدمه	النكاح	٥٥٣	٣٨
٣٣	توضيح حول ولاية الأب والجد في هبة المدة في النكاح المنقطع للصغير	-	٥٥٤	٢٦
٣٤	تبيين حول النبوي ﷺ: «الطلاق بيد من أخذ بالساق»	-	٥٥٧	٣٩
٣٥	أدلة عدم جواز إبراء مدة النكاح المنقطع لولي الصغير	-	٥٥٨	١٨
٣٦	اشتراط إذن الزوج في صحة نذر الزوجة بالتطوعات والأموال المستحقة للنذر	-	٥٩٤	١٦
٣٧	لو اشتبه ببيض سمك الحلال وسمك الحرام لا يكتفى بالظن إلا الأطمعة المعتمد منه	والأشربة	٦٢٥	٢٦
٣٨	حول ما أفاده في المصايح من جواز تخصيص الكتاب بالأدلة الظنية	-	٦٥٦	٣٤
٣٩	حلية العصير الزبيبي بالغليان وعدمها	-	٦٦١	١٦
٤٠	إرث الزوجة ذات الولد من الزوج من جميع التركة وعدمه	الموارث	٦٨٣	١٤
٤١	حرمان الزوجة غير ذات الولد من الأراضي عيناً وقيمة	-	٦٨٦	٢٩
٤٢	اشتراط العلم والاجتهاد في القاضي	القضاء	٦٩٧	١٠
٤٣	عدم جواز القضاة تقليداً	-	٦٩٨	٢٠
٤٤	لو تمت الدعوى وحررها جاز للحاكم مطالبة المدعى عليه	-	-	-
-	بالجواب من غير التماس المدعي، وقيل: لا يجوز إلا بالتماسه	-	٧٢٢	١٢
٤٥	جواز القضاة بلا حضور وعدمه	-	٧٥٧	١٢

٢٢. حجّية الظواهر

١	لو جعل الواقف النظر لنفسه مدّة حياته لم يشترط القبض	الوقف	٤٧٩	٢١
٢	لو قال «إدامت» ولم يعلم مراده أنّه الوقف أم لا لزم العمل			
	بظاهر اللفظ	-	٤٩٢	٣٠
٣	لو وقف المسلم على الفقراء انصرف إلى فقراء المسلمين ولو			
	وقفه الكافر انصرف إلى فقراء نحلته	-	٥٠٥	٣٦
٤	لوزوج المولى عبده أمتة استحبت إعطاؤها المولى شيئاً من			
	المال	النكاح	٥٥٩	٧

٢٣. الحسن والقبح

١	عدم حرمة الحلف مع إمكان التورية في دفع الظالم عن			
	الوديعة	الوديعة	٢٤٦	٢٧
٢	حرمة التصرف في المبيع بالعقد الفاسد مع العلم بالفساد	البيع	٣٠٠	١٥
٣	عدم وجوب دفع الخراج والمقاسمة للسلطان الجائر	-	٣١٣	١٣

٢٤. الحقيقة الشرعية (والمتشريعية والعرفية)

١	لزوم الرجوع في معرفة معنى السفه والرشيد إلى العرف			
	واللغة	الحجر	٩٣	٢٠
٢	الحوالة عقد ناقل للمال من ذمّة إلى أخرى	الحوالة	١٥٠	٢٤
٣	عدم وجوب الإيجاب والقبول اللفظيين في عقد الشركة	الشركة	١٨٥	٩
٤	لو قال: «خذ قراضاً وزبح لي» فسد القراض	المضاربة	٢٠٤	١٢
٥	المزارعة شرعاً: معاملة على الأرض بحصّة من حاصلها			
	ونماؤها ^١	المزارعة	٢١١	٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦	المساقاة شرعاً: معاملة على أصول ثابتة بحصة من ثمرها	المساقاة	٢١٨	٢٦
٧	الوديعة شرعاً: عقد يفيد الاستنابة في الحفظ	الوديعة	٢٣٥	٢٦
٨	الرهن شرعاً: جعل العين وثيقة في دين	الرهن	٣٩٤	٢
٩	عدم اشتراط العربية في عقد الرهن ^١	~	٣٩٥	١٨
١٠	توقف صحة الرهن على القبض ^٢	~	٤٠٠	٢٠
١١	جواز إبراء ولي الصغير مدة النكاح المنقطع وعدمه	النكاح	٥٥٧	٢١
١٢	النذر شرعاً: التزام قربة لم يتعين - أو مطلقاً -	النذر	٥٩٣	٢
١٣	الجعالة شرعاً: الصيغة الدالة على الإذعان في عمل بعوض ألزمه الجعالة	٦١٠		٩

٢٥. الحقيقة والمجاز (وعلائمهما)

١	حكم ما لو أفلس المشتري لعين وحكم عليه الحاكم بالحجر			
٣٦	بإفلاسه وأراد البائع الرجوع إلى عينه، وبيان شقوق المسألة	المفلس	٦٠	
٢	لو اشترى متاعاً كالحنطة فخلطها وهو رديء بجنسها من الأجود ثم أفلس فليس للبائع الرجوع في عين ماله ^١	~	٦٨	٣
٣	لزوم الطعن في سنّ الخمس عشر للذكور والتسع للإناث	الحجر	٨٤	٢٦
٤	عدم توقف الرشد ودفع مال اليتيم إليه بعد بلوغه وإصلاحه لماله على العدالة	~	٩٠	٢٧
٥	لزوم اختبار الصغير قبل البلوغ لابعده	~	٩٤	٢١
٦	عدم لحوق الأب والجدّ من الرضاغة بهما من النسب	~	١٠٥	٢٦
٧	ولاية الأب والجدّ على السفه البالغ بحالة السفه بلا سابقة لرشده دون الحاكم	~	١٠٨	٣
٨	لو أطلق الضمان شمل الكفالة والحوالة وضمان المال حقيقةً	الضمان	١١١	١٣
٩	أدلة حقيقة إطلاق الضمان للكفالة والحوالة وضمان المال	~	١١١	٢١
١٠	ممارسة أدلة القول بحقيقة الضمان في ضمان المال فقط	~	١١١	٢١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١١	عدم كون الحوالة بيعاً بل استيفاء حق بعقد مستقل	الحوالة	١٤٤	٣٧
١٢	الحوالة عقد ناقل للمال من ذمة إلى أخرى	~	١٥٠	٢٥
١٣	لو اختلفا في كونه حوالة أو كفالة فدلالته للحوالة أظهر	~	١٥٩	٢٩
١٤	تقدم الحقيقة الشرعية في معاني الألفاظ عند الاختلاف	~	١٦٠	١٣
١٥	حكم ما لو دار الأمر بين الاشتراك والمجاز	~	١٦٠	١٤
١٦	الظن في اللغات وأصالة عدم الترادف	~	١٦١	٣٨
١٧	ظهور الحوالة في إطلاق الضمان وفي كل عقد مشترك لها وغيرها	~	١٦٢	١٢
١٨	بطلان المضاربة بموت كل من المالك والعامل	المضاربة	٢٠٥	٣٦
١٩	لو أذن المالك حين العقد بالشراء في الذمة صحّت المضاربة	~	٢٠٨	٣٣
٢٠	لو شرط صاحب البذر إخراج بذره ثم اشتراكهما في البقية	~	~	~
٢١	صحّت المزارعة	المزارعة	٢١٥	٢
٢٢	بيعية المعاوضة	البيع	٢٦٥	١٨
٢٣	أدلة كون المعاوضة بيعاً	~	٢٦٥	٣٢
٢٤	حرمة بيع الخمر وفساده	~	٢٧٣	١١
٢٥	جواز بيع كلب الماشية	~	٢٧٦	٢٤
٢٦	عدم جواز هبة كلب الماشية والزرع والحائط بعوض	~	٢٧٨	١٠
٢٧	عدم جواز التفرقة بين الطفل وأمه في بيع الأمة	~	٣٠٠	١٢
٢٨	لو باع ولم يقبض الثمن ولا سلّم المبيع لزم البيع ثلاثة أيام	~	~	~
٢٩	فإن لم يأت المشتري بالثمن لا يبقى البيع على لزومه	~	٣٢٨	١٦
٣٠	اشتراط المباشرة في البائع والمشتري في التصرف المسقط للخيار	~	~	~
٣١	عدم اشتراط سبق المنازعة في الصلح	الصلح	٣٣٩	٢٨
٣٢	أدلة القائلين بفرعية عقد الصلح على البيع	~	٣٤٣	١
٣٣	صحة عقد الصلح مع الجهالة	~	٣٤٧	٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٣	ثبوت أحكام الطرق النافذة للطرق المقطوعة سلوكاً مثل جواز إخراج الأجنحة والرواشن وعدمه	-	٣٦٦	٤
٣٤	الأصل في الملكية الصّحة الشرعية	-	٣٦٨	٢٨
٣٥	اشتراط العربة في عقد الرهن وعدمه	الرهن	٣٩٥	١٦
٣٦	أدلة مشترطي القبض في الرهن	-	٤٠٠	٣٨
٣٧	عدم ثبوت عزل الوكيل بشهادة رجلين لو لم يفد العلم	الوكالة	٤١٤	٣
٣٨	لو أتى بعبارة دالة على التوكيل في جميع الأمور وجب الحمل على العموم العرفي	-	٤٤٤	٣٦
٣٩	لو دفع إلى وكيله زكاة ليصرفها إلى المستحقين وأطلق وكان الوكيل منهم لم يجزله الأخذ منها	-	٤٥٥	٦
٤٠	عدم ثبوت الوكالة بالاستفاضة الظنية الغير المفيدة للعلم	-	٤٥٨	٢٨
٤١	لوجعل الواقف النظارة لنفسه طوال عمره لم يشترط القبض وقيل: يشترط	الوقف	٤٨٠	١٤
٤٢	أدلة عدم اشتراط القبض فيما لو جعل الواقف النظارة لنفسه مدى حياته	-	٤٨٠	٣٧
٤٣	جواز الرجوع عن الوقف وعدمه	-	٤٨٢	١١
٤٤	إطلاق الصدقة على الوقف حقيقة وعدمه	-	٤٨٢	٢٦
٤٥	عدم دخول أولاد الأولاد في الأولاد في الوقف للأولاد	-	٥٠١	٣٤
٤٦	لو قال وقفت على أولادي لم يندرج تحته أولادهم وأولاد أولادهم ماتعاقبوا وتناسلوا ويختص الصلبي	-	٥٠١	٢٧
٤٧	أدلة المسألة	-	٥٠١	٣٢
٤٨	لو وقف المسلم على الفقراء انصرف إلى فقراء المسلمين ولو وقف الكافر على الفقراء انصرف إلى فقراء نحلته	-	٥٠٥	٢٧
٤٩	عدم صحة إيجاب النكاح النكاح الدائم بلفظة «متعت»	النكاح	٥٢٩	٢٥
٥٠	عدم الفرق بين العمّة العليا والخالة العليا والعمّة الدنيا والخالة الدنيا في حكم الجمع بينهما وبنت الأخ وبنت الأخت	-	٥٣٥	٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥١	الزنى المتقدم على العقد لو لم يكن المزني بها عمّة ولا خالة	~	٥٣٦	٣٥
	لا ينشر حرمة المصاهرة			
٥٢	أدلة عدم ناشئة حرمة المصاهرة الزنى قبل العقد	~	٥٣٧	٤
٥٣	التمسك بعموم آية: ولا تنكحوا ما نكح آبائكم... في حكم المسألة	~	٥٣٧	٥
٥٤	التمسك بالأخبار لإثبات الحكم وهو عدم الناشئة للحرمة	~	٥٣٩	٣٢
٥٥	لو تعدّد الخطأب وكان كلّ منهم كفواً وخطبوا دفعة واحدة	~	٥٤٦	٢٢
	وجب إجابة أحدهم			
٥٦	صحّة الإيجاب في النكاح المنقطع بلفظ: أنكحتك وزوجتك ومتعتك	~	٥٤٦	٣٢
٥٧	جواز إبراء ولي الصغير المدة في النكاح المنقطع	~	٥٥٦	١٤
٥٨	أدلة القائلين بعدم جواز إبراء الولي المدة في النكاح المنقطع	~	٥٥٨	٣
٥٩	اختصاص وجوب الإنفاق على الأب والأم والولد مباشرة	~	٥٧٤	١٨
٦٠	بطلان يمين الزوجة والولد والمملوك بدون إذن الزوج والولد والمولى وعدمه	اليمين	٥٩٠	٣٢
٦١	إطلاق اليمين على النذر	النذر	٥٩٤	٣٢
٦٢	توقّف صحّة النذر على التلفظ به	~	٥٩٧	٤
٦٣	حرمة أكل السمك بدون الفلس كالجرّي والمار ماهي	الأطعمة		
	والاشربة		٦٢٣	٨
٦٤	حرمة أكل الخطأف	~	٦٣٣	٣٥
٦٥	حرمة أكل الطيور الجلالة	~	٦٣٦	١٥
٦٦	حرمة أكل فرج الذبيحة	~	٦٤٠	٢٩
٦٧	المنهيات في الذبيحة تدلّ على الحرمة دون الكراهة	~	٦٤٢	٩
٦٨	المبتادر من إطلاق الذبيحة الشاة أو الانعام الثلاثة	~	٦٤٣	١٧
٦٩	حرمة العصير الزبيبي بالغليان	~	٦٦٣	٢٠
٧٠	حرمة أكل الطين	~	٦٦٦	١١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧١	عدم شمول حرمة الطين بمالو امتزج التراب اليابس بغير			
٣٦	الماء المطلق كماء الورد	~	٦٦٧	
٧٢	أدلة المسألة	-	٦٦٨	٣
٧٣	عدم شمول حرمة الطين للجص أو الرمل أو النورة أو الآجر وما إليها	~	٦٦٨	١٣
٧٤	وجوب الاقتصار في جواز أكل الطين للاستشفاء لقبر			
١٤	الحسين عليه السلام فقط	~	٦٧٢	
٧٥	عدم إرث الزوجة غير ذات الولد من جميع تركه زوجها بل			
٢٨	تحرم من بعضها	الموارث	٦٨٣	
٣٢	عدم إرث الزوجة ذات الولد من جميع ما ترك الزوج	-	٦٨٤	
٧٧	قيمة الأشجار وغيرها مما لا ترثها الزوجة عيناً ليست على			
٨	سبيل الجواز بل على التعيين	~	٦٩٢	
٣٧	وجوب التسوية بين الخصمين على القاضي في مجلس القضاء	القضاء	٧١٢	
				
٢٦. دلالة الأمر على التكرار وعدمها				
١	وجوب دفع الكسوة إلى الزوجة لو تلفت قبل المدة المعهودة	النكاح	٥٧٢	١٨
٢٧. دلالة الأمر على الفور وعدمها				
١	وجوب مبادرة المستودع في تسليم الوديعة إلى وارث			
٤	المودع لو علم بدنؤ أجله	الوديعة	٢٤١	
١٧	وجوب ردّ الوديعة فوراً مع التمكن وعدمه	~	٢٤٧	
٣	توقف صحة الوكالة على عدم الرد من الوكيل بعد إيجاب			
٣٤	الموكل وقبل قبوله	الوكالة	٤٠٨	
٢٨. دلالة الأمر على الوجوب				
١	لو علم المديون بوجود وارث للديان وكان غير معروف جاز			
٢٣	التصدق به عنه	الدين	١٧	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢	جواز حبس المديون المدعي للإعسار على الحاكم	~	٢٣	١١
٣	لو أهدى المديون إلى صاحب الدين هدية لم تجر عاداته بها			
	فلو قبلها استحب أن يحتسبها من دينه ^١	~	٣٢	٢٧
٤	لو أذن السيد لعبده في التجارة فاستدان في غير الضرورة			
	وتلف المال لزمه دون المولى	~	٤٧	٢١
٥	حكمه مالو أفلس و حجر عليه الحاكم وكان من جملة ماله			
	عين اشتراها من غيره وبيان شقوق الحكم	المفلس	٥٦	٢١
٦	لو كان في مال المفلس ما يخشى ويخاف تلفه كالقواكه،			
	وجب تقديم بيعه عليه غيره	~	٧٢	٣٣
٧	استحباب قبول الحوالة على الملى	الحوالة	١٥٢	٢٩
٨	صحّة الإيجاب بلفظ الأمر في المزارعة	المزارعة	٢١٢	١٠
٩	لو اضطرّ المودع إلى الإيداع لا يجب لمن اختاره مريد			
	الإيداع القبول	الوديعة	٢٣٦	٢٠
١٠	لو تاجر المستودع بالوديعة وقصد الشراء للمالك وأجازه			
	المالك صح ^٢	~	٢٤٢	٥
١١	أدلة المسألة	~	٢٤٨	٢٦
١٢	لو أودعه الظالم شيئاً يعلم غصبيته وجب ردّه إلى المالك			
	ولو لم يعرفه جاز التصدق به	~	٢٤٨	٣٨
١٣	عدم جواز الانتفاع بالدهن النجس في غير الاستصباح	البيع	٢٨٥	٢١
١٤	عدم وجوب الاختبار في «ما يقصد طعمه أو رائحته» قبل البيع	~	٢٩٣	٣٩
١٥	إلحاق صورة تعذر الوصول إلى المالك بصورة الجهل به في			
	جوائز الظلمة	~	٣٠٥	١
١٦	لو تمكّن من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجب قبول			
	التولية من قبل الجائر	~	٣١٦	٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٧	جواز الاعتماد على إخبار البائع العادل باستبرائه الأمة وعدمه ^١	~	٣٢٢	١٣
١٨	عدم جواز التفرقة بين الطفل وأمه في بيع الأمة ^٢	~	٣٢٢	٣٤
١٩	توقف صحة الرهن على القبض	الرهن	٤٠٠	٥
٢٠	أدلة المسألة	~	٤٠٠	١٠
٢١	عدم اشتراط القبض في الوقف لو كان الواقف ناظر الوقفة طول حياته	الوقف	٤٧٩	٣٥
٢٢	وجوب النكاح لمن خاف من تركه الوقوع في الزنى ^٣	النكاح	٥٢٦	٩
٢٣	عدم نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد	~	٥٣٨	١٤
٢٤	لو تعدد الخطأ وكلهم أكفاء وخطبوا دفعة واحدة وجب اجابة أحدهم تخييراً	~	٥٤٦	١٩
٢٥	لو زوج المولى عبده أمته استحَبَّ مؤكداً أن يعطيها شيئاً من المال ^٤	~	٥٥٩	٦
٢٦	استحباب أن يجلس رقيقه معه على المائدة ويطعمه ولو لقمة ^٥	~	٥٨٥	١٣
٢٧	لو نذر اهداء الدابة إلى بيت الله تعالى وأطلق صرف ثمنها في مصالح البيت	النذر	٦٠١	٢٥
٢٨	ميراث الزوجة من المساكن والأشجار يخص قيمتها	الموارث	٦٩٢	٣
٢٩	وجوب التسوية بين الخصمين في القضاء - وقيل بالاستحباب - القضاء	القضاء	٧١٢	٣٩
٣٠	لو كان للمدعى بيتة غائبة فليس للحاكم إيجابه إقامة البيتة عليه	~	٧٣٥	٢٠
٣١	أدلة المسألة	~	٧٣٥	٢٩

٢٩. دلالة النهي على الحرمة

١	جواز الاستدانة مع العلم بعدم القدرة على الأداء	الدين	٣١	٢٢
---	--	-------	----	----

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٤. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

٥. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢	لو نزل صاحب الدين على المديون لا يجوز إقامته عنده أكثر من ثلاثة أيام	~	٣٢	٥
٣	اشتراط إشاعة النماء بأجمعه في صحة المزارعة	المزارعة	٢١٤	٢٩
٤	حرمة قول «أف» للو الدين	الأحكام		
١٦	المتفرقة	المتفرقة	٢٥٤	١٦
٥	حرمة بيع الحاضر لباد	البيع	٢٩١	٤
٦	صحة عقد الصلح مع الجهالة	الصلح	٣٤٧	٥
٧	لو وقف على الفقرا مطلقاً جاز الاقتصار على الحاضرين منهم في تلك البلدة	الوقف	٥٠٣	١٠
٨	نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد	النكاح	٥٣٧	١٦
٩	أدلة المسألة	~	٥٤٠	١٤
١٠	جواز التمتع بالبكر البالغة بدون إذن والده وعدمه	~	٥٥٠	١٦
١١	اشتراط تعيين العوض ورفع الجهالة في الجمالة	الجمالة	٦١١	٢٣
١٢	حرمة أكل السمك بلا فلس	الأطعمة		
١٣	حرمة المارما هي وأمثاله	والأشربة	٦٢٢	٣٥
١٤	كراهة الهدهد والفاخته	~	٦٢٢	٣٩
١٥	كراهة القبرة	~	٦٣٢	٨
١٦	كراهة الخطاف	~	٦٣٢	٢٥
١٧	حرمة الطيور الجلالة	~	٦٣٤	٥
١٨	حرمة فرج الذبيحة	~	٦٣٦	١٣
١٩	حرمة الغدد	~	٦٤٠	٢٦
٢٠	حرمان الزوجة الدائمة عن إرث بعض أموال الزوج	~	٦٤٢	٦
٢١	أدلة المسألة	الموارث	٦٨١	١١
٢٢	توضيح وتشقيق حول حكم المسألة	~	٦٨١	١١
٢٣	جواز الحلف بغير «الله» في الدعاوي وغيرها	~	٦٨٣	٢٢
		القضاء	٧٤١	٧

٣٠. دلالة النّهي على الفساد

- | | | | | |
|----|---|----------|-----|----|
| ١ | بطلان الصلاة مع مطالبة الدين مع التمكن من الأداء وعدمه | الدين | ١٨ | ٢٦ |
| ٢ | لو أحرم السفه تَطَوُّعاً ولم تستو نفقته يحلّله الولي بالصوم | | | |
| | كالمحصور | الحجر | ١١٠ | ٦ |
| ٣ | اشتراط علم الضامن بالمضمون عنه في صحّة الضمان وعدمه الضمان | | ١١٩ | ٢٠ |
| ٤ | لولم يعمل العامل بشرائط المالك في المضاربة اشترك | | | |
| | الربح بينهما ^١ | المضاربة | ٢٠٧ | ٣ |
| ٥ | اشتراط تعيين المدة في المساقاة بما لا يحتمل الزيادة | | | |
| | والنقصان ^٢ | المساقاة | ٢٢٦ | ٢ |
| ٦ | عدم اشتراط اللفظ في الإيجاب والقبول في البيع | البيع | ٢٦٤ | ١٨ |
| ٧ | عدم صحّة بيع الخمر | ~ | ٢٧٢ | ٣٩ |
| ٨ | حرمة بيع الحاضر لباد وصحّته | ~ | ٢٩٢ | ٣٨ |
| ٩ | حرمة بيع السلاح لأعداء الدين وفساده | ~ | ٢٩٧ | ٩ |
| ١٠ | حرمة التفريق بين الولد وأمه، وفي بطلان المعاملة تأمل | ~ | ٣٢٥ | ١ |
| ١١ | ثبوت خيار الغبن في البيع | ~ | ٣٢٦ | ٢٢ |
| ١٢ | جواز الصلح مع الجهالة | الصلح | ٣٤٧ | ١ |
| ١٣ | عدم فساد الصلاة والوضوء والغسل ونحوها في الجناح | | | |
| | والروشن المخرجين على وجه منهّي عنه | ~ | ٣٦٤ | ١١ |
| ١٤ | لوفعل الراهن والمرتهن المحرم فحصل به القبض كفى في | | | |
| | القبض | الرهن | ٤٠٢ | ١٤ |
| ١٥ | توقّف القبض في الوقف على إذن الواقف | الوقف | ٤٨٦ | ٤ |
| ١٦ | لو قبض الموقوف عليه بغير إذن الواقف فحكمه حكم | | | |
| | المأذون فيه وقيل قبض غصبّي | الوقف | ٤٨٨ | ٣٢ |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٧	عدم اشتراط تعيين العوض ورفع الجهالة في الجعالة	الجعالة	٦١١	٢٢
١٨	أدلة عدم شرطية التعيين ورفع جهالة العوض في الجعالة	~	٦١٢	٥

٣١. دليل الخطاب

١	توقف الإبراء على قبول المبرأ وعدمه	الهيئة	٥٢٣	٢٩
---	------------------------------------	--------	-----	----

٣٢. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

١	لحوق الحيوان المملوك باقتراض العبد والجارية	الدين	٧	٨
٢	لو كان المال الذي يقترض قيمياً ضمن مثله ^١	~	٨	٣٦
٣	لو كان المديون معسراً غير قادر على وفاء الدين يحرم على الديان مطالبته بالوفاء	~	١٩	٢٥
٤	عدم جواز تسليط الغرماء على المديون المعسر	~	٢٠	١٦
٥	توضيح حول عدم جواز تسليط الغرماء على المديون المعسر	~	٢٠	٣٤
٦	جواز تسليم المديون المعسر إلى الغرماء لأن يستعملوه بما شاؤوا وعدمه ^٢	~	٢١	٣
٧	عدم جواز حبس المديون حتى يثبت إعساره	~	٢٢	٣٠
٨	لو اضطرر إلى الاستدانة زالت كراهتها	~	٣٠	١١
٩	جواز مطالبه الدائن المديون بدينه الحال والمؤجل عند حلول الأجل وعلى المديون وفاء دينه	~	٣٣	١٩
١٠	إستثناء ما يحتاج إليه المديون بشدة من بيعه لأداء دينه	~	٣٥	١٩
١١	من جملة أسباب الحجر الفلّس	المفلّس	٤٨	٢٨
١٢	لولم يلتمس أحد من الغرماء الحجر والتمسه المفلّس جاز الحجر عليه	~	٤٩	٢٦
١٣	عدم تحقق السفاهة بصرف الأموال وأكثرها في سبل الخيرات الحجر	~	٩٦	٣٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٤	صحّة الضمان عن الميّت	الضمان	١١٥	١٢
١٥	عدم اشتراط علم الضامن بخصوصيات المضمون له الشخصية	~	١١٨	٩
١٦	كفاية تمييز الضامن للمضمون له	~	١١٨	٣٨
١٧	عدم اشتراط معرفة الضامن للمضمون عنه	~	١١٩	٨
١٨	عدم توقّف صحّة الضمان على رضاية المضمون له	~	١٢٠	٢٢
١٩	توضيح حول عدم لزوم رضی المضمون له في الضمان	~	١٢٠	٢٩
٢٠	أدلة القول بعدم اشتراط رضی المضمون عنه في الضمان	~	١٢٢	١٩
٢١	لو تحقّق الضمان على الوجه الشرعي انتقل الحق من ذمّة الضمون عنه إلى ذمّة الضامن	~	١٢٣	١
٢٢	لو كان الضامن ملتباً قادراً على أداء ما ضمنه صحّ ضمانه ولزم	~	١٢٤	١٥
٢٣	صحّة ضمان المجهول	~	١٣٥	٥
٢٤	لوامتنع الكفيل من تسليمه للمكفول إلى المكفول له مع قدرته على تسليمه ألزمه الحاكم به	الكفالة	١٧١	٣٤
٢٥	توضيح حول حكم امتناع الكفيل من تسليم المكفول	~	١٧٣	٥
٢٦	مشروعيّة الشّركة	الشركة	١٨٤	٢٣
٢٧	مشروعيّة المضاربة	المضاربة	١٩٩	٧
٢٨	مشروعيّة المزارعة	المزارعة	٢١١	١٤
٢٩	توقّف صحّة المزارعة على كون النماء مشاعاً	~	٢١٤	١٠
٣٠	لو شرط أحدهما في المزارعة أن يكون له عشرة أقفزه مثلاً وما يبقى بعد العشرة لم يجز	~	٢١٥	٢٣
٣١	مشروعيّة المساقاة	~	٢١٨	٣٤
٣٢	صحّة المساقاة بعد ظهور الثمرة إذا بقي عمل يستزاد به الثمرة	~	٢٢١	١٤
٣٣	صحّة المساقاة على النخل الأنثى حيث يراد الثمر	~	٢٢٢	٢٨
٣٤	جواز المساقاة على كلّ ماله ورق، ولا يشترط الثمرة فيه	~	٢٢٣	٣٦
٣٥	يشترط في صحّة المساقاة كون النماء بأجمعه مشاعاً	~	٢٣١	٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المنفعة	السطر
٣٦	مشروعية الوديعة	الوديعة	٢٣٥	٣٣
٣٧	جواز غيبة من يحرم غيبته للاستفتاء	الأحكام		
٣٨	المتفرقة		٢٦١	٣٨
٣٨	عدم اشتراط الإيجاب والقبول اللفظي في البيع	البيع	٢٦٦	٢٣
٣٩	عدم وجوب أداء الصيغة بالعربية في أفادة لزوم البيع	~	٢٧١	١
٤٠	جواز اتخاذ الأمشاط والمداهن من عظام الفيل	~	٢٧٩	٣٧
٤١	جواز قبول جوائز السلطان الجائر	~	٣٠٢	٢٣
٤٢	كراهة قبول جوائز الظلمة	~	٣٠٣	٢٢
٤٣	جواز الأخذ وشراء ما يأخذه السلطان باسم الخراج والمقاسمة	~	٣٠٩	١١
٤٤	جواز إخراج الأجنحة والرواشن إلى الطرق النافذة	الصلاة	٣٦٠	٢٧
٤٥	مشروعية الوكالة	الوكالة	٤٠٦	١٥
٤٦	جواز الإيجاب في الوكالة بصيغة الأمر	~	٤٠٦	٣١
٤٧	كراهة تولية ذوي المروآت المنازعة والخصومة بأنفسهم			
	واستحباب التوكيل لهم	~	٤٢٢	٣٥
٤٨	عدم اشتراط المباشرة في التوكيل في البيع	-	٤٣٣	٣٥
٤٩	جواز التوكيل في النكاح	~	٤٣٤	٢٨
٥٠	جواز التوكيل في إزالة النجاسة عن الثوب والبدن وتطهيرهما	الوكالة	٤٣٥	٢٠
٥١	جواز التوكيل في استيفاء الحدود وأقامتها بعد ثبوتها	~	٤٣٦	١٧
٥٢	جواز التوكيل في إثبات حدود الله تعالى كحد الزنى واللواط	~	٤٣٦	٣١
٥٣	جواز الاستنابة في حجة الإسلام بعد الموت وعند العجز			
	عن الإتيان به	~	٤٣٧	٣٩
٥٤	لو أمره بشراء ثوب بدينار فاشترى ثوبين به كل واحد			
	يساوي ديناراً صغ	~	٤٥٤	٣٠
٥٥	حكم مالو شهد العدلان بالوكالة وإنشائها فشهد أحدهما			
	بتأريخ خاص والآخر بآخر...	~	٤٦٠	٣٥
٥٦	جواز الوقف بالألفاظ المفهمة للمعنى والمراد	الوقف	٤٦٨	٢٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥٧	لو شرط أكل أهله وعياله غير الزوجة ممّا وقفه صحّ الشرط والوقف ممّا	~	٥٠١	٨
٥٨	يجوز للواقف جعل النظارة لغيره	~	٥٠٨	٣٨
٥٩	عدم توقف انتقال الملك في الهدية على الإيجاب والقبول اللفظيين	الهدية	٥٢٢	١٨
٦٠	توضيح حول عدم اشتراط لفظيّة القبول والإيجاب في الهدية	~	٥٢٢	٣٩
٦١	جواز هبة المشاع	~	٥٢٤	٨
٦٢	استحباب النكاح لمن يقدر لا تقاء نفسه	النكاح	٥٢٧	٦
٦٣	عدم اشتراط تقديم الإيجاب على القبول في عقد النكاح	~	٥٣٠	٥
٦٤	اشتراط إذن الزوج في صحّة نذر الزوجة بالتطوعات والأمور المستحبّة	النذر	٥٩٤	٢٠
٦٥	مشروعيّة الجعالة	الجعالة	٦١٠	١٧
٦٦	حرمة أكل لحم الخطاف	الأطعمة		
٦٧	تبعيّة البيض للطير في الحليّة والحرمة	والاشربة	٦٣٣	٢٣
٦٨	استحباب غسل اليد قبل الأكل وبعده	~	٦٣٥	١١
٦٩	من المستحبات عند الأكل مسح اليد بالمنديل بعد الفسلة الثانية الواقعة بعد الطعام	~	٦٧٥	١٣
٧٠	من مستحبات الأكل بدء صاحب الطعام بالأكل إذا كان معه غيره وأن يكون آخره	~	٦٧٦	١٢
٧١	كراهة الأكل متكثراً	~	٦٧٧	١٣
٧٢	كراهة الأكل ماشياً	~	٦٧٧	١٩
٧٣	لوحكم حاكم تمّ تبين خطأه عند حاكم آخر جاز نقض ذلك الحكم الفاسد	القضاء	٧١١	٢١
٧٤	الحكم على المنكر بمجرّد الامتناع من الحلف وردّه للمدعي وعدم الحاجة لحلف المدعي	~	٧٣١	٣٧



مرکز تحقیقات فقهی و حقوقی اسلامی

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧٥	حول: ثبوت الحق للمدعي بمجرد امتناع المنكر عن الحلف	~	٧٣٣	١٩
٧٦	جواز التغليظ في اليمين	~	٧٤٣	٢٢
٧٧	توضيح حول التغليظ في اليمين	~	٧٤٤	٢٠
٧٨	لزوم البت والجزم في اليمين وعدمه	~	٧٤٥	٢٧
٧٩	جواز الحكم والقضاء على الغائب عن البلد سفرأ شرعياً	~	٧٥٥	٢٥
٨٠	جواز القضاء على الغائب في البلد نفسه الغير الممتنع	~		
	الحضور...	~	٧٥٦	٣٢

٣٣. السيرة المتشريعة (والضحابة)

١	عدم اشتراط الإيجاب والقبول للفظيين بل جاز بكل لفظ			
	دلّ عليهما	الدين	٣	٣٠
٢	جواز استقراض الخبز إن شاء وزناً وإن شاء عدداً	~	٦	٢٥
٣	المال الذي يقترض لو كان مثلياً يثبت في ذمّة المقرض	~		
	مثله لا قيمته	~	٧	٣٤
٤	لو ترك المديون نيّة الأداء متعمداً كان بمنزلة السارق في			
	الإثم	~	١٥	٣٨
٥	وجوب عزل المديون المقروض عزل الدين عند الوفاة	~	١٦	٢٢
٦	عدم بطلان الصلاة عند مطالبة الدائن مع التمكن منه في			
	الدين المضيق	~	١٩	٨
٧	وجوب حبس المماطل على الحاكم وإلزامه بأداء الدين	~	١٩	١٧
٨	عدم وجوب التكسب المديون المعسر لأداء الدين	~	٢١	٣٥
٩	توضيح وتشقيق حول وجوب تكسب المعسر لأداء دينه	~	٢٢	٥
١٠	جواز مطالبة المديون في الحرم لما أذاه إليه في مكة	~	٢٧	٥
١١	كراهة الاستدانة - في الجملة - لا مطلقاً	~	٣٠	٤
١٢	جواز الاستدانة مطلقاً ولو لم يكن المديون قادراً على وفاء			
	الدين لفقره و عجزه عن الاكتساب	~	٣١	١٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٣	جواز إذن المولى لعبده في التجارة	~	٤٥	٢١
١٤	تحديد البلوغ أمر واحد بالقياس إلى أنواع التكاليف وكلّ ما يشترط بالبلوغ	الحجر	٨٥	٨
١٥	ثبوت الرشد بشهادة عدلين	~	٩٥	١١
١٦	الأصل في البالغ العاقل الرشد	~	١٠٢	٢
١٧	توقّف حجر السفه على حكم الحاكم	~	١٠٢	٩
١٨	لو حصل الشكّ في حجر الحاكم بنى على عدمه	~	١٠٣	١٧
١٩	لوفكّ حجر السفه ثم عاد أحجر عليه، وهكذا دائماً	~	١٠٥	١٠
٢٠	لا يشترط في الحاكم مباشرة التولية، بل يجوز نصب أمين فيها	~	١٠٦	٢٤
٢١	لو باع الإنسان شيئاً وضمن عنه ضامن ليرجع المشتري عليه لو خرج المبيع مستحقاً للغير، فهو ضمان عهدة الثمن	الضمان	١٣٨	٢٣
٢٢	مشروعية الحوالة	الحوالة	١٤٤	٣١
٢٣	عدم اشتراط المقارنة بين الإيجاب والقبول في الحوالة	~	١٤٥	٣٠
٢٤	حقيقتية الحوالة في معناها وهو غير الوكالة	~	١٦١	٢٨
٢٥	مشروعية الكفالة	الكفالة	١٦٩	٢١
٢٦	الشركة: عقد ثمرته جواز تصرف الملاك في الشيء الواحد على سبيل الشيع	الشركة	١٨٤	٢٢
٢٧	اشتراط كون مال المضاربة من النّقد	المضاربة	٢٠١	٣٩
٢٨	لو أذن المالك حين العقد بالشراء في الذمة صحّت المضاربة	~	٢٠٨	٣٦
٢٩	عدم اقتضاء عقد المضاربة الإذن بالشراء في الذمة	~	٢٠٩	١٥
٣٠	مشروعية المزارعة	المزارعة	٢١١	١٦
٣١	عدم اشتراط عربيّة الإيجاب والقبول في المساقاة	المساقاة	٢٢٠	٤
٣٢	حرمة الغناء في زيارة الإمام الحسين عليه السلام ومراثيه ^١	~	٢٥٧	٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٣	جواز غيبة الإمامي المتجاهر بالفسق	الأحكام		
٢٢	المتفرقة		٢٦٠	
٣٤	عدم اشتراط الإيجاب والقبول اللفظي في البيع	البيع	٢٦٦	١٣
٣٥	صحّة المعاطاة ومشروعيتها	~	٢٦٦	٣٠
٣٦	إفادة المعاطاة لإباحة التصرف	~	٢٦٨	١٣
٣٧	لزوم البيع بإجراء الصيغة بالعربية وعدمه ^١	~	٢٧١	٢
٣٨	عدم اشتراط فورية القبول بعد الإيجاب	~	٢٧٢	٢٨
٣٩	جواز إقتناء الكلب التي ينتفع بها	~	٢٧٨	٣٣
٤٠	جواز بيع الهر ^٢	~	٢٧٩	١٢
٤١	جواز اتّخاذ عظام الفيل إمشاطاً ومداهناتاً وغيرها	~	٢٧٩	٣٦
٤٢	جواز إجارة المسوخ والانتفاع بها واقتنائها لو ترتب عليها نفع معتد به	~	٢٨٠	١٥
٤٣	عدم جواز بيع عذرة الإنسان	~	٢٨٠	٢٧
٤٤	حول بيان أدلّة جواز بيع عذرة الإنسان والنقاش فيها ^٣	~	٢٨١	٢٠
٤٥	جواز إقتناء السرجين والروث النجسين والتصرف فيهما بغير الناقل للزرع والجلود وغيرها	~	٢٨١	٣٣
٤٦	جواز بيع أرواث الحيوان المأكول اللحم	~	٢٨٢	٦
٤٧	جواز بيع الصبيّ وصحّته لو كان بمنزلة الآلة لمن له الأهلية	~	٢٨٧	٩
٤٨	عدم توقّف صحّة بيع ما يقصد طعمه على الاختبار على اشتراط الصحّة والبراءة من العيوب	~	٢٩٤	١٩
٤٩	جواز ابتياع مال الحكام والأمراء الظالمين وأتباعه والتصرف فيه لو لم يعرف كونه حراماً بعينه	~	٣٠٢	٤
٥٠	جواز شراء ما يأخذه السلطان الجائر باسم الخراج والمقاسمة	~	٣٠٨	١٥
٥١	عدم حرمة إعانة الظالم في الأمور الغير المحرّمة	~	٣١٥	٤

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥٢	اشتراط اللفظ في الإيجاب والقبول في الصلح	الصلح	٣٤٨	٣٣
٥٣	جواز إخراج الأجنحة والرواشن إلى الطرق النافذة	~	٣٦٠	٢٦
٥٤	جواز إخراج الأجنحة والرواشن وإن عارض فيه مسلم ^١	~	٣٦١	٤
٥٥	يشترط في إخراج الأجنحة والرواشن عدم كونها مضرّة بالمارة	~	٣٦٢	٦
٥٦	المعتبر في تضرر المارة تضرر كلهم أو أكثرهم في جميع الأوقات لاجتماعه قليلة	~	٣٦٣	١٧
٥٧	عدم اختصاص التصرف في الطرق النافذة بإخراج الرواشن والأجنحة بل بمثل فتح الأبواب وما إلى ذلك	~	٣٦٤	١٦
٥٨	جواز إخراج الميازيب مع انتفاء الضرر وإن عارض مسلم	~	٣٦٤	٢٨
٥٩	جواز إحداث دكة وأمثالها في الطرق النافذة مع عدم التضرر بالمارة	~	٣٦٥	١٧
٦٠	جواز إحداث البالوعة الغير المضرة بالمارة في الطرق المسلوكة	~	٣٦٥	٣٠
٦١	جواز دفن الأموات في الطرق النافذة ما لم تكن مضرّة بالمارة	~	٣٦٥	٣٣
٦٢	ملكية الطرق المرفوعة مشتركة لأربابها	~	٣٦٩	٦
٦٣	عدم إناطة التصرف في الزقاق والطرق المسدودة بإذن جميع أربابها	~	٣٦٩	٣٩
٦٤	عدم كفاية الإذن الحاصل من شاهد الحال في الدخول والتصرف	~	٣٧٠	١٦
٦٥	حكم ما لو كان لأحد داران متلاصقان باب كل واحدة منهما في زقاق غير نافذ وأراد صاحبهما...	~	٣٧٢	٣٧
٦٦	جواز الاستناد إلى الحائط المشترك وإسناد المتاع إليه لولم يتضرر الحائط به	~	٣٨٤	١٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦٧	جواز الاستغلال بجدار الغير وبجدار الشريك والاستئناء بسراجهما	~	٣٨٤	٢٦
٦٨	جواز المعاوضة في الرهن	الرهن	٣٩٦	١٨
٦٩	عدم توقف قبول الوكالة على اللفظ	الوكالة	٤٠٧	٤
٧٠	كفاية الكتابة الدالة على المراد في الإيجاب والقبول في عقد الوكالة	~	٤٠٧	١٨
٧١	عدم اشتراط الفورية في قبول الوكالة	~	٤٠٧	٣٩
٧٢	لو وكّله في الأمور التي يريد لها لنفسه وفي جميع مصالحه كالبيع والصلح لا يشترط فيه العدالة	~	٤١٨	٢٨
٧٣	عدم اشتراط العدالة في وكيل الوكيل	~	٤٢٠	٤
٧٤	لو وكّله فيما يترفع الوكيل عن مباشرته كالأعمال الدنية والموكل عالم بترفعه جاز عليه التوكيل	~	٤٢٥	٢٢
٧٥	جواز التوكيل وإن عجز الوكيل عن مباشرة جميع وكّل به	~	٤٢٧	٦
٧٦	جواز التوكيل في طلاق الزوجة التي سيتزوج بها أو بيع ثوب لم يشتريه بعد	~	٤٣٣	١٢
٧٧	صحّة التوكيل والنيابة في البيع وعدم اشتراط المباشرة فيه	~	٤٣٣	٣٢
٧٨	من موارد صحّة الوكالة والنيابة إزالة النجاسة عن الثوب والبدن وتطهيرهما	~	٤٣٥	١٩
٧٩	صحّة التوكيل في الدعوى والمرافعة وإثبات الحقوق والحجج وإيضاحها عند الحاكم	~	٤٣٦	١
٨٠	صحّة التوكيل في الأوقاف العامة كالمساجد والمشاهد والمدارس وغيرها	الوكالة	٤٣٩	٣٥
٨١	لو وكّله في شراء عبد وأطلق ولم يقيد بزمان أو مكان أو ثمن أو وصف صحّ	~	٤٤١	٢٧
٨٢	وجوب اقتصار الوكيل في التصرف على ما عيّن له الموكل وإذن به	~	٤٥٠	٣٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٨٣	لو وكل في دفع الزكاة إلى مستحقيها وصرفها فيهم لم يجب التسوية بينهم	~	٤٥٧	٢٧
٨٤	ثبوت الوكالة بمجرد ادعاء الوكيل مع عدم المنازع	~	٤٦٠	٥
٨٥	لوعدا عن حكاية لفظ الموكل واقتصر على إيراد المعنى قبلت، وجاز الاختصار على ما يسمع منهما	~	٤٦٢	٧
٨٦	مشروعية الوقف، وجوازه، وصحته شرعاً	الوقف	٤٦٦	٣٦
٨٧	صحة الوقف والصدقة بدون الإيجاب اللفظي	~	٤٦٩	٢٥
٨٨	عدم صحة وقف الدراهم والدنانير	~	٤٩٥	٨
٨٩	اشتراط تعيين الموقوف عليه في صحة الوقف، فلولم يعينه بطل الوقف	~	٤٩٧	٢٠
٩٠	لو وقف على وجه العموم جازله المشاركة مع من يستحق الانتفاع منه	~	٤٩٩	٣٩
٩١	يجوز للواقف إذا وقف على الفقراء أو الطلبة مثلاً المشاركة معهم إذا كان بصفقتهم	~	٥٠٠	١٢
٩٢	عدم توقف انتقال الملك في الهدية على الإيجاب والقبول اللفظيين	الهبة	٥٢٢	٢٣
٩٣	عدم توقف انتقال الملك في الهبة على الإيجاب والقبول اللفظيين	~	٥٢٣	٢٠
٩٤	عدم اعتبار قبول المبرأ في الإبراء	~	٥٢٣	٣٤
٩٥	صحة الهبة المجهولة	~	٥٢٥	٥
٩٦	توضيح حول صحة الهبة المجهولة	~	٥٢٥	١٨
٩٧	عدم جواز ترك وطء الزوجة الدائمة أو المتمتعة بأكثر من أربعة أشهر	النكاح	٥٢٨	١٧
٩٨	اختصاص عدم ترك وطء الزوجة بالزوج الحاضر، وعدم وجوبه على الغائب المسافر	~	٥٢٨	٢٧
٩٩	كراهة إجابة الخاطب الفاسق	~	٥٤٥	٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٠٠	ملكيّة تمام المهر للزوجة بنفس العقد	~	٥٦١	٣٦
١٠١	لو دخل الزوج بها فاستمرت تأكل معه وتشرب على العادة			
١٠٢	فليس لها المطالبة بنفقة مدّة المأكلة	~	٥٦٨	٣٢
١٠٣	وجوب دفع كسوة الزوجة على الزوج	~	٥٦٩	١٧
١٠٤	القميص من الكسوة الواجب على الزوج دفعها إلى زوجته	~	٥٦٩	٣٣
١٠٥	المعتبر في الكسوة من حيث الجنس والعدد وأمثاله عادة			
١٠٦	أمثال الزوجة	~	٥٧٠	١٠
١٠٧	عدم وجوب الإنفاق على الآباء والأمهات والأولاد من الرضاة	~	٥٧٤	٣٨
١٠٨	عدم وجوب قضاء الإنفاق المتروك	~	٥٨١	٣٨
١٠٩	وجوب الإنفاق على دود القز بوضعه في مكان صالح بحسب الزمان	~	٥٨٧	١٢
١١٠	مشروعيّة النذر و وجوب الوفاء به	النذر	٥٩٣	٥
١١١	توقّف صحّة النذر باللفظ ^١	~	٥٩٧	٣٣
١١٢	جواز النذر للمشاهد المشرفة كمشهد أمير المؤمنين عليه السلام			
١١٣	وكل واحد من المعصومين عليهم السلام	~	٦٠٠	٣٤
١١٤	جواز نذر الدابة والدراهم والدناير وغيرها للمعصوم الميت			
١١٥	من النبي صلى الله عليه وآله وسائر الأئمة عليهم السلام	~	٦٠٢	٣٠
١١٦	عدم جواز صرف الأموال الموضوعة في الكعبة والمشاهد			
١١٧	في الجهاد ولا للفقراء وغيرها	~	٦٠٥	٧
١١٨	لو غلى ماء العنب وهو في حبّه ولم يذهب ثلثاه لم يحرم	الأطعمة		
١١٩	والأشربة	~	٦٤٦	٣٦
١٢٠	إباحة عصير الزبيب لولم يذهب ثلثاه وعدمها	~	٦٤٩	٣٢
١٢١	جواز أكل طين قبر الحسين عليه السلام للاستشفاء	~	٦٦٥	١٢
١٢٢	حرمة أكل الطين وهو التراب الممزوج بالماء	~	٦٦٦	١٨
١٢٣	جواز استعمال الطين في غير الأكل كغسل الرأس والبدن	~	٦٦٩	٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١١٨	المقدار الجائز من أكل تربة الحسين (عليه السلام) هو الأقل من الحمصة أو قدرها	~	٦٧١	١٤
١١٩	لزوم القطع أو الظن بكون مقدار الطين الحسين (عليه السلام)	~	٦٧١	٣٨
١٢٠	لا يتجاوز الحمصة	~	٦٧٣	٢٨
١٢١	ثبوت كون الطين من التربة الحسينية بادعاء ذي اليد	~	٦٧٣	٣٨
١٢٢	انحصار جواز الاستشفاء بالتربة لقبر الحسين (عليه السلام) وعدمه	~	٦٨٠	٢
١٢٣	لوسكن بيتاً من مدرسة أو رباط للزائرين وكان هو من جعلته	إحياء الموت	٦٩٦	٢٤
١٢٤	عدم جواز القضاء عن تقليد	القضاء	٦٩٩	٣١
١٢٥	جواز قضاء للمقلد لو لم يتمكن من المجتهد	~	٧٠٦	٣٥
١٢٦	جواز قضاة الفقيه الجامع للشرائط في زمن الغيبة	~	٧١١	١
١٢٧	عدم فورية وجوب القضاة	~	٧١٣	٨
١٢٨	عدم وجوب التسوية بين الخصمين	~	٧٢٢	٢٩
١٢٩	حكم ما لو حزر المدعى - الدعوى - الجواب المدعى عليه وأقسام الفعل	~	٧٤١	١٥
١٣٠	عدم حرمة الحلف بغير الله تعالى	~	٧٥١	٢١
١٣١	لواذع الولي إخراج ما كلف به من نفقة وغيرها والوكيل	~		
١٣٢	فعل ما وكل به قبل قولهما بلا يمين ولا بيعة	~		

٣٤. الشبهة المحصورة وغير المحصورة

١	حرمة الأكل من السموك المشتبهة المحصورة	الأطعمة		
٢	والأشربة	~	٦٢٤	٢٧

٣٥. الشهرة (الروائية والفتوائية)

١	عدم اشتراط كون الإيجاب والقبول في القرض لفظياً	الدين	٣	٣٧
٢	عدم جواز اشتراط النفع في القرض	~	٤	٣٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣	جواز اشتراط الصحيح بدل الناقص في القرض وعدمه	~	٥	٦
٤	جواز إقراض الخبز وزناً وعدداً	~	٦	٣١
٥	لو كان المال المقرض قيمياً وجب رد قيمته	~	٩	٣
٦	لوبياع الذمي الخمر والخنزير ثم أسلم جاز له استيفاء			
	ثمنهما فيقضي به دينه	~	١٣	١٦
٧	تملك المستقرض القرض بعد العقد والقبض	الدين	١٣	٣٩
٨	عدم جواز رجوع المقرض في العين المستقرضة بعد			
	قبضها بلا رضى المقرض	~	١٣	٢٥
٩	لو شرط أجلاً في عقد القرض لزم ^١	~	١٤	٣٤
١٠	جواز بيع الدين الحال بغير جنسه نقداً على من هو عليه	~	١٥	٥
١١	وجوب نية قضاء الدين على من كل عليه دين وغاب			
	صاحبه ولم يتمكن من إيصال حقه إليه مطلقاً	~	١٥	١٨
١٢	لو ترك المديون نية الأداء متعمداً أثم مثل السارق ولم يجر			
	له حكمه من الحد وغيره ^٢	~	١٥	٣٨
١٣	عدم وجوب عزل الدين عند الوفاة على المديون المقرض	~	١٦	١٧
١٤	وجوب عزل الدين عند اليأس من الوصول إلى المالك	~	١٦	٢٢
١٥	لو علم المديون بموت الديان وعلم بوجود وارث له غير			
	معروف جاز التصديق عنه	~	١٦	٣٤
١٦	عدم جواز تسليط الغريم على المديون المعسر	~	٢٠	٤
١٧	حول أدلة جواز تسليط الغريم على المديون المعسر	~	٢٠	٣٦
١٨	لو ادعى المديون الإعسار عند المطالبة مع عدم سابقته قبلاً			
	جاز حبسه حتى يثبت إعساره	~	٢٢	٢٩
١٩	لو كان المديون فقيراً قبل زمان الدين ولم يعلم بغنائه بعده			
	يقبل قوله مع يمينه	~	٢٣	١٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٠	عدم صحة قسمة الدين المشترك بين شريكين فصاعداً	~	٢٣	٣٨
٢١	أدلة القول بصحة قسمة الدين المشترك بين شريكين فأكثر	~	٢٤	٥
٢٢	لو كان لأحد في ذمة آخر دين فباعه بأقل منه وجب على الذي عليه الدين دفعه كاملاً إلى المشتري	الدين	٢٥	١٨
٢٣	حرمة مطالبة المديون الملتجأ بعد دينه بمكة	~	٢٦	١٩
٢٤	لو استدان في الحرم جاز مطالبته فيه حينئذٍ	~	٢٦	٣٤
٢٥	لو لم يكن للمديون مال وقتله غيره عمداً لم يجز القود للأولياء إلا بعد ضمانهم الدين	~	٢٧	٢٦
٢٦	لو قرض مالاً في بلد وشرط علي المديون الإقباض والوفاء في بلدة أخرى صح	~	٢٩	١
٢٧	جواز الاستدانة مطلقاً مع عدم قدرة المديون على وفاء الدين	~	٣١	١١
٢٨	جواز اشتراط المتبايعين الخيار بدون تعيين مدته وعدمه	~	٣٣	٣
٢٩	عدم جواز بيع الخادم والمملوك لأجل دفع الدين	~	٣٤	١٤
٣٠	عدم جواز بيع قوت يومه ووليته لأداء الدين	~	٣٤	٢٣
٣١	تقديم الكفن على حق المرتهن وغرماء المفلس	~	٣٨	١٠
٣٢	لو أذن لعبده في التجارة دون الاستدانة فاستدان في غير أمر التجارة فتلف المال ضمن العبد ويطالب به فيما لو عتق	~	٤٧	٢٨
٣٣	جواز الحجر على المفلس لو طالبه بنفسه	المفلس	٤٩	٢٧
٣٤	لو أفلس وحجر عليه الحاكم فوجد شخص عينه عنده ولم يقبض ثمنها فللبايع أخذها منه والاختصاص بها	~	٥٥	٢٧
٣٥	بحث حول القول بسواسية غرماء الميت في التركة وكذا الحي وعدمه	~	٥٧	٦
٣٦	حكم ما لو وجد البايع عند المشتري المفلس بعض مبيعه وشقوق المسألة مع أحكامها	~	٥٩	٢٣
٣٧	لومات المديون فلا يحل بموته ماله من الديون المؤجلة	~	٧٠	١٠
٣٨	استحباب إحضار كل متاع من أموال المفلس في سوقه المناسب له المفلس	~	٧٢	١٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٩	بلوغ الذكر سنّاً بلوغه خمس عشر سنة .	الحجر	٧٩	٣١
٤٠	بسطٌ حول الأقوال في بلوغ الذكر والأنثى	~	٨١	١
٤١	الروايات الممارسة لحكم بلوغ الذكر والأنثى والبحث عنها	~	٨١	١٥
٤٢	بلوغ الأنثى ببلوغها تسع سنين	~	٨٤	١٠
٤٣	لو أمني الخنثى من أحد فرجيه خاصّة لم يحكم ببلوغه	~	٨٧	٢٠
٤٤	ولاية الأب والجدّ على السفیه البالغ على سفاهته ولم يسبق له رشد دون الحاكم	~	١٠٨	١
٤٥	عدم اشتراط علم الضامن بخصوصيات المضمون له	الضمان	١١٨	٢٠
٤٦	عدم اشتراط معرفة الضامن المضمون عنه	~	١١٩	١١
٤٧	توقّف صحّة الضمان على رضی المضمون له	~	١٢٠	٥
٤٨	ممارسة أدلة توقّف صحّة الضمان على رضی المضمون له	~	١٢٠	٢٠
٤٩	عدم اشتراط رضی المضمون عنه في الضمان	~	١٢٢	١٦
٥٠	لو تحقّق الضمان على النحو المعتبر انتقل الحق من ذمّة المضمون عنه إلى ذمّة الضامن	~	١٢٢	٣٥
٥١	صحّة ضمان الدين الحال حالاً	~	١٢٦	١٠
٥٢	حكم رجوع الضامن على المضمون عنه وأقسامه الممكنة مع أحكامها	~	١٢٨	٢٤
٥٣	صحّة ضمان المجهول	~	١٣٥	٣
٥٤	اشتراط رضی المحال عليه في صحّة الحوالة وعدمه	الحوالة	١٤٨	٢٩
٥٥	أدلة القول بعدم اشتراط رضی المحال عليه في صحّة الحوالة	~	١٤٩	١٥
٥٦	صحّة الحوالة على البريء	~	١٥١	٣٧
٥٧	لزوم اشتغال ذمّة المحال عليه بالدين صحّة الحوالة وعدمه	الحوالة	١٥٢	١٠
٥٨	عدم اشتراط رضی المكفول - وهو من عليه الحقّ أو الدعوى - في صحّة الكفالة	الكفالة	١٧٠	١١
٥٩	لو تنازع الكفيل والمكفول له فالقول قول المكفول له مع يمينه	~	١٧٦	٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦٠	بطلان الكفالة بموت المكفول قبل إحضاره	~	١٧٨	٢
٦١	بطلان الحوالة بموت المكفول وعدم وجوب أداء دين			
	المكفول للكفيل بعده	~	١٧٨	٢١
٦٢	صحة الكفالة بالوجه والرأس لو نصب قرينة على المعنى	~	١٨٠	١
٦٣	لو قال إن لم أحضره إلى كذا كان على كذا كان كفيلاً أبداً			
	ولا يلزمه المال المشروط عند الأجل	~	١٨١	٢٧
٦٤	يعتبر في المزج الذي هو أحد أسباب الشركة اتفاق المالكين			
	جنساً وصفة	الشركة	١٨٦	١٠
٦٥	بطلان شركة الأبدان والأعمال	~	١٨٧	١٤
٦٦	بطلان شركة الوجوه	~	١٨٨	٢٠
٦٧	مشروعية القسمة وعدم وجوب نصب القاسم على الإمام	القسمة	١٩١	٥
٦٨	لو ظهر بعد القسمة كون بعض المقسوم للغير بطلت	~	١٩٤	١٥
٦٩	لو كان عين مال أحد غرماء الميت في تركته اختص به	~	١٩٦	١٨
٧٠	بسط حول حكم وجود عين مال أحد الغرماء في بين			
	أموال المحجور وأقسام الفرع	~	١٩٦	٢٨
٧١	مشروعية المضاربة	المضاربة	١٩٨	٣٣
٧٢	صحة المضاربة مع عدم العلم بمقدار المال	~	٢٠٠	٣٩
٧٣	لو كان المالك عالماً بعجز العامل يضمن العامل	~	٢٠٢	١٦
٧٤	لو خالف العامل بالشرايط المقررة من المالك في المضاربة			
	اشتركا في الربح وقيل بعدمه	المضاربة	٢٠٧	٣٤
٧٥	اقتضاء إطلاق عقد المضاربة الإذن بالشراء في الذمة وعدمه	~	٢٠٨	٣٨
٧٦	تملك العامل نصيبه من الربح المشروط بظهوره وعدم			
	توقفه على وجوده ناضاً	~	٢٠٩	٢٦
٧٧	صحة الإيجاب في عقد المزارعة بلفظ «أزرع» بصيغة الأمر وعدمها المزارعة	المضاربة	٢١١	٣٥
٧٨	لو شرط صاحب البذر إخراج بذره ثم اشتراكهما في البقية			
	ففي صحة عقد المزارعة إشكال	~	٢١٥	٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧٩	توضيح حول اختلاف الأصحاب في المسألة وبيان أدلة الطرفين	~	٢١٥	٩
٨٠	لو شرط أحد هما أن يكون له عشرة أفقزة مثلاً وما يبقى	~	٢١٥	٢٤
٨١	العشرة بينهما لم يصح	~	٢١٦	٢
٨٢	صحة شرط شيء زائد على الحصّة المشاعة في المزارعة	~	٢٢٢	١
٨٣	عدم بطلان المساقاة بموت أحد المتعاقدين ولا بموتهما معاً	~	٢٢٣	١١
٨٤	عدم صحة المساقاة على البقول والخضروات	~	٢٢٥	٢٩
٨٥	اشتراط تعيين المدة في المساقاة بما لا يحتمل الزيادة والنقصان كالإجارة وعدمه	~	٢٢٧	٢٨
٨٦	يجب على العامل كلما استزاد به الثمرة ويقتضي صلاحها وجودتها	~	٢٣٧	١٣
٨٧	توقف عقد الوديعة على الإيجاب والقبول ورضي الطرفين	الوديعة	٢٤٢	١٧
٨٨	عدم استحقاق المالك للربح لو تاجر المستودع بالوديعة مع عدم إجازة المالك ^١	الوديعة	٢٤٨	٢٢
٨٩	جواز التصديق بالوديعة المودعة من الظالم لولم يعرف المالك مع العلم بالغصب	~	٢٤٩	١٢
٩٠	لو تصدّق ثم أتى صاحبه ولم يرض به وجب عليه إعطاؤه	~	٢٤٩	٢١
٩١	عوضه وقيل: لا يجب	~	٢٥١	١٧
٩٢	توضيح حول التصديق بالمودّع مع عدم عرفان صاحبه	~	٢٥٦	٢٥
٩٣	لو طلب المالك من المستودع الردّ فادّعى التلف بلا تفريط ولم يذكر السبب قبل قوله على إشكال	~	٢٦٠	٢٥
٩٤	حرمة الغناء لو اشتمل على محرم أولاً	الأحكام	~	~
٩٥	جواز غيبة الإثنا عشري المتجاهر بالفسق	المتفرقة	~	~

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٩٤	اشتراط اللفظ في الإيجاب والقبول في البيع وعدمه ^١	البيع	٢٦٤	٢٢
٩٥	عدم إفادة المعطاة للزوم	~	٢٦٧	٣٢
٩٦	لو وقعت المعاملة بقبض أحد العوضين خاصة مع ضبط الآخر بلا جهالة صحّت	~	٢٦٩	١٣
٩٧	لزوم الماضوية في عقد البيع	~	٢٧١	٣٧
٩٨	اشتراط تقديم الإيجاب على القبول في صحة البيع	~	٢٧٢	١٢
٩٩	بطلان بيع الميتة	~	٢٧٤	١١
١٠٠	صحة بيع كلب الصيد وإن لم يكن سلوقياً	~	٢٧٥	١٥
١٠١	توضيح حول بيع كلب الصيد السلوقي وغيره	~	٢٧٥	٣٧
١٠٢	جواز بيع الهرة	~	٢٧٩	٥
١٠٣	جواز بيع جميع السباع	~	٢٧٩	٢٤
١٠٤	جواز إجارة المسوخ والانتفاع بها وإقتنائها	~	٢٨٠	١٥
١٠٥	عدم جواز بيع عذرة الإنسان	~	٢٨٠	٢٣
١٠٦	حول البحث عن أدلة عدم جواز بيع عذرة الإنسان	~	٢٨٠	٣٠
١٠٧	عدم جواز بيع السرجين النجس	~	٢٨١	٢٨
١٠٨	جواز بيع روث الحيوان مأكول اللحم	~	٢٨٢	٧
١٠٩	وجوب الاستصباح بالدهن النجس تحت السماء	~	٢٨٥	٨
١١٠	جواز الاستصباح بآليات الميتة المذابة وكل نجس عين كذلك	~	٢٨٥	٣٣
١١١	عدم صحة بيع المميّز الغير البالغ	~	٢٨٦	١٦
١١٢	ممارسة الأقوال المخالفة في شأن بيع المميّز وغيره	~	٢٨٧	٤
١١٣	صحة بيع الصبي وشرائه فيما كان فيه بمنزلة الآلة لمن له الأهلية	~	٢٨٧	١٤
١١٤	صحة عقد الفضولي	~	٢٨٧	٣١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١١٥	ممارسة الآراء المضادة مع صحة عقد الفضولي	~	٢٨٨	٣١
١١٦	كاشفية الإجازة في عقد الفضولي	~	٢٩٠	١١
١١٧	كراهة بيع الحاضر لباد	~	٢٩٢	٤
١١٨	لوباع وكالة عن البادي في الحضر فلا بأس	~	٢٩٢	٢٧
١١٩	عدم توقّف صحة بيع المختبرات على اختبار المبيع	~	٢٩٣	٣٠
١٢٠	إشتراط صحة المختبرات على الصحة والبراءة من العيوب وعدمه	~	٢٩٤	١٩
١٢١	لوباع بشرط البراءة من العيوب وخرج فاسداً لا قيمة له	~	٢٩٤	٣٥
١٢٢	لم يصح ويرجع المشتري بالثمن	~	٢٩٤	٣٥
١٢٣	صحة بيع المملوك من سمك الآجام المجهول قدره المقدور على تسليمه	~	٢٩٥	١٨
١٢٣	لوقام الحرب بين المؤمنين وأعداء الدين لا يجوز بيع السلاح لهم	~	٢٩٦	٢٤
١٢٤	لو قبض المشتري ما اتّباعه بالعقد الفاسد وتلف المبيع ضمن	~	٢٩٧	٢٥
١٢٥	ممارسة ما استدلّ به على الضمان في تلف المبيع بالعقد الفاسد	~	٢٩٧	٣٠
١٢٦	الاستدلال بالضمان في العقد الفاسد: على اليد ما أخذت حتى تؤدّي	~	٢٩٨	١
١٢٧	التمسك في الضمان في العقد الفاسد بقاعدة كلّ عقد يضمن بصحيحه يضمن بفاسده، وما لا يضمن بصحيحه لا يضمن بفاسده	~	٢٩٨	٩
١٢٨	ضمان التالف الذي ضمنه المشتري بقبضه له قبل التلف	~	٢٩٩	١٤
١٢٩	بالباع الفاسد قيمياً قيمة يوم التلف	~	٢٩٩	١٤
١٣٠	جواز تصدّق جوائز السلطان عن مالها	~	٣٠٤	٣٦
١٣٠	ما يأخذ الجائر من الغلات والأموال والأنعام يجوز ابتياعه وتملكه المشتري	~	٣٠٥	٢٩
١٣١	أدلة جواز ابتياع ما يأخذه السلطان باسم المقاسمة وغيرها	~	٣٠٦	١٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٣٢	بسطٌ حول عرض الأقوال مع أدلتها	~	٣٠٨	١٢
١٣٣	ممارسة ما أفاده في الرسالة الخراجية	~	٣٠٨	٢٩
١٣٤	ممارسة ما أفاده في حاشية الإرشاد ومجمع الفائدة	~	٣٠٩	٨
١٣٥	تعميم الأخذ والبيع والشراء لما يأخذه السلطان للهبة وسائر المعاوزات	~	٣١٠	٧
١٣٦	عدم الفرق في السلطان الجائر بين المؤلف والمخالف	~	٣١١	١٣
١٣٧	جواز الجحد والامتناع من الخراج والمقاسمة من السلطان الجائر وعدمه	~	٣١٢	٣٤
١٣٨	توضيحٌ حول جواز دفع الخراج والمقاسمة للسلطان الجائر ^١	~	٣١٣	٣١
١٣٩	عدم حرمة إعانة الظالم في الأمور الغير المحرمة	~	٣١٥	٢
١٤٠	سقوط وجوب الاستبراء عن المشتري في حق الأمة لو أخبر البائع العدل بإيتائه به	~	٣٢١	٢٣
١٤١	كراهة التفرقة بين الولد والأم في بيع الأمة	~	٣٢٣	٢٣
١٤٢	أدلة القول بتحريم التفرقة بين الولد والأم في بيع الأمة ^٢	~	٣٢٣	٣٠
١٤٣	ارتفاع الكراهة أو الحرمة بعد استغناء الأطفال عن أمهاتهم وخروجهم عن الطفلية	~	٣٢٤	٢
١٤٤	ثبوت خيار الغبن في البيع	~	٣٢٦	٢
١٤٥	عدم سقوط الخيار ببذل الغابن التفاوت	~	٣٢٦	٣٩
١٤٦	لوباع ولم يقبض ثمنه ولم يسلم المبيع ولم يشترط التأخير لزم البيع إلى ثلاثة أيام من بعد العقد فإن لم يات بالثمن فلا لزوم	~	٣٢٨	٦
١٤٧	عدم فسخ البيع قهراً بعد خيار الثلاثة بل يتخير البائع	~	٣٢٨	١٣
١٤٨	لو جعل كل من البائع والمشتري لنفسه الخيار مع تعيين المدة له فسد الشرط	~	٣٢٩	١٨
١٤٩	توضيحٌ حول اشتراط الخيار من المتبايعين بدون تعيين المدة	~	٣٢٩	٣٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٥٠	حول أدلة القول باشتراط الخيار بدون تعيين المدة ^١	البيع	٣٢٩	٣٢
١٥١	ثبوت خيار الشرط في بيع الصرف والنقدين	~	٣٣٥	٣٣
١٥٢	لو جعل المشتري الخيار لنفسه ثم تصرف فيما انتقل إليه	~	٣٣٧	٢٨
	من البائع من المبيع سقط خياره	~	٣٣٧	٣٩
١٥٣	سقوط خيار الشرط للمشتري بتصرفه في المبيع	~	٣٤٠	٥
١٥٤	سقوط الخيار بالتصرف في المبيع كلبس الثوب	~	٣٤٠	٩
١٥٥	عدم كون مجرد الاختبار كذوق الطعام وركوب الدابة تصرفاً مسقطاً للخيار	~	٣٤١	١٢
١٥٦	لومات من له الخيار انتقل الخيار الذي حقه بالإرث إلى وارثه	~	٣٤٣	١٦
١٥٧	استقلال عقد الصلح وعدم فرعيتته على البيع	الصلح	٣٤٥	٨
١٥٨	شرط الصلح عدم تحليله للحرام أو تحريمه للحلال وإلا بطل	~	٣٤٦	٨
١٥٩	صحة الصلح على الكلّي المبهّم وعدم صحته على الأسماء من غير معرفتها	~	٣٤٧	٢٤
١٦٠	عدم وجوب الإعلام لمن عليه الحق أو عنده بما يقع الصلح عليه لو كان الآخر جاهلاً ^٢	~	٣٤٩	٣٠
١٦١	لو اطلحا عند انتهاء الشركة وإرادة القسمة كون الربح والخسران على أحدهما، وللآخر رأسماله ولم يعلما بالأمرين صحّ الصلح	~	٣٥١	١٦
١٦٢	حكم مالو كان معهما درهمان فقال أحدهما: الدرهمان لي، وقال الآخر: هما بيني وبينك	~	٣٥١	٣٠
١٦٣	تنصيف أحد الدرهمين بين المتخاصمين	~	٣٥٢	٢٨
١٦٤	بسط حول الوديعة الضايغ منها دينار أو تقسيمه بينهما نصفين ^٣	~	٣٥٣	٢٢
١٦٥	لو كان لأحد ثوب بعشرين درهماً وللآخر بثلاثين ثم اشتبها يُعطى الأول سهمين من خمسه وللثاني ثلاثين	~		

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٦٦	عدم حرمة الربا في الصلح	~	٣٥٥	٢٧
١٦٧	حكم مالو وقع الصلح على النصف المشاع الكلّي الغير المتشخص ويستحقّه المقرّله	~	٣٥٨	٢٧
١٦٨	لو قال: بعني أو ملكني فإن قلنا بلزوم النصيّة لم يكن إقراراً	~	٣٦٠	٩
١٦٩	عدم جواز إخراج الأجنحة والرواشن إلى الطرق النافذة لو عارض مسلم فيه	~	٣٦١	٢١
١٧٠	لو كان في السكّة المرفوعة أبواب بعضها أدخل من الآخر فشركة كلّ منهم يختصّ بما بين رأس السلكة وباب داره	~	٣٧٤	١٠
١٧١	لو تداعيا جداراً بين داريهما وكان متصلاً ببناء أحدهما فالقول قوله مع فقد البيّنة	~	٣٨٠	١٣
١٧٢	لو تداعيا جداراً بين داريهما ولأحدهما عليه جذع فالقول قول صاحب الجذع	~	٣٨١	٣
١٧٣	لو اختلفا في حضّ يقضى به لمن إليه معاقد القمط	~	٣٨٢	٢١
١٧٤	بسط في أدلة المسألة وأنّ الحضّ لمن إليه معاقد القمط	~	٣٨٣	٧
١٧٥	لو منع مالك الجدار من الاستناد والإسناد مع عدم الضرر ففي الجواز أو الحرمة إشكال	~	٣٨٤	١٨
١٧٦	لو تنازع صاحب السفلى والبيت وصاحب العلو والغرفة في جدران البيت فالقول قول صاحب البيت مع يمينه	~	٣٨٧	٣٢
١٧٧	لو صالح مالك الأغصان الداخلة إلى ملك الغير معه على إبقائها في الهواء صحّ	الصلح	٣٩٠	٣
١٧٨	عدم اشتراط الماضوية في عقد الرهن	الرهن	٣٩٥	١١
١٧٩	جواز المعاطاة في الرهن ^١	~	٣٩٦	٢٠
١٨٠	دخول الحمل المجدّد في رهن الحيوان	~	٣٩٧	٢٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٨١	لو رهن حيواناً حاملاً ولم يشترط دخول الحمل في الرهن وعدمه لم يدخل الحمل فيه	~	٣٩٨	٧
١٨٢	اشتراط القبض في صحة الرهن	~	٤٠٠	٣٧
١٨٣	عدم جواز تصرف الراهن بدون إذن المرتهن	~	٤٠٣	٤
١٨٤	أدلة عدم جواز تصرف الراهن في الرهن بدون إذن المرتهن	~	٤٠٣	٢٧
١٨٥	لو عزل الوكيل نفسه وفسخ الوكالة لم يجز له التصرف والعمل بمقتضى الوكالة	الوكالة	٤٠٩	٣١
١٨٦	عدم انزال الوكيل بمجرد العزل من الموكل بدون الإعلام والعلم به ^١	~	٤١٠	٢٨
١٨٧	ممارسة أدلة المسألة	~	٤١١	١١
١٨٨	تنعك الكلام في عرض الأدلة	~	٤١٢	١
١٨٩	عدم صحة وكالة العبد بدون إذن السيد مطلقاً	~	٤١٨	٦
١٩٠	لو وكله فيما يترافع الوكيل عن مباشرته وكان الموكل عالماً بترافع الوكيل عن المباشرة جازت له	~	٤٢٥	١٧
١٩١	لو وكل رجل غائب عن البلد لإيقاع الطلاق عنه فيه صح	~	٤٢٨	١٦
١٩٢	عدم ثبوت الوكالة بالاستفاضة الظنية	~	٤٥٩	١
١٩٣	ثبوت الوكالة بشهادة عدل واحد ويمين وعدمه	~	٤٥٩	٢٠
١٩٤	لو اختلفا فادعى الوكيل تلف المال الذي بيده من غير تعد ولا تفريط وأنكره الموكل فالقول قول الوكيل مع عدم البينة للموكل	~	٤٦٥	٧
١٩٥	عدم توقف صحة الوقف على قبول الموقوف عليه	الوقف	٤٧٠	١٧
١٩٦	عدم جواز بيع الوقف قبل القبض	~	٤٧٦	١٧
١٩٧	لومات المالك الواقف قبل القبض بطل الوقف	~	٤٧٧	٣١
١٩٨	الوقف عقد	~	٤٧٩	٨
١٩٩	اشتراط القبض في الوقف	~	٤٨٠	٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٠٠	اشتراط القبض في الوقف وإن كانت النظارة بيد الواقف	~	٤٨٤	٢
٢٠١	لو وقف الأب على ولده الكبار فلا بد من تقييده إياهم	~	٤٨٨	٢١
٢٠٢	لو وقف ملكاً على الجهة كالوقف على المسجد أو المدرسة وجعل نفسه ناظراً اشترط القبض فيه	~	٤٩٠	٢٩
٢٠٣	عدم صحة وقف الدنانير والدراهم ^١	~	٤٩٥	٦
٢٠٤	جواز مشاركة الواقف فيما وقفه على العموم واندرج تحته وعدمه	~	٥٠٠	٢٣
٢٠٥	لو وقف على الفقراء وأطلق لا يجب تتبع من غاب عن البلد وكفى الحاضرون ^٢	~	٥٠٣	٧
٢٠٦	أدلة القول بلزوم صرف نماء الوقف على الفقراء لجميعهم	~	٥٠٤	١
٢٠٧	لو وقف على مصلحة لا تنقرض غالباً كالمساجد فاندرس رسمها صرف في وجوه البر	~	٥٠٩	١٨
٢٠٨	لو وقف على مصلحة تنقرض غالباً كمصلحة شجر خاص وبطل رسمها يصرف في البرزخية كغيره	~	٥٠٩	٣٨
٢٠٩	لو انقرض مصلحة الوقف على النحو المطلق جاز صرفه جميع وجوه البر	~	٥١٠	٢١
٢١٠	عدم توقف السكنى والعمرى والرقبي على قصد القرية السكنى والعمرى والرقبي	~	٥١٣	٨
٢١١	استحباب النكاح حتى مع عدم الخوف من الوقوع للمعصية	النكاح	٥٢٧	٣
٢١٢	عدم جواز ترك وطء الزوجة بأكثر من أربعة أشهر	~	٥٢٨	٢٨
٢١٣	عدم اشتراط تقديم الإيجاب على القبول في عقد النكاح	~	٥٣٠	٢
٢١٤	حول لزوم تقديم الإيجاب على القبول في عقد النكاح	~	٥٣٠	٣٢
٢١٥	ثبوت الولاية في النكاح على الصغير والصغيرة للأب والجدة ولو مع بقاء الأب	~	٥٣١	٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢١٦	تحقق حرمة الرضاعة بعشرة رضعات	~	٥٣٣	١٥
٢١٧	حرمة الجمع بين الخالة والعمة مع بنت الأخت وبنت الأخ	~	٥٣٤	١٨
	مع عدم رضى العمة والخالة	~	٥٣٥	١٥
٢١٨	لو أذنت العمة والخالة بتزويج بنت الأخ وبنت الأخت ارتفع المنع	~	٥٣٥	٢٦
٢١٩	لو زوج الابن البنت من الابن أو تزوجها الابن جاز للأب	~	٥٣٧	٣٤
	التزويج بالأم بعد ذلك	~	٥٣٨	٦
٢٢٠	نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد وعدمه	~	٥٣٨	٢٣
٢٢١	أدلة المسألة	~	٥٣٩	٥
٢٢٢	البسط حول النشر وعدمه	~	٥٣٩	٣٤
٢٢٣	ممارسة أدلة المخالف	النكاح	٥٤٠	١٦
٢٢٤	الروايات المستدل بها في الشأن ونقد الاستدلال بها	~	٥٤١	٧
٢٢٥	اعتضاد الروايات بالشبهة وعدمه	~	٥٤٢	١٩
٢٢٦	تنمة الكلام حول الاعتضاد المسبق	~	٥٤٣	٢٦
٢٢٧	نشر الحرمة بالوطء بالشبهة وعدمه	~	٥٤٥	١١
٢٢٨	توضيح حول إفادة وطء الشبهة التحريم	~	٥٤٥	١٥
٢٢٩	اشتراط وجوب إجابة الخاطب بعدم كونه فاسقاً	~	٥٤٥	٣٧
٢٣٠	اشتراط وجوب إجابة الخاطب بالقدرة على النفقة	~	٥٤٧	١
٢٣١	لولم يكن للمرأة ولي شرعي ولا عرفي وجب عليها الإجابة	~	٥٤٩	٣٢
٢٣٢	صحة الإيجاب بغير: أنكحتك وزوجتك ومتعتك في النكاح	~	٥٥٠	١٢
	المنقطع وعدمها	~	٥٥١	٨
٢٣٣	جواز التمتع بالبكر البالغة الرشيدة التي ليس لها أب ولا جد	~	٥٥١	١٥
٢٣٤	جواز التمتع بالبكر البالغة الرشيدة مع عدم إذن أبيها	~	٥٥٢	١٣
٢٣٥	جواز الجمع بين أكثر من أربع حرائر في العقد المنقطع	~		
٢٣٦	أدلة المسألة	~		
٢٣٧	لو نقض أجل المتعة جازله أن يعقد عليها عقد التمتع مرة	~		
	أخرى، ولا يجوز العقد ثانياً قبل حصول البينونة	~		

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٣٨	جواز هبة ولي الصغير المدة في النكاح المنقطع	~	٥٥٣	٣٨
٢٣٩	أدلة المسألة. وما فيها	~	٥٥٤	٢٥
٢٤٠	أخبار الباب والبحث عنها	~	٥٥٤	٣٨
٢٤١	دلالة النبوي العام «الطلاق بيد من أخذ بالساق» للمقام وعدمها	~	٥٥٧	٣٤
٢٤٢	لو زوج المولى عبده أمتة استحبت أعطائها شيئاً من المال	~	٥٥٩	٨
٢٤٣	بسط في المسألة	~	٥٥٩	٣٥
٢٤٤	تملك الزوجة تمام المهر بنفس العقد	~	٥٦١	٤
٢٤٥	استحقاق الزوجة الدائمة تمام المهر بموت أحد الزوجين قبل الدخول	~	٥٦٢	١٨
٢٤٦	لو أراد أن يعطيها من الحنطة ما يصلح للخبز نفقة لها تعين عليه الخبز فقط	~	٥٦٧	١٧
٢٤٧	شمول حكم وجوب النفقة على الآباء والأمهات والأولاد بالمباشرة	~	٥٧٤	٣١
٢٤٨	البحث عن أدلة القول بوجوب النفقة لغير المسبيين	~	٥٧٥	٣١
٢٤٩	عدم الاشتراط في المنفق عليه كونه ناقص الخلقة أو هو مع نقص الحكم	~	٥٧٨	٢٨
٢٥٠	لولم يكن له زوجة وفضل بعد إخراج مؤنته ما يقوم بكفاية قربه جاز التزويج اللازم وترك الإنفاق على القريب	~	٥٧٩	٣٣
٢٥١	عدم صحة نذر الكافر	النذر	٥٩٣	٢٢
٢٥٢	توقف نذر الولد على إذن والده	~	٥٩٥	٣١
٢٥٣	توقف نذر المملوك على إذن المولى	~	٥٩٦	١
٢٥٤	لو نذر إهداء جاريته إلى بيت الله عز وجل بلا قصد لصرفها إلى جهة خاصة صح	~	٥٩٩	٢
٢٥٥	أدلة المسألة	~	٥٩٩	٩
٢٥٦	لو نذر إهداء دابة أو غيرها إلى بيت الله تعالى أو غيره وأطلق تباع ويصرف ثمنه في مصالح البيت	~	٦٠١	١٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٥٧	لو نذر إلى مشهد من المشاهد المشرفة صرف إلى معونة الزائرين	~	٦٠١	٣٣
٢٥٨	الصرف في معونة الزائرين فيما لا يتمكن من الصرف في المصلحة	النذر	٦٠٢	١٨
٢٥٩	عتق المملوك لونكل به مولاه	العتق	٦٠٦	٦
٢٦٠	لونكلت المرأة أمتها تنعتق بذلك	~	٦٠٧	٤
٢٦١	انعتاق العبد قهراً بالعمى	~	٦٠٧	٩
٢٦٢	انعتاق العبد قهراً بالبرص	~	٦٠٧	٢٢
٢٦٣	إقعاد العبد وزمانته يوجب انعتاقه قهراً	~	٦٠٧	٣٤
٢٦٤	اشتراط التمين ورفع الجهالة في عوض الجعالة وعدمه	الجعالة	٦١١	١٨
٢٦٥	أكل لحم البغل أشد كراهة من اللحم الحمار	الأطعمة		
٢٦٦	يحرم من حيوان البحر الذي لا يكون طيراً كلما لا يندرج تحت مفهوم السمك حقيقة	والأشربة	٦١٩	١٢
٢٦٧	حرمة بيض السمك الغير المأكول	~	٦٢١	١٣
٢٦٨	كل شيء لحمه حلال فجميع ما كان منه كاللبن والبيض وغيره حلال	~	٦٢٤	٣٩
٢٦٩	كراهة أكل لحم الحبارى	~	٦٢٥	٧
٢٧٠	كراهة لحم الخطاف	~	٦٣٢	٣٥
٢٧١	أدلة عدم حرمة أكل لحم الخطاف	~	٦٣٣	١٩
٢٧٢	حرمة أكل الطير الجلال	~	٦٣٤	٢٧
٢٧٣	أدلة المسألة	~	٦٣٦	٢٨
٢٧٤	حصول الجلل بأكل عذرة الإنسان والاغتذاء به	~	٦٣٦	٣٧
٢٧٥	حرمة أكل المثانة	~	٦٣٧	١٥
٢٧٦	أدلة المسألة	~	٦٣٩	٢٨
٢٧٧	حرمة أكل فرج الذبيحة	~	٦٣٩	٢٣
		~	٦٤٠	٣٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٧٨	أدلة الحكم	~	٦٤٠	٢٥
٢٧٩	حرمة أكل الغدد	~	٦٤١	١٨
٢٨٠	أدلة حرمة الغدد وما فيه	~	٦٤١	٣٨
٢٨١	حرمة أكل العلبا	~	٦٤٢	٢٢
٢٨٢	حرمة أكل الخرزة	~	٦٤٢	٢٢
٢٨٣	حرمة أكل ذات الأشاجع	~	٦٤٢	٣٨
٢٨٤	شمول محرّمات الذبيحة لجميع الحيوانات	~	٦٤٣	٣٧
٢٨٥	لو شوى الطّحال مع اللحم لم يحرم، سواء كان تحته مشقوباً أم لا	~	٦٤٤	١٣
٢٨٦	لحوق الجري والميتة وكلّما يحرم من الذبيحة بالطّحال في الحكم	~	٦٤٤	٢٩
٢٨٧	حلّية العصير العنبي وعدمها	~	٦٥٤	٨
٢٨٨	ممارسة العمومات في المسألة	~	٦٥٥	٢٥
٢٨٩	تخصيص عمومات الباب وعدمه	~	٦٥٦	٢٠
٢٩٠	أدلة القول بحلّية العصير الزبيني بالغليان	~	٦٥٩	٣٩
٢٩١	ما أفاده السيّد الطباطبائي في المصايح حول حلّية العصير بالغليان	~	٦٦٢	٢٦
٢٩٢	عدم جواز أكل التربة الحسينيّة بدون قصد الاستشفاء	~	٦٧٠	٣١
٢٩٣	عدم جواز الاستشفاء من تربة أرض كربلا وإن بعدت عن القبر الشريف	~	٦٧٢	٣٨
٢٩٤	عدم ثبوت الشفعة مع تعدّد الشركاء	الشفعة	٦٧٩	٢٧
٢٩٥	حرمان الزوجة من بعض ما تركه الزوج	المواريث	٦٨٢	٣
٢٩٦	عدم إرث الزوجة ذات الولد ولا غير ذات الولد من جميع ما ترك الزوج	المواريث	٦٨٣	٢
٢٩٧	أدلة المسألة من عمومات الأخبار	~	٦٨٣	١٩
٢٩٨	أدلة إرث الزوجة ذات الولد من جميع ما تركه الزوج	~	٦٨٥	٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٩٩	مختار السيّد الطباطبائي من عدم استحقاقها من جميع			
٣٦	التركة، بل تحجب عن بعضها ومنها الأراضي	~	٦٨٥	
٣٠٠	أدلة عدم إرث الزوجة من الأرض عيناً ولا قيمة	~	٦٨٦	٢٥
٣٠١	إرث الزوجة من قيمة الأشجار	~	٦٩٠	٨
٣٠٢	عدم إرث الزوجة من أعيان الأشجار	~	٦٩٠	١٧
٣٠٣	عدم وجوب الحبة لمستحقها بالكتب والرحل والراحلة	~	٦٩٢	٢٧
٣٠٤	عدم اشتراط استحقاق الحبة بقضاء مافات من والده من صوم وصلاة	~	٦٩٢	٣١
٣٠٥	عدم اشتراط البلوغ في مستحق الحبة	~	٦٩٢	٣٣
٣٠٦	جواز القضاء بالتقليد بالمجتهد لو لم يتمكن من المجتهد	القضاء	٦٩٨	٣٣
٣٠٧	اشتراط البصر في القاضي وعدمه	~	٧٠٢	١٨
٣٠٨	عدم اشتراط الحرّية في القاضي	~	٧٠٥	٢٩
٣٠٩	جواز قضاة الفقيه الجامع للشرائط في عصر الغيبة بين الناس	~	٧٠٦	٢٦
٣١٠	لو ترفعوا إلى قضاة الجور وأخذ المدعي ما يدعيه وكان			
	محققاً في الواقع استحققه وملكه	~	٧٠٩	٢٩
٣١١	عدم فورية وجوب القضاء	~	٧١٠	٣٥
٣١٢	وجوب تواسي القاضي بين الطرفين في القضاء	~	٧١٢	٣٣
٣١٣	لو ابتدؤا معاً بالدعوى على صاحبه بلا تقدّم أحدهما يسمع			
	دعوى من على يمين صاحبه التي بادر بها	~	٧١٧	٥
٣١٤	لو تراحم الطلبة عند مدرّس والمستفتون عند مفت تخير			
	المدرّس والمفتي من شاء مطلقاً	القضاء	٧١٧	٢٢
٣١٥	حكم ما لو أقر المدعي عليه بما ادّعاه خصمه وأراد التنظر			
	لأن يتمهله وبيان شقوق الفرع	~	٧١٨	٧
٣١٦	سقوط الدعوى بإحلاف المنكر مطالبة من المدعي وإن كان			
	كاذباً واقعاً	~	٧٢٥	٦
٣١٧	عدم جواز المقاصة من مال المنكر باليمين الكاذبة وإن كان			
	المدعي كاذباً	~	٧٢٥	١٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣١٨	عدم سماع بيّنة المدّعي بعد إخلاف المنكر	~	٧٢٥	٣٢
٣١٩	أدلة القول بسماع بيّنة المدّعي بعد إخلاف المنكر	~	٧٢٦	١
٣٢٠	جواز ردّ المنكر اليمين المتوجّه إليه إلى المدّعي	~	٧٢٧	١٢
٣٢١	توضيح حول أدلة الحكم	~	٧٢٧	٢٣
٣٢٢	لو ردّ المنكر الحلف على المدّعي نكل وسقط حقّه	~	٧٢٩	١١
٣٢٣	لو أتى المدّعي الممتنع من الحلف المردود بيّنته سبباً	~		
	لامتناعه منها سقط حقّه	~	٧٢٩	٣٢
٣٢٤	الحكم على المنكر بمجرد نكوله من الحلف	~	٧٣٢	٢
٣٢٥	أدلة المسألة ^١	~	٧٣٢	٢٩
٣٢٦	عدم ثبوت الحقّ للمدّعي بمجرد امتناع المنكر من الحلف	~		
	إلا بعد ردّ اليمين على المدّعي	~	٧٣٣	١٥
٣٢٧	لو كان للمدّعي بيّنة جاز للحاكم أن يقول له: «احضرها» أو	~		
	غيره من الألفاظ	~	٧٣٥	٣٨
٣٢٨	لو كان البيّنة غائبة لم يجز للحاكم أن يأمره بإحضارها ^٢	القضاء	٧٣٥	٣٤
٣٢٩	لو ادّعى المدّعي عيناً في تركة الميّت وأقام بيّنة لم يجب له	~		
	اليمين	~	٧٣٧	٢٨
٣٣٠	لحقوق الغائب والطفل والمجنون بالميّت في دعوى الدين	~		
	عليهم وكفاية البيّنة	~	٧٣٨	١٨
٣٣١	لو أثبت المدّعي ديناً على الغائب جاز للحاكم أن يدفع من	~		
	ماله قدر ذلك الحقّ وذلك الدين ووجب عليه تكفيل	~		
	القابض للمال المدفوع إليه	~	٧٣٨	٣٩
٣٣٢	عدم وجوب إلزام المدّعي عليه بالكفيل حتى إحضار البيّنة	~	٧٤٠	٨
٣٣٣	عدم مشروعية الحلف بغير «الله» في الدعوى وغيرها ^٣	~	٧٤١	١٥
٣٣٤	استحباب تغليظ اليمين في الحقوق مطلقاً	~	٧٤٤	٢٤

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٣٥	اشتراط البت والجزم في اليمين	~	٧٤٥	٢٥
٣٣٦	عدم سماع الدعوى ولا الإلزام بالجواب عنها في حدود الله عز وجل كحد الزنى والخمر لو كانت بلا بيّنة	~	٧٤٩	٢٥
٣٣٧	عدم سماع الدعوى في الحد المشترك بين الله عز وجل وبين عباده مجرداً عن البيّنة	~	٧٤٩	٣٩
٣٣٨	لو أعرض المدعي عن بيّنته جاز له الرجوع في إقامة البيّنة	~	٧٥٠	٣٤
٣٣٩	لو أحاط الدين بالتركة لا تنتقل إلى الوارث بل تكون في حكم مال الميت	~	٧٥٤	٢٩
٣٤٠	جواز القضاء على الغائب من مجلس الحكم	~	٧٥٥	٣٣
٣٤١	جواز القضاء على الحاضر في البلد الغير الممتنع من الحضور المتمكّن منه	القضاء	٧٥٧	٢
٣٤٢	بسط حول جواز القضاء على الغائب	~	٧٥٧	١٩
٣٦٦. الضحة والفساد	مركز تحقيق مكتبة نور			
١	حرمة التصرف في المبيع بالعقد الفاسد عالماً بالفساد	البيع	٣٠٠	١٨
٣٧. العام (وأداته)				
١	لو طالب صاحب الدين المديون بدينه ففرّ المديون خوفاً والتجأ إلى الحرم حرم مطالبته مادام فيه	الدين	٢٦	١١
٢	جواز الاستدانة مع عدم القدرة على الأداء	~	٣١	١٧
٣	لو أذن لعبد للاستدانة بنفسه لا للمولى في غير نفقته الواجبة على المولى فهو في ذمة المولى	~	٤٤	١٢
٤	إذا خرج المني من كلا فرجي الخنثى حكم ببلوغه	الحجر	٨٧	١٤
٥	صحّة الضمان عن المملوك بدون إذن سيّده وعدمها	الضمان	١١٥	٣١
٦	عدم اشتراط المقارنة بين إيقاع المحيل الإيجاب وقبول المحتال له	الحوالة	١٤٥	٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧	شرطيّة رضی المحيل في الحوالة وعدمها	~	١٤٩	٣٢
٨	عدم اشتراط سبق اشتغال ذمة المحال عليه بالدين في صحة الحوالة	~	١٥٢	٧
٩	اشتراط كون الدراهم والدنانير مسكوكة بسكة المعاملة	المضاربة	٢٠١	٢٩
١٠	جواز المساقاة على الشجر الذي ينتفع بورقه كالحناء والتوت المساقاة	~	٢٢٤	١
١١	عدم اشتراط تعيين المدة بما لا يحتمل الزيادة والنقصان في المساقاة	~	٢٢٦	٨
١٢	مالكية العامل لنصيبه بظهور الثمرة المساقية عليها بلا توقف على بدو الصلاح	المساقاة	٢٢٩	٣٤
١٣	جواز تجارة المستودع بالوديعة مع إذن المالك - في الجملة -	الوديعة	٢٤٢	١٥
١٤	جواز غيبة المتجاهر بالفسق	الأحكام	~	~
١٥	عدم جواز بيع الميتة وعدم صحته	المتفرقة	٢٦٠	١٨
١٦	جواز بيع أبوال الحيوانات المأكولة اللحم	البيع	٢٧٤	٨
١٧	حرمة بيع الحاضر لباد وصحته	~	٢٨٣	٣٧
١٨	جواز شراء ما يأخذه السلطان باسم الخراج والمقاسمة	~	٢٩٣	٩
١٩	جواز الشراء من الظلمة	~	٣٠٦	٢٣
٢٠	عدم جواز التقيّة في قتل المؤمن ولا في قطع يده وأمثاله	~	٣٠٩	٢٠
٢١	عدم اشتراط سبق المنازعة في الصلح	~	٣١٧	٣٩
٢٢	عدم فساد عقد الصلح بالجهالة في البيع أو الإجارة	الصلح	٣٤٣	٢
٢٣	لو اصطاح الشريكان وأراد القسمة على كون الربح والخسران على أحدهما أو رأس المال للآخر ولم يعلما بتحقيق الأمرين صح	~	٣٤٦	٢٠
٢٤	توقف الرهن على القبض وعدمه	~	٣٤٩	٢٢
٢٥	عدم اشتراط العدالة في الوكيل	الرهن	٣٩٩	٣١
٢٦	لو قال: اصنع ما شئت أفاد الإذن في التوكيل. وقيل: لا	الوكالة	٤٢٠	١٤
٢٧	جواز توكيل الرجل لإيقاع الطلاق للحاضر والغائب	~	٤٢٣	٣٢
		~	٤٢٨	٢٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٨	صحّة التوكيل في دعوى المرافعة وإثبات الحقوق	~	٤٣٦	٦
٢٩	جواز الوكالة في أداء الزكاة للمستحقين وأخذه منها لنفسه			
	لو كان الوكيل منهم	~	٤٥٦	٣٩
٣٠	عدم توقّف الوقف على القبض	الوقف	٤٧١	٢٠
٣١	جواز بيع الوقف قبل القبض وعدمه	الوقف	٤٧٦	١٥
٣٢	عدم بطلان الاشتراط في الوقف بجعل الواقف نظارته فيه	~	٤٨٠	٣٢
٣٣	اشتراط القبض في الوقف لو جعل الواقف النظارة له طوال عمره	~	٤٨٣	٥
٣٤	توضيح حول جعل الواقف النظارة له	~	٤٨٣	٣٨
٣٥	لو وقف على فقراء بلده على النحو المطلق لا يجب الاستيعاب	~	٥٠٤	١٢
٣٦	عدم جواز ترك وطء المرأة أكثر من أربعة أشهر دائمة أم منقطعة	النكاح	٥٢٨	١٤
٣٧	نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد	~	٥٣٧	٢٦
٣٨	نشر حرمة المصاهرة بوطء الشبهة قبل العقد وعدمه	~	٥٤٣	١٣
٣٩	إلحاق الزوجة المتمتع بها بالدائمة في استحقاق جميع المهر بنفس العقد	~	٥٦١	٣٩
٤٠	أدلة إلحاق المتمتع بها بالدائمة في استحقاق جميع المهر	~	٥٦٢	١
٤١	عدم الفرق في عدّة الوفاة بين الزوجة المدخول بها وغير المدخول بها	~	٥٨٨	٣٣
٤٢	اشتراط التمين ورفع الجهالة في الجمالة	الجمالة	٦١١	١٧
٤٣	يحرم من حيوان البحر الذي لا يكون طيراً كلّما يندرج تحت مفهوم السمك حقيقة	الأطعمة		
	والاشربة	~	٦٢٠	٣٥
٤٤	أدلة حلّة العصير العنبي بالغليان	~	٦٥٥	١٣
٤٥	حلّة العصير الزبيني بالغليان	~	٦٥٧	٢٩
٤٦	توضيح حول لفظة العصير	~	٦٦٤	٧
٤٧	جواز أكل التربة الحسينيّة بدون قصد الاستشفاء	~	٦٧٠	٢٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤٨	عدم سماع البيّنة المدّعي بعد إخلافه المنكر	القضاء	٧٢٥	٢٦
٤٩	ثبوت الحق للمدّعي بمجرد امتناع المنكر من الحلف، وأدلّة الحكم ^١	~	٧٢٣	٢٦
٥٠	عدم سماع الدعوى في الحدّ المشترك بين الله عزّ وجلّ وبين عباده مجرداً عن النية، فتكون كالحدب المختصّ به تعالى ~	~	٧٤٩	٣٦

٣٨. القياس (منصوص العلة)

١	عدم توقّف ثبوت حجر السفه على حكم الحاكم وثبوته بمجرد ظهور السفه ^٢	الحجر	١٠٠	٣٤
٢	جواز شراء ما يأخذه السلطان الجائر باسم المقاسمة	البيع	٣٠٨	٢١
٣	سقوط خيار شرط المشتري بالتصرف في المبيع	~	٣٣٧	٣٣
٤	حرمة الربا في الصلح وعدمها	الصلح	٣٥٦	١١
٥	اشتراط القبض في الوقف ^٣	الوقف	٤٨٢	٢
٦	نشر الحرمة الرضاعية بإنبات اللحم وشدّ العظم وعشر رضعات ^٤	~	~	~
٧	جواز هبة الولي المدة المعيّنة في النكاح المنقطع ^٥	النكاح	٥٣٣	٣٩
٨	صحة نذر العبد والدابة وإهدائهما لبیت الله تعالى	النذر	٥٩٩	٢٣
٩	حلّية العصير الزبيني بالغليان وعدمها	الأطعمة	~	~
١٠	عدم جواز أكل التراب الممزوج بالماء الغير المطلق	والأشربة	٦٦٠	٥
١١	إلحاق الغائب والطفل والمجنون بالميت في دعوى الدين عليهم في الأحكام	~	٦٦٨	٨
١٢	لو ادّعى العين من ملكه في تركة الميت وجب الحلف	القضاء	٧٣٨	١٨
		~	٧٣٧	٣٥

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

٤. التمسك من الغير.

٥. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

٤. التمسك من الغير.

٥. التمسك من الغير.

٣٩. القيد عقيب الجمل المتعددة

- | | | | | |
|---|---|----------|-----|----|
| ١ | لو خالف العامل ما عيّن له المالك وشرط عليه ضمن المال وكان الربح بينهما بمقتضى الشرط | المضاربة | ٢٠٧ | ٢٩ |
| ٢ | عدم انزال الوكيل بمجرد العزل، بل بالاستشهاد والإعلام | الوكالة | ٤١٢ | ٢٣ |

٤٠. الكلّي والجزئي (ووجود الكلّي بوجود أفرادهِ)

- | | | | | |
|---|--|---------|-----|----|
| ١ | لو أذن السيّد لعبده في الابتياح انصرف إلى النقد | الدين | ٤٦ | ٣٢ |
| ٢ | لو أطلق السيّد لعبده الإذن في الضمان ثبت المال في ذمة العبد | الضمان | ١١٧ | ٥ |
| ٣ | جواز تصرف الوكيل في الوكالة المعلقة بعد حصول الشرط المعلق عليه | الوكالة | ٤٣٠ | ٢٠ |
| ٤ | جواز الهبة المجهولة وصحتها | الهبة | ٥٢٤ | ٣٠ |
| ٥ | استحقاق الزوجة للكسوة على وجه الإمتناع لا التمليك | النكاح | ٥٧١ | ١٧ |
| ٦ | عدم إفساد جهالة العوض في الجمالة لها | الجمالة | ٦١٢ | ٢٧ |

٤١. المرجّحات

- | | | | | |
|---|--|--------|----|----|
| ١ | جواز تسليم المديون المعسر للفرماء لأن يستعملوه ^٢ | الدين | ٢١ | ٥ |
| ٢ | جواز حبس المديون حتى يثبت إعساره وعدمه ^٣ | ~ | ٢٢ | ٣٣ |
| ٣ | تقدّم الكفن على حقّ المرتنن وغرماء المفلس وعدمه ^٤ | ~ | ٣٨ | ١٠ |
| ٤ | لو أذن مملوكه في التجارة وأذن له الاستدانة فالدين على مولاه ولم يكن بإذنه فعلى العبد يستسعى فيه ^٥ | ~ | ٤٤ | ٢٠ |
| ٥ | لوبياع ماله للمفلس ولم يدفع الثمن مع وجود عين ماله فله خيار الفسخ فوراً ^٦ | المفلس | ٥٦ | ٣٤ |

٢. الترجيح :- الأكثرية عدداً والأوضحية سنداً

٤. موافقة الكتاب

٦. الشهرة

١. التمسك من الغير.

٣. الشهرة الفتوائية

٥. الشهرة

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦	حكم الزيادة في العين المبتاعة للمفلس وشقوقها الممكنة ^١	~	٦٤	٥
٧	لو اشترى شقصاً ممّا يجت الشفعة ثمّ أفلس وحجر عليه			
	الحاكم قدّم حقّ الشفيع ^٢	~	٦٥	٢٢
٨	حول تحدّد بلوغ الذكر سنّاً ^٣	الحجر	٨٢	١٢
٩	سنّ بلوغ الذكر خمس عشر سنة ^٤	~	٨٢	٢٠
١٠	بقاء ولاية الأب والجّد على السفیه وغير الرشید بعد السفاهة والرشد ^٥	~	١٠٧	٣٤
١١	جواز تكفير السفیه بالمال وعدمه ^٦	~	١١٠	٢٢
١٢	عدم صحّة ضمان المملوك بدون إذن سيّده ^٧	الضمان	١١٦	٦
١٣	عدم توقّف صحّة الضمان برضى المضمون له ^٨	~	١٢١	٧
١٤	حول توقّف صحّة الضمان برضى المضمون له وعدمه ^٩	~	١٢١	٨
١٥	صحّة ضمان المجهول ^{١٠}	~	١٣٥	٢٥
١٦	حول صحّة ضمان المجهول وما قيل في عدمها ^{١١}	~	١٣٥	٢٥
١٧	اشتراط رضى المحال عليه في صحّة الحوالة ^{١٢}	الحوالة	١٤٦	٢٣
١٨	براءة ذمّة المحيل بنفس الحوالة بلا توقّف على إبراء			
	المحتال إياه وعدمها ^{١٣}	~	١٥١	١٦
١٩	الضرر الذي لا يجبر معه القسمة هو نقص القيمة بعدها			
	نقصاً فاحشاً لا يتسامح فيه ^{١٤}	القسمة	١٩٢	١٨
٢٠	لو وجد عين مال لبعض الغرماء ولم يف تركة الميّت لجميع			
	الديون فالكلّ سواء في التركة ^{١٥}	-	١٩٦	٨

١. الشهرة
٢. الشهرة
٣. الأكثرية عدداً
٤. الشهرة واعدية الرواة
٥. الشهرة والمعاضدة بالاستصحاب
٦. الشهرة
٧. الشهرة
٨. تقدم النصّ على الظاهر
٩. الشهرة
١٠. موافقة ظاهر الكتاب
١١. الشهرة
١٢. الشهرة
١٣. الشهرة والإجماع والأكثرية
١٤. الشهرة
١٥. الشهرة

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢١	لولم يعمل العامل في المضاربة بشرايط المالك فالربح مشترك بينهما ^١	المضاربة	٢٠٨	٧
٢٢	توضيح حول عدم عمل العامل بشرايط المالك وحكمه ^٢	المضاربة	٢٠٨	١٣
٢٣	لو شرط صاحب البذر إخراج بذره ثم اشتراكهما في البقية صحت المزارعة وقيل: لا تصح ^٣	المزارعة	٢١٥	٨
٢٤	لولم يدفع المستودع الوديعة إلى المالك لكنه جدد له الاستيمان لا يزول عنه الضمان ^٤	الوديعة	٢٤٤	٢٩
٢٥	لو أودعه الظالم شيئاً يعلم غصبيته ولم يعرف المالك، ولا يتمكن الوصول إليه جاز التصديق ^٥ به	~	٢٤٨	١٤
٢٦	لو توقف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حق الوالدين إلى إهانتهم ففي الأمر والنهي إشكال ^٦	الأحكام		
٢٧	جواز تحسين الصوت واستجابته عدم عدّه من الغناء ^٧	المتفرقة	٢٥٤	٢٨
٢٨	توضيح وتبيين حول حرمة الغناء إطلاقاً وعدمها ^٨	~	٢٥٦	٣٨
٢٩	حرمة الغناء وإن لم يشتمل على المحرم ^٩	~	٢٥٧	٣٩
٣٠	حرمة الغناء حتى في زيادة الحسين عليه السلام ومراثيه ^{١٠}	~	٢٥٧	٤
٣١	حكم غيبة غير الإمامي وإطلاق حرمة غيبة المسلم ^{١١}	~	٢٦٠	٣
٣٢	لولم يتجاهر بالفسق لم يجز غيبته ^{١٢}	المتفرقة	٢٦٠	٣٧
٣٣	لو توقف نهى الفاسق الغير المتجاهر بالفسق عن المنكر على غيبته جازت بما يحصل به المقصود لا مطلقاً ^{١٣}	~	٢٦١	٣
٣٤	لو تلف أحد العوضين في المعاطاة لم يجز الفسخ ^{١٤}	البيع	٢٦٩	٣٩

- | | |
|---|--|
| ١. موافقة الكتاب | ٢. الشهرة |
| ٣. موافقة الكتاب | ٤. معاضدة الأصل |
| ٥. الشهرة | ٦. الأكثرية عدداً |
| ٧. الشهرة والأخصية | ٨. الشهرة |
| ٩. مخالفة العامة | ١٠. الشهرة والإجماعات المحكية والاعتبار العقلي |
| ١١. الشهرة والاعتبار العقلي | ١٢. الأكثرية وقوة الدلالة |
| ١٣. الاعتضاد بالاتفاق والأوقية بالاعتبار العقلي | ١٤. الموافقة بالفتاوى |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣٥	جواز بيع كلب الماشية ^١	~	٢٧٧	٤
٣٦	توضيح حول بيع كلب الماشية وجوازه ^٢	~	٢٧٧	٤
٣٧	جواز بيع كلب الماشية وإجارته وإصداقه وسائر التصرفات ^٣	~	٢٧٨	٥
٣٨	جواز بيع كلب الزرع والحائط ^٤	~	٢٧٨	٣٠
٣٩	عدم جواز بيع عذرة الإنسان ^٥	~	٢٨٠	٣٦
٤٠	رد أدلة القائلين بجواز بيع عذرة الإنسان ^٦	~	٢٨١	١١
٤١	جواز بيع أبوال الحيوانات المأكولة اللحم ^٧	~	٢٨٣	٥
٤٢	تحريم بيع الحاضر لباد - أو كراهته - ^٨	~	٢٩٢	١٧
٤٣	ضمان تلف المبيع بالعقد الفاسد وعدمه ^٩	~	٢٩٨	٢٩
٤٤	جواز أخذ ما أخذه السلطان باسم الخراج والمقاسمة ^{١٠}	البيع	٣٠٦	٣٧
٤٥	لو أكرهه الجائر على محرم ولم يمكنه التفضي عنه جاز إجابته إلا في قتل المؤمن ^{١١}	~	٣١٧	٢٤
٤٦	جواز الاعتماد بإخبار البائع العادل باستبراء الأمة وعدمه ^{١٢}	~	٣٢٢	٣
٤٧	ثبوت خيار الغبن في البيع ^{١٣}	~	٣٢٦	١٩
٤٨	عدم إفساد الجهالة لعقد الصلح ولو حصل القدرة على رفعها حالاً ^{١٤}	الصلح	٣٤٦	٣٣
٤٩	صحة عقد الصلح مع الجهالة المفسدة للبيع أو الإجارة ^{١٥}	~	٣٤٧	١٢
٥٠	حرمة الربا في الصلح ^{١٦}	~	٣٥٥	١
٥١	حول أدلة حرمة الربا في الصلح ^{١٧}	~	٣٥٥	١

١. قطعية السند وموافقة الكتاب
٢. الشهرة
٣. الكثرة ورجوع الأصحاب إليه
٤. الشهرة والاعتضاد بالشهرة
٥. الشهرة
٦. الشهرة
٧. ترجيح المثبت على النافي
٨. الشهرة
٩. الشهرة
١٠. الاعتضاد بالأصل والعقل
١١. موافقة الكتاب والكون منه
١٢. الشهرة والترجيح بالأصل
١٣. قطعية السند والشهرة والأجماع المنقول
١٤. الشهرة وجبر الضعف
١٥. الكثرة وقطعية السند والموافقة بفتوى أكثر الأصحاب
١٦. الشهرة
١٧. الشهرة

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥٢	الاستدلال بإطلاقات حرمة الربا ^١	~	٣٥٦	١
٥٣	توضيح وبسط حول حرمة الربا في الصلح ^٢	~	٣٥٦	١٢
٥٤	ردّ مانوقش به حرمة الربا في الصلح ^٣	~	٣٥٦	١٦
٥٥	عدم جواز إخراج الجناح والرواشن لو تضرّر الجار من إشرافه ^٤	~	٣٦٢	٣١
٥٦	جواز رجوع مالك الجدار من إذنه لوضع الخشبة عليه بعد الوضع والبناء وعدمه ^٥	~	٣٧٨	١١
٥٧	لو تداعيا جداراً بين داريهما وكان لأحدهما عليه جذع، فالقول قول صاحب الجذع ^٦	~	٣٨٠	٣٧
٥٨	لو اختلفا في حضّ قضى به لمن إليه معاقد القمط ^٧	~	٣٨٣	١
٥٩	عدم انعزال الوكيل بمجرد علمه أو ظنه بعزله من صوب الموكل ^٨	الوكالة	٤١٢	٢٥
٦٠	عدم ثبوت عزل الوكيل بشهادة رجلين عدلين إن لم تفد العلم ^٩	~	٤١٣	٣٩
٦١	توضيح حول عزل الوكيل بشهادة رجلين مطلقاً وعدمه ^{١٠}	~	٤١٣	٣٩
٦٢	جواز الاعتماد بخبر الثقة في عزل الوكيل وعدمه ^{١١}	~	٤١٤	٣٥
٦٣	توضيح حول الاعتماد بخبر الثقة في عزل الوكيل ^{١٢}	~	٤١٥	٢
٦٤	يكره لذي المروآت تولّي المنازعة والخصومة بانفسهم واستحباب التوكيل لهم فيه ^{١٣}	الوكالة	٤٢٣	٤
٦٥	جواز أن يوكل رجلاً حاضراً لا يقاع الطلاق عنه عنده وكذا للغائب ^{١٤}	~	٤٢٨	٣٦

٢. ترجيح المنطوق على المفهوم

٤. الشهرة

٦. الشهرة ومعاوضة الأصل

٨. الشهرة

١٠. الشهرة وكثرة العدد

١٢. موافقة الأصل والشهرة

١٤. الشهرة

١. الكثرة والاعتضاد بالاحتياط

٣. الكثرة والأقواتية دلالة

٥. الشهرة ومعاوضة الأصل

٧. مخالفة العامة وصحة السند والتعدد

٩. الاعتضاد بالأصل وبعموم الآية

١١. قطعية السند وكثرة العدد وأقواتية الدلالة

١٣. الشهرة

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦٦	صحة التوكيل في تملك المباحات التي تملك بالحيازة كالاختطاب والاصطياد ^١	~	٤٣٩	٢٧
٦٧	لوقامت قرينة حالية مفيدة للظن القوي في عبارة الموكل وعقد الوكالة الخاصة على رخصة الموكل بالتعدي عن مورد عبارته جاز التعدي ^٢	~	٤٥١	١٥
٦٨	لو دفع الموكل الزكاة للوكيل لصرفه للمستحقين وكان هو منهم جاز أن يسهم فيها ^٣	~	٤٥٦	٤
٦٩	القبض في الوقف شرط لصحته ولزومه ^٤	الوقف	٤٧٤	١٠
٧٠	توضيح حول دور القبض في الوقف ^٥	~	٤٧٦	١
٧١	اشتراط القبض في الوقف ولو كان الواقف ناظراً إليه طول حياته ^٦	~	٤٨٠	٢٤
٧٢	نقد أدلة القائلين بعدم اشتراط القبض في الوقف لو كان بنظارة واقفه ^٧	الوقف	٤٨٣	١٧
٧٣	عدم توقف القبض في الوقف على إذن الواقف ^٨	~	٤٨٦	١٣
٧٤	لو وقف على وجه العموم وكان وقفه راجعاً على الجهة ولم يتعلق قصده بخصوصيات، جاز له المشاركة مع من يستحق الانتفاع منه ^٩	~	٤٩٩	٣٦
٧٥	لو أسكن غيره ما يصلح للسكنى، وأطلق ولم يقيد به مدة ولا السكنى للمعمرى عمر لزم العقد ^{١٠}	والرقبي	٥١٨	٣٠
٧٦	عدم جواز الرجوع في الهبة المعوضة بعد القبض، أمّا قبله فيجوز الرجوع ^{١١}	الهبة	٥٢٤	١٩
٧٧	لو كان معذوراً في تركه وءه للزوجة ثم ارتفع العذر وجب له وطؤها فوراً إلا فيما لو كانت حائضاً أو مثله ^{١٢}	النكاح	٥٢٨	٢٣

١. الشهرة وموافقة الكتاب

٢. الأقوائية دلالة والأكثرية عدداً والأوقفية بالاحتياط وباعتبار العقلي

٣. الشهرة ٤. موافقة الأصل

٥. الشهرة ٦. الشهرة

٧. الشهرة ٨. الشهرة

٩. الشهرة ١٠. الشهرة

١١. الشهرة الفتوائية وكثرة الأخبار ١٢. الأكثرية وكونه من الكتاب

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٧٨	نشر حرمة المصاهرة بالزنى المتقدم على العقد ^١	~	٥٣٩	٢٥
٧٩	نقد أدلة القائلين بعدم نشر الحرمة بالزنى المتقدم ^٢	~	٥٤١	١٧
٨٠	توضيح حول أدلة الطرفين ^٣	~	٥٤١	٩
٨١	استقصاء البحث في الأدلة وإثبات الترجيح بينهما ^٤	~	٥٤١	١١
٨٢	عدم الفرق في عدم نشر الحرمة بالزنى المتأخر من العقد			
	بين وقوع الزنى بعد الدخول بالزوجة أو قبله ^٥	~	٥٤١	٣٧
٨٣	صحة إيجاب النكاح المنقطع بلفظ المستقبل ^٦	~	٥٤٧	١١
٨٤	عدم جواز التمتع بالبكر البالغة الرشيدة بدون إذن والدها ^٧	~	٥٥٠	١٧
٨٥	جواز هبة ولي الصغير مدة نكاح المنقطع ^٨	~	٥٥٥	١٣
٨٦	ملكية جميع المهر بمجرد العقد ^٩	~	٥٦١	١٧
٨٧	لومات أحد الزوجين قبل الدخول في عقد الدوام استحققت			
	الزوجة تمام المهر ^{١٠}	~	٥٦٣	١٧
٨٨	توضيح حول موت أحد الزوجين قبل الدخول في العقد			
	الدائم وإرث كمال المهر ^{١١}	~	٥٦٣	١٧
٨٩	ممارسة الأقوال المخالفة ^{١٢}	~	٥٦٣	١٨
٩٠	نقد الأقوال المخالفة وإثبات المختار ^{١٣}	~	٥٦٣	٣٧
٩١	عدم تقدير النفقة بتقدير خاص ^{١٤}	~	٥٦٦	١١
٩٢	اشتراط الفقر في وجوب الإنفاق بأن لا يملك مؤونة سنته			
	فعلاً أو قوة ^{١٥}	~	٥٧٦	١٥

- | | |
|--------------------------------------|---------------------------------|
| ١. مخالفة العامة | ٢. موافقة الكتاب |
| ٣. مخالفة العامة | ٤. الشهرة |
| ٥. الشهرة | ٦. موافقة الكتاب وانجبار الضعف |
| ٧. الشهرة والاعتضاد بالأخبار | ٨. الاعتضاد بالأصل وفتوى المعظم |
| ٩. الاعتضاد بالكتاب والاعتبار العقلي | ١٠. موافقة الكتاب |
| ١١. مخالفة العامة | ١٢. الشهرة |
| ١٣. الشهرة | ١٤. الشهرة |
| ١٥. الشهرة وموافقة الاحتياط | |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٩٣	عدم اشتراط العدالة ولا الايمان ولا الإسلام في المنفق عليه ^١	~	٥٧٧	٣٨
٩٤	عدم الاشتراط في المنفق عليه أن يكون ناقص الخلقة وناقص الحكم معاً ولا ^٢	~	٥٧٨	٢٦
٩٥	عدم الفرق في عدة الوفاة بين المدخولة و عدمها في الزوجة ^٣	الطلاق	٥٨٩	٢
٩٦	عدم بطلان يمين الزوجة والولد والمملوك بدون إذن الزوج والوالد والمولى ^٤	اليمين	٥٩١	٢١
٩٧	توقف النذر على التلفظ به وعدمه ^٥	النذر	٥٩٧	١٢
٩٨	اختصاص نذر الإهداء ببيت الله بالجارية والعبد والدابة دون سائر الأموال ^٦	النذر	٦٠٠	٢٠
٩٩	عدم اشتراط تعيين العوض في الجعالة ^٧	الجعالة	٦١٢	٧
١٠٠	صحّة الجعالة مطلقاً وإن عدم تعيين العوض ليس بفرار ^٨	~	٦١٢	٧
١٠١	يحرم من حيوان البحر الذي لا يكون طيراً كلّمَا يندرج تحت مفهوم السمك حقيقة ^٩	الأطعمة والأشربة	٦٢٠	٣٨
١٠٢	حرمة أكل السمك بدون الفلّس كالجرّي والمارماهي وغيرهما ^{١٠}	~	٦٢٣	١٦
١٠٣	حول حرمة السموك التي لا فلّس لها وعدمها ^{١١}	~	٦٢٣	٢١
١٠٤	حرمة لحم الغراب ^{١٢}	~	٦٢٨	٢٨
١٠٥	ردّ القول بحليّة لحم الغراب بالتمسك ببعض الأخبار ^{١٣}	~	٦٢٩	١١

٢. تقدّم المثبت على النافي والاعتضاد بالشبهة.

٤. الشهرة وموافقة الكتاب وقوة الدلالة

٦. الشهرة

٨. موافقة الكتاب

١٠. الشهرة

١٢. الاعتضاد بالإجماع والأصل والعمومات

١. الاعتضاد بعدم الخلاف

٣. موافقة الكتاب

٥. الشهرة

٧. موافقة الكتاب

٩. الشهرة

١١. مخالفة العامة

١٣. مخالفة العامة

الرقم	الموضوع الفقهى	الباب	الصفحة	السطر
١٠٦	البحث عن أدلة الطرفين في حكم الغراب ^١	~	٦٢٩	٨
١٠٧	لو اشتبه البيض فإن اختلف طرفاه أكل، وإن اتفقا اجتنب			
	وتقديم هذا المميز على شهادة العدلين ^٢	~	٦٣٥	٣٩
١٠٨	حرمة العدد في الذبيحة مطلقاً وعدمها ^٣	~	٦٤١	٣٢
١٠٩	حليّة العصير الزبيبي مع الغليان ^٤	~	٦٥٣	٣
١١٠	البحث عن الأخبار المحرمة للعصير الزبيبي بالغليان ^٥	~	٦٥٦	١٣
١١١	نقد ما ذهب إليه في المصاييح من تخصيص عمومات	الأتعمة		
	الكتاب بالأدلة الظنيّة ^٦	والأشربة	٦٥٧	٢
١١٢	عدم محروميّة الزوجة من بعض ما تركه الزوج ^٧	المواريث	٦٨٤	١٩
١١٣	ممارسة الأخبار حول حكم إرث الزوجة من الزوج - في			
	الجملة - ^٨	~	٦٨٤	٣٤
١١٤	جواز القضاء بالتقليد من المجتهد وعدمه ^٩	القضاء	٦٩٨	١٢
١١٥	جواز القضاء بالتقليد مع عدم التمكن من المجتهد ^{١٠}	~	٦٩٩	٩
١١٦	سماع الدعوى لو لم تكن عبارة المدعى دالة على جزمه بما			
	يدّعيه ظاهراً وقلباً وعدمه ^{١١}	~	٧٢١	٧
١١٧	لو كذب الحالف نفسه جاز للمدعى المطالبة والتقاضى بما			
	يجده له لو امتنع من التسليم ^{١٢}	~	٧٢٦	٢٨
١١٨	توضيح حول شقوق المسألة وحكمها ^{١٣}	~	٧٢٧	٤
١١٩	لوردة المنكر اليمين على المدعى تمّ بذلها فإن كان بعد			
	حلف المدعى فلا عبرة به وإن كان قبله اعتبر ^{١٤}	~	٧٣٥	٢

- | | |
|---------------------------|--|
| ١. أقوائية السند والدلالة | ٢. أكثرية العدد |
| ٣. تقديم النص على الظاهر | ٤. الشهرة والاعتضاد بالاستصحاب |
| ٥. الشهرة وموافقة الكتاب | ٦. الشهرة |
| ٧. الشهرة | ٨. مخالفة العامة |
| ٩. الشهرة | ١٠. الشهرة والكثرة والاعتبار العقلي |
| ١١. الشهرة | ١٢. الشهرة العملية |
| ١٣. الشهرة | ١٤. أكثرية القائل والموافقة بالعموم في الاستصحاب |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٢٠	عدم سماع الدعوى في الحد المشترك بين الله تعالى وعباده بلا يئنة فيتوجه اليمين على المنكر ^١	القضاء	٧٥٠	٤

٤٢. المشتق والتلبس بالمبدأ

١	عدم توقف ثبوت الحجر على السفه لحكم الحاكم وثبوته بمجرد ظهور السفه	الحجر	١٠٠	٢٢
٢	عدم جواز بيع الجرّ والقابل للتعليم من أنواع كلاب الصيد كالسلوقي	البيع	٢٧٧	٢٦
٣	لو تلف ما ضمنه المشتري باعتبار قبضه له قبل التلف بالمبيع الفاسد وكان قيميا ضمن بالقيمة ليوم التلف ^٢	~	٢٩٩	٢
٤	عدم اشتراط صحة الوقف بالقبض لو كان الواقف ناظراً للوقف	الوقف	٤٩٠	٣٥
٥	اشتراط إذن الزوج والوالد والمولى في يمين الزوجة والولد والمملوك	اليمين	٥٩٢	٢٦
٦	حلّة العصير الزبيبي بالغليان وعدمها	الأطعمة		
	والأشربة		٦٥٩	٦

٤٣. المطلق والمقيّد (حمل المطلق على المقيّد)

١	عدم جواز تسليط الغرماء على المديون المعسر	الدين	٢٠	١٤
٢	جواز نزول صاحب الدين على المديون وإقامته عنده ثلاثة أيام لا أكثر	~	٣٢	٧
٣	لو أذن المولى لعبده أن يشتري لنفسه صحّ ووقع الشراء للسيد	~	٤٣	٤
٤	عدم الاشتراط في رجوع الغريم إلى عين ماله في بين	المفلس	٥٧	٣٧
٥	أموال المفلس كونه محجوراً عليه	الحجر	٨٩	٢
	عدم كفاية نبات للشعر بالعلاج في البلوغ			

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦	صحّة الضمان من المملوك بدون إذن سيّده	الضمان	١١٦	١٩
٧	اشتراط رضى المحال عليه في صحّة الحوالة وعدمه	الحوالة	١٤٨	١٩
٨	استحقاق المالك للربح بالتجارة بالمال المستودع مع عدم إجازته لها	الوديعة	٢٤٢	٢٣
٩	توضيح حول التجارة بالمال المستودع	~	٢٤٣	٣٥
١٠	اشتراط حرمة الفناء باشماله على المحرّم وعدمه	الأحكام		
		المتفرقة	٢٥٦	٣٤
١١	حرمة الفناء في زيارة سيّدنا الإمام الحسين (عليه السلام)	~	٢٥٧	٤
١٢	حرمة الفناء المشتمل على الترجيع المطرب	~	٢٥٨	٥
١٣	عدم جواز بيع الفقاع مطلقاً وعدم صحّته	البيع	٢٧٣	٣٧
١٤	جواز بيع كلب الصيد (السلوقي) ^١	~	٢٧٥	١٧
١٥	أدلة جواز بيع كلب الصيد	~	٢٧٥	٢٨
١٦	عدم جواز بيع عذرة الإنسان	~	٢٨٠	٣٩
١٧	أدلة المسألة	~	٢٨١	١٤
١٨	عدم جواز بيع أرواث الحيوان مأكول اللحم	~	٢٨٢	١٨
١٩	عدم جواز الانتفاع بالزيت النجس في غير الاستصباح	~	٢٨٥	٢٤
٢٠	حرمة بيع السلاح لأعداء الدين	~	٢٩٦	١٧
٢١	لو كان التالف الذي ضمنه المشتري بقبضه له قبل التلف			
	بالباع الفاسد قيمياً ضمن بقيمة يوم التلف	~	٢٩٩	٢
٢٢	جواز شراء ما أخذه السلطان الجائر باسم المقاسمة وبيعه	~	٣٠٧	١٨
٢٣	جواز بيع ما أخذ السلطان باسم الزكاة والخراج وشرائه	~	٣١١	١٤
٢٤	حرمة إعانة الظالم في الأمور الغير المحرّمة	البيع	٣٤١	٣٦
٢٥	جواز الاعتماد لإخبار البائع على استبراء الأمة وعدمه	~	٣٢١	٣١
٢٦	عدم جواز التفرقة بين الطفل وأمه في بيع الأمة	~	٣٢٢	٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٧	صحّة عقد الصلح مع الجهالة	الصلح	٣٤٧	٤
٢٨	المتبادر من الربا هو البيع دون الصلح	~	٣٥٥	٢٥
٢٩	أدلة المسألة وممارستها	~	٣٥٦	٣٠
٣٠	لو اختلفا في حضّ يقضى به لمن إليه معاقد القمط	~	٣٨٢	٣٤
٣١	عدم اشتراط الغريبة في عقد الرهن	الرهن	٣٩٦	٤
٣٢	عدم توقّف صحّة الرهن على القبض	~	٣٩٩	٣١
٣٣	جواز الاعتماد بأخبار الثقة في عزل الوكيل وعدمه	الوكالة	٤١٤	٣٨
٣٤	لو وكلّه فيما يترفع الوكيل عن مباشرته كالأعمال الدنية وكان الموكل عالماً بالترفع جاز للوكيل التوكيل	~	٤٢٤	٢٥
٣٥	تعميم الوكالة في كلّ ما يصحّ له التوكيل فيه	~	٤٤٤	٤
٣٦	لو أطلق الوكالة في البيع لم يجز له بيعه بالأنقص من ثمن المثل بما لا يتسامح به	~	٤٤٧	٧
٣٧	اشتراط القبض في الوقف لو جعل النظارة لنفسه طول حياته وعدمه	الوقف	٤٨١	١٣
٣٨	أعميّة الصدقة من الوقف	~	٤٨٢	١٠
٣٩	أدلة عدم اشتراط القبض في الوقف لو جعل النظارة لنفسه	~	٤٨٣	٦
٤٠	تحقّق قبض المسجد بالصلاة فيه والمقبرة بالدفن فيها	~	٤٨٩	٣٨
٤١	لوتاقت نفسه إلى النكاح وخاف من تركه الوقوع في الزنى يجب عليه التزويج	النكاح	٥٢٦	٨
٤٢	حرمة ترك وطء المرأة بأكثر من أربعة أشهر	~	٥٢٨	١٠
٤٣	عدم شمول الترك للوطء أكثر من أربعة أشهر للزوجة الغير الدائمة	~	٥٢٨	١٤
٤٤	نشر حرمة المصاهره بالزنى وعدمه، وتفصيل الحكم	~	٥٤٠	٣
٤٥	لو تزوّج بامرأة في عدتها، ودخل بها مطلقاً حرمت عليه مؤبداً	~	٥٤٤	١٣
٤٦	وجوب إجابة الخاطب على الولي، وعلى المخطوبة بالسعي والرضى	~	٥٤٦	١٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤٧	لو تعدّد الخطّاب وكان كلهم كفواً وخطبوا دفعة واحدة	~	٥٤٦	١٨
	وجوب إجابة أحدهم	~	٥٤٦	٢٠
٤٨	أدلة المسألة	~	٥٥٣	٣٩
٤٩	جواز هبة الولي المدة المعيّنة في النكاح المنقطع مصلحة	~	٥٥٣	١٧
٥٠	أدلة المسألة	~	٥٥٧	١٠
٥١	ممارسة رأي القائلين بعدم جواز إبراء ولي الصغير مدة	~	٥٥٨	١٥
	النكاح المنقطع	~	٥٥٨	٢١
٥٢	توضيح حول أدلة النافين	~	٥٦٣	٣٥
٥٣	تنعّة الكلام حول عدم الجواز	~	٥٧٠	١٠
٥٤	استحقاق الزوجة المهر الكامل بموت أحد الزوجين قبل الدخول	~	٥٩١	٣٤
٥٥	وجوب دفع الزوج الكسوة للزوجة	اليمين	٥٩٧	٨
٥٦	جواز يمين الزوجة والولد والمملوك بدون إذن الزوج	النذر	~	~
	والوالد والمولى وعدمه	الأطعمة	~	~
٥٧	توقّف النذر باللفظ	والأشربة	٦٥١	٢٢
٥٨	حلّة العصير الزبيني بالغليان وعدمها	~	٦٦٧	٦
٥٩	حرمة أكل الطين وهو التراب الممتزج مع الماء المطلق	~	٦٧٠	١٤
٦٠	عدم جواز أكل التربة الشريفة الحسينيّة لا بقصد الاستشفاء	~	٦٧٠	٣٩
٦١	عدم جواز أكل الأزيد من قدر الحمصة من التربة الحسينيّة	~	٦٧١	٢١
٦٢	المراد من الحمصة اليسير القليل وهو أمر عرفي	~	~	~
٦٣	حرمة الأكل من العائدة التي يشرب فيها المسكر والفقاع	~	٦٧٨	٣٥
	مطلقاً بأيّة حال	~	~	~
٦٤	لوسكن بيتاً من مدرسة أورباط وخرج قاصداً العود لم يبطل إحياء	الموات	٦٨٠	٩
٦٥	حقّه بشرط عدم السفر الطويل عند العرف	~	~	~
	لو انحصر الولد للأكبر في فرد وكان له أولاد غير ذكور	الموارث	٦٩٢	٣٧
	اختصّ الحبوّة بالأكبر	~	~	~

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٦٦	لولم يتمكن من المجتهد جاز القضاء تقليداً	القضاء	٦٩٩	٣٥
٦٧	أدلة المسألة	~	٧٠٠	١٣
٦٨	وجوب التسوية على القاضي بين الخصمين في مجلس القضاء	~	٧١٢	٣٧
٦٩	اشتراط الجزم في الصيغة وعبرة الدعوى وعدمه	~	٧٢٠	١٩
٧٠	لو أكذب الحالف نفسه جاز للمدعي المطالبة والتفاس بما يجده له لو امتنع عن التسليم	~	٧٢٦	٢٥
٧١	ثبوت الحق للمدعي بمجرد نكول المنكر من الحلف	~	٧٣٠	٣٥
٧٢	أدلة المسألة	~	٧٣١	١١
٧٣	لو ذكر المدعي أن له بيّنة غائبة خيره الحاكم بين الصبر إلى إحضارها وبين إحلافه ويثبت التخير بين الإحلاف وإقامة البيّنة	~	٧٣٩	١١

٤٤. مفهوم الأولوية (الفحوى)

١	صحّة الضمان عن الصبي والمجنون	الضمان	١١٥	١٠
٢	لزوم رضی المضمون له في الضمان وعدمه	~	١٢١	٢٩
٣	عدم اشتراط اللفظ في الإيجاب والقبول في الحوالة	الحوالة	١٤٥	١٨
٤	صحّة الإيجاب في المزارعة بلفظ الأمر ^١	المزارعة	٢١٢	١
٥	حرمة قول أفّ للوالدين - التأقيف - .	الأحكام		
٦	عدم وجوب إطاعة كلّ من الوالدين في المباح وعدم حرمة عصيانه فيه	المتفرقة	٢٥٤	٢١
٧	حرمة الغناء في زيارة سيّدنا أبي عبد الله الحسين عليه السلام ^٢	~	٢٥٧	٧
٨	جواز غيبة الإمامي المتجاهر بالفسق	~	٢٦٠	٢٢
٩	حرمة بغض المؤمن	~	٢٦٣	٢٦
١٠	عدم جواز بيع عذرة الإنسان ^٣	البيع	٢٨١	١٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١١	جواز بيع روث الحيوان المأكول اللحم	~	٢٨٢	١٦
١٢	سقوط استبراء عن المشتري بإخبار البائع الثقة بأنه لم يطأها أصلاً	~	٣٢٢	٢١٠
١٣	جواز إحداث البالوعة الغير المضرة بالمآزة في الطرق	~	~	~
١٤	المسلوكة مطلقاً	الصلح	٣٦٥	٣٠
١٤	عدم جوار رجوع مالك الجدار عن إذنه في وضع الخشبة عليه بعد وضعها ^١	~	٣٧٧	٣٤
١٥	عدم جواز توكل الذمي على مسلم لمسلم أو ذمي وعدم صحته	الوكالة	٤٢١	١٦
١٦	كفاية القرينة المفيدة للظن في توكيل الموكل على نحو خاص ^٢	~	٤٥١	١٦
١٧	وجوب الاقتصار على ما عيّنه الموكل في الوكالة على وجه المصلحة وعدمه	~	٤٥٣	١٤
١٨	عدم ثوبت الوكالة بالاستفاضة الظنية	~	٤٥٨	٣٣
١٩	عدم توقّف الوقف العام على القبول	الوقف	٤٧٠	٣٣
٢٠	لو وقف على الفقراء مثلاً فلا بدّ من نصب قيم لقبض الوقف	~	٤٨٩	٧
٢١	لزوم المباشرة في حرمة الجمع بين العمّة والخالة وبنت أخيهما وبنت أختها وعدمه	النكاح	٥٣٥	١
٢٢	جواز التمتع بالبكر البالغة الرشيدة فاقدة الأب والجّد والولي	~	٥٤٩	٣٤
٢٣	جواز التمتع بالبكر البالغة الرشيدة مع إذن أبيها	~	٥٥٠	٣
٢٤	جواز العزل بإذن المتمتع بها ولولم يشترطه	~	٥٥٠	٢٤
٢٥	جواز إبراء ولي الصغير مدّة النكاح المنقطع	~	٥٥٦	٢٢
٢٦	أدلة المسألة	~	٥٥٨	١٦
٢٧	وجوب نفقة الزوجة على الزوج	~	٥٦٤	٣٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٨	وجوب دفع كسوة الزوجة على الزوج	~	٥٦٩	٢٢
٢٩	وجوب الإنفاق على البهائم المملوكة	~	٥٨٦	٢١
٣٠	عدم توقّف صحّة النذر على اللفظ ^١	النذر	٥٩٧	٣٢
٣١	حرمة أكل فرج الذبيحة	الأطعمة		
		والأشربة	٦٤١	١٠
٣٢	حرمة العصير التمري ونجاسته	~	٦٤٩	١٠
٣٣	جواز الاستشفاء بتربة قبر الإمام الحسين (عليه السلام)	~	٦٦٥	١٦
٣٤	اختصاص حكم حرمة الأكل بالطين دون التراب اليابس واشباهه	~	٦٦٦	١٩
٣٥	وجوب الاقتصار على الحدّ الأقلّ من أكل التربة الحسينية (عليه السلام) ^٢	~	٦٧١	١٣
٣٦	عدم جواز تناول مادون الحمصة من التربة الحسينية (عليه السلام) ^٣	~	٦٧٢	٣
٣٧	اشتراط طهارة المولد في القاضي	القضاء	٦٩٤	٢٧
٣٨	عدم جواز القضاة على المرأة	~	٦٩٥	٢

مركز تحقيق مكتبة نور علوم إيسدي

٤٥. مفهوم الحصر

١	صحّة الصلاة مطلقاً عند مطالبة الدّين مع التمكن من الأداء	الدين	١٩	٦
٢	عدم حرمة الزّبا في الصّلح	الصلح	٣٥٤	٣٢
٣	عدم وجوب إنفاق غير الأبوين والأولاد	النكاح	٥٧٥	١٤
٤	عدم توقّف صحّة النذر على التلفّظ	النذر	٥٩٧	٢٢
٥	اختصاص نذر الإهداء لبيت الله بالجارية والعبد والدابة دون غيرها وعدمه	~	٦٠٠	١٧
٦	حلّية لحوم الحُمُر الأهلية	الأطعمة		
		والأشربة	٦١٨	١٤
٧	حلّية العصير العنبي بالغليان	~	٦٥٥	١٦

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٤٦. مفهوم الشرط				
١	جواز اشتراط النفع في القرض وعدمه	الدين	٤	٣٩
٢	عدم جواز تسليط الغرماء على المديون المعسر	~	٢٠	١٤
٣	عدم جواز حبس المديون لو ادعى الإعسار عند المطالبة مع سابقه ملأته	~	٢٣	٧
٤	عدم جواز دفع مال الصبي بالبلوغ وعدم الرشد والسفاهة	الحجر	٩٢	٣٥
٥	ثبوت الحجر بمجرد ظهور السفه	~	٩٩	٣٩
٦	لويلغ سفهاً فوليه الأب والجدّ دون الحاكم	~	١٠٨	٨
٧	عدم جواز تفريق الزكاة والخمس وسائر الحقوق المألّة الواجبة على السفه	~	١٠٨	٣٤
٨	توقّف صحّة الضمان على رضی المضمون له	الضمان	١٢٠	١٨
٩	حكم مالو ضمن المجهول الكميّة والمقدار وشقوق المسألة	~	١٣٦	٢٦
١٠	لو قبل الحوالة بلا علم له بمألّة المحال عليه وقت الحوالة ثمّ تبين فقره وقتها جازله الرجوع على المحيل بالمال	الحوالة	١٥٣	١٩
١١	جواز غيبة الإمامي المتجاهر بالفسق	~	٢٦٠	٣١
١٢	عدم جواز غيبة الفاسق لو لم يتجاهر بالفسق	الأحكام		
		المتفرقة	٢٦٠	٣٦
١٣	حرمة بيع السّلاح لأعداء الدين مطلقاً	البيع	٢٩٦	٢٠
١٤	لو عجز المولى عن نفقة أمّ الولد مع حياته جاز بيعها	~	٣١٩	٣٧
١٥	عدم جواز التفرقة بين الطفل وأمه في بيع الأمة	~	٣٢٣	١٣
١٦	جواز الصلح في الشركة لو كان الربح والخسران لأحدهما ورأس المال للشريك الآخر وعدمه	الصلح	٣٤٩	٣٩
١٧	جواز الرهن حضراً وسفراً	الرهن	٣٩٤	١١
١٨	توقّف صحّة الرهن على القبض	~	٤٠٠	٣٠
١٩	عدم توقّف القبض على إذن الواقف	الوقف	٤٨٦	١٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢٠	لو كان البطن الأول متعدداً كفى قبض بعضهم في صحّة الوقف	~	٤٨٧	١٠
٢١	حصول التحريم بعشر رضعات متوالية	الرضاع	٥٣٢	١٠
٢٢	لو انقضى أجل المتعة جاز أن يعقد عليها ثانياً قبل حصول المفارقة	النكاح	٥٥٢	١٦
٢٣	جواز إبراء ولي الصغير مدّة النكاح المنقطع وعدمه ^١	~	٥٥٧	١٨
٢٤	استحقاق الزوجة نصف المهر أو كلّه بموت أحد الزوجين	~	٥٦٣	٣٨
٢٥	إمضاء إقرار المريض من الأصل إن لم يكن متّهماً وإلا فمّن	الإقرار	٦٠٩	٨
	الثالث مطلقاً ^٣	الأطعمة		
٢٦	حرمة أكل بيض السمك الحرام	والأشربة	٦٢٥	٤
٢٧	جواز تغليظ اليمين	القضاء	٧٤٣	٢٤



٤٧. مفهوم العدد

١	استحقاق الزوجة الدائمة تمام المهر بموت أحد الزوجين	النكاح	٥٦٣	٢١
٢	حرمة أكل المثانة من الذبيحة	الأطعمة		
٣	حرمة أكل المرارة	والأشربة	٦٣٩	٢٤
٤	حرمة أكل الفرج	~	٦٤٠	٤
		~	٦٤٠	٣٥

٤٨. مفهوم الغاية

١	ثبوت البلوغ والتكليف بالاحتلام	الحجر	٨٥	٣٨
---	--------------------------------	-------	----	----

٤٩. مفهوم اللقب

١	عدم جواز البيع من المديون ما يحتاج إليه حاجة شديدة	الدين	٣٥	٣٩
---	--	-------	----	----

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٢	وجوب اقتصار الوكيل في التصرف على ما عيّن له الموكل ولو عرّفه بالقرينة ^١	الوكالة	٤٥٠	٣٥
٣	جواز أن يأخذ الوكيل ما يساوي نصيبه لو أطلق موكله الدفع للمستحقين مع استحقاقه	~	٤٥٧	٣
٤	عدم التقدير في مهر النكاح المنقطع إلا ما تراضيا عليه ^٢	النكاح	٥٤٨	٢٨
٥	استحقاق الزوجة الدائمة جميع المهر مطلقاً بموت أحد الزوجين قبل الدخول	~	٥٦٣	٢١

٥٠. مفهوم الوصف

١	لو اشترى أرضاً ففرسها أو بنى تمّ أفلس كان صاحب الأرض والبايع أحقّ بأرضه	المفلس	٦٦	٣٧
٢	عدم اشتراط عدالة اليتيم بعد بلوغه لدفع أمواله اليه	الحجر	٩١	٢٦
٣	سقوط وجوب إستبراء الأمة عن المشتري لو أخبر البايع العدل بإتيانه به	البيع	٣٢١	٢٦
٤	توقّف صحّة الرهن على القبض ^٣	الرهن	٤٠٠	٣٠
٥	ثبوت عزل الوكالة بشهادة عدلين لو لم يفد العلم وعدمه	الوكالة	٤١٣	٣٨
٦	أدلة جواز الاعتماد في عزل الوكيل على إخبار الثقة	~	٤١٤	٢٨
٧	حرمة أكل بيض السمك الحرام	الأطعمة		
		والأشربة	٦٢٥	٧
٨	ثبوت كون التربة من تربة الحسين عليه السلام بادّعاء صاحب اليد المالك أنها منها	~	٦٧٣	٢٩
٩	اشتراط الإيمان في القاضي	القضاء	٦٩٥	١٣
١٠	اشتراط العدالة في القاضي	~	٦٩٦	٣
١١	جواز القضاء بالتقليد للمجتهد وعدمه	~	٦٩٨	١٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٥١. مقدمة الواجب (والحرام)				
١	يجب على المديون الغايب ديّانه غيبة منقطعة الوصيّة بأنّه			
	مديون له	الدين	١٦	١
٢	بطلان صلاة المديون مع التمكن من الأداء والمطالبة وعدمه	~	١٨	٣١
٣	وجوب تكسّب المديون المعسر لأجل أداء دينه وعدمه	~	٢١	٣٦
٤	لو كانت دار سكناء كبيرة تكفيه بعضها وجب عليه بيع الزائد			
	لوفاء دينه	~	٣٦	١٦
٥	لوتبايعا بشرط الخيار ففلسا أو أحدهما لم يبطل خيار			
	المفلس فلو كان الرد أو الإمضاء أصلح لصاحب الدين			
	وجب رعاية الأصلح على المديون	المفلس	٥٤	٢
٦	يجب على العامل جميع ما يقتضي وجود الثمرة	المساقات	٢٢٧	٣٤
٧	الكش للتفويض على العامل وقيل: المالك	~	٢٢٨	٣٣
٨	لو توقّف الإتيان بواجب مطلق على قبول الوديعة وجب ولو			
	لم يبذل المالك الأجرة	الوديعة	٢٣٦	٣٦
٩	يجب على المستودع حفظ كلّ وديعة صحيحة لو قبضها			
	ودخلت تحت يده	~	٢٣٨	١٥
١٠	لو أخذ الظالم الوديعة من المستودع قهراً ولم يتمكن من			
	دفعه وتوقّف على اختفائه وجب	~	٢٤٥	٢٦
١١	لو توقّف دفع الظالم على حلفه بأنه ليست عنده جاز له الحلف	~	٢٤٦	١٢
١٢	وجوب التورية في الحلف لدفع شرّ الظالم عن الوديعة	~	٢٤٦	٣٣
١٣	وجوب إطاعة الوالدين في المباح وحرمة عصيانه فيه	الأحكام		
	فيجب لو أوجبه ويحرم لو حرّمه وعدمه	المتفرقة	٢٥٥	٢٨
١٤	عدم حرمة تعلّم الغناء وتعليمه لو لم يستلزم لفعله ولا			
	لاستماعه	~	٢٥٧	٢٢
١٥	مؤونة ردّ المبيع بالعقد الفاسد على صاحبه	البيع	٣٠١	٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
١٦	لو أمكنه دفع الظالم ببذل شيء من ماله ولو كان كثيراً وجب	~	٣٠٤	٢٤
١٧	يشترط في جواز أخذ الخراج والمقاسمة والزكاة من السلطان الجائر			
١٨	أن لا يزيد في الأخذ على ما لو كان الإمام حاضراً لأخذه	~	٣١٠	٣٥
١٨	رجحان قبول التولية من صوب الظالم مع التمكن من الأمر			
١٩	بالمعروف والنهي عن المنكر	~	٣١٦	٩
١٩	توضيح حول رجحان التولية من جانب الظالم وإن تمكن			
٢٠	من الأمر بالمعروف	~	٣١٦	٢١
٢٠	عدم فساد عقد الصلح مع الجهالة	~	٣٤٦	٣٧
٢١	اشتراط القبض في صحة الرهن وعدمه ^١	الرهن	٤٠١	٤
٢٢	وجوب النكاح لمن لا يقتدر على الاتقاء من الحرام وعدمه ^٢	النكاح	٥٢٦	٤٠
٢٣	وجوب إجابة الولي للخاطب سعيًا في تحصيل رضى			
٢٤	المخطوبة وعدمه	~	٥٤٦	١٢
٢٤	عدم وجوب تحصيل النفقة على الأقارب الواجب عليه			
٢٥	إنفاقهم لو لم يكن له مال فعلاً ^٣	~	٥٨٠	١
٢٥	عدم وجوب التكسب لمن لا يتمكن بالفعل شيئاً لإنفاق			
٢٥	الأقارب	~	٥٨٠	٢٥
٢٦	دخول كل عمل يترتب عليه أخذ المال على التكسب	~	٥٨٠	٣٠
٢٧	وجوب الاجتناب عن السمك المشتبه لو اختلط الحي	الأطعمة		
٢٨	بالميت وعدمه	والأشربة	٦٢٤	٢٠
٢٨	حرمة أكل لحم الخطاف ^٣	~	٦٣٣	٢
٢٩	لو تعدد القاضي ولكن لم يتمكن من إقامة القضاء إلا واحد			
٣٠	منهم تعين عليه	القضاء	٦٩٣	١٨
٣٠	لو تعين للقضاء واحد لا غير ولكنه جهله الناس وتعطل			
٢٣	أمرهم بدونه وجب عليه الإعلام	~	٦٩٣	٢٣

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم الموضوع الفقهي الباب الصفحة السطر

- ٣١ لو ترفع الخصمان عند القاضي الجامع للشرايط وكان حكم الواقع واضحاً عنده جازله القضاء حينئذ
٦ ٧١١ ~
- ٣٢ لو ذكر المدعى أن له بيّنة غائبة خيره الحاكم بين الصبر إلى حضوره وبين إخلاف الغريم ولو اختار الصبر فله إلزام المدعى عليه بكفيل لإحضاره بحضور البيّنة
٢٠ ٧٣٩ القضاء

٥٢. النسخ

- ١ يجوز للوكيل في الوكالة المعلقة على صفة فاسدة التصرف بعد حصول المعلق عليه
١٣ ٤٣٥ الوكالة

٥٣. الواجب التعيني والتخييري

- ١ بلوغ الذكر في سنّ الخمس عشرة
٢١ ٨١ الحجر
- ٢ لو لم يفسخ المشتري فيما إذا ظهر المبيع معيباً بعيب سابق واختار الأرض فليس له مطالبة الضامن للعهد به وقيل: له ذلك للضمان
٣٩ ١٤٠
- ٣ جواز التصديق بوديعة الظالم عنده
٣ ٢٤٩ الوديعة
- ٤ لو تعذر بيع المملوك المتعذر إنفاق مولاه عليه يجبر على الإنفاق
٨ ٥٨٦ النكاح

٥٤. الواجب العيني والكفائي

- ١ لو انحصر القاضي الجامع للشرايط في فرد تعين عليه
١٢ ٦٩٣ القضاء
- ٢ استحباب قبول القضاء من السلطان العادل
٣٩ ٦٩٣ ~

٥٥. الواجب المشروط (والمطلق)

- ١ وجوب تكسب المديون المعسر لأجل وفاء دينه
٣٩ ٢١ الدين
- ٢ وجوب جميع ما يقتضي وجود الثمرة على العامل في المساقاة
٣٤ ٢٢٧ المساقاة

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	الصفحة	السطر
٣	لولم يكن له ما ينفق به على الأقارب الواجب عليه إنفاقهم			
٥	وجوب عليه التكتسب اللايق بحاله	النكاح	٥٨٠	٥
٤	عدم وجوب تحصيل مقدمات القضاء على من لا يتمكن			
٢٧	منه عادة بل وإن تمكن	القضاء	٦٩٣	٢٧
٥٦. الواجب الموسع والمضيّق (تقديم المضيّق على الموسع)				
١	عدم بطلان صلاة المماطل في سعة الوقت مع مطالبة الديان الدين	الدين	١٨	٢٣
٥٧. الواجب النفسي والغيري				
١	حفظ الوديعة واجب نفسي	الوديعة	٢٣٨	١٦
٥٨. وضع الفاظ المعاملات على الصحيح				
١	توقّف صحّة الرهن على القبض	الرهن	٤٠٠	١٢
٢	توقّف الرهن على القبض مع نظارة الواقف على الوقف	الوقف	٤٨٠	٣٤
٣	تحقق قبض المسجد بالصلاة فيه والمقبرة بالدفن فيها			
٣٨	مطلقاً وعدمه	~	٤٨٩	٣٨



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

موسوعة البرّغاني

في فقه الشيعة
المسمّاة بـ:

غنيمة المعاد في شرح الإرشاد

مركز تحقيقات كميّات علوم إسلاميّة

محمّد صالح البرّغاني القزويني الحائري

(المتوفّي - ١٢٧١ هـ - ق.)



مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم اسلامی

١. إجتماع الأمر والنهي

٣١٦	٢	الطهارة	١	لو تطهر من أواني الذهب و الفضة لم تبطل وضوؤه ولا غسله
٢٦٨	٥	الصلاة	٢	بطلان الصلاة في المكان الغصبي مع العلم بالغصبية
٢٧٢	٥	~	٣	صحة الصلاة تحت السقف أو الخيمة الغصبية
			٤	صحة الصلاة في المكان الغصبي مع عدم العلم بالغصبية وعدمها
٢٧٤	٥	~	٥	توضيح في المسألة
٢٧٧	٥	~	٦	عدم تحقق الاستحباب بالستر المغصوبة
٨١	٦	~	٧	جواز سماع أذان المرأة والاعتداد به وعدمه
٢٢٥	٦	~	٨	أدلة المسألة
٢٣١	٦	~	٩	عدم بطلان صلاة المرأة بسماع الأجنبي صوتها
٣١١	٧	~	١٠	لو قرأ العزيمة في الفريضة وتجاوز السجدة سهواً ولم يذكر إلا بعد الفراغ أجزأه
٣٦٥	٧	~		

٢. الإجزاء

٢٣٠	١	الطهارة	١	لو فعل المكلف فعلاً على نهج التقية فلا يجب عليه إعادته مطلقاً
٢٥٤	١	~	٢	لو كانت الجبائر على موضع التيمم ولم يتمكن من نزاعها مسح عليها وأجزأه
٢٩٢	١	~	٣	حكم الظن كالشك فظان الطهارة مع تيقن الحدث محدث وبالعكس متطهر

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤	لو تطهر وصلى وأحدث ثم تطهر وصلى ثم ذكر إخلال عضو مجهول أعاد الصلاتين	-	١	٢٩٦
٥	لو شك في شيء من أفعال الغسل بعد الفراغ من الغسل فلا يلتفت	~	١	٣٥٢
٦	الحائض بعد الاستظهار تغتسل وتصوم فإن انقطع على العاشر قضت وصامت	~	١	٤٠٤
٧	تأمر الأجنبية مع فقد المسلم وذات الرحم الرجل الكافر بالغسل ثم يغسل المسلم	الصلاة	٢	٢٣
٨	لو فقد الصدر والكافور غسلاً ثلاثاً بالقراح ولو وجد أقبل الدفن ففي الإعادة قولان	~	٢	٢٨
٩	لو ظن ضيق الوقت لإمارة فتيمم وصلى ثم بان غلظه لم يعد	~	٢	١٢٤
١٠	لو علم بالنجاسة في الأثناء استبدل بثوب آخر و لو تعذر إلا بالمبطل أبطل	~	٢	٢٩٩
١١	إجزاء الصلاة بدون حضور القلب إلا في تكبير الإحرام	~	٣	١٥...١٩
١٢	لو دخل الوقت وهو متلبس بالصلاة ولو في آخر أفعالها أجزأه	~	٤	٩٠
١٣	لو كان الشخص غافلاً عن وجوب الرجوع إلى المجتهد في المسائل معتقداً بأن الأحكام هي ما علمه أبوه كان معذوراً	~	٤	١٠٩
١٤	لونسي الوقت ووقع صلاته فيه لم يعد	~	٤	١٢٢
١٥	لو جهل رعاية الوقت صحت صلاته	~	٤	١٣١
١٦	لو صلى إلى جهة باجتهاد في القبلة ثم بان الخلاف لم يعد	~	٤	٣٤٩

٣. الإجماع

١	عدم الوجوب النفسي للوضوء	الصلاة	١	٩٢
٢	لزوم قصد القربة في نية الوضوء	~	١	١٨٨
٣	توضيح حول نية الوضوء	~	١	١٨٨
٤	لونوى بوضوء التبرّد بلا انضمام القربة أو ضمّ الرياء بطل	~	١	١٩٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥	عدم وجوب الدلك في الغسل	~	١	١٩٨
٦	عدم وجوب الوضوء مع كل غسل	~	١	٢٩٩
٧	وجوب الغسل بوطء الغلام	~	١	٣٠٨
٨	العشرة أقل الطهر	~	١	٣٦٧
٩	إجزاء اللفافة الواحدة الشاملة لجميع البدن في الكفن عند			
	الضرورة مع الإمكان	~	٢	٤٩
١٠	عدم نجاسة الماء الجاري بملاقاة النجاسة	~	٢	١٥١
١١	عدم تطهير الماء القليل النجس بإتمامه كزاً	~	٢	١٧١
١٢	عدم تنجس ماء البئر لو لم يتغير ^١	~	٢	١٧٥
١٣	طهارة البول و الرجيع من مأكول اللحم	~	٢	٢٢١
١٤	طهارة جميع فرق المسلمين عدا النواصب والغلاة والخوارج	~	٢	٢٣٩
١٥	طهارة المسوخ عدا الخنزير	~	٢	٢٦٣
١٦	طهارة الثعلب والإرنب والفارة والوزغة	~	٢	٢٦٤
١٧	لو طبخ الطين النجس بالنار حتى صار خففاً أو أجراً طهر	~	٢	٣٠٧
١٨	المراد بالصلاة الوسطى الظهر	~	٣	٣٩
١٩	نقد ما أفاده السيّد علم الهدى (ره) ^٢	~	٣	٤٣
٢٠	عدد النافلة أربع و ثلاثون	~	٣	٧٣
٢١	سقوط صلاة الوتيرة في السفر وعدمه ^٣	~	٣	١٣٩
٢٢	المراد من قوله: «لكل صلاة وقتين» إن الفضيلة للوقت الأول			
	والإجزاء للثاني	~	٣	١٦٨
٢٣	اختصاص الظهر من أول الزوال بمقدار أداء أربع ركعات			
	للمحاضر وركعتين للمسافر	~	٣	١٩٣
٢٤	الوقت المختص للظهر من الزوال بقدر صلاة الظهر ثم الوقت			
	المشترك بينه و صلاة العصر	~	٣	٢٠٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٥	امتداد وقت المغرب إلى أن يبقى لانتصاف الليل مقدار أداء العشاء	~	٣	٣٢١
٢٦	وقت نافلة الصبح بعد الفراغ من صلاة الليل ولو قبل طلوع الفجر	~	٤	١٢
٢٧	امتداد وقت نافلتي الفجر إلى طلوع الحمرة المشرقية	~	٤	١٦
٢٨	عدم جواز تقديم صلاة الليل على انتصاف الليل إلا لشاب يمنعه طبيعته عن القيام إليها في وقتها والمسافر المعذور	~	٤	٢١
٢٩	جواز قضاء النوافل في كل وقت ما لم يدخل وقت الفرائض فتقدم عليها	~	٤	٣٢
٣٠	كراهة ابتداء النوافل عند طلوع الشمس و غروبها وقيامها إلى أن يزول إلا في يوم الجمعة وبعد صلاة الصبح والعصر	~	٤	٥٣
٣١	توضيح حول كراهة الصلاة في الأوقات الخمسة	~	٤	٥٦
٣٢	عدم جواز التعويل على الظن عند التمكن من العلم	~	٤	٧٥
٣٣	جواز التعويل على الأمارات المفيدة للمظنة في دخول الوقت وعدم وجوب الصبر إلى تحصيل اليقين	~	٤	٨٤
٣٤	عدم معذورية الجاهل بالحكم الشرعي	~	٤	٩٤
٣٥	بطلان عبادة الجاهل مع موافقتها للواقع لو علم إجمالاً بوجوب الأخذ من العالم	~	٤	١٢٤
٣٦	ترتب الفائتة على الحاضرة من الفريضة وجوباً وعدمه	~	٤	١٥٦
٣٧	توضيح حول ترتب الفائتة على الحاضرة	~	٤	١٦١
٣٨	رد الاستدلال بالأخبار على عدم وجوب تقديم الفائتة على الحاضرة	~	٤	١٦٨
٣٩	أدلة المسألة	~	٤	٢٠٥
٤٠	الكعبة قبله من في المسجد والمسجد قبله من في الحرم والحرم قبله الخارج عنه	~	٤	٢١٩
٤١	قبله المتمكن الكعبة وغير المتمكن الجهة	~	٤	٢٢٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٢	جواز أن يصلّي النوافل في الحضر على الراحلة حيثما توجهت ولو إلى غير القبلة	~	٤	٢٤١
٤٣	جواز صلاة النافلة ماشياً في السفر والحضر مطلقاً ولو إلى غير القبلة	~	٤	٢٤٢
٤٤	عدم جواز الإيقاع على الراحلة في مطلق الصلوات الواجبة بالأصل كالیومية والآيات	~	٤	٢٤٩
٤٥	كراهة صلاة الفريضة في الكعبة	~	٤	٣٣٨
٤٦	كراهة اشتغال الصائم	~	٥	٧٨
٤٧	عورة الرجل الواجب سترها مطلقاً هي القضيب والاثنيان والدبر	~	٥	١٧٠
٤٨	عدم وجوب ستر المرأة قدميها في الصلاة	~	٥	٢١٠
٤٩	عدم وجوب تغطية الأمة رأسها في الصلاة	~	٥	٢٢٦
٥٠	اشتراط طهارة موضع الجبهة	~	٥	٢٩٤
٥١	تحريم السجود في الصلاة على الثوب المعمول من القطن والكتان	~	٥	٣٠٥
٥٢	عدم جواز السجدة على الخزف	~	٥	٣٣٤
٥٣	جواز الصلاة بحذاء المرأة للرجل وعدمه	~	٥	٣٥٦
٥٤	بسط في المسألة	~	٥	٣٦٤
٥٥	بيان الأقوال في المسألة وتبيينها	~	٥	٣٦٨
٥٦	كراهة الصلاة في الحمام	~	٥	٣٩٣
٥٧	كراهة الصلاة في معادن الإبل	~	٥	٣٩٨
٥٨	كراهة الصلاة في مرابط الخيل والحمير والبغال	~	٦	٤٨
٥٩	حرمة إدخال النجاسة في المسجد	~	٦	١٤٦
٦٠	سقوط أذان العصر في يوم الجمعة	~	٦	٢٣٣
٦١	استحباب الطهارة في الإقامة	~	٦	٢٩٢
٦٢	استحباب الوقوف على أواخر الفصول بعدم ظهور إعرابها	~	٦	٣٠٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦٣	وجوب الاستقلال في قيام الصلاة بمعنى عدم الاستناد إلى شيء	~	٧	٢١
٦٤	وجوب تقديم الأيمن للمصلي المضطجع	~	٧	٥٣
٦٥	تقدّم الإيماء بالرأس على الإيماء بالعين للمصلي مستلقياً	~	٧	٦٢
٦٦	وجوب القصد في تعيين الصلاة في النية	~	٧	٨٤
٦٧	عدم وجوب قصد الوجه في نية الصلاة ^١	~	٧	٨٦
٦٨	لزوم تقارن نية الصلاة مع أول أجزاء تكبيرة الإحرام	~	٧	٩٤
٦٩	عدم جواز تعريف «أكبر» في تكبيرة الإحرام	~	٧	١٠٩
٧٠	محل التكبيرات الست قبل تكبيرة الإحرام وعدمه ^٢	~	٧	١٢٦
٧١	عدم وجوب رفع اليدين في تكبيرة الإحرام	~	٧	١٤٣
٧٢	استحباب عدم المدّ بين الحروف في تكبيرة الإحرام	~	٧	١٥٢
٧٣	عدم ركنية القراءة في الصلاة	~	٧	١٥٤
٧٤	وجوب قراءة سورة بعد الحمد	~	٧	١٦٠
٧٥	لو لم يأت السورة بكاملها بل أتى ببعضها يحكم ببطلان الصلاة	~	٧	١٦٢
٧٦	عدم إجزاء القراءة مع الإخلال في الإعراب ولو لم يتغيّر المعنى	~	٧	٢٤٣
٧٧	تواتر القراءات السبع	~	٧	٢٥٧
٧٨	وجوب الجهر في الصبح وأولتي المغرب وأولتي العشاء والإخفات في البواقي	~	٧	٢٩٤
٧٩	البسملة جزء سورة الحمد يجب قراءتها في الصلاة	~	٧	٣٣٤
٨٠	حرمة العزائم الأربع في الفرائض	~	٧	٣٥٧
٨١	لو قرأ آية السجدة في الصلاة سهواً أجزأتها حتى يفرغ من الصلاة	~	٧	٣٦٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨٢	استحباب الجهر بالبسملة في مواضع الإخفات مطلقاً	~	٧	٣٨٤
٨٣	لو وقف على الحركة أو وصل بالسكون جازاً ^١	~	٧	٤٠٠

٤. الاستثناء (وكيفيته)

١	وحدة سورتي الضحى وألم نشرح وكذا الفيل ولإيلاف	الصلاة	٧	٤١٧
---	---	--------	---	-----

٥. الاستصحاب

١	استحباب غسل الجمعة	الطهارة	١	١١٢
٢	عدم نقض الطهارة بخروج البول و الغائط والريح من غير المحل المعتاد	~	١	١٣٧
٣	عدم نقض الوضوء بالريح الخارج من غير الذبر	~	١	١٣٨
٤	عدم نقض الطهارة في الشك بحصول النوم	~	١	١٤٣
٥	عدم نقض الوضوء بالتقبيل	~	١	١٤٥
٦	أقل ما يحصل به تطهير البول غسل ما على الحشفة ^٢	~	١	١٥٣
٧	عدم جواز الاكتفاء في التطهير بالاستنجاء بالظن بالطهارة	~	١	١٥٥
٨	لو لم يتعدّ النجاسة عن المحل يتخير بين ثلاثة أحجار طاهرة و بين الماء	~	١	١٥٧
٩	عدم التطهير بالاستنجاء بما يحرم استعماله	~	١	١٦٠
١٠	لو لم ينق بالأحجار الثلاثة ما أشبهها وجب الزائد	~	١	١٦١
١١	لو نقي المحل بالأقل من ثلاثة وجب الإكمال ^٢	~	١	١٦٢
١٢	كفاية الحجر ذي الجهات الثلاث	~	١	١٦٣
١٣	لو شك في الاستبراء ثم خرج بلل مشتببه بنى على الطهارة	~	١	١٧٠
١٤	وجوب النية في الوضوء	~	١	١٨٤
١٥	عدم جواز المسح على حائل إلا في حال الاضطرار	~	١	٢١٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦	إجزاء التيمم لو كان على الجبائر ولا يمكن نزعها	~	١	٢٥٤
١٧	وجوب توضوء صاحب السلس لكل صلاة	~	١	٢٥٩
١٨	لو شك في إتيان بعض أفعال الوضوء ولم يفرغ أعاد المشكوك مراعيًا للترتيب	~	١	٢٨٨
١٩	لوتيقن الطهارة وشك في الحدث أو شك في شيء منه بعد الانصراف لم يلتفت	~	١	٢٨٩
٢٠	لو شك في الجزء الأخير بعد اعتقاد الفراغ التفت إليه	~	١	٢٩٠
٢١	الشك في النية كالشك في الأفعال	~	١	٢٩١
٢٢	حكم الظن حكم الشك في الطهارة والحدث	~	١	٢٩٢
٢٣	وجوب الغسل على الكفار	~	١	٣١٠
٢٤	لو وجد في ثوبه المشترك منياً لا يجب عليه الغسل	~	١	٣١٣
٢٥	وجوب الاستبراء مختص على المنزل	~	١	٣٤٣
٢٦	لو أحدث في أثناء الغسل بما يوجب الوضوء أعاده	~	١	٣٥٠
٢٧	لو شك في فعل من أفعال الغسل وقد دخل في فعل آخر لم يلتفت	~	١	٣٥٣
٢٨	لو لم تعلم المرأة نسبها فالأصل عدم كونها قرشية أو بنطية	~	١	٣٦١
٢٩	تحتاط المعتادة في الحيض بترك العادة وجوباً	~	١	٣٩٩
٣٠	لو أخبرت بالحيض قبل قولها ما لم تكن متهمة	~	١	٤٠٩
٣١	لو انقطع دم الاستحاضة بعد الوضوء أو الغسل لا يجب عليها شيئاً مطلقاً	~	١	٤٤٤
٣٢	لو اجتمع الحيض مع الحبل وقلنا بإمكانه تخلل أقل الطهرين الحيض وبين النفاس	~	١	٤٤٩
٣٣	المعتبر في سقوط غسل الميت العلم بوقوع غسله بسبب غيره	~	٢	٤
٣٤	جواز تغسيل الأمة للسيد مطلقاً وعدمه	~	٢	١٧
٣٥	لو مات الرجل في السفر مع النساء ليس فيهن ذو محرم يؤذرنه إلى الركبتين ويصبين عليه الماء ولا يلمسنه بأيديهن ^١	~	٢	٢١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٦	لو فقد السدر والكافور غسلاً ثلاثاً بالقراح	~	٢	٢٨
٣٧	لو خرجت من الميت نجاسة في أثناء الغسل أو بعده	~	٢	٣١
	لم ينتقض غسله	~	٢	٣٤
٣٨	استحباب أن يوضأ الميت قبل غسله	~	٢	٤٨
٣٩	اعتبار كون أثواب الكفن غير حرير مطلقاً	~	٢	٤٨
٤٠	إجزاء اللفافة الواحدة الشاملة لجميع البدن إن أمكن وإلا	~	٢	٤٩
	فالميسور مع الضرورة	~	٢	٥٢
٤١	حرمة تقرب الكافور بالميت المحرم في الغسل والحنوط	~	٢	٥٢
٤٢	جواز دخول المسلمين في بيت الميت لتفسيه وتكفينه	~	٢	٧٥
	و حمل جنازته ولو لم يأذن الوارث	~	٢	٨٣
٤٣	وجوب دفن الشهيد بثيابه بلا غسل ولا كفن مطلقاً ^١	~	٢	٨٣
٤٤	اشتراط عدم تكفين الشهيد ببقاء الثياب أو شيء منها فلو	~	٢	٨٣
	جرّد عنها كفن	~	٢	٨٣
٤٥	وجوب التيمّم لو خاف العطش فيما لو استعمل الماء في	~	٢	١٠٣
	تحصيل الطهارة	~	٢	١١٤
٤٦	عدم جواز التيمّم بالخزف	~	٢	١٣٨
٤٧	لو شك في وجود الماء أو ظنه لا يبطل التيمّم	~	٢	١٣٨
٤٨	لو وجد الماء وقد تلبّس بالصلاة ولو بالتكبير أتم	~	٢	١٤٦
٤٩	عدم رافعية الماء المضاف للحدث	~	٢	١٤٩
٥٠	عدم نجاسة المضاف لو صبّ على النجس من أعلى مع الاتصال	~	٢	١٥١
٥١	نجاسة الماء الجاري بتغير لونه أو طعمه أو ريحه وعدم كفاية	~	٢	١٦٤
	التغير التقديري	~	٢	١٦٥
٥٢	كفاية مجرد الاتصال في تطهير الماء ^٢	~	٢	١٦٥
٥٣	عدم طهر الكر بزوال التغير من قبل نفسه أو بتصفيق الرياح وأمثاله	~	٢	١٦٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٤	عدم تطهير القليل النجس بإتمامه كراً	~	٢	١٧٠
٥٥	لو وجد نجاسة في الكرّ وشكّ في بلوغ الكربة لا ينجس بالملاقاة ^١	~	٢	١٧٢
٥٦	عدم تنجيس ماء البثر لو لم يتغيّر	~	٢	١٧٤
٥٧	نزع خمسين دلوّاً بوقوع عذرة في البثر	~	٢	١٨٢
٥٨	لو وقع نجاسة لم يرد فيها نصّ نزع أربعون دلوّاً	~	٢	١٨٥
٥٩	لزوم الاجتناب من الإبناء من المشتبهين	~	٢	١٩٣
٦٠	لو انقلب أحد المشتبهين وصبّ ماءه وجب الوضوء بالآخر والتيمّم	~	٢	١٩٤
٦١	توقّف المحكوم بنجاسته في عوده بالطهارة على العلم بحصول التطهير الشرعي أو ما يقوم مقام العلم	~	٢	١٩٩
٦٢	لو وقع صيد مجروح في الماء القليل فمات واشتبه استناد موته إلى التذكية أو الماء يحكم بطهارة الماء	~	٢	٢٠٠
٦٣	الحكم بطهارة الآدمي بمجرد غيبته زماناً يمكن فيه إزالة النجاسة مطلقاً	~	٢	٢٠٦
٦٤	عدم زوال الكراهة بزوال سخونة الماء المشمس	~	٢	٢١٦
٦٥	لو رأى في بدنه أو لباسه دماً بقدر الدرهم وشكّ في طهارة الدم ونجاسته جاز الدخول به في الصلاة لو سبقته الطهارة	~	٢	٢٧٦
٦٦	عدم تطهير الأرض بالماء القليل	~	٢	٢٨٣
٦٧	تطهير الأجسام الصلبة بالماء القليل وعدمه ^٢	~	٢	٢٨٤
٦٨	لو رأى نجاسة وشكّ هل كانت عليه في الصلاة مضى عليها	~	٢	٢٩٩
٦٩	عدم الطهارة بالجفاف بغير الشمس	~	٢	٣٠٤
٧٠	تطهير الشمس للثمرة على الشجرة	~	٢	٣٠٥
٧١	عدم حصول التطهير لو أشرقت الشمس بعد الجفاف	~	٢	٣٠٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٢	لو شك في استناد الجفاف إلى الشمس أو إلى غيرها حكم بنجاسة المحل	~	٢	٣٠٦
٧٣	تطهير النار ما أحالته رماداً أو دخاناً ^١	~	٢	٣٠٦
٧٤	عدم لحوق الفحم بالرماد في الاستحالة	~	٢	٣٠٧
٧٥	لو طبخ الطين النجس بالنار حتى صار خفياً أو آجراً طهر	~	٢	٣٠٧
٧٦	عدم طهارة العجين بماء نجس إذا صار خبزاً	~	٢	٣٠٨
٧٧	طهارة الأعيان النجسة إذا استحالت دوداً و تراباً	~	٢	٣١٠
٧٨	عدم مطهريّة الأرض لأسفل العكاز	~	٢	٣١٣
٧٩	القطرات الساقطة من الماء المغسول الغير المعتبر فيه العصر كالإناء بعد غسله يحكم بالطهارة	~	٢	٣٢٥
٨٠	عدم طهارة الجسم الصيقل كالمرآة إذا أصابته نجاسة بمسح النجاسة عنه	~	٢	٣٣١
٨١	عدم سقوط الوتيرة في الصلاة	~	٣	١٣٨
٨٢	عدم حصول القطع بالغروب مع بقاء الحمرة المشرقية	~	٣	٣٠٢
٨٣	عدم جواز الصلاة للشاك يوم الغيم ولا غيره إلا عند تيقنه بالوقت	~	٤	٨٦
٨٤	لو شك في تكليف إلزامي يلزم منه الحرج والعسر يني على عدمه	~	٤	١٧٢
٨٥	جواز الاعتماد على قبلة البلد حتى مع التمكن من تحصيل العلم بها	~	٤	٢٨١
٨٦	استحباب التياسر قليلاً للمصلّي العراقي	~	٤	٣٣٢
٨٧	عدم تعدد الاجتهاد في معرفة القبلة بتعدد الصلاة	~	٤	٣٥٨
٨٨	لو دخل بصيراً في الصلاة ثم أعمى أتم صلاته	~	٤	٣٦٣
٨٩	لو صلى في المغصوب نسياناً وجب الإعادة دون القضاء	~	٥	٢١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٠	لو منع صاحب الثوب في أثناء الصلاة منها بعد إذنه لها	~	٥	٢٣
	لم يبطل الصلاة			
٩١	جواز الصلاة في جلد الخنزير وشعره ووبره	~	٥	٣٣
٩٢	ما يستصحبه المصلّي من نحو الدنانير ممّا لا يصدق عليه			
	اللبس عادةً لم يبطل الصلاة فيه	~	٥	٦٧
٩٣	بطلان الصلاة لو شك في تذكية الجلد	~	٥	١٣٥
٩٤	توضيح في المسألة	~	٥	١٣٩
٩٥	الأقوال وأدلتها وما فيها	~	٥	١٤١
٩٦	لو وجد الجلد في يد مستحل الميتة بالدبغ وأخبر بأنه ميتة			
	يجتنب	~	٥	١٤٢
٩٧	بسط حول جلد الحيوان مشكوك التذكية وأقسامها	~	٥	١٤٥
٩٨	عدم لزوم الاجتناب عن فضلات الإنسان كالشعر والعرق			
	والظفر	~	٥	١٥٦
٩٩	وجوب تقديم ما عد الطين على الطين في الصلاة ممّا يمكن			
	فيه ذلك	~	٥	١٧٧
١٠٠	لو وجد الستر في أثناء صلاته و توقّف الستر على فعل			
	المنافى بطلت صلاته في سعه الوقت	~	٥	١٨٧
١٠١	وجوب الانحناء في الركوع والسجود بحيث لا تبدو العورة	~	٥	١٩٤
١٠٢	لو بلغت الصبيّة في أثناء الصلاة وجب ستر رأسها	~	٥	٢٥١
١٠٣	عدم جواز الصلاة في الصحاري المغصوبة	~	٥	٢٦٨
١٠٤	لو أذن المالك للغاصب أو لغيره في الصلاة صحّت وقيل لم يصحّ	~	٥	٢٦٩
١٠٥	لو أمره بالخروج من المكان المأذون وقد اشتغل بالصلاة			
	أتمّ مستقراً	~	٥	٢٨٨
١٠٦	لو دخل المكان بدون إذن المالك ثمّ أمره بالخروج فلا			
	معصية في هذا الخروج ^١	~	٥	٢٩٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٠٧	جواز السجدة على الجص ^١	~	٥	٣٣٠
١٠٨	عدم جواز السجدة على الخزف	~	٥	٣٣٤
١٠٩	تتجسس الملاقي للمشتبه بالتجسس في المحصور رطباً	~	٥	٣٥٠
١١٠	تخصيص بطلان صلاة المرأة بالمقارنة مع الرجل أو المتأخرة	~	٥	٣٧٣
دون السابقة		~	٥	٣٧٣
١١١	لو صلياً ولم يعلم أحدهما بالآخر إلا بعد الفراغ صحّت صلاتهما	~	٥	٣٧٤
١١٢	توضيح حول المسألة	~	٥	٣٩٢
١١٣	كفاية النية في وقف المسجد وعدم اشتراط الصيغة ^٢	~	٦	١٦٠
١١٤	وجوب القيام عند نية الصلاة	~	٧	١٥
١١٥	حكم ما لو قدر على القيام زماناً لا يسع القراءة والركوع معاً	~	٧	٢٩
وأقسام الفرع		الطهارة	٧	٢٩
١١٦	لو عجز عن الركوع والسجود أصلاً دون القيام لم يسقط عنه	~	٧	٣٠
بسقوطهما		~	٧	٣٠
١١٧	لمن وجب عليه الصلاة قاعداً أن ينحني للرجوع ولا يجب	~	٧	٤٤
رفع فخذه عن عقبه		~	٧	٤٤
١١٨	شرطية النية للصلاة أو جزئيتها	~	٧	٨٢
١١٩	عدم اشتراط نية القصر والإتمام مطلقاً ولو كان المصلي	~	٧	٩٢
مختيراً بينهما		~	٧	٩٢
١٢٠	لو دخل في صلاته ثم نوى أنه خارج منها أونوى أنه سيخرج	~	٧	٩٥
منها قبل إتمامها لا تبطل صلاته ^٣		~	٧	٩٥
١٢١	استحباب ضمّ تمام الأصابع في تكبيرات الصلاة	~	٧	١٤٩
١٢٢	لو شرع في القراءة أو التسبيح جازله العدول إلى الآخر	~	٧	٢٢١
١٢٣	لو شرع واحداً من القراءة والتسبيح في الركعتين الأخيرتين	~	٧	٢٢٢
بلا قصد إليه فسبق لسانه الآخر لا يجب الاستيناف		~	٧	٢٢٢

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢٤	عدم إضرار الإخلال بالإعراب في قراءة الصلاة لو لم يتغير المعنى	~	٧	٢٤٥
١٢٥	لو أخل بالترتيب ولكن كان بحيث يصدق معه أنه قرآن صحّ لو تدارك ما اختلّ به	الطهارة	٧	٢٨٠
١٢٦	كراهة القرآن بين سورتين في الصلاة وقيل بالحرمة	~	٧	٢٨٧
١٢٧	الجهر والإخفات حقيقتان متضادتان لاتجتمعان في محلّ واحد	~	٧	٣٠٢
١٢٨	لو قرأ في خلال القراءة من غيرها عمداً فسدت قراءته ولا تبطل صلاته	~	٧	٣٣٧
١٢٩	بطلان الصلاة بقراءة العزائم في صلاة الفريضة وعدمه	~	٧	٣٦٢
١٣٠	لو قرأ خصوص آية السجدة في الفرائض اليومية سهواً واستمع إليها لا تفسد صلاته	~	٧	٣٦٥
١٣١	حكم النافلة الواجبة بنذر وشبهه حكم الفرائض الأصلية وعدمه	~	٧	٣٧١

٦. الاستقراء

١	لزوم نيّة الوضوء قرباً إلى الله تعالى	الطهارة	١	١٨٨
٢	غيريّة وجوب غسل الجنابة	~	١	٣٢٦
٣	تطهير الماء المستعمل في رفع الحدث وعدمه	~	٢	٢٠٩
٤	عدم وجوب إعادة الصلاة لو علم بنجاسة الثوب في أثناء الصلاة	~	٢	٢٩٩
٥	عدم معذوريّة الجاهل	الصلاة	٤	١٢٥
٦	جواز السجود على الجصّ	~	٥	٣٣١
٧	كراهة صلاة الرجل وعلى جنبه أو قدامه امرأة تصلي - على رأي	~	٥	٣٧٣
٨	لو عجز استلقى وجعل قيامه للنيّة والتكبير والقراءة وما يتبعهما فتح عينيه وركوعه تغميضهما ورفعهما فتحهما و...	~	٧	٦٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩	لو ترك عمداً تمام السورة فسدت صلاته، وكذا لو ترك بعضها	~	٧	١٧٧
١٠	تخيير المرأة في مواضع الجهر بينه وبين الإخفات لو لم يسمع الأجنبي صوتها	~	٧	٣١٠
٧. استلزام الأمر بالشئ للنهي عن ضده				
١	وجوب إزالة النجاسة عن المسجد على الفورية كفاية ^١	الطهارة	٢	٢٦٦
٢	لو اغتسل عارياً مع وجود الناظر المحترم صحّ غسله ^٢	~	٢	٣٣٣
٣	ترتب الفائتة على الحاضرة	الصلاة	٤	١٥٩
٤	ما ذكره الفقهاء حول ترتب الفائتة على الحاضرة	الصلاة	٤	١٩٥
٥	تقديم الفائتة على الحاضرة في سعة الوقت	~	٤	١٩٦
٦	أدلة المسألة	~	٤	٢٠١
٧	لو قيل بالمضايقة وقدمت الحاضرة على الفائتة مع السعة صحّت	~	٤	٢١١
٨	بطلان الصلاة في الثوب المفصوب مع العلم بالفصبة مطلقاً ^٣	~	٥	١٦
٩	بطلان الصلاة بالعلم بالفصبة سواء كان ساتراً أو غير ساتر	~	٥	١٦
١٠	صحّة الصلاة تحت السقف أو الخيمة الفصية	~	٥	٢٧٢
١١	صحّة الطهارة في المكان الفصبي	~	٥	٢٨٣
١٢	وجوب الاستقرار في قيام الصلاة	~	٧	٢١
١٣	عدم جواز الاعتماد والالتكاء بشيء في قيام الصلاة	~	٧	٢٧
١٤	وجوب تقديم الحمد على السورة	~	٧	٢٨٤
١٥	عدم جواز القران بين السورتين في الصلاة	~	٧	٢٩٣
١٦	أكثر الإخفات المجزي هو ما دون أقل الجهر	~	٧	٣٠٦
١٧	حكم ما لو قرأ إحدى سور العزائم في الفرائض اليومية متعمداً، وشقوق المسألة	~	٧	٣٦٢

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

٨. الاستئغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذمّية)

١	وجوب غسل مخرج الفايط مع التعدي عن محلّ العادة	الطهارة	١	١٥٤
٢	نية التقرب إلى الله تعالى شرط صحّة الوضوء	~	١	١٨٨
٣	عدم وجوب غسل مواضع التخديف وهو الذي ينبت عليه الشعر الخفيف	~	١	٢٠٢
٤	جواز مسح الرجل مقبلاً و مدبراً	~	١	٢٢٦
٥	لو وجد ماء لا يكفيهِ للطهارة تيمّم	~	٢	١١٠
٦	وجوب التطهير في المشتبه بالمضاف	~	٢	١٩٤
٧	المراد من صلاة الوتر الركعة الأخيرة وقيل: مجمع الثلاث	الصلاة	٣	٨٣
٨	وجوب الاجتهاد في الوقت لو لم يتمكّن من العلم	~	٤	٧٩
٩	لو دخل الوقت وهو متلبّس بالصلاة ولو في التشهد أجزاء	~	٤	٨٩
١٠	عدم معذوريّة الجاهل بالحكم الشرعي	~	٤	٩٩
١١	تقديم صلاة الفائتة على الحاضرة	~	٤	٢١٢
١٢	لو فقد الظنّ بالقبلة صلى كلّ فريضة إلى أربع جهات	~	٤	٢٧٦
١٣	ممارسة الأقوال المعارضة في فقد الظنّ بالقبلة	~	٤	٢٧٨
١٤	لو تعذر عن الصلوات الأربع يصلي إلى أيّ جهة شاء	~	٤	٢٧٩
١٥	نقد القول بوجوب الاستلقاء والإيماء في بيت المعمور في الصلاة في سطح الكعبة	~	٤	٣٤٤
١٦	جواز الصلاة في وبر الخبز وجلده	~	٥	٢٧
١٧	عدم جواز الصلاة في السنجاب	~	٥	٣٩
١٨	نقد القول بجواز الصلاة في جلد الحيوان مشكوك التذكية	~	٥	١٣٩
١٩	لو أخبر العادل بأنه مذكّي قبل قوله	~	٥	١٤٢
٢٠	عدم جواز الصلاة في صوف غير المعلوم مأكولة لحمه و وبره	~	٥	١٦٥
٢١	المعورة هي القضيب والأنثيان والدبر	~	٥	١٧٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٢	وجوب ستر الخنثى المشكل جميع جسده كالمرأة	~	٥	٢٣٢
٢٣	بسط حول بيان الأقوال المعارضة	~	٥	٢٣٥
٢٤	عدم جواز السجود على غير ما أثبتت الأرض	~	٥	٣٠٥
٢٥	عدم جواز السجود على الخزف	~	٥	٣٣٣
٢٦	عدم جواز السجود على الوحل اختياراً وإن اضطرَّ أوماً	~	٥	٣٣٧
٢٧	عدم حرمة الوضوء في المساجد	~	٦	١٠٧
٢٨	وجوب الصلاة قائماً وعند النية بها	~	٧	١٥
٢٩	وجوب الاستقرار في القيام	~	٧	٢٠
٣٠	وجوب الاستقلال في القيام وعدم الاستناد، إلى شيء في الصلاة	~	٧	٢٢
٣١	وجوب الاعتماد على الرجلين في قيام الصلاة	~	٧	٢٥
٣٢	لو وجب عليه الصلاة قاعداً انحنى للركوع وعدم وجوب رفع فخذه عن عقبه ^١	الصلاة	٧	٤٤
٣٣	وجوب تقديم الأيمن على المصلي المضطجع	~	٧	٥٣
٣٤	تقديم الإيماء بالرأس على الإيماء بالعين ومنوطية الثاني بالعجز عن الأول	~	٧	٦٢
٣٥	وجوب كون الإيماء بالرأس الذي هو بدل عن السجود أخفض إذا كان بدلاً عن الركوع وعدمه	~	٧	٦٤
٣٦	لو خفَّ بعد القراءة وجب عليه القيام	~	٧	٧٢
٣٧	وجوب قصد التعيين للصلاة في النية وعدمه ^٢	~	٧	٨٣
٣٨	عدم وجوب قصد الوجه في النية	~	٧	٨٧
٣٩	وجوب القيام عند تكبيرة الإحرام	~	٧	١١٢
٤٠	عدم وجوب رفع اليدين في تكبيرة الإحرام ^٣	~	٧	١٤٤
٤١	التسبيحات الأربع في ركعتي الثانية والثالثة في سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر	~	٧	١٩٩

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٢	لو شك في عدد التسبيح بنى على الأقل	~	٧	٢٢٣
٤٣	وجوب تحريك الآخرس لسانه لتكبير الإحرام	~	٧	٢٣٦
٤٤	لزوم العربية في الأذكار الواجبة	~	٧	٢٤١
٤٥	عدم أجزاء القراءة مع الإخلال بالأعراب وإن لم يتغير المعنى به	~	٧	٢٤٤
٤٦	وجوب الترتيب بين الآيات	~	٧	٢٧٩
٤٧	بطلان الصلاة بالإخلال بالترتيب في القراءة وعدمه ^١	~	٧	٢٨١
٤٨	حرمة القرآن بين السورتين في الصلاة	~	٧	٢٨٨
٤٩	وجوب الجهر أو الإخفات في الصلوات اليومية ونقد القول بالتخير بينهما	~	٧	٣٠١
٥٠	أقل الإخفات الواجب في القراءة أن يقرأها بحيث يسمعها نفسه ولو تقديراً	~	٧	٣٠٤
٥١	الخنثى كالمرأة في أحكام الصلاة	~	٧	٣١٢
٥٢	لو اختلف القاضي والمقضي عليه جنسياً فللقاضي أن يعمل بوظيفته	~	٧	٣١٦
٥٣	وجوب إخراج الحروف من مواضعها المنقولة	~	٧	٣١٦
٥٤	عدم وجوب رعاية المد المتصل في قراءة الصلاة ^٢	~	٧	٣٢٠
٥٥	البسط في المسألة وشقوقها ^٣	الصلاة	٧	٣٢٢
٥٦	وجوب الموالاة في قراءة الصلاة	~	٧	٣٣٥
٥٧	لو قرأ في خلال القراءة من غيرها عمداً فسدت قراءته ^٤	~	٧	٣٣٧
٥٨	عدم الإخلال بالموالاة تكرار آية أقل أو أكثر للإصلاح والأكملة	~	٧	٣٤٩
٥٩	استحباب الجهر بالبسملة في الصلوات	~	٧	٣٨٧

٩. أصالة البراءة

١	حرمة مس القرآن بدون الطهارة	الطهارة	١	٩٨
---	-----------------------------	---------	---	----

١. التمسك من الغير.

٢. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

٤. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	استحباب تجديد الوضوء	~	١	١٠٧
٣	عدم وجوب غسل الجمعة	~	١	١١٣
٤	استحباب غسل الإحرام	~	١	١٢٢
٥	قضاء صلاة الكسوف للتارك عمداً مع استيعاب الاحتراق	~	١	١٢٦
٦	عدم إلحاق سائر المساجد بمسجدي الحرام و مسجد النبي	~	١	١٣٥
٧	في شرعية التيمم للخروج	~	١	١٤٤
٨	عدم نقض الوضوء بالمذي	~	١	١٤٤
٩	وجوب ستر العورة على المتخلى وعدم استقبال القبلة	~	١	١٤٨
١٠	واستدبارها مطلقاً	~	١	١٤٨
١١	جواز الاستقبال والاستدبار بالعورة	~	١	١٤٩
١٢	لو نقي المحل بالأقل من ثلاثة أحجار وجب الإكمال	~	١	١٦٢
١٣	استحباب الاستبراء عند التخلي	~	١	١٦٧
١٤	كراهة استقبال النيرين عند التخلي	~	١	١٧٥
١٥	كراهة البول مطمحا ^١	~	١	١٧٩
١٦	وجوب النية في الوضوء وهي إرادة الفعل	~	١	١٨٥
١٧	عدم وجوب نية رفع الحدث أو الاستباحة للصلاة أو لغيرها	~	١	١٩١
١٨	المشروط بالوضوء	~	١	١٩١
١٩	عدم وجوب استدامة النية واستمرارها حتى الفراغ	~	١	١٩٢
٢٠	عدم وجوب الدلك في الغسل	~	١	١٩٨
٢١	عدم أجزاء غسل الوجه منكوساً بل يجب البداية بالأعلى	~	١	٢٠٣
٢٢	عدم وجوب تخليل اللحية وإن خفت أو كانت للمرأة وعدم	~	١	٢٠٥
٢٣	استحبابه	~	١	٢٠٥
٢٤	عدم وجوب التفحص لو شك في وجود الحائل المانع بعد	~	١	٢٠٩
٢٥	العلم بعدمه	الطهارة	١	٢٠٩

١. الطمح هنا بمعنى البول رميأ له في الهواء.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢١	لو كان شعر اليد كثيفاً لا يصل الماء إلى البشرة إلا بالتخليل	-	١	٢١٠
	وجب غسل البشرة وظاهر الشعر ^١	-	١	٢١٠
٢٢	وجوب الموالاة وهي الإيتان بما يجب الإيتان به قبل جفاف	-	١	٢٤٣
	جميع ما تقدم	-	١	٢٤٣
٢٣	لو كان الكسر و ما في معناه مجرداً جاز الاكتفاء بغسل ما	-	١	٢٥١
	حوله	-	١	٢٥١
٢٤	لو قلنا بعدم استحباب الغسلة الثانية استحباب وحدة الغسل	-	١	٢٦٩
	بغرفتين	-	١	٢٦٩
٢٥	استحباب غسل اليدين قبل الوضوء	-	١	٢٧١
٢٦	عدم كراهية الاستياك بسواك الغير بإذنه	-	١	٢٨١
٢٧	كراهة الاستعانة في إحضار الماء وإسخانه	-	١	٢٨٤
٢٨	حكم ما لو تطهر وأحدث ثم تطهر وصلى ثم ذكر إخلال	-	١	٢٩٥
	عضو مجهول بالنسبة إلى الطهارتين	-	١	٢٩٥
٢٩	لو أحس بانتقال المنى عند الشهوة فأمسك ذكره فلم يخرج	-	١	٣٠٢
	فلا غسل	-	١	٣٠٢
٣٠	لو رأى بللاً لا يعلم أنه منى فلا غسل وإن احتمل	-	١	٣٠٣
٣١	لو خرج منى الرجل عن فرج المرأة لم يجب عليها الغسل	-	١	٣٠٣
٣٢	وجوب الغسل بالجماع في دبر المرأة عليه لا عليها	-	١	٣٠٥
٣٣	حول ما أفاده السيد علم الهدى ^٢	-	١	٣٠٦
٣٤	وجوب الغسل بوطء الغلام ^٣	-	١	٣٠٩
٣٥	وجوب الغسل في وطء البهيمة ^٤	-	١	٣٠٩
٣٦	لو أولج في غير القبل والدبر كالسرة لم يجب الغسل إلا مع	-	١	٣١٠
	الإنزال	-	١	٣١٠
٣٧	لو اشتبه المنى اعتبر بالشهوة والدفق وفتور الجسد	-	١	٣١١

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٤. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٨	عدم وجوب الغسل لو وجد المني في الثوب المشترك مطلقاً	~	١	٣١٣
	ولو بالتعاقب			
٣٩	يجب على واجد المني في بدنه قضاء ما لا يحتمل سبقه	~	١	٣١٤
	على الجنابة			
٤٠	وجوب غسل الجنابة	~	١	٣٢٦
٤١	عدم وجوب غسل الشعر	~	١	٣٢٩
٤٢	عدم وجوب إزالة الوسخ تحت الظفر إذا لم تتضمن الشدة			
	والعسر	الطهارة	١	٣٣٠
٤٣	عدم وجوب الابتداء بالأعلى في المواضع الثلاثة: الرأس	~	١	٣٣٣
	والإيمن والإيسر			
٤٤	سقوط الترتيب في الغسل الارتعاسي	~	١	٣٣٥
٤٥	اشتراط طهارة المحل قبل الغسل	~	١	٣٤٠
٤٦	استحباب الاستبراء قبل غسل الجنابة	~	١	٣٤١
٤٧	حكم ما لو رأى المغتسل بللاً بعد الغسل والشقوق المتصورة			
	فيه	~	١	٣٤٣
٤٨	عدم وجوب إعادة الصلاة الواقعة قبل رؤية البلل المشتبه	~	١	٣٤٥
٤٩	تعميم الاستبراء للمرأة أيضاً	~	١	٣٤٦
٥٠	لو رأت المرأة بعد الغسل بللاً مشتبهاً لا يجب عليها الغسل			
	ولو لم يصدر عنها الاستبراء	~	١	٣٤٦
٥١	لا يشترط في استقرار العادة وقتاً وعدداً استقرار الطهر			
	بتكرره مرتين	~	١	٣٦٨
٥٢	وجوب الاستبراء على الحائض عند الانقطاع لدون العشرة			
	فلو خرجت القطنة نقيّة فهي طاهرة وإلا صبرت المعتادة	~	١	٤٠٠
٥٣	يحرم على الحائض كلّ مشروط بالطهارة كالصلاة والطواف	~	١	٤٠٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٤	عدم الفرق في الزوجة من ناحية الكفارة في وطء الحايض بين الدائمة والمنقطعة والأجنبية	~	١	٤١٣
٥٥	مصرف كفارة وطء الحايض: الفقراء والمساكين من أهل الإيمان	~	١	٤١٤
٥٦	تكرّر الكفارة بتكرّر الوطء مطلقاً وعدمه	~	١	٤١٤
٥٧	كراهة وطء الحائض بعد الظهر وقبل الغسل	~	١	٤١٧
٥٨	لو حاضت بعد دخول الوقت بعد أن مضى من أول الوقت مقدار فعل الصلاة قضتها	~	١	٤٢٣
٥٩	كفاية الوضوء لكل صلاة للمستحاضة القليلة	~	١	٤٣١
٦٠	لو كان الدم لا يغمس القطنه وجب الوضوء لكل صلاة وتغيير القطنه	~	١	٤٣٢
٦١	لزوم الأغسال الثلاثة في الاستحاضة الكثيرة	~	١	٤٣٥
٦٢	اشتراط معاقبة الصلاة للغسل وفي اعتبار معاقبة الصلاة للوضوء خلاف	~	١	٤٣٧
٦٣	عدم وجوب تقديم غسل الفجر على صوم المستحاضة	~	١	٤٤٣
٦٤	الأحوط تأخير أعمال المستحاضة إلى آخر الوقت	~	١	٤٤٥
٦٥	عدم وجوب شدّ جرح السائل، ويجوز الصلاة ولو كان سائلاً	~	١	٤٤٧
٦٦	لو ولدت ولم تر دماً فلا نفاس	~	١	٤٤٧
٦٧	دم النطفة نفاس	~	١	٤٤٨
٦٨	المعتبر في سقوط غسل الميت العلم بوقوع الفعل	~	٢	٤
٦٩	سقوط وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة بالموت	~	٢	٨
٧٠	جواز غسل كل من الزوجين الآخر اختياراً	~	٢	١٧
٧١	جواز غسل كل من الرجل والمرأة الآخر لو كان محرماً	~	٢	٢١
٧٢	وجوب إزالة النجاسة أولاً عن الميت ثم تغسيله بماء السدر كالجنابة ثم بماء الكافور كذلك ثم بالقراح هكذا	~	٢	٢٥
٧٣	استحباب غمز بطن الميت في الأغسال	~	٢	٣١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٤	استحباب توضوء الميت مع غسله	~	٢	٣٤
٧٥	استحباب جعل الحنوط في المفاصل والراحة واللحية	~	٢	٥٠
	والصدر والعنق و...	~	٢	٥١
٧٦	حصول المسح بالكافور بأقله	~	٢	٥١
٧٧	كفن المرأة على زوجها وإن كانت موسرة وعدم لحوق ساير	~	٢	٧٢
	المؤمن الواجبة به	~	٢	٧٢
٧٨	جواز دخول المسلمين في بيت الميت لتغسيله و تكفينه	~	٢	٧٥
	وحمل جنازته ولو لم يأذن الوارث	~	٢	٧٥
٧٩	استحباب بذل الكفن للمسلمين لو فقد وكذا باقي المؤمن	~	٢	٧٧
٨٠	عدم وجوب غسل الجسد إذا لا قى النجاسة بعد وضعه في	~	٢	٧٨
	القبر	~	٢	٧٨
٨١	لو خرج من الميت شيء قبل التكفين فالواجب غسل النجاسة	~	٢	٧٩
	فقط مطلقاً	~	٢	٧٩
٨٢	عدم وجوب تحنيط عظام الميت	~	٢	٨٦
٨٣	وجوب غسل ذات العظم والسقط لأربعة أشهر ولا يصلّى	~	٢	٨٧
	عليهما	~	٢	٨٧
٨٤	القطعة الخالية من عظم تلف في خرقه و تدفن بلا غسل	~	٢	٨٩
٨٥	عدم وجوب الغسل بمس الشهيد	~	٢	٩٣
٨٦	عدم الغسل لماس العضو الغير المكتمل غسله	~	٢	٩٣
٨٧	لو خلت قطعة مبانة من حي أو ميت من عظم أو كان الميت	~	٢	٩٤
	من غير الناس غسل يده خاصة	~	٢	٩٤
٨٨	عدم منع حدث المس من الصوم ولا من دخول المساجد	~	٢	٩٥
٨٩	لو أخل بالطلب اللازم عليه فتيّم وصلّى ثم وجد الماء أعاد	~	٢	١١٠
	الصلاة إن أتى بها في سعة الوقت	~	٢	١١٩
٩٠	لو لم يجد إلا الثلج سقط فرض الصلاة	~	٢	١١٩
٩١	لو قطعت إحدى يديه سقط الضرب بها	~	٢	١٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٢	وجوب المسح من الأعلى في التيمم ^١	~	٢	١٣٠
٩٣	عدم وجوب مسح الخلل و الفرج الواقع بين الأصابع	~	٢	١٣٢
٩٤	لا يشترط في التيمم ولا في الوضوء طهارة غير محلّ	~	٢	١٣٦
	الفرض من النجاسة العينية	~	٢	١٣٦
٩٥	عدم إعادة التيمم تيمماً مشروعاً ما صلى به في السفر مع	~	٢	١٤٢
	ظن ضيق الوقت مطلقاً	~	٢	١٤٢
٩٦	لو اشتبه النجس من الإثنتين اجتنبا و تيمم وعدم وجوب	~	٢	١٩٣
	إهراق الماء	~	٢	١٩٣
٩٧	لو وجد العدلان في ثوب الغير نجاسة لا يجب عليهما الإخبار	~	٢	١٩٩
٩٨	لو خرج الدم من الجسد لكن لم يبرز إلى فضاء البدن لا	~	٢	٢٧٩
	يجب إخراجه من تحت الجلد	~	٢	٢٧٩
٩٩	لو شرب خمرأ أو أكل ميتة لا يجب القيء	~	٢	٢٧٩
١٠٠	عدم جري عرق الكلب و سائر رطوباته وأجزائه و فضلاته	~	٢	٣٢٤
	مجري لعابه	~	٢	٣٢٤
١٠١	عدم وجوب التجفيف بعد الغسلات الثلاث في ولوغ الكلب	~	٢	٣٢٨
١٠٢	استحباب رش الثوب من ملاقة الخنزير جافاً	~	٢	٩٣
١٠٣	لو اتفق وقوع الصلاة كاملاً في الوقت و كان ناسياً صحّت	الصلاة	٤	٩٣
١٠٤	لو شك في تكليف إلزامي يلزم منه الحرج والعسر فالأصل	~	٤	١٧٢
	عدمه مطلقاً	~	٤	١٧٢
١٠٥	لو فقد الظن بالقبلة صلى إلى أربع جهات كلّ فريضة ^٢	~	٤	٢٧٧
١٠٦	لو صلى باجتهاد أو لضيق الوقت ثم انكشف فساده أعاد	~	٤	٣٤٨
	مطلقاً إن كان مستديراً للقبلة	~	٤	٣٤٨
١٠٧	لو كان مشرقاً أو مغرباً أعاد في الوقت خاصّة و لو كان بينهما	~	٤	٣٥٠
	فلا إعادة	~	٤	٣٥٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٠٨	تعَدُّ الاجتهاد في معرفة القبلة بتعدد الصَّلَاة	~	٤	٣٥٨
١٠٩	لو تغيَّر اجتهاده بعد الصلاة لم يلتفت و لم يعد ما صلَّاه إلَّا مع تبين الخطأ	~	٤	٣٥٩
١١٠	عدم إبطال الإخلال الغير العمدي للستر في الصلاة	~	٥	٨
١١١	بطلان الصلاة في الغصب مع العلم بالغصبيَّة	~	٥	٢٠
١١٢	جواز الصلاة في اللباس المكفوف بالدباج	~	٥	٦٠
١١٣	كراهة الصلاة في اللباس الذي عليه التماثيل	~	٥	١٢٣
١١٤	عدم الفرق بين صور الحيوان وغيره	الصلاة	٥	١٢٦
١١٥	الاجتناب من فضلات الحيوان غير مأكول اللحم	~	٥	١٥٧
١١٦	حصر العورة بالقضيب والانشيان والدبر وعدمه ^١	~	٥	١٧٣
١١٧	بسط في أدلة المسألة ^٢	~	٥	١٧٣
١١٨	عدم وجوب ستر الحجم في العورة	~	٥	١٧٨
١١٩	عدم الفرق في قدمي المرأة في لزوم الستر وعدمه بين ظاهرها وباطنهما	~	٥	٢١٥
١٢٠	جواز كشف الرأس للصبيَّة والأمة في الصلاة	~	٥	٢٢٤
١٢١	وجوب ستر الخنثى جميع بدنه كالمرأة ^٣	~	٥	٢٣٢
١٢٢	اشتراط طهارة موضع الجبهة دون باقي مساقط الأعضاء في الصلاة	~	٥	٢٩٥
١٢٣	كراهة الصلاة في الطرق النافذة والمرفوعة	~	٦	٤٧
١٢٤	عدم كراهة المرور بين يدي المصلِّي لو كانت المسافة الواقعة بين المصلِّي والمآز بعيدة	~	٦	٨٣
١٢٥	عدم حرمة الوضوء في المساجد	~	٦	١٠٧
١٢٦	كراهة بناء المساجد مشرفة بل تبني جمًّا	الصلاة	٦	١٢١
١٢٧	قصر الكراهة على النوم في المسجد الحرام و مسجد النبي ﷺ	~	٦	١٧٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢٨	عدم وجوب الأذان والإقامة للصلوات مطلقاً	~	٦	٢٢١
١٢٩	لا يجوز للرجال الأجانب الاعتداد بأذان المرأة	~	٦	٢٢٦
١٣٠	استحباب الوقوف على أواخر فصول الأذان والإقامة لا يظهر			
	في أواخرها الإعراب	~	٦	٣٠٢
١٣١	استحباب حكاية الأذان والإقامة	~	٦	٣٢٣
١٣٢	وجوب القيام عند نية الصلاة	~	٧	١٤
١٣٣	لا يجب لمن وجبت عليه الصلاة قاعداً باعتبار العجز ان			
	يتربّع حال القراءة	~	٧	٤٠
١٣٤	وجوب الاضطجاع على الأيمن للمصلّي المضطجع	~	٧	٥٣
١٣٥	لو حصلت للمعجز القدرة في أثناء القراءة وقام فلا يجب له			
	استينافها من رأس	~	٧	٧٢
١٣٦	لو خفّ بعد القراءة وجب عليه القيام	~	٧	٧٢
١٣٧	عدم وجوب قصد الوجه في العبادات والصلاة	~	٧	٨٦
١٣٨	محلّ النية القلب وعدم استحباب الجمع بينه وبين القول	~	٧	٩١
١٣٩	وجوب قراءة سورة بعد الحمد ^١	~	٧	١٦٠
١٤٠	حكم ما لو قلنا في التسبيحات الأربعة بالتخير فاختر			
	المكلف الإتيان بما زاد	~	٧	٢١٦
١٤١	لو كان عالماً ببعض الفاتحة اقتصر على ما يحسن منها	~	٧	٢٢٧
١٤٢	توضيح في المسألة	~	٧	٢٣٣
١٤٣	وجوب الجهر والإخفات في الصلوات اليومية ^٢	~	٧	٢٩٩
١٤٤	تخير المرأة في مواضع الجهر بينه وبين الإخفات إذا لم			
	يسمع صوتها الأجنبي	~	٧	٣١٠
١٤٥	نقد ما أفاده المحقق من وجوب الإخفات على المرأة في			
	مواضعه	~	٧	٣١٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٤٦	تخيير الخنثى في الجهر والإخفات وعدمه	~	٧	٣١٢
١٤٧	لو أختار في الركعتين الأخيرتين في الرباعيات وثالثة المغرب التسبيح وجب فيه الإخفات ^١	~	٧	٣١٤
١٤٨	لو ذكر أو علم في أثناء القراءة أو أثناء الكلمة إخلالاً بالجهر والإخفات انتقل إلى ما يجب عليه منهما ولا يستأنف القراءة	~	٧	٣١٥
١٤٩	لو علم بخروج الحروف من مجاريها إجمالاً كفى ذلك وعدم الحاجة إلى تحصيل معرفة المخارج تفصيلاً	~	٧	٣١٨
١٥٠	عدم وجوب مراعاة المد المتصل في القراءة	~	٧	٣٢٠
١٥١	عدم وجوب مراعاة الإدغام الصغير في القراءة	~	٧	٣٢٩
١٥٢	لو قرأ في خلال القراءة من غيرها وترك الموالاة به سهواً لا تفسد صلاته	~	٧	٣٤٠
١٥٣	عدم كون حكم النافلة الواجبة بنذر وشبهه حكم الفرائض	~	٧	٣٧١
١٥٤	استحباب الجهر بالبسملة في الصلوات	~	٧	٣٨٦
١٥٥	بسط في المسألة ونقل أقوال	~	٧	٣٨٧
١٥٦	عدم وجوب الوقف في القراءة مطلقاً	~	٧	٣٩٨
١٥٧	لو لم يقدح في أثناء الكلمة بالنظم صحّت الصلاة	~	٧	٣٩٩
١٥٨	جواز الوقف بالحركة والوصل بالسكون	~	٧	٤٠٠
١٥٩	استحباب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في ظهر يوم الجمعة	~	٧	٤١٤

١٠. أصالة الحقيقة

١	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد	الصلاة	٧	١٦٥
---	---------------------------------	--------	---	-----

١١. أصالة عدم تداخل الأسباب

١	عدم تداخل الأغسال عند اجتماع أسبابها	الصلاة	١	١٢٩
---	--------------------------------------	--------	---	-----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	لو اجتمعت موجبات الوضوء كفى وضوء واحد بنية التقرب	~	١	١٣٣
٣	إجزاء الغسل الواحد لدفع الحدث والخبث	~	١	٣٤٠
٤	تكرار كفارة وطء الحائض بتكرار الوطء مطلقاً	~	١	٤١٤
٥	المساواة بين الأغسال في كيفية التيمم	~	٢	١٣٥
٦	لو تعددت النجاسة بوقوعها في البئر فلا تتداخل	~	٢	١٩١
٧	جواز تكبير واحدة بقصد تكبيرة الإحرام والركوع أيضاً	~	٧	١١٤

١٢. الأمر بالأمر بالشيء

١	لو بلغت الصبيّة في أثناء الصلاة وجب ستر رأسها	الصلاة	٥	٢٤٢
٢	مطلوبية عبادات الصبيّ وعدمها	~	٥	٢٤٥

١٣. تبعيّة القضاء للأداء

١	لو فعل المكلف فعلاً على نهج التقية فلا يجب عليه إعادته مطلقاً	الطهارة	١	٢٣٠
٢	لو عدم التراب والماء سقطت الصلاة أداءً وقضاءً	~	٢	١٣٧
٣	صحّة الصلاة مع عدم حضور القلب إلّا في تكبيرة الإحرام فقط الصلاة	~	٣	١٧
٤	ركعتي الغفيلة بين صلاتي المغرب والعشاء	~	٣	١٠٢
٥	صحّة الصلاة لو جهل رعاية الوقت	~	٤	١٣١
٦	لو أخلّ المصلّي بإزالة النجاسة عن ثوبه أو بدنه أعاد في الوقت وخارجه	~	٤	١٣٢
٧	لو أدرك من أول الوقت مقدار ركعة ثمّ جنّ أو عرض الحيض وأمّاله فلا قضاء	~	٤	١٤٦
٨	لو صلى باجتهاد أو بضيق الوقت ثمّ انكشف فساده أعاد إن كان مستديراً للقبلة	~	٤	٣٤٦
٩	لو صلى إلى جهة خاصّة ثمّ انكشف الخلاف، فلا قضاء مطلقاً	~	٤	٣٥٠
١٠	لو صلى إلى غير القبلة نسياناً لم يعد الصلاة	~	٤	٣٥١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١	لو لم يراع الستر في الصلاة سهواً لم يبطل الصلاة	~	٥	٨
١٢	لو صلى في الثوب الفصبي ناسياً فلا إعادة	~	٥	٢١
١٣	قضاء الفرائض اليومية كأدائها في الجهر والإخفات	~	٧	٣١٦
١٤. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام)				
١	استحباب تجديد الوضوء	الطهارة	١	١٠٦
٢	وجوب ستر العورة و عدم استقبال القبلة واستدبارها على المتخلى	~	١	١٤٨
٣	لو عمت الجبائر جميع الأعضاء مسح على الجميع	~	١	٢٥٣
٤	وجوب الوضوء لكل صلاة على ذي السلس	~	١	٢٦٠
٥	لزوم الوضوء مع جميع الأغسال عدا غسل الجنابة	~	١	٢٩٩
٦	وجوب غسل الجنابة بوطء المرأة دبراً	~	١	٣٠٦
٧	لو أغفل المرتمس لمعة من بدنه اكتفى بغسلها مع قصر الزمان	~	١	٣٣٦
٨	لو أحدث في أثناء الغسل بما يوجب الوضوء أعاده	~	١	٣٥٠
٩	لو شك في فعل من أفعال الغسل و قد دخل في فعل آخر لم يلتفت إليه	~	١	٣٥٢
١٠	انقطاع الحيض من القرشية والنبطية في السنتين من العمر دون غيرهما	~	١	٣٦٠
١١	أقل الظهر عشرة أيام	~	١	٣٦٧
١٢	لو فقد العادة والتمييز رجعت المبتدأة إلى عادة أهلها من الأقارب	~	١	٣٨٤
١٣	جواز الاستمتاع من الحائض متى بين السرة والركبتين	~	١	٤٢٠
١٤	لو أخلت المستحاضة بالأغسال لم يصح الصوم	~	١	٤٤٢
١٥	دم النفاس مع الولادة أو بعدها لا قبلها	~	١	٤٤٧
١٦	ذات العظم يغسل ويكفن ويدفن	~	٢	٨٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٧	عدم رفع الخبث بالماء المضاف	~	٢	١٤٦
١٨	كفاية الاتصال مطلقاً في عدم انفعال الكثير	~	٢	١٦٤
١٩	لو تعذر نزع جميع البشر لكثرت تراوح أربعة رجال يوماً واحداً	~	٢	١٧٩
٢٠	نزع دلو واحد في بول الرضيع الغير المغتذي بالطعام	~	٢	١٩٠
٢١	ميت الآدمي كغيره في عدم نجاسة الملاقي له إلا رطوبة	~	٢	٢٣١
٢٢	نجاسة الكفار واليهود والنصارى	~	٢	٢٣٧
٢٣	حليّة عصير الزبيب وعدمها ^١	~	٢	٢٥٣
٢٤	كفاية صبّ الماء في بول الرضيع	~	٢	٢٨٧
٢٥	تظهير الشمس لما تحققه من البول وشبهه في الأرض والباري والأبنية	~	٢	٣٠٢
٢٦	توضيح حول المسألة	~	٢	٣٠٤
٢٧	استحباب صلاة الغفيلة بين صلاتي المغرب والعشاء	الصلاة	٣	١٠٠
٢٨	سقوط التوبة في السفر وعدمه	~	٣	١٣٩
٢٩	بقاء وقت المعذور إلى قبل الغروب بمقدار العصر	~	٣	٢٣٣
٣٠	وقت نافلة المغرب بعدها إلى ذهاب الحمرة	~	٣	٣٧١
٣١	لو ذهب الحمرة ولم تكمل اشتغل بالعشاء	~	٣	٣٧٤
٣٢	امتداد وقت نافلتين الفجر إلى طلوع الحمرة المشرقية	~	٤	١٦
٣٣	جواز قضاء النافلة أيضاً بعد المغرب	~	٤	٣٨
٣٤	نقد القول بجواز انعقاد النوافل في جميع أوقات اليوم واللييلة	~	٤	٣٩
٣٥	عدم معذورية الجاهل	~	٤	١١٨
٣٦	حول وجوب تقديم الفائتة على الحاضرة	~	٤	١٦٥
٣٧	نقد القول بالمضايقه في تقديم الفائتة على الحاضرة مع سعة وقتها	~	٤	٢٠٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٨	عدم جواز الفريضة على الدابة مع حركتها أو اضطربها	~	٤	٢٥١
	كالدابة المعقولة			
٣٩	جواز الفريضة في الأرجوحة وعدمه	~	٤	٢٥٢
٤٠	لو فقد الظن بالقبلة صلى كل فريضة إلى أربع جهات	~	٤	٢٧٥
٤١	أدلة المسألة	~	٤	٢٧٥
٤٢	لو وقع الإخلال بالستر سهواً لم يبطل مطلقاً	~	٥	٩
٤٣	جواز الصلاة في السنجاب وعدمه	~	٥	٣٨
٤٤	قوة دلالة الأخبار على جواز الصلاة في السنجاب	~	٥	٣٩
٤٥	جواز لبس الحرير في الصلاة للنساء	~	٥	٦٢
٤٦	كراهة اللباس الأسود عدا الكساء	~	٥	٦٩
٤٧	كراهة الإمامة بغير الرداء	~	٥	١٠١
٤٨	بطلان الصلاة في الجلد المشكوك التذكية	~	٥	١٣٩
٤٩	جواز الصلاة فيما اشترى من يد مسلم أو من سوق المسلمين	~	٥	١٤٣
٥٠	عدم دخول فضلات الإنسان كشعره وريقه وعرقه في حكم فضلات غير مأكول اللحم	~	٥	١٥٥
٥١	لو شك في كون الصوف أو الشعر أو الوبر من مأكول اللحم	~	٥	١٦٤
	جاز الصلاة فيه			
٥٢	وجوب الركوع والسجود و عدم جواز الإيماء مع وجود الطين وكذا الحشيش	~	٥	١٨٢
٥٣	لو ظن العاري وجود الساتر في الوقت وجب التأخير	~	٥	٢٠٢
٥٤	جواز كشف رأس الأمة بجميع أقسامها كالمديرة وأم الولد	~	٥	٢٢٧
٥٥	وجوب ستر الأمة ما عدا الرأس مما يجب ستره على الحرّة	~	٥	٢٣١
٥٦	لو أمره المالك بالخروج مع ضيق الوقت خرج مصلياً	~	٥	٢٩١
٥٧	جواز السجود على الجصّ	~	٥	٣٣١
٥٨	جواز السجود على القرطاس	~	٥	٣٤١
٥٩	كراهة الصلاة و على جانبه أو قدّامه امرأة تصلّي	~	٥	٣٦١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦٠	كراهة الصلاة بين القبور وإلى القبور	~	٦	٢٧
٦١	حرمة زخرفة المسجد والنقش والصور فيه	~	٦	١٤٤
٦٢	عدم وجوب الأذان والإقامة	~	٦	٢٢١
٦٣	عدم جواز اعتداد الرجال الأجانب بأذان المرأة	~	٦	٢٢٧
٦٤	سقوط أذان العصر يوم الجمعة	~	٦	٢٣٣
٦٥	استحباب الأذان والإقامة لكل صلاة	~	٦	٢٤٩
٦٦	توضيح في المسألة	~	٦	٢٥٢
٦٧	سقوط الأذان والإقامة من الجماعة الثانية	~	٦	٢٦١
٦٨	سقوط الأذان والإقامة مشروط بعدم تفرق صف الجماعة الأولى	~	٦	٢٦١
٦٩	اشتراط الإسلام مع الإيمان في المؤذن	~	٦	٢٧٩
٧٠	كراهة الكلام في أثناء الإقامة و نقد القول بالحرمة	~	٦	٣٠٧
٧١	اشتراط القيام للنية في الصلاة وعدمه	~	٧	١٤
٧٢	لو دار أمره بين الانحناء من غير استناد والاستناد من غير انحناء رجح الأول	~	٧	٣٣
٧٣	جواز العمل بقول الطبيب الواحد ولو كان كافراً	~	٧	٣٦
٧٤	لو دار الأمر بين الصلاة ماشياً غير مستقرّ والصلاة قاعداً مستقرّة رجح الثاني	~	٧	٣٨
٧٥	توضيح في المسألة	~	٧	٣٩
٧٦	وجوب تقديم الأيمن للمصلّي المضطجع القادربه	~	٧	٥٣
٧٧	جواز أن يرفع غير المريض ما يصحّ السجود عليه بيده ويضع المريض جبهته عليه حال الإيماء	~	٧	٥٩
٧٨	لو خفّ مرضه بعد القراءة وجب عليه القيام	~	٧	٧٣
٧٩	لو نسي أول تكبيرة من الافتتاح وذكرها قبل الركوع كثر ثمّ قرأ ثمّ ركع ^١	~	٧	١٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨٠	إن أتى المصلي بتمام السبع فيسمي الكل تكبيرات الافتتاحية	~	٧	١٢٨
٨١	تعميم استحباب التكبيرات السبع على جميع الصلوات فرضاً أو نفلاً	~	٧	١٣٠
٨٢	لنوى تكبيرة الافتتاح ثم كبر ثانياً كذلك بطلت صلاته	~	٧	١٣٩
٨٣	استحباب إسماع الإمام من خلفه	~	٧	١٥١
٨٤	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد في الصلاة	~	٧	١٦٨
٨٥	توضيح في المسألة	~	٧	١٧١
٨٦	دلالة الأخبار على المطلوب وهو قراءة السورة الكاملة بعد الحمد	~	٧	١٧٤
٨٧	جواز العدول من التسبيح إلى القراءة في ركعتي الثالثة والرابعة وبالعكس ^١	~	٧	٢٢٠
٨٨	لو كان عالماً ببعض الفاتحة اقتصر على ما يحسن منها	~	٧	٢٢٧
٨٩	أقل الإخفات الواجب في القراءة أن يقرأها بحيث يسمعها نفسه ولو تقديراً	~	٧	٣٠٤
٩٠	استحباب الجهر بالبسملة في مواضع الإخفات مطلقاً	~	٧	٣٨٥

١٥. تخصيص الكتاب بالسنة

١	يستباح بالتيمم كلما يستباح بالطهارة المائية	الطهارة	٢	١٤١
٢	وجوب التحري في معرفة القبلة	الصلاة	٤	٣٠٨

١٦. التخيير

١	مقدار استظهار الحائض منوط على اجتهاد المرأة في قوة المزاج وضعفه الموجبين لزيادة الحيض وقلته	الطهارة	١	٤٠٢
---	---	---------	---	-----

الرقم الموضوع الفقهي الباب المجلد الصفحة

- ٢ لو أمره المالك بالخروج مع ضيق الوقت خرج مصلياً الصلاة ٥ ٢٩١
- ٣ التخيير بين القراءة والتسبيح في الركعتين الثالثة والرابعة ~ ٧ ٢٠٦

١٧. تقدّم العرف على اللغة

- ١ عدم قاذية إسماع الغير في الإخفات الصلاة ٧ ٣٠٧

١٨. تكليف الكفار بالفروع

- ١ وجوب الغسل على الكافر كساير العبادات الطهارة ١ ٣١٠
- ٢ لو أخلّ المصلي بإزالة النجاسة عن ثوبه أو بدنه أعاد في الوقت و خارجه الصلاة ٤ ١٣٤

١٩. تكليف ما لا يطاق

- ١ لزوم المماثلة بين الفيء والظلّ الأول في وقت صلاة الظهر والعصر وعدمه الصلاة ٣ ٢٤٢

٢٠. التكليف مع العلم بانتفاء الشرط

- ١ لو حاضت بعد دخول الوقت ومضيّ مدّة مقدار أداء الصلاة ولو مخففة قضت الطهارة ١ ٤٢٣

٢١. الجزء والكل

- ١ لو فقد الصدر والكافور فالأحوط الغسل ثلاثاً بالقراح الطهارة ٢ ٢٨

٢٢. حجّة الظن

- ١ يشترط في التمييز اتّصاف الحيض بالسواد والحمرة والعبوطة والحرارة والدفع الطهارة ١ ٣٨٢
- ٢ لو فقد العادة والتمييز رجعت المتبدّئة إلى عادة أهلها فإن اختلفن رجعت إلى أقرانها ~ ١ ٣٨٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	لو حفظت قدر الدور وابتدائه وعدد حيضها فقدر العدد من أوله لا يحتمل الانقطاع	~	١	٣٩٣
٤	لو فقد الماء وجب الطلب	~	٢	١٠٨
٥	إطلاق الصلاة على صلاة الميت على نحو الحقيقة الشرعية لا على نحو المجاز	الصلاة	٣	٥٦
٦	لو لم يتمكن من العلم بدخول الوقت اجتهد في الوقت	~	٤	٧٩
٧	لو أخبر الثقة بدخول الوقت وأفاد الظن عمل به	~	٤	٨٢
٨	جواز الاعتماد على شهادة العدلين دون الواحد	~	٤	٨٧
٩	تقديم الفائتة على الحاضرة مع سعة وقت الحاضرة	~	٤	٢٠٦
١٠	جواز الصلاة في سطح الكعبة	~	٤	٣٤٥
١١	المستند التام في الرواية الضعيفة المنجبرة بالشهرة هو الشهرة	~	٥	٢٨٢
١٢	وجوب معرفة واجب أفعال الصلاة وإيقاع كل منها على وجهه	~	٧	٥
١٣	استحباب سبع تكبيرات سوى التكبيرات الافتتاحية المشهورة	~	٧	١٣٢
١٤	إجماع العلماء على تواتر القرائات السبع، بل وتمام العشر	~	٧	٢٤٨
١٥	توضيح و بسط حول جواز القراءات	~	٧	٢٧٠
١٦	جواز الاستدلال بالثلاثة المكملة للعشرة في نفس الأحكام الشرعية	~	٧	٢٧٠
١٧	جزئية البسملة في السورة	~	٧	٣٣٥

٢٣. حجية قول اللغوي

١	ترتب الصلوات الفائتة على الحاضرة	الصلاة	٤	١٦٠
٢	لزوم المراجعة إلى علماء الهيئة وأهل الخبرة في معرفة القبلة	~	٤	٢٦٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣	كراهة الصلاة في معاطن الإبل	~	٥	٤٠١
٤	عدم جواز الوقف على الحركة أو الوصل بالسكون. وقيل بالجواز	~	٧	٤٠١

٢٤. الحسن والقبح

١	استحباب كتابة شهادة التوحيد والنبوة على الكفن	الطهارة	٢	٦٧
٢	توضيح حول كيفية كتابة الشهادتين في الكفن	~	٢	٦٨
٣	صحة عبادة الصبي ومشروعيتها وعدمها	الصلاة	٥	٢٤٧

٢٥. الحقيقة الشرعية (والمتشريعة والعرفية)

١	الطهارة شرعاً إزالة الخبث. وقيل: المعنى الشامل للوضوء والغسل والتيمم	الطهارة	١	٨٩
٢	استحباب الغسل للسمي إلى رؤية المصلوب بعد ثلاثة أيام	~	١	١٢٧
٣	كراهة البول في الماء الراكد والجاري	~	١	١٧٧
٤	جواز تقديم النية عند المضمضة والاستنشاق أيضاً	~	١	١٩٥
٥	كراهة وطء الحائض بعد الطهارة وقبل الغسل	~	١	٤١٦
٦	نجاسة كل كافر	~	٢	٢٣٦
٧	تطهير الشمس ما تجفقه من البول وشبهه في الأرض والبولي والأبنية	~	٢	٣٠٢
٨	الصلاة لغة الدعاء و شرعاً العبادة المخصوصة مع النية	الصلاة	٣	٥
٩	إطلاق الوتر للركعة الأخيرة وعلى مجموعة الثلاثة	~	٣	٨٢
١٠	النهار حقيقة شرعية فيما بين طلوع الفجر وغروب الشمس	~	٣	١٠٨
١١	جواز الصلاة في التكة والقلنسوة من الحرير	~	٥	٥٦
١٢	عدم وجوب ستر الوجه على المرأة في الصلاة	~	٥	٢٢١
١٣	كراهة الوضوء في المساجد	~	٦	١٠٧
١٤	حرمة إدخال النجاسة في المسجد	~	٦	١٤٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٥	الأذان شرعاً: أذكار مخصوصة عند إقامة الصلاة	~	٦	٢٠٤
١٦	ركنيتة القيام في الصلاة	الصلاة	٧	١٢
١٧	لو قدر على الانحناء جالساً ولم يقدر عليه قائماً يومئ قائماً	~	٧	٣٢
٢٦. الحقيقة والمجاز (وعلائمهما)				
١	عدم نفسيّة وجوب الوضوء	الطهارة	١	٩٢
٢	جواز مسح القرآن بدون الطهارة	~	١	٩٦
٣	توضيخ ورد للرأي المخالف	~	١	٩٦
٤	دخول المرفقين في الغسل بالأصالة	~	١	٢٠٦
٥	وجوب كون المسح بنداوة الوضوء فلو استأنف ماء جديداً			
	بطل وضوؤه	~	١	٢٣٥
٦	حرمة التولية اختياراً وفساد الوضوء بها	~	١	٢٨٥
٧	جميع الأغسال لا يحد معها من الوضوء إلا الجنابة	~	١	٢٩٧
٨	الحيض عرفاً و شرعاً الدم الذي يقذفه الرحم إذا بلغت			
	المرأة في أوقات معلومة	~	١	٣٥٤
٩	تكفين الميت في ثلاثة أثواب: لفافة وقميص وإزار	~	٢	٤٤
١٠	نقد القول باختصاص الصعيد بالتراب	~	٢	١١٢
١١	نجاسة المايعات المسكرة سيما الخمر	~	٢	٢٤٨
١٢	صلاة الأموات من جملة الصلوات	الصلاة	٣	٥٥
١٣	إطلاق الذنب على تأخير الصلاة من أول وقتها بلا عذر	~	٣	١٧١
١٤	وجوب تقديم الفائتة على الحاضرة في السعة ولزوم الفورية			
	فيها	~	٤	١٥٨
١٥	جواز الركوب على الحرير والافتراش له	~	٥	٥٧
١٦	العورة هي القضيب والأنثيان والدبر	~	٥	١٧٣
١٧	عدم اعتبار الستر في صلاة الأموات	~	٥	١٩٠
١٨	صحّة كون «المرأة كلّها عورة» وعدمها	~	٥	٢٠٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٩	كراهة محاذاة الرجل مع المرأة في الصلاة - أوحرمته -	~	٥	٣٧٦
٢٠	عدم شمول حكم المحاذاة على الصبي والمرأة	~	٥	٣٧٨
٢١	المراد من البالغ الرجل والمرأة	~	٥	٣٧٨
٢٢	كراهة الصلاة بين القبور	~	٦	٢٩
٢٣	وجوب الاستقلال في القيام بأن لا يستند إلى شيء لو أزيل سقط المصلي	~	٧	٢١
٢٤	عدم صلاحية الأخبار المجوزة للاستناد لمعارضة الأخبار الناهية عنه	~	٧	٢٤
٢٥	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد	~	٧	١٦٣
٢٦	عدم جواز القرآن بين السورتين في الصلاة	~	٧	١٦٣
٢٧	جواز الاقتصار على الفاتحة بمطلق الحاجة والخوف وعدمه	~	٧	١٦٥
٢٨	جواز قراءة المريض فاتحة الكتاب وحدها	~	٧	١٦٦
٢٩	حول قوله ﷺ: «من غلط في سورة فليقرأ قل هو الله أحد ثم ليركع»	~	٧	١٦٧
٣٠	توضيح في المقام	~	٧	١٦٧
٣١	وعدمه	~	٧	١٧٣
٣٢	كل قائل بوجوب السورة قائل بوجوب إتمامها ولم يجز تبعضها والقائل بالاستحباب يجوز	~	٧	١٧٤
٣٣	جواز العدول من التسبيح إلى القراءة وبالعكس في الركعتين الثالثة والرابعة	~	٧	٢٢٠
٣٤	بطلان الصلاة بالإخلال في القراءة وإن لم يغير المعنى	~	٧	٢٤٤

٢٧. دلالة الأمر على التكرار وعدمها

١	صاحب السلس يتوضأ لكل صلاة	الطهارة	١	٢٦٠
---	---------------------------	---------	---	-----

٢٨. دلالة الأمر على طلب الطبيعة

١	لزوم قصد الوجه في نية الوضوء وعدمه	الطهارة	١	١٨٦
---	------------------------------------	---------	---	-----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	جواز الصلاة في اللباس الغصبي وعدمه	الصلاة	٥	١٣
٣	عدم وجوب قصد الوجه في النية	~	٧	٨٧

٢٩. دلالة الأمر على الفور وعدمها

١	وجوب الموالاة وهي المتابعة فلو أخر بعض الأعضاء عن بعض فجف المتقدّم استأنف الوضوء	الطهارة	١	٢٤٤
٢	جواز تأخير المغرب عن غيبوبة الشمس إلا عن عذر وعدمه	الصلاة	٣	٣١٦
٣	وجوب الترتيب في قضاء اليومية على الحاضرة	~	٤	١٥٨
٤	بسط في أدلة المسألة	~	٤	١٥٩
٥	الاستدلال برواية «فابدأ بالتي فاتتك...» للمطلوب	~	٤	١٦٣
٦	القائل بوجوب تقديم الفائتة لا بدّله من القول بالفورية	~	٤	١٩٥

٣٠. دلالة الأمر على الوجوب

١	استحباب الوضوء للحائض عند الذكر بدل الصلاة	الطهارة	١	١٠٣
٢	استحباب الغسل لقضاء صلاة الآيات لو استوعب الاحتراق وتركها عمداً	~	١	١٢٦
٣	عدم إعادة الوضوء لو نسي الاستنجاء وصلى	~	١	١٦٥
٤	عدم وجوب الاستبراء بعد البول	~	١	١٦٧
٥	سقوط وجوب الغسل لو قطعت من المرفق	~	١	٢٠٨
٦	وجوب مسح مقدم الرأس	الطهارة	١	٢١١
٧	عدم الترتيب بين مسح الرجلين	~	١	٢٤٠
٨	وجوب الاستبراء على الحائض عند الانقطاع لدون العشرة	~	١	٤٠٠
٩	جواز وطء الحائض بعد الطهر وقبل الغسل مع الكراهة	~	١	٤١٧
١٠	استحباب وضع الميت عند غسله على ساجة وهي خشب مخصوص	~	٢	٣٠
١١	لو شرع الصلاة بالتيتم ثم وجد الماء أتمها مطلقاً	~	٢	١٤٠
١٢	عدم تنجس البشر بملاقاة النجس لو لم يتغير	~	٢	١٧٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣	وجوب الاجتناب عن موضع الفضّة وجوباً	~	٢	٣١٧
١٤	استحباب رش الثوب من ملاقة الخنزير	~	٢	٣٢٨
١٥	وقت صلاة الصبح بعد الفراغ من صلاة الليل ولو قبل طلوع الفجر الأوّل لصلاة	~	٤	١٣
١٦	وجوب تقديم الفائتة على الحاضرة في السعة وبالفور	~	٤	١٥٨
١٧	عدم معارضة الأخبار الدالة على القول بالمضايقة بالمقام	~	٤	٢٠٥
١٨	توضيح و بسط	~	٤	٢٠٧
١٩	شرعية عبادة الصبي	~	٥	٢٤٦
٢٠	نقد أدلة القائلين بعدم شرعية عبادات الصبي	~	٥	٢٤٧
٢١	حرمة إخراج الحصى من المسجد	~	٦	١٤٩
٢٢	وجوب الصلاة على النبي وآله كلّما ذكره الإنسان أو ذكره المؤذن أو غيره	~	٦	٢٨٨
٢٣	وجوب تقديم الأيمن للمصلي المضطجع	~	٧	٥٣
٢٤	عدم وجوب رفع اليدين في تكبيرة الإحرام	~	٧	١٤٥
٢٥	نقد أدلة السيد علم الهدى في وجوب رفع اليدين في التكبيرة	~	٧	١٤٦
٢٦	حكم باقي التكبيرات في رفع اليد كحكم تكبيرات الإحرام	~	٧	١٤٦
٢٧	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد في الصلاة	~	٧	١٦٧
٢٨	توضيح حول القراءة	~	٧	١٦٧
٢٩	تأييد المطلوب بآية فاقروا ما تيسر من القرآن و قوله تعالى فاقروا ما تيسر منه	~	٧	١٦٧
٣٠	استحباب التسبيحات الأربع ثلاث مرّات	~	٧	٢٠١
٣١	أفضلية التسبيح من القراءة في الركعتين الأخيرتين	~	٧	٢٠٦
٣٢	لو كانت سجدة العزيمة في آخر السورة قام و قرأ الحمد استحباباً و ركع	~	٧	٣٧٠

٣١. دلالة النهي على الحرمة

١	حرمة مس كتابة القرآن على غير طهر	الطهارة	١	٩٥
---	----------------------------------	---------	---	----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	كراهة استعمال الأواني المفضضة	~	٢	٣١٦
٣	لو أوقع الناقل المَكروهة عند طلوع الشمس و غروبها و قيامها إلى أن يزول وبعد الصبح وبعد العصر انعقدت	الصلاة	٤	٦٨
٤	وجوب تقديم الفائتة على الحاضرة مع سعة وقت الحاضرة	~	٤	١٩٩
٥	كراهة الصلاة الفريضة في الكعبة	~	٤	٣٤٠
٦	جواز الصلاة في وبر السنجاب وجلده وعدمه	~	٥	٣٩
٧	كراهة الصلاة متزراً على القميص	~	٥	٧٤
٨	كراهة الصلاة في الحمام وجوازها في مسلخه	~	٥	٣٩٥
٩	كراهة الصلاة في قري النمل	~	٦	٤
١٠	جواز الصلاة خلف قبر الأئمة عليهم السلام دون غيرهم	~	٦	٢٧
١١	كراهة الصلاة على القبر	~	٦	٣٦
١٢	كراهة الصلاة في بيت الخمر	~	٦	٤٠
١٣	كراهة التكلم في أثناء الإقامة	~	٦	٣٠٥
١٤	جواز القراءة من المصحف في الصلاة	~	٧	٢٢٥
١٥	حرمة القرآن بين السورتين في الصلاة	~	٧	٢٨٧
١٦	توضيح حول القرآن بين السورتين	~	٧	٢٩٣

٣٢. دلالة النهي على الفساد

١	عدم حصول التطهير باستعمال ما يحرم استعماله لا مطلقاً	الطهارة	١	١٦٠
٢	تحريم الفسلة الثالثة وبطلان الوضوء بها	~	١	٢٧٠
٣	لو كان في المسجد ماء كثير جاز اغتسال الجنب فيه ما لم يلوث المسجد بالنجاسة	~	١	٣١٨
٤	لو اغتسل عارياً مع وجود الناظر المحترم صَحَّ غسله	~	٢	٣٣٣
٥	بطلان الصلاة بالشروع فيها طائناً دخول الوقت ودخوله في أثنائها .	الصلاة	٤	٨٩
٦	لو صَلَّى قبل الوقت عامداً أو ناسياً أو جاهلاً بطلت صلاته	~	٤	٩١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧	وجوب تقديم الفائتة على الحاضرة مع سعة وقت الحاضرة	~	٤	١٩٩
٨	لو اشتغل بشيء آخر ولم يأت بالفائتة	~	٤	١٩٩
٨	لو قلنا بالمضايقة وقدمت الحاضرة على الفائتة مع السعة	~	٤	٢١١
٩	حكم بالصحة	~	٤	٢١١
٩	لو خالف المجتهد اجتهاده في القبلة وصلى فصادفها لا تصح صلاته	~	٤	٣٥٩
١٠	لو صلى الأعمى برأيه من غير تقليد في معرفة القبلة فإن أخطأ أعاد وكذا لو أصاب	~	٤	٣٦٢
١١	لو صلى في الثوب المغموص عالماً بالغصب بطلت صلاته	~	٥	١٣
١٢	عدم الفرق في الحكم بين الساترية وعدمها - في الغصب -	~	٥	١٩
١٣	تعميم الحكم في الغصبية بالعالم بالحكم والجاهل به	~	٥	٢١
١٤	حرمة لبس الرجال الأبريشم الخالص	~	٥	٤٩
١٥	لو مزج صوف ما لا يؤكل لحمه مع صوف ما يؤكل لحمه ونسج منها ثوب لم يصح الصلاة فيه	~	٥	١٦٣
١٦	لو صلى العاري بالركوع والسجود نسياناً صحّت صلاته	~	٥	١٩٨
١٧	لو صلى المالك في المكان المغموص صحّت صلاته	~	٥	٢٦٨
١٨	صحّة الصلاة تحت الخيمة المغموبة وكذا السقف	~	٥	٢٧٢
١٩	بطلان الوضوء في المكان المغموص وعدمه	~	٥	٢٧٥
٢٠	صحّة صلاة الناسي في المكان المغموص	~	٥	٢٨٦
٢١	لو أمره بالخروج من المكان المأذون وقد اشتغل بالصلاة خرج مخففاً مصلياً	~	٥	٢٨٨
٢٢	صحّة الصلاة في الطريق ولو استلزمت تعطيل المارة	~	٦	٤٧
٢٣	عدم وجوب الأذان والإقامة على النساء	~	٦	٢٢٢
٢٤	استحباب الأذان والإقامة للنساء إذا لم تسمع الرجال الأجانب	~	٦	٢٢٥
٢٥	جواز اعتداد الرجال الأجانب بأذان المرأة وعدمه	~	٦	٢٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٦	توضيح في المسألة وتعليل في الحكم	~	٦	٢٣١
٢٧	جواز الاعتداد لأذان الجنب في المسجد	~	٦	٢٩٢
٢٨	استحباب حكاية الأذان المشروع وحرمة حكاية غير المشروع	~	٦	٣٢٣
٢٩	وجوب إيقاع الواجب على وجه الوجوب و المندوب على وجه التدب فلو خالف أو عكس بطلت الصلاة	~	٧	٦
٣٠	لو أخل بالاستقلال في قيام الصلاة عمداً بطلت صلاته	~	٧	٢٦
٣١	بطلان العبادة بقصد الرياء	~	٧	١٠٥
٣٢	لو ترك تمام السورة عمداً فسدت صلاته، وكذا لو أتى ببعضها وترك الباقي	~	٧	١٧٧
٣٣	بطلان الصلاة بمخالفة الترتيب في القراءة بما لا يصدق معه القرآن أو الدعاء	~	٧	٢٨١
٣٤	وجوب تقديم الحمد على السورة	~	٧	٢٨٤
٣٥	حرمة القران بين السورتين في الصلاة	~	٧	٢٨٨
٣٦	صحّة الصلاة لو سمعت المرأة صوتها الأجنبي	~	٧	٣١١
٣٧	لو جهرت المرأة ولم تكن عالمة بسماع الأجنبي فسمعه	~	٧	٣١٢
٣٨	صحّت صلاته	~	٧	٣١٢
٣٨	بطلان الصلاة بالإخلال بالموالات في القراءة لو أدخل غيرها فيها	~	٧	٣٣٨
٣٩	لو سكت في أثناء القراءة وطال سكوته بحيث خرج عن كونه مصلياً فسدت صلاته	~	٧	٣٥٢
٤٠	بطلان الصلاة لو قرأ إحدى سور العزائم في الفرائض اليومية متعمداً وعدمه	~	٧	٣٦٢
٤١	لو قرأ العزيمة في الفريضة وتجاوز السجدة سهواً بطلت صلاته	~	٧	٣٦٥
٤٢	بطلان الصلاة لو قرأ السورة المفصلة مع الضيق فخرج الوقت بها	~	٧	٣٧٢
٤٣	بطلان الصلاة بقول «آمين» بعد الحمد اختياراً	~	٧	٣٧٩

٣٣. السمعيات ألطاف في العقليات

- | | | | | |
|---|-------------------------------|--------|---|----|
| ١ | وجوب قصد الوجه في النية وعدمه | الصلاة | ٧ | ٨٩ |
|---|-------------------------------|--------|---|----|

٣٤. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)

- | | | | | |
|----|--|---------|---|-----|
| ١ | حرمة مسّ كتابة القرآن بلا طهارة | الطهارة | ١ | ٩٥ |
| ٢ | استحباب تجديد الوضوء | ~ | ١ | ١٠٥ |
| ٣ | استحباب الوضوء للجنب لو أراد غسل الميت | ~ | ١ | ١٠٧ |
| ٤ | استحباب غسل أول ليلة من رمضان وبعض لياليه | ~ | ١ | ١١٨ |
| ٥ | استحباب الغسل في كل ليلة مفردة من شهر رمضان | الطهارة | ١ | ١١٩ |
| ٦ | وجوب عدم استقبال القبلة عند التخلّي وعدم استدبارها ^١ | ~ | ١ | ١٤٨ |
| ٧ | أقل ما يحصل به تطهير مخرج البول غسل ما على الحشفة | ~ | ١ | ١٥٤ |
| ٨ | استحباب الاستبراء بعد البول | ~ | ١ | ١٦٦ |
| ٩ | عدم الكيفية الخاصة في الاستبراء بل كلما أخرج بقايا البول | ~ | ١ | ١٦٨ |
| ١٠ | استحباب الدعاء دخولاً وخروجاً وعند الجلوس في الخلأ | ~ | ١ | ١٧١ |
| ١١ | كراهة البول في الأرض الصلبة | ~ | ١ | ١٧٥ |
| ١٢ | كراهة الاستنجاء باليسار لو كان فيه خاتم فيه اسم الله تعالى ^٢ | ~ | ١ | ١٨١ |
| ١٣ | جواز ذكر الله تعالى عند التخلّي | ~ | ١ | ١٨٢ |
| ١٤ | وجوب بداية غسل الوجه في الوضوء بالأعلى | ~ | ١ | ٢٠٢ |
| ١٥ | جواز المسح على الرجلين منكوساً وكذا الرأس ^٣ | ~ | ١ | ٢٢٦ |
| ١٦ | وجوب الموالاة وهي المتابعة، فلو أخر بعض الأعضاء عن بعض، فجفّ المتقدم استأنف الوضوء | ~ | ١ | ٢٤٤ |
| ١٧ | استحباب وضع المتوضّئ الإناء على اليمين لو كان يغترف بيده منه | ~ | ١ | ٢٦٢ |

٢. التمسك من الغير.

١. التمسك من الغير.

٣. التمسك من الغير.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٨	توضيح في المسألة	~	١	٢٦٢
١٩	استحباب تنية الفسلات الثلاث	~	١	٢٦٦
٢٠	استحباب الدعاء عند كل فعل	~	١	٢٧٠
٢١	استحباب الوضوء بمد	~	١	٢٧٧
٢٢	استحباب الغسل بصاع	~	١	٢٧٨
٢٣	عدم كراهية الاستياك بسواك غيره	~	١	٢٨٢
٢٤	كراهة الاستعانة في مقدمات الوضوء	~	١	٢٨٤
٢٥	لو أغفل المغتسل ترتيباً عن لمعة من بدنه فإن كانت في الأيسر غسلها ^١	~	١	٣٣٤
٢٦	استحباب الموالاة في الغسل	~	٢	٣٤٨
٢٧	استحباب تغميض عين المحتضر	~	٢	١١
٢٨	جواز تغسيل الأمة للسيد مطلقاً	~	٢	١٧
٢٩	أفضلية تغسيل الميت في قميصه	~	٢	٣٧
٣٠	حرمة تقريب الكافور والطيب للمحرم الميت في غسله وحنوطه	~	٢	٥١
٣١	استحباب كون الحنوط ثلاثة عشر درهماً وثلثاً	~	٢	٥٢
٣٢	استحباب كتابة اسم الميت على كفنه، وأنه يشهد الشهادتين والإقرار بالأئمة	~	٢	٦٦
٣٣	استحباب كون الكفن أبيضاً	~	٢	٦٩
٣٤	لو قصر الكفن عن الميت غطى رأسه وجعل على رجليه حشيش ونحوه	~	٢	٧٦
٣٥	لو وجد الماء بثمن لا يضروه في الحال وجب الشراء وإن زاد عن ثمن المثل	~	٢	١٠٧
٣٦	جواز التيمم بجميع ما يطلق عليه اسم الأرض كالتراب مطلقاً	~	٢	١١٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٧	وجوب الضرب باليدين إلى التراب، وعدم كفاية الوضع المجرد عن الاعتماد	~	٢	١٢٥
٣٨	وجوب مسح ظهر كفّه اليمنى من الزند إلى أطراف الأصابع ببطن اليسرى ^١	~	٢	١٣١
٣٩	اعتبار الباطن في الماسح والظهر في الممسوح	~	٢	١٣٢
٤٠	لو كان التيمم بدلاً من الغسل ضرب للوجه مرة ولليدين أخرى	~	٢	١٣٣
٤١	جواز رفع الحدث بفضل الماء الذي يطهر منه سواء بعد تمام التطهير أم لا	~	٢	٢٠٨
٤٢	نجاسة غسالة الحمام ما لم يعلم خلوّها عن النجاسة	~	٢	٢١٤
٤٣	عدم نجاسة من علمنا منه العداوة لأهل البيت عليهم السلام لو لم يظهر العداوة	~	٢	٢٤٣
٤٤	حرمة الزبيب بالغليان وعدمها	~	٢	٢٥١
٤٥	جواز حمل الإنسان في الصلاة	~	٢	٢٧٨
٤٦	لو شرب خمراً أو أكل ميتة لا يجب القيء ^٢	~	٢	٢٧٩
٤٧	عدم دخول المكحلة وظرف الغالية الذهبية في أواني الذهب المحرمة	~	٢	٣١٥
٤٨	استحباب الاستحمام	~	٢	٣٣١
٤٩	كراهة التسليم في الحمام بمن لا منزر له	~	٢	٣٣٣
٥٠	تعداد ركعات النوافل اليومية ثلاث وأربعون ركعة	الصلاة	٣	٦١
٥١	استحباب القنوت في ركعتي الشفع	~	٣	٧٩
٥٢	محلّ القنوت في صلاة الوتر قبل الركوع	~	٣	٨٨
٥٣	استحباب الدعاء للإخوان في قنوت الوتر	~	٣	٩٠
٥٤	استحباب الاستغفار سبعين مرة في قنوت الوتر	~	٣	٩٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٥	استحباب قراءة الواقعة وقل هو الله أحد في الركعتين بعد العتمة	~	٣	٩٣
٥٦	فضيلة قراءة الواقعة والتوحيد في ركعتي العتمة	~	٣	٩٣
٥٧	استحباب قراءة سورة الجحد في الركعة الأولى من نافلة	~	٣	٩٤
	المغرب، والإخلاص في الثانية	~	٣	٩٤
٥٨	جواز ترك النافلة مطلقاً	~	٣	١٠٣
٥٩	أفضلية المبادرة بنافلة المغرب قبل كل شيء سوى التسبيح	~	٣	١١٢
٦٠	استحباب سجدة الشكر بعد صلاة المغرب	~	٣	١١٤
٦١	أفضلية الجلوس في الركعتين بعد العشاء من القيام	~	٣	١١٦
٦٢	توضيح في الباب	~	٣	١١٧
٦٣	جواز تقديم الشفع في أول الليل وعدمه	~	٣	١٢٠
٦٤	أدلة المسألة	~	٣	١٢٣
٦٥	جميع النوافل يسلم فيها على الركعتين إلا مفردة الوتر	~	٣	١٢٤
	وصلاة الأعرابي	~	٣	١٢٤
٦٦	بدعية صلاة الضحى وبطلانها	~	٣	١٢٨
٦٧	بسط في أدلة المسألة	~	٣	١٢٩
٦٨	نقد أدلة المخالفين	~	٣	١٣١
٦٩	عدم سقوط صلاة الوتيرة في السفر	~	٣	١٣٨
٧٠	عدم مشروعية النوافل في السفر	~	٣	١٤٠
٧١	أدلة المسألة	~	٣	١٤١
٧٢	اختصاص وقت الظهر من حين الزوال بمقدار أداء الظهر	~	٣	١٩٥
	وبعد الوقت المشترك بين الظهر والعصر	~	٣	١٩٥
٧٣	الوقت الأول للظهر من الزوال إلى مضي القدمين أو الذراع	~	٣	٢٢٧
٧٤	أفضلية المسارعة بالفريضة في أول وقتها من انتظار الاجتماع	~	٣	٢٤٠
٧٥	مشروعية تأخير الظهر والعصر للمتأمل بمقدار ما يصلى	~	٣	٢٤١
	النافلة دون غير المتأمل ^١	~	٣	٢٤١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٦	استحباب الإتيان بالنوافل بين الأذان والإقامة وعدمه	~	٣	٢٥١
٧٧	جواز الجمع بين الصلاتين ومشروعيته	~	٣	٢٥٨
٧٨	جواز الجمع بين الظهر والعصر حضراً وسفراً للمختار وغيره	~	٣	٢٦٠
٧٩	استحباب التفريق بين الصلاتين	~	٣	٢٦١
٨٠	تحقق التفريق المستحب بين الظهر والعصر بالنافلة بين الفرضين	~	٣	٢٦٣
٨١	توضيح في المسألة	~	٣	٢٦٦
٨٢	استحباب تأخير الظهر للإبراد	~	٣	٢٧٢
٨٣	استحباب تعجيل الظهر في غير الحر	~	٣	٢٧٥
٨٤	دخول وقت المغرب بسقوط القرص وعدمه	~	٣	٢٩٥
٨٥	توضيح حول وقت صلاة المغرب	~	٣	٣٠٢
٨٦	علامة سقوط القرص إسوداد أفق السماء من المشرق واشتباك النجوم	~	٣	٣٠٧
٨٧	تحقيق حول كلام صاحب المدارك في كونه من علوم أصولية	~	٣	٣٠٩
٨٨	أول وقت المغرب هو الغروب	~	٣	٣١٣
٨٩	امتداد وقت صلاة المغرب إلى نصف الليل	~	٣	٣١٧
٩٠	جواز تأخير صلاة المغرب إلى غيبوبة الشفق	~	٣	٣٢٢
٩١	بقاء وقت العشاء إلى ثلث الليل	~	٣	٣٢٩
٩٢	عدم استحباب المبادرة بالعشاء بعد ذهاب الشفق	~	٣	٣٣٦
٩٣	أول وقت صلاة الصبح طلوع الفجر الثاني المعترض	~	٣	٣٤٠
٩٤	استحباب تأخير صلاة الصبح إلى الإسفار	~	٣	٣٤٥
٩٥	عدم جواز تقديم نافلة الظهر والعصر على الزوال في غير الجمعة	~	٣	٣٦٥
٩٦	نقد ما استدل به على جواز التقديم ^١	~	٣	٣٦٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٧	وقت نافلة المغرب بعدها إلى ذهاب الحمرة المغربية	~	٣	٣٧١
٩٨	توضيح في المسألة	~	٣	٣٧٠
٩٩	استحباب جعل الوتيرة خاتمة النوافل في غير شهر رمضان	~	٣	٣٧٧
١٠٠	وقت صلاة الليل بعد انتصافه	~	٣	٣٧٨
١٠١	أفضلية القرب بالفجر في صلاة الليل	~	٣	٣٨٢
١٠٢	المتبادر من الانتصاف منتصف ما بين غيوبة الشمس إلى			
	طلوع الفجر	~	٣	٣٨٥
١٠٣	وقت نافلة الصبح بعد الفراغ من صلاة الليل	~	٤	١٢
١٠٤	أفضلية إعادة ركعتي الفجر بعد طلوع الفجر الأول لو			
	صلاهما قبله	~	٤	١٤
١٠٥	عدم كراهية النوم بعد صلاة الليل	~	٤	١٥
١٠٦	امتداد وقت نافلة الصبح إلى طلوع الحمرة المشرقية	~	٤	١٧
١٠٧	جواز التنقل لمن عليه قضاء فريضة وعده	~	٤	٤٠
١٠٨	المنع من صلاة النافلة لو دخل وقت المكتوبة	~	٤	٤٢
١٠٩	كراهة الصلاة عند طلوع الشمس و غروبها وقيامها إلى أن			
	يزول وبعد صلاة الصبح والعصر	~	٤	٥٧
١١٠	قضاء الفائتة وتقديمها على الحاضرة	~	٤	١٦٦
١١١	جعل الله الكعبة قبله	~	٤	٢٢٠
١١٢	استحباب الاستقبال للنوافل	~	٤	٢٣٢
١١٣	جواز النافلة راكباً و ماشياً مطلقاً، سافراً أو حضراً بالإيماء			
	للكوع والسجود، وليكن السجود أخفض من الركوع	~	٤	٢٤٣
١١٤	الأفضل في النافلة حضراً كونها على الأرض، والتخير في السفر	~	٤	٢٤٤
١١٥	جواز النافلة إلى غير القبلة، ولو لم يكن في حال الركوب			
	والمشي	~	٤	٢٤٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١١٦	عدم جواز الصلاة على الراحلة وإلى غير القبلة في الفريضة إلا مع العذر	-	٤	٢٥٣
١١٧	محراب مسجد الكوفة محراب المعصوم، لا يجوز الانحراف عنه لو علم بناء الإمام عليه السلام له	~	٤	٣٣٠
١١٨	الخز: دابة تمشي على أربع وهو كلب الماء. وقيل: غيره	~	٥	٣١
١١٩	جواز الكف بالحرير بأن يجعل في رؤوس الأكماء والذيل وحول الزيق	~	٥	٥٨
١٢٠	لا يحرم على الولي تمكين الصبي من لبس الحرير	~	٥	٦٨
١٢١	كراهة الصلاة في مطلق الثوب الشديد اللون	~	٥	٧١
١٢٢	عدم كراهة الصلاة في الثوب الواحد لو كان كثيفاً	~	٥	٧٢
١٢٣	كراهة الاتزار على فوق القميص	~	٥	٧٤
١٢٤	استحباب التحنك بالعمامة مطلقاً	~	٥	٨٨
١٢٥	كراهة الصلاة في خاتم فضة حديد صيني	~	٥	١١٦
١٢٦	جواز الصلاة في الثوب ذي التماثيل كقبر علي بن أبي طالب	~	٥	١٢٣
١٢٧	كراهة الصلاة إلى الوسائد الممثلة لو كانت تجاه القبلة إلا أن يغطي	~	٥	١٢٧
١٢٨	جواز الصلاة في جلد الحيوان مشكوك التذكية	~	٥	١٤٣
١٢٩	استحباب الصلاة في الثعل العربي	~	٥	١٦٧
١٣٠	عورة الرجل قبله و دبره	~	٥	١٧٠
١٣١	عدم وجوب ستر الشعر في الصلاة للمرأة	~	٥	٢١٦
١٣٢	جواز وقوع مساجد المصلي على أي شيء كان	~	٥	٣١٦
١٣٣	أفضل أفراد الأرض في السجود التربة الحسينية	~	٥	٣٢١
١٣٤	جواز السجدة على القرطاس	~	٥	٣٣٩
١٣٥	جواز الصلاة في مكة إلى غير سترة	~	٥	٣٦٦
١٣٦	كراهة الصلاة في معادن الإبل	~	٥	٤٠١
١٣٧	كراهة الصلاة في الأراضي السبخة	~	٦	١١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٣٨	كراهة الصلاة في كل موضع خسف به أو عذب أهله	~	٦	١٩
١٣٩	جواز الصلاة في مقابل إنسان	~	٦	٥٩
١٤٠	استحباب السترة - بضم السين - للمصلي في قبلته	~	٦	٦٦
١٤١	جعل السترة في مقابل المصلي	~	٦	٧١
١٤٢	توضيح في المسألة	~	٦	٧٣
١٤٣	النهي عن الصلاة في إعطان الإبل	~	٦	٧٥
١٤٤	استحباب الارتفاع في السترة مثل عنزة ونحوها، ولو قدر ذراع مرتفع من الأرض	~	٦	٧٦
١٤٥	استحباب الدثوم السترة	~	٦	٧٨
١٤٦	عدم لباس في الصلاة بغير سترة في مكة	~	٦	٨٤
١٤٧	فضيلة الصلاة في المساجد للرجال	~	٦	٩٢
١٤٨	رجحان فعل النوافل في المسجد أيضاً	~	٦	٩٤
١٤٩	أدلة المسألة	~	٦	٩٥
١٥٠	كراهة التظليل في المسجد	~	٦	١٠١
١٥١	توضيح في المراد من التظليل	~	٦	١٠٣
١٥٢	استحباب الدعاء عند الدخول في المسجد والخروج منه	~	٦	١١١
١٥٣	كراهة المحارب الداخلة في الحائط كثيراً	~	٦	١٢٢
١٥٤	استحباب صلاة الإمام في المحراب	~	٦	١٢٣
١٥٥	كراهة إنفاذ الأحكام في المساجد	~	٦	١٢٨
١٥٦	كراهة إنشاد الشعر في المساجد	~	٦	١٣٢
١٥٧	كراهة التنخم والبصاق في المساجد	~	٦	١٣٦
١٥٨	أدلة المسائل	~	٦	١٣٨
١٥٩	كراهة قتل القمل في المساجد واستحباب سترة بالتراب	~	٦	١٤١
١٦٠	عدم جواز إدخال النجاسة في المسجد	~	٦	١٤٨
١٦١	أفضلية الصلاة بلباس الزينة	~	٦	١٥٥
١٦٢	استحباب اتخاذ المصلي مسجداً في بيته ليصلي فيه	~	٦	١٦١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦٣	كراهة الكلام في المساجد بأحاديث الدنيا	~	٦	١٨٢
١٦٤	حدود مسجد الكوفة والأقوال فيها	~	٦	١٩٨
١٦٥	استحباب الأذان والإقامة في الصلوات اليومية	~	٦	٢٢٠
١٦٦	عدم وجوب الأذان على المصلي وحده في شيء من الفرائض	~	٦	٢٢٢
١٦٧	نقد كلام العلامة في عدم جواز الاعتداد لأذان المرأة في حق الأجنبي	~	٦	٢٢٧
١٦٨	سقوط أذان العصر يوم الجمعة	~	٦	٢٣٣
١٦٩	أدلة المسألة	~	٦	٢٣٤
١٧٠	حد الجمع بين الصلاتين ان لا يصلي بينهما نافلة الا التسبيح ولا الأدعية	~	٦	٢٣٩
١٧١	سقوط أذان عصر عرفة وعشاء مزدلفة	~	٦	٢٣٩
١٧٢	حرمة الأذان في المواضع الساقط فيها	~	٦	٢٤٢
١٧٣	توضيح حول أن معنى السقوط هو الحرمة	~	٦	٢٤٢
١٧٤	بسط في المسألة	~	٦	٢٤٣
١٧٥	عدم حرمة الأذان في مطلق الجمع	~	٦	٢٤٤
١٧٦	استحباب الأذان والإقامة لكل صلاة	~	٦	٢٤٨
١٧٧	تأكد استحباب القيام في الإقامة	~	٦	٢٩٦
١٧٨	استحباب الفصل بين الأذان والإقامة	~	٦	٣١٦
١٧٩	استحباب حكاية أذان المؤذن	~	٦	٣٢٠
١٨٠	بدعية التشويب لو أتى به بقصد الشرعية	~	٦	٣٢٨
١٨١	جواز الأذان دفعة واحدة فيما لو اجتمع المؤذنون وعدمه	~	٦	٣٣٧
١٨٢	جواز أذان مؤذن وإقامة غيره	~	٦	٣٦٧
١٨٣	استحباب تولي الإمام نفسه الأذان والإقامة	~	٦	٣٦٨
١٨٤	وجوب القيام في الصلاة	~	٧	١٢
١٨٥	حد القيام الانتصاب	~	٧	١٨
١٨٦	وجوب الاستقرار في القيام	~	٧	٢٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٨٧	عدم جواز الاستناد في القيام إلى شيء بلا عذر	~	٧	٢٢
١٨٨	وجوب الاعتماد على الرجلين معاً	~	٧	٢٤
١٨٩	توضيح في الباب	~	٧	٢٥
١٩٠	لو كان الثقل والاعتماد على إحدى الرجلين لم يضر	~	٧	٢٦
١٩١	جواز الإتيان بالقيام ولو منحنيًا	~	٧	٣٢
١٩٢	لا يجب لمن وجب عليه الصلاة قاعداً باعتبار العجز أن يترفع			
٤٠	حال القراءة	~	٧	٤٠
١٩٣	كراهة التربع في الجلوس	~	٧	٤٢
١٩٤	بسط في أدلة المسألة	~	٧	٤٣
١٩٥	يستحب لمن وجب عليه الصلاة قاعداً لعجزه عن القيام أن			
٤٣	يثنى رجله حال الركوع	~	٧	٤٣
١٩٦	عدم استحباب التربع في النافلة	~	٧	٤٩
١٩٧	يستحب للرجل إذا صلى قائماً التفريق بين قدميه من ثلاث			
٧٤	أصابع إلى شبر	~	٧	٧٤
١٩٨	استحباب الاستقبال بأصابع الرجلين جميعاً القبلة	~	٧	٧٦
١٩٩	عدم لزوم التلفظ بالنية وكفايتها قلباً	~	٧	٨٠
٢٠٠	جواز قصد غير الصلاة في بعض أجزاء الصلاة وعدمه	~	٧	١٠١
٢٠١	صورة تكبيرة الإحرام: «الله أكبر»	~	٧	١٠٨
٢٠٢	لزوم القيام عند تكبيرة الإحرام	~	٧	١١٢
٢٠٣	الأول من التكبيرات السبع هو تكبيرة الإحرام	~	٧	١٢٨
٢٠٤	عدم وجوب رفع اليدين في تكبيرة الإحرام ^١	~	٧	١٤٤
٢٠٥	أعلى مراتب الرفع إلى ماسامت الأذنين	~	٧	١٤٧
٢٠٦	استحباب كون اليدين مضمومة الأصابع كلها	~	٧	١٤٨
٢٠٧	أدلة المسألة	~	٧	١٤٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٠٨	ابتداء الرفع لليدين مع ابتداء التكبير وانتهائه مع انتهائه	~	٧	١٥٠
٢٠٩	استحباب كون اليدين مبسوطتين والاستقبال بباطنهما القبلة	~	٧	١٥٠
٢١٠	تخير المنفرد بين الأسرار والجهر بتكبيرات الإحرام	~	٧	١٥٢
٢١١	لو أخل بالموالاة بين الكلمتين في التكبيرة عمداً وسكت وطال سكوته بطلت	~	٧	١٥٣
٢١٢	وجوب السورة الكاملة بعد الحمد	~	٧	١٦٠
٢١٣	أدلة المسألة والأخبار المشيرة إليها	~	٧	١٦٨
٢١٤	روايات الباب والتحقيق فيها	~	٧	١٦٩
٢١٥	دليل التأسّي للنبي ﷺ	~	٧	١٧٣
٢١٦	التأسّي بالأنمة عليهم السلام كالنبي ﷺ	~	٧	١٧٥
٢١٧	إجزاء المرة واحدة للتسبيحات الأربعة	~	٧	١٩٩
٢١٨	عدم وجوب التسبيحات الأربعة ثلاثاً	~	٧	١٩٩
٢١٩	أفضلية التسبيح في الركعتين الأخيرتين من القراءة	~	٧	٢٠٤
٢٢٠	أفضلية القراءة للإمام وعدمها	~	٧	٢٠٦
٢٢١	أدلة المسألة	~	٧	٢١١
٢٢٢	عدم استحباب الأزيد من اثني عشرة في الركعتين الثالثة والرابعة	~	٧	٢٢٤
٢٢٣	لا قراءة في الأخيرتين زائدة على الحمد	~	٧	٢٢٤
٢٢٤	لزوم العربية في الأذكار الواجبة	~	٧	٢٤١
٢٢٥	عدم إجزاء القراءة بالإخلال بالإعراب وإن لم يتغيربه المعنى	~	٧	٢٤٣
٢٢٦	المعوذتان من القرآن	~	٧	٢٧١
٢٢٧	عدم إجزاء القراءة مع مخالفة ترتيب الآيات على الوجه المنقول	~	٧	٢٧٩
٢٢٨	وجوب تقديم الحمد على السورة	~	٧	٢٨٤
٢٢٩	حرمة القرآن بين السورتين في الصلاة وقيل: بالكراهة	~	٧	٢٨٨
٢٣٠	توضيح حول القرآن	~	٧	٢٩١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٣١	وجوب الجهر في الصلوات الجهر والإخفات في إخفائياتها	~	٧	٢٩٥
٢٣٢	أدلة المسألة والأخبار حول الباب	~	٧	٢٩٩
٢٣٣	نقد القول بالتخيير بين الجهر والإخفات في الفرائض اليومية	~	٧	٣٠١
٢٣٤	قادحية إسماع الغير في الإخفات وعدمها	~	٧	٣٠٧
٢٣٥	وجوب إخراج الحروف من مواضعها	~	٧	٣١٧
٢٣٦	وجوب مراعاة المَد المتصل في قراءة الصلاة	~	٧	٣٢٠
٢٣٧	وجوب قراءة البسملة قبل الحمد والسورة في الصلاة	~	٧	٣٣٣
٢٣٨	وجوب الموالاة في قراءة الصلاة	~	٧	٣٣٥
٢٣٩	بطلان الصلاة بالإخلال بالموالاة في قراءة الصلاة عمداً	~	٧	٣٣٧
	بإدخال غير القراءة فيها	~	٧	٣٤٢
٢٤٠	كلمات الفقهاء العظام (ره) في الباب	~	٧	٣٤٢
٢٤١	جواز الدعاء بالمباح ورد السلام والحمد عند العطسة وعدم	~	٧	٣٤٦
	إخلالها بالموالات في قراءة الصلاة	~	٧	٣٥٠
٢٤٢	لو كرر آية من الفاتحة لم تبطل القراءة	~	٧	٣٨٥
٢٤٣	استحباب الجهر بالبسملة في مواضع الإخفات	~	٧	٣٨٥
٢٤٤	الأقوال الهامة في المسألة	~	٧	٣٨٦
٢٤٥	رد قول ابن البراج بوجوب الجهر بالبسملة مطلقاً	~	٧	٣٨٨
٢٤٦	عدم وجاهة القول باختصاص استحباب الجهر بالبسملة	~	٧	٣٩٧
	بالركعة الأولى	~	٧	٣٩٧
٢٤٧	عدم وجوب الوقف مطلقاً	~	٧	٤٠٤
٢٤٨	استحباب قراءة قصار السور من المفصل في الظهريين	~	٧	٤٠٤
	والمغرب ومتوسطاته في العشاء ومطولاته في الصباح	~	٧	٤٠٧
٢٤٩	استحباب قراءة سورة هل أتى في صبح الاثنين وصبح	~	٧	٤٠٧
	الخميس	~	٧	٤٠٨
٢٥٠	استحباب قراءة سورة الجمعة والأعلى ليلة الجمعة في	~	٧	٤٠٨
	العشائين	~	٧	٤٠٨

٢٥١ استحباب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في الظهرين يوم

٤١١	٧	~	الجمعة و في صلاة الجمعة
-----	---	---	-------------------------

٤١٣	٧	~	٢٥٢ حول: قراءة سورة الجمعة والمنافقين في فرائض يوم الجمعة
-----	---	---	---

٤١٥	٧	~	٢٥٣ وحدة سورة ألم نشرح والضحي وكذا الفيل ولايلاف
-----	---	---	--

٤١٨	٧	~	٢٥٤ توضيح حول وحدة السورتين ودليل الحكم
-----	---	---	---

٣٥. السيرة المتشعبة (والضحابة)

١٠٤	١	الطهارة	١ استحباب الوضوء والكون على الطهارة
-----	---	---------	-------------------------------------

١٥٢	١	-	٢ عدم تطهير محل البول وما تنجس به إلا بالماء
-----	---	---	--

١٥٨	١	~	٣ لو استنجى بغير الماء، فلا يجب إزالة الأثر ويظهر
-----	---	---	---

٢٠٩	١	~	٤ وجوب إزالة المانع من وصول الماء إلى مواضع الغسل
-----	---	---	---

			٥ عدم وجوب مسح ما تحت الزايد من الظفر الذي يمكن
--	--	--	---

٢٣١	١	~	قصه
-----	---	---	-----

٢٨١	١	~	٦ استحباب كون السواك من قضبان الأشجار
-----	---	---	---------------------------------------

٣٢٧	١	~	٧ جواز الدخول بالغسل المندوب في المشترك بالطهارة
-----	---	---	--

٣٣٢	١	~	٨ دخول الرقبة في باب الغسل في الرأس
-----	---	---	-------------------------------------

٣٦١	١	~	٩ لو اشتبه كونها قرشيّة أو نبطيّة فالأصل ما هو الراجح منهما
-----	---	---	---

٧٢	٢	~	١٠ كراهة بلّ الخيوط التي يخاط بها الكفن بالريق
----	---	---	--

٧٥	٢	~	١١ تقدّم الكفن من أصل تركة الميت
----	---	---	----------------------------------

			١٢ وجود الماء في ملك الغير مع عدم الرخصة شرعاً بمنزلة
--	--	--	---

١٠٠	٢	~	العدم
-----	---	---	-------

١٠٣	٢	~	١٣ وجوب التيمّم لو خيف العطش بصرف الماء في الطهارة
-----	---	---	--

			١٤ لو وجد ماء موضوعاً في الفلاة في حبّ أو كوز ونحوه للسابلة
--	--	--	---

١٠٨	٢	~	جاز الوضوء ولم يسغ له التيمّم
-----	---	---	-------------------------------

			١٥ عدم تنجيس المضاف الكائن في الكوز لو صبّ بعضه على
--	--	--	---

١٤٩	٢	~	النجس ومحتوى الكوز أعلى من النجس متصلاً به
-----	---	---	--

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦	توقّف المحكوم بنجاسته على عوده بالطهارة على العلم	~	٢	١٩٩
	بحصول التطهير الشرعي أو ما يقوم مقام العلم	~	٢	٢٠٦
١٧	طهارة فم الهرة بمجرد زوال العين ولو لم تغب عن العين	~	٢	٢٠٦
١٨	طهارة الآدمي بمجرد غيبته زماناً يمكن فيه إزالة النجاسة مطلقاً	~	٢	٢٠٦
١٩	الدم المتخلف في الذبيحة حلال طاهر	~	٢	٢٣٣
٢٠	طهارة فرق المسلمين	~	٢	٢٣٩
٢١	العفو عن الدم بمقدار الدرهم. وقيل: الدينار	~	٢	٢٧١
٢٢	تطهير الأجسام الصلبة بالماء القليل	~	٢	٢٨٣
٢٣	الفرق بين الإجزاء والقبول	~	٣	١٨
٢٤	كفر تارك الصلاة وعدمه	~	٣	٣٢
٢٥	لو استطال صف المأمومين مع المأمومين مع المشاهدة حتى خرج عن الكعبه بطلت صلاة الخارج	~	٤	٢٣١
٢٦	عدم جواز صلاة النافلة إلى غير القبلة في غير الركوب والمشي	~	٤	٢٤٧
٢٧	صحة المراجعة إلى أصحاب الصناعات البارعين في فنهم فيما اختصّ بصناعتهم	~	٤	٢٦٨
٢٨	للمصلي الاجتهاد ولو أمكنه الصلاة إلى أربع جهات	~	٤	٢٧٠
٢٩	وجوب الصلاة إلى أربع جهات لفاقد الظن بالقبلة	~	٤	٢٧٨
٣٠	جواز تعويل المصلي على قبلة أهل البلد مع عدم علم الخطأ فيها	~	٤	٢٨١
٣١	توضيح في المسألة	~	٤	٢٨٧
٣٢	لو لم يحصل قبلته جازله تحصيلها بالقواعد الرياضية كالدائرة الهندسيّة	~	٤	٣٠٦
٣٣	عدم وجوب تحصيل القواعد الرياضيّة لأجل تشخيص القبلة على عوام الناس	~	٤	٣٠٩

الرقم	الموضوع التقهوى	الباب	المجلد	الصفحة
٣٤	جواز خياطة الثوب وغيره بالإبريسم	~	٥	٦١
٣٥	جواز لبس الحرير للنساء في الصلاة وغيرها	~	٥	٦٢
٣٦	استحباب التحنك وهو إرسال طرف العمامة من تحت الحنك وإسداله	~	٥	٨٥
٣٧	جواز الصلاة فيما اشترى من يد مسلم مطلقاً أو من سوق المسلمين أو الغالب فيهم المسلم	~	٥	١٤١
٣٨	حكم الصلاة في جلد الحيوان مشكوك التذكية، وأقسام الفرع	~	٥	١٤٤
٣٩	عدم دخول فضلات الإنسان من شعره وريقه وعرقه في حكم فضلات غير مأكول اللحم	~	٥	١٥٥
٤٠	ما ينفصل عن القمل والبق والبرغوث والذباب ونحوها غير مبطل للصلاة	~	٥	١٦٠
٤١	جواز التحلي باللؤلؤ والمرجان للرجال والنساء وصلاتهما فيها	~	٥	١٦٢
٤٢	المتبادر من مأكول اللحم والمراد منه ما يحل أكله وإن كره كالخيل والبغال	الطهارة	٥	١٦٣
٤٣	عدم جواز الصلاة فيما لا يستر ظهر القدم كالنعل السندي	~	٥	١٦٧
٤٤	عدم وجوب ستر وجه المرأة في الصلاة	~	٥	٢٠٨
٤٥	كفاية شهادة الحال برضى صاحب الملك في الصلاة فيه	~	٥	٢٦٥
٤٦	اشتراط طهارة موضع الجبهة	~	٥	٢٩٢
٤٧	اشتراط وقوع الجبهة في السجود على الأرض أو ما أنبتة ممّا لا يؤكل ولا يلبس	~	٥	٣٠٦
٤٨	جواز وضع الأعضاء غير الجبهة على المأكول والملبوس في الصلاة	~	٥	٣١٧
٤٩	كراهة الصلاة متوجّهاً إلى النار	~	٦	٥٠
٥٠	سترة الإمام لمن خلفه	~	٦	٧٩
٥١	صحة صلاة من كان له عذر يمنعه لإتيان المسجد ومن لا عذر له	~	٦	٩٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٢	أفضلية الصلاة في المساجد واستثناء النساء من هذا الحكم	~	٦	٩٢
٥٣	جواز الوضوء في المساجد	~	٦	١٠٧
٥٤	حكم تخريب المسجد لأجل توسعته والشقوق الممكنة في الفرع	~	٦	١١٥
٥٥	كراهة تعلية المسجد	~	٦	١٢١
٥٦	جواز إخراج الحصاة من المسجد بكنسه	~	٦	١٤٩
٥٧	لونوى المسجدية وأذن بالصلاة فيه فصلّى ولو واحدة كفى في صيرورته مسجداً	~	٦	١٥٨
٥٨	عدم وجوب الأذان على المصلّي وحده في شيء من الفرائض	~	٦	٢٢٢
٥٩	اعتداد الرجال الأجانب بأذان المرأة وعدمه	~	٦	٢٢٨
٦٠	استحباب كون المؤذن مبصراً	~	٦	٢٨٩
٦١	عدم استحباب كون الأذان على المنارة	~	٦	٢٩٧
٦٢	استحباب حكاية الأذان	~	٦	٣١٨
٦٣	جواز أذان كلّ واحد بعد فوّاع الآخر في الأذان الإعلامي وفي صلاة الجماعة	~	٦	٣٣٨
٦٤	استحباب إعادة الأذان والإقامة، وعدم الاكتفاء بالمسموع	~	٦	٣٤٠
٦٥	وجوب القيام بالاستقلال بأن لا يستند إلى شيء	~	٧	٢١
٦٦	لو كان الثقل والاعتماد على إحدى الرجلين أزيد فلاضير فيه	~	٧	٢٦
٦٧	لو عجز عن الانتصاب قام منحنياً ولو إلى حدّ الراكع، وعدم جواز القعود له	~	٧	٢٨
٦٨	محلّ النية القلب، وعدمه استحباب الجمع عندنا بينه وبين القول	~	٧	٩١
٦٩	عدم جواز الاكتفاء عن التكبيرة الإحرام بالترجمة	~	٧	١١٤
٧٠	عدم وجوب رفع اليدين في تكبيرة الإحرام	~	٧	١٤٤
٧١	استحباب عدم المدّ بين الحروف في القراءة	~	٧	١٥٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٧٢	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد	~	٧	١٦٩
٧٣	جواز التسبيحات الأربع في الركعتين الأخيرتين مخيراً بينهما وبين الحمد	~	٧	٢١١
٧٤	عدم كفاية الترجمة للقراءة مع القدرة	~	٧	٢٣٩
٧٥	عدم توقّف قراءة القرآن على العلم بأنّه قرآن	~	٧	٢٦٧
٧٦	لزوم تحصيل المظنّة القويّة بصحّة ما يقرأه في الصّلاة	~	٧	٢٦٩
٧٧	حرمة القرآن بين السورتين في الصلاة	~	٧	٢٨٨
٧٨	وجوب الجهر والإخفات في الفرائض اليومية ونقد القول بالتخير بينهما	~	٧	٣٠١
٧٩	عدم قدح إسماع الغير في الإخفات	~	٧	٣٠٧
٨٠	عدم وجوب الجهر على المرأة في مواضعه	~	٧	٣١٠
٣٦٦	الشبهة المحصورة وغير المحصورة			
١	عدم وجوب الغسل لواحد الغني في المشتركين في الثوب الواحد	الصلاة	١	٣١٣
٢	وجوب الاجتناب عن المشتبه النجس في السجدة	~	٥	٣٤٨
٣	عدم وجوب الاجتناب عن المشتبه غير المحصور في السجدة	~	٥	٣٤٩
٣٧	شرائط التكليف (العقل و ...)			
١	عدم معذوريّة الجاهل بالحكم الشرعي	الصلاة	٤	٩٥
٢	توضيح في حكم المسألة	~	٤	٩٥
٣	صحّة عبادات الجاهل بالوقت لو وقعت فيه وعدمها	~	٤	١٢٠
٤	عدم الفرق في العالم بالنجاسة في إعادة العمل سهواً بين علمه بالحكم الشرعي أو جهله به	~	٤	١٣٢
٥	لو جهل الحكم في القبلة وصلى بين المشرق والمغرب أعاد أو قضى	~	٤	٣٥٢

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦	لو بلغت الصبية في أثناء الصلاة وجب ستر رأسها، وكذا لو عتقت الأمة فيها	~	٥	٢٣٨
٧	فورية سجود التلاوة	~	٧	٣٦١

٣٨. الشهرة (الروائية والفتوائية)

١	عدم جواز مس المحدث كتابة المصحف الشريف	الطهارة	١	٩٥
٢	استحباب الوضوء لذكر الحائض لله مقدار صلواتها	~	١	١٠٣
٣	استحباب تجديد الوضوء	~	١	١٠٦
٤	استحباب الغسل لقضاء صلاة الآيات المتروكة عمداً مع استيعاب الاحتراق	~	١	١٢٦
٥	وجوب ترك المتخلى استقبال القبلة واستدبارها	~	١	١٤٨
٦	وجوب غسل موضع البول بالماء خاصة	~	١	١٥١
٧	وجوب غسل مخرج الغائط مع التعذي حتى يزول العين والأثر	~	١	١٥٤
٨	حرمة الاستنجاء بالمطعموم	~	١	١٥٩
٩	استحباب الاستبراء بعد البول	~	١	١٦٧
١٠	كراهة الجلوس في الشوارع للتخلي	~	١	١٧٢
١١	النهي عن استقبال النيرين بالفرج عند البول	~	١	١٧٤
١٢	كراهة الاستنجاء باليمنى وبالييسار، وفيها خاتم عليه اسم الله تعالى	~	١	١٨١
١٣	وجوب قصد القرية في النية وعدمه	~	١	١٨٨
١٤	بطلان العبادة بقصد نيل الثواب والنجاة من العقوبة وعدمه	~	١	١٩٠
١٥	عدم وجوب الدلك في الغسل	~	١	١٩٨
١٦	غسل الوجه من قصاص شعر الرأس إلى محادر شعر الذقن طولاً وما دارت عليه الإبهام والوسطى عرضاً من مستوى الخلقه	~	١	٢٠٠
١٧	عدم وجوب إزالة الوسخ تحت الأظفار المانع من وصول الماء	~	١	٢٠٩

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٨	حكم ما لو كان ماء الوضوء في اليد كثيراً بحيث يتحقق الجريان عند المسح	~	١	٢١٥
١٩	وجوب مسح بشرة الرجلين بأقلّ المسمّى	~	١	٢١٧
٢٠	وجوب مسح الرأس والرجلين ببقية نداوة الوضوء	~	١	٢٣٢
٢١	لوجفّ البلل عن يديه أخذ من لحيته وأشفاغ عينية	~	١	٢٣٥
٢٢	جواز المسح وإن كان في محلّ المسح رطوبة تغلب رطوبة الماسح	~	١	٢٣٨
٢٣	عدم الترتيب بين مسح الرجلين	~	١	٢٣٩
٢٤	ذوالسلس يتوضأ لكلّ صلاة	~	١	٢٥٨
٢٥	تحريم الغسلة الثالثة في الوضوء	~	١	٢٦٩
٢٦	توضيغ حول الغسلة الثالثة	~	١	٢٧٠
٢٧	استحباب المضمضة والاستنشاق قبل الوضوء	~	١	٢٧٦
٢٨	كراهة الاستعانة في مقدّمات الوضوء	~	١	٢٨٢
٢٩	كراهة التمدل - وهو تجفيف ماء الوضوء عن الأعضاء بالمنديل -	~	١	٢٨٤
٣٠	لو شكّ في الإتيان ببعض أفعال الوضوء وهو على حاله أعاد المشكوك فيه مع ما بعده	~	١	٢٨٧
٣١	جميع الأغسال لابدّ معها من الوضوء إلا الجنابة	~	١	٢٩٧
٣٢	أدلة المسألة	~	١	٢٩٩
٣٣	وجوب الغسل بالجماع في دبر المرأة	~	١	٣٠٥
٣٤	تحريم جميع السور التي فيها السجدة على الجنب	~	١	٣١٥
٣٥	دخول الرقبة - في الغسل - في الرأس	~	١	٣٣١
٣٦	حكم ما لو رأى المغتسل بطلاً بعد الغسل والشقوق المتصورة فيه	~	١	٣٤٥
٣٧	لو أحدث في أثناء الغسل بما يوجب الوضوء أعاد الغسل	~	١	٣٥٠
٣٨	الدم الخارج من الأيمن ليس بحيض بل الحيض هو الخارج من الأيسر	~	١	٣٥٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٩	إطلاق النبطية على القرشية	~	١	٣٦٠
٤٠	أقل الحيض ثلاثة أيام متوالية وأكثره عشرة	~	١	٣٦١
٤١	تحيض المبتدئة بمجرد الرؤية	~	١	٣٧٤
٤٢	لو فقد العادة والتمييز رجعت المبتدئة إلى عادة أهلها من أقارب الأبوين أو أحدهما	~	١	٣٨٣
٤٣	لو اختلفن أهلها أوفقدن رجعت إلى أقرانها	~	١	٣٨٦
٤٤	لو اختلفن الأقران تحيضت في كل شهر بسبعة أيام	~	١	٣٨٨
٤٥	الحائض بعد الاستظهار تغتسل و تصوم وتتعبّد	~	١	٤٠٤
٤٦	كراهة وطء الحائض بعد انقطاعها وقبل الغسل	~	١	٤١٥
٤٧	كراهة لمس الحائض هامش القرآن	~	١	٤١٨
٤٨	جواز الاستمتاع من الحائض بما فوق السرّة وما تحت الركبة	~	١	٤٢٠
٤٩	استحباب توضأ الحائض عند كل صلاة والجلوس في مصلاها ذاكرة لله تعالى	~	١	٤٢١
٥٠	لو حاضت بعد دخول الوقت بعد المضي من الوقت مقدار فعل الصلاة قضت	~	١	٤٢٢
٥١	لزوم الأغسال الثلاثة على المستحاضة	~	١	٤٣٥
٥٢	وجوب غسل كل ميت مسلم	~	٢	٥
٥٣	وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة	~	٢	٧
٥٤	جواز غسل الأجنبية بنت ثلاث سنين مجردة، وكذا المرأة	~	٢	١٩
٥٥	كراهة إقعاد الميت وقصّ أظفاره و ترجيل شعره	~	٢	٣٥
٥٦	استحباب جعل الحنوط في المفاصل والراحة واللحية والصدر والعتق و...	~	٢	٥٠
٥٧	يزاد للمرأة في كفنها لفافة أخرى لثديها	~	٢	٦٠
٥٨	استحباب كتابة اسم الميت على كفنه، وأنه يشهد الشهادتين ويقرّ بالآئمة عليهم السلام	~	٢	٦٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥٩	لو مسح ميثاً بعد برده وقبل تطهيره بالغسل، أو مسح قطعة ذات عظم أبينت منه أو من حيّ وجب عليه الغسل	~	٢	٩١
٦٠	جواز التيمم بالحجر مع وجود التراب	~	٢	١١٧
٦١	جواز دخول الجنب المتيّم في المساجد	~	٢	١٤١
٦٢	عدم نجاسة الماء الجاري بالملاقاة بالنجاسة	~	٢	١٥٢
٦٣	حكم ما لو تغيّر بعض الجاري ويكون الماء متساوي السطوح والأقسام المتصورة فيه	~	٢	١٥٣
٦٤	لو كانت لماء الحمام مادة من كثر فصاعداً فطاهر ومطهر	~	٢	١٥٥
٦٥	لو وقع المطر على ماء نجس غير متغيّر، فإن وقع بطريق الجريان أو الكثرة يطهره بمجرد الاتصال	~	٢	١٥٧
٦٦	لو أصاب في حال تقاطره منجساً كالأرض استوعب مع النجاسة وزالت العين حصل الطهارة	~	٢	١٥٧
٦٧	المراد بالرطل في تعيين الكثر الرطل العراقي	~	٢	١٥٨
٦٨	عدم تنجس ماء البئر بملاقاة النجس وعدم التفسير	~	٢	١٧٦
٦٩	حصول النجاسة بشهادة عدلين	~	٢	١٩٧
٧٠	المستعمل في رفع الحدث طاهر ومطهر	~	٢	٢٠٨
٧١	الماء القليل المستعمل في رفع الخبث نجس تغيّر بالنجاسة أم لا	~	٢	٢١٠
٧٢	عدم نجاسة بول الفرس والحصان والبغل وروثها	~	٢	٢٢١
٧٣	طهارة بول مأكول اللحم ورجيعه	~	٢	٢٢٢
٧٤	طهارة الفرق الإسلامية	~	٢	٢٤٣
٧٥	عدم حرمة الزبيب بالغليان	~	٢	٢٥٢
٧٦	طهارة لبن الجارية	~	٢	٢٦٥
٧٧	العفو عن الدم الغير الزائد على الدرهم	~	٢	٢٧١
٧٨	أدلة المسألة	~	٢	٢٧٣
٧٩	نقد أدلة المخالفين	~	٢	٢٧٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨٠	كفاية صب الماء في بول الرضيع	~	٢	٢٨٨
٨١	إجزاء غسل المريئة ثوبها الواحد في اليوم مرة	~	٢	٢٨٨
٨٢	لو نجس الثوب وليس له غيره صلى عارياً	~	٢	٣٠٠
٨٣	تطهير الشمس ما تجفقه من البول وشبهه في الارض والبوارى والأبنية	~	٢	٣٠٢
٨٤	تطهير الشمس للثمرة على الشجرة	~	٢	٣٠٥
٨٥	حرمة استعمال أواني الذهب و الفضة في الأكل وغيره	~	٢	٣١٤
٨٦	غسل الإناء من النجاسات مرة عدا الولوغ	~	٢	٣٢٢
٨٧	سقوط اعتبار التعدد في الغسل إذا وقع المتنجس في الكثير	~	٢	٣٢٧
٨٨	وجوب الغسل من ملاقة الكلب بالرطوبة مطلقاً ومع اليبوسة يرش	~	٢	٣٢٧
٨٩	الصلاة الوسطى هي الظهر والعصر	الصلاة	٣	٣٩
٩٠	أدلة المسألة	~	٣	٤٣
٩١	إطلاق صلاة الوتر للركعة الأخيرة، وقيل: للثلاث مجموعاً	~	٣	٨٧
٩٢	وقت الأول في الفرائض للفضيلة والثاني للإجزاء	~	٣	١٦٨
٩٣	جواز تأخير الصلاة من أول وقتها	~	٣	١٧٤
٩٤	اختصاص الظهر من أول الزوال بمقدار أداء أربع ركعات للمحاضر و ركعتين للمسافر	~	٣	١٩٣
٩٥	اختصاص الظهر من حين الزوال بمقدار أدائه ثم يبدأ الوقت المشترك	~	٣	١٩٨
٩٦	توضيح في المسألة	~	٣	٢٠٥
٩٧	عرض الأقوال المخالفة	~	٣	٢٣٢
٩٨	فضيلة التخفيف في النافلة ومزاحمة الفريضة لها	~	٣	٢٤١
٩٩	امتداد وقت المغرب إلى أن يبقى لانتصاف الليل مقدار أداء العشاء	~	٣	٣٢١
١٠٠	حول رأي القائلين بأن آخر وقت صلاة المغرب غيبوبة الشفق لمختار وربع الليل للمضطر	~	٣	٣٢٣
١٠١	امتداد وقت صلاة المغرب إلى منتصف الليل	~	٣	٣٢٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٠٢	بيان الخلاف في امتداد وقت العشاء	~	٣	٣٣٤
١٠٣	آخر وقت صلاة الصبح طلوع الشمس	~	٣	٣٤١
١٠٤	لو بلغ ظل قامته قدمين بعد الزوال وجب صلاة الظهر	~	٣	٣٥٨
١٠٥	عدم جواز تقديم نوافل الظهرين على الزوال	~	٣	٣٦٩
١٠٦	لو طلع الفجر الثاني وقد صلى أربعاً من صلاة الليل أكملها	~	٣	٣٩٦
١٠٧	جواز الإتيان بصلاة الليل بعد الفجر وعدمه	~	٣	٤٠٠
١٠٨	وقت ركعتي الفجر بعد طلوع الفجر الأول	~	٤	١٢
١٠٩	امتداد نافلتَي الفجر إلى أن تطلع الحمرة المشرقية	~	٤	١٦
١١٠	لو طلعت الحمرة ولم يصلها بدأ بالفريضة	~	٤	١٩
١١١	عدم جواز تقدّم صلاة الليل على الانتصاف إلاّ لشابّ يمنعه طبيعته عن القيام إليها في وقتها أو المسافر المعذور	~	٤	٢١
١١٢	جواز قضاء النوافل في كلّ وقت ما لم يدخل وقت الفرائض فتقدّم عليها	~	٤	٣٢
١١٣	انعقاد النافلة في وقت الفريضة أداء كانت النافلة أو قضاء	~	٤	٣٣
١١٤	كراهة ابتداء النوافل عند طلوع الشمس و غروبها وقيامها إلى الزوال إلاّ في يوم الجمعة وبعد صلاة الصبح والعصر	~	٤	٥٣
١١٥	اختصاص الكراهة لغير ذي السبب كصلاة الطواف والإحرام	~	٤	٥٨
١١٦	استحباب الإعادة جماعة لو صلى منفرداً	~	٤	٦٣
١١٧	وجوب الاجتهاد في الوقت إذا لم يتمكن من العلم	~	٤	٧٩
١١٨	جواز التعويل على الأمارات المفيدة للمظنّة وعدم وجوب الصبر إلى حصول اليقين لو لم يتمكن من العلم	~	٤	٨٣
١١٩	لو دخل الوقت وهو متلبّس بالصلاة ولو في التشهد أجزاءه	~	٤	٨٩
١٢٠	أدلة المسألة	~	٤	٩٢
١٢١	عدم معذوريّة الجاهل بالحكم	~	٤	٩٤
١٢٢	بطلان عبادة الجاهل والناسي وإن طابقت الواقع لو علم إجمالاً بوجوب الأخذ من العالم	~	٤	١٢٤

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٢٣	وجوب ترتب الفائتة على الحاضرة وعدمه	~	٤	١٥٦
١٢٤	أدلة المسألة	~	٤	١٦٥
١٢٥	الاستدلال بالأخبار	~	٤	١٦٨
١٢٦	نقد أدلة القائلين بالمضايقه في قضاء الفوات وتوجب			
	تقديمها على الحاضرة	~	٤	١٨٩
١٢٧	توضيح وبسط في المقام	~	٤	٢٠٥
١٢٨	التمسك بالأخبار والجمع بينهما	~	٤	٢١٢
١٢٩	قبلة المتمكن الكعبة وغير المتمكن الجهة	~	٤	٢٢٥
١٣٠	قوة القول بالجهة وأنها القبلة مطلقاً	~	٤	٢٢٥
١٣١	جواز صلاة النوافل في الحضر على الراحلة حينما توجهت			
	ولو إلى غير القبلة	~	٤	٢٤١
١٣٢	جواز صلاة النافلة ماشياً في الحضر والسفر ولو إلى غير القبلة	~	٤	٢٤٢
١٣٣	لو فقد الظن بالقبلة صلى إلى أربع جهات كل فريضة	~	٤	٢٧٤
١٣٤	استحباب التياسر قليلاً إلى يسار المصلي للمراقبين	~	٤	٣٢٧
١٣٥	جواز صلاة الفريضة في الكعبة اختياراً على الكراهة	~	٤	٣٣٨
١٣٦	المصلي على سطح الكعبة يصلي قائماً ويبرز بين يديه شيئاً			
	منها	~	٤	٣٤٣
١٣٧	لو اختلف المجتهدون وهم العاملون بأدلة القبلة يأتهم بعضهم			
	ببعض	~	٤	٣٦٠
١٣٨	لو أخل بالستر سهواً لم يبطل الصلاة	~	٥	٩
١٣٩	جواز الصلاة في جلد الخنزير	~	٥	٢٧
١٤٠	قول العلامة رحمته : الخنزير دابة مجرّبة ذات أربع تصاد من الماء			
	وتموت بفقره	~	٥	٣٠
١٤١	عدم جواز الصلاة في الثعالب والأرانب	~	٥	٤٣
١٤٢	جواز الصلاة في التكة والقلنسوة من الأبريسم ^١	~	٥	٥٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٤٣	جواز الكفّ بالحرير بأن يجعل في رؤوس الأكمام والذيل والجيب وغيرها	~	٥	٥٨
١٤٤	جواز لبس الحرير للنساء في الصلاة	~	٥	٦٤
١٤٥	تحريم لبس الذهب على الرجال وعدم بطلان الصلاة فيما لا يتم الصلاة فيه كالخاتم وعدمه	~	٥	٦٦
١٤٦	كراهة لبس السود عدا العمامة والخف والكساء	~	٥	٦٩
١٤٧	كراهة اشتغال الصّائم في الصّلاة	~	٥	٨٢
١٤٨	كراهة الصلاة بغير حنك	~	٥	٨٢
١٤٩	كراهة الإمامة بدون الرداء	~	٥	١٠٠
١٥٠	كراهة الصلاة بالخلخال المصوّت	~	٥	١١٩
١٥١	كراهة الصلاة في اللباس ذي التماثيل	~	٥	١٢١
١٥٢	عدم حرمة الصلاة في اللباس ذي التماثيل	~	٥	١٢٣
١٥٣	كراهة الصلاة في اللباس ذي التمثال وشموله لصور غير الحيوان	~	٥	١٢٦
١٥٤	اشتراط العلم بالتذكية في الصلاة في جلد الحيوان	~	٥	١٤٠
١٥٥	حكم الجلد المطروح المشكوك في تذكيته وشقوق المسألة	~	٥	١٤٤
١٥٦	عدم جواز الصلاة في شعر الحيوان غير مأكول اللحم ووبره	~	٥	١٥٢
١٥٧	حرمة الصلاة فيما يستر ظهر القدم كالشمشك	~	٥	١٦٦
١٥٨	عورة الرجل قبله ودبره	~	٥	١٧٠
١٥٩	استحباب ستر ما بين السرة والركبة	~	٥	١٧٤
١٦٠	سترية النورة	~	٥	١٧٥
١٦١	أدلة المسألة	~	٥	١٧٧
١٦٢	لو فقد الستر صلى عارياً قائماً مع أمن المطلق وجالساً مع عدمه	~	٥	١٩١
١٦٣	استحباب الجماعة للمرأة	~	٥	١٩٩
١٦٤	عدم جواز صلاة المرأة الحرة مكشوفة الرأس	~	٥	٢٠٧
١٦٥	تغطية رأس أمّ الولد في الصلاة	~	٥	٢٢٦

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٦٦	استحباب ستر جميع جسد الرجل في الصلاة	~	٥	٢٥٣
١٦٧	عدم بطلان الطهارة في المكان القضيبي	~	٥	٢٨٢
١٦٨	لو أمره المالك بالخروج مع ضيق الوقت خرج مصلياً	~	٥	٢٩١
١٦٩	جواز السجود على الجص	~	٥	٣٣١
١٧٠	عدم جواز السجدة على الخزف	~	٥	٣٣٤
١٧١	عدم جواز السجود على الوحل اختياراً ولو اضطرَّ أوماً	~	٥	٣٣٧
١٧٢	عدم جواز الصلاة على الثلج	~	٥	٣٣٨
١٧٣	جواز السجدة على القرطاس وعدمه	~	٥	٣٤٠
١٧٤	جواز السجدة على القرطاس وإن كان مأخوذاً من القطن والكتان	~	٥	٣٤٢
١٧٥	جواز الصلاة بحذاء المرأة وعدمه	~	٥	٣٥٦
١٧٦	أدلة المسألة	~	٥	٣٥٨
١٧٧	نقد الاستدلال ببعض الأخبار الدالة على جواز المحاذاة	~	٥	٣٦٤
	بفاصل شبر	~	٥	٣٦٤
١٧٨	كراهة صلاة الرجل وعلى بجانبه أو قدمه امرأة تصلي	~	٥	٣٦٨
١٧٩	كراهة الصلاة بين القبور	~	٦	٢٦
١٨٠	نقد القول بحرمة الصلاة بجانب القبور	~	٦	٢٨
١٨١	كراهة الصلاة إلى قبر النبي ﷺ	~	٦	٣٠
١٨٢	عدم جواز الصلاة بين يدي الإمام ﷺ	~	٦	٣٤
١٨٣	عدم الفرق في الكراهة بين القبر والقبورين	~	٦	٣٦
١٨٤	كراهة الصلاة في بيوت الخمر	~	٦	٤٠
١٨٥	كراهة الصلاة في مقابل النار	~	٦	٤٩
١٨٦	عدم حرمة الصلاة في مقابل النار	~	٦	٥٠
١٨٧	كراهة الصلاة إلى مصحف مفتوح	~	٦	٥٦
١٨٨	كراهة الصلاة إلى إنسان مواجه	~	٦	٥٩
١٨٩	أفضلية النافلة في المنزل لا في المسجد	~	٦	٩٤
١٩٠	كراهة الصلاة في المساجد المظلمة مطلقاً	~	٦	١٠٣

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٩١	عدم حرمة الوضوء في المساجد	~	٦	١٠٧
١٩٢	حرمة إدخال النجاسة في المسجد	~	٦	١٤٧
١٩٣	حرمة إخراج الحصاة من المسجد إذا كانت من أجزاء المسجد	~	٦	١٤٩
١٩٤	لو سبق إلى مكان من المسجد فهو أولى به مادام باقياً فيه	~	٦	١٦٩
١٩٥	جواز الوقف على المساجد	~	٦	١٧٢
١٩٦	عدم وجوب الأذان والإقامة على الصلوات اليومية	~	٦	٢١٩
١٩٧	أدلة المسألة	~	٦	٢٢٠
١٩٨	عدم الاعتداد بأذان المرأة للرجال	~	٦	٢٢٩
١٩٩	سقوط أذان صلاة العصر يوم الجمعة	~	٦	٢٣٤
٢٠٠	استحباب الأذان والإقامة لكل صلاة	~	٦	٢٤٩
٢٠١	سقوط الأذان والإقامة عن الجماعة الثانية إذا لم يتفرق الأولى	~	٦	٢٥٦
٢٠٢	بسط في الكلام	~	٦	٢٥٧
٢٠٣	الأقوال في المسألة	~	٦	٢٥٨
٢٠٤	عدم جواز جماعتين في مسجد في صلاة واحدة	~	٦	٢٦٠
٢٠٥	استحباب الطهارة في الإقامة وكونه قائماً	~	٦	٢٩٦
٢٠٦	استحباب الوقوف على أواخر الفصول من الأذان والإقامة	~	٦	٣٠٢
٢٠٧	استحباب ترك الكلام في خلال الأذان	~	٦	٣٠٤
٢٠٨	شدة استحباب ترك الكلام بعد قول «قد قامت الصلاة»	~	٦	٣٠٦
٢٠٩	الأفضل السجود بين الأذان والإقامة	~	٦	٣١٤
٢١٠	لو سمع الإمام أذان مؤذن جازله الاجتزاء به في الجماعة	~	٦	٣٣٨
٢١١	لو أذن المنفرد ثم أراد الجماعة أعاد الأذان والإقامة	~	٦	٣٤١
٢١٢	لو ترك الأذان والإقامة متعمداً ودخل في الصلاة ينصرف	~	٦	٣٤٨
	ويؤذن ويقم ما لم يركع	~	٦	٣٤٨
٢١٣	حرمة أخذ الأجرة على الأذان	~	٦	٣٥٩
٢١٤	لو قامت المرأة في الصلاة جمعت بين قدميها ولا تفرج	~	٦	٣٥٩
	بينهما وتضم يديها إلى صدرها	~	٧	١٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢١٥	وجوب الاستقرار في القيام	~	٧	٢٠
٢١٦	وجوب الاستقلال في القيام بأن لا يستند إلى شيء	~	٧	٢١
٢١٧	لو قدر على الانحناء جالساً ولم يقدر عليه قائماً يومئ قائماً	~	٧	٣٢
٢١٨	وجوب تقديم الأيمن على المصلي المضطجع	~	٧	٥٣
٢١٩	لو لم يقدر الاضطجاع على الأيمن يجب الاضطجاع على الأيسر	~	٧	٥٤
٢٢٠	وجوب القصد في النية و تعيين الصلاة وعدمه	~	٧	٨٤
٢٢١	عدم وجوب قصد الوجه في النية	~	٧	٨٦
٢٢٢	النية هي الداعي	~	٧	٩٤
٢٢٣	عدم جواز تعريف «أكبر»	~	٧	١٠٩
٢٢٤	التخير في جعل كل واحد من التكبيرات السبع تكبيرة الإحرام	~	٧	١٢٩
٢٢٥	أدلة المسألة	~	٧	١٣١
٢٢٦	أفضلية جعل تكبيرة الإحرام هي الأخيرة من السبع	~	٧	١٣٨
٢٢٧	عدم وجوب رفع اليد في تكبيرة الإحرام	~	٧	١٤٣
٢٢٨	استحباب عدم المد بين الحروف	~	٧	١٥٢
٢٢٩	استحباب ترك الإعراب من آخر التكبير	~	٧	١٥٣
٢٣٠	عدم ركنية القراءة في الصلاة	~	٧	١٥٤
٢٣١	وجوب قراءة سورة بعد الحمد	~	٧	١٦٠
٢٣٢	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد	~	٧	١٦٣
٢٣٣	أدلة المسألة	~	٧	١٦٣
٢٣٤	أخبار الباب	~	٧	١٦٥
٢٣٥	مقدار التسيبحات في ركعتي الثالثة والرابعة أربع وهي «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» مرة	~	٧	١٧٩
٢٣٦	لو لم يحسن شيئاً من الفاتحة وجب قراءة غيرها إن علمه	~	٧	٢٢٩
٢٣٧	عدم إجزاء القراءة مع الإخلال في الإعراب و لو لم يتغير المعنى	~	٧	٢٤٣
٢٣٨	تواتر القراءات السبع	~	٧	٢٥٧
٢٣٩	لو أخل بالترتيب ولكن يصدق معه أنه قرآن صح	~	٧	٢٨١

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢٤٠	وجوب الجهر في الصبح وأولتي المغرب وأولتي العشاء والإخفات في البواقي	~	٧	٢٩٤
٢٤١	الروايات المتمسك بها في المقام	~	٧	٢٩٦
٢٤٢	وجوب قراءة البسملة قبل الحمد والسورة في الصلاة	~	٧	٣٣٤
٢٤٣	حرمة قراءة العزائم في الفرائض	~	٧	٣٥٧
٢٤٤	لو قرأ آية السجدة سهواً آخر السجدة حتى يفرغ من الصلاة	~	٧	٣٦٦
٢٤٥	استحباب الجهر بالبسملة في مواضع الإخفات مطلقاً	~	٧	٣٨٤
٢٤٦	ممارسة القول بوجوب الجهر بالبسملة في الصلاة مطلقاً	~	٧	٣٨٥
٢٤٧	أقوال المسألة	~	٧	٣٨٦
٢٤٨	رعاية الاحتياط تقضي لماذا: الإجهار بالبسملة أم الإخفات بها؟	~	٧	٣٨٨
٢٤٩	استحباب قراءة قصار السور من المفصل في الظهرين والمغرب ومتوسطاً في العشاء ومطولاته في الصبح	~	٧	٤٠٢
٢٥٠	استحباب قراءة سورة الجمعة والمنافقين في الظهرين يوم الجمعة وصلاة الجمعة أيضاً	~	٧	٤١٢
٢٥١	وحدة سورة الضحى وألم نشرح وكذا الفيل ولايلاف	~	٧	٤١٧

٣٩. الصحيح والأعم

١	إطلاق الصلاة على صلاة الميت من باب المجاز والتوسعة	الصلاة	٣	٥٥
٢	اشتراك وقت صلاة الظهر والعصر بعد الظهر المختص	~	٣	٢٠٨
٣	جواز الصلاة في جلد الحيوان مشكوك التذكية وعدمه	~	٥	١٣٩
٤	جواز السجدة على الجص وعدمه	~	٥	٣٣٠
٥	ركنية القيام في الصلاة تبطل بتركه عمداً أو سهواً	~	٧	١٢

٤٠. المرجحات

١	عدم نفسيّة وجوب الوضوء ^١	الطهارة	١	٩٤
---	-------------------------------------	---------	---	----

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢	استحباب وضوء الحائض و ذكرها عند وقت كل صلاة ^١	~	١	١٠٣
٣	استحباب تجديد الوضوء ^٢	~	١	١٠٦
٤	النوم الغالب على الحاستين السمع والبصر ناقض للوضوء ^٣	~	١	١٤٠
٥	عدم تطهير محل البول إلا بالماء ^٤	~	١	١٥٣
٦	لو أنقى المحل بالأقل من ثلاثة أحجار وجب الإكمال ^٥	~	١	١٦٢
٧	كراهة البول في الماء الراكد والجاري ^٦	~	١	١٧٧
٨	اشتراط جريان الماء بالبشرة في الوضوء ^٧	~	١	١٩٧
٩	وجوب مسح بشرة مقدم الرأس أو شعره المختص به بأقل ما يصدق المسح ^٨	الطهارة	١	٢١٣
١٠	عدم جواز المسح على حائل كخف وغيره اختياراً وجوازه للثبوت والضرورة ^٩	~	١	٢٢٨
١١	وجوب المسح على الجبيرة لو لم يتمكن من غسلها ^{١٠}	~	١	٢٥٠
١٢	الفصل كالوضوء في حكم الجبائر	~	١	٢٥٧
١٣	استحباب تثنية الغسلات الثلاث في الوضوء ^{١١}	~	١	٢٦٦
١٤	كراهة قراءة مازاد على سبع آيات ^{١٢}	~	١	٣٢٥
١٥	وجوب غسل الجنابة ^{١٣}	~	١	٣٢٦
١٦	ماتراه الحبلى يعد استحاضة ^{١٤}	~	١	٤٢٨
١٧	كفاية الوضوء لكل صلاة في الاستحاضة القليلة ^{١٥}	~	١	٤٣١
١٨	عدم جواز الجماع مع المستحاضة إلا بعد الغسل والوضوء وغسل الفرج وتعويض القطن ^{١٦}	~	١	٤٤١

٢. ضعف المعارض.

١. الشهرة.

٤. مخالفة العامة.

٣. مخالفة العامة وموافقة الكتاب.

٦. الشهرة.

٥. أقوائية الدلالة والشهرة.

٨. الشهرة وأكثريّة العدد وأوضحية الدلالة.

٧. الشهرة.

١٠. الاعتضاد بالإجماعات.

٩. انجبار ضعف السند.

١٢. مخالفة العامة.

١١. الشهرة.

١٤. الشهرة ومخالفة العامة.

١٣. الأخصيّة وموافقة الإجماع.

١٦. الشهرة ومخالفة العامة.

١٥. الاعتضاد بالأصل.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١٩	جواز تفسيل كل من الزوجين الآخر اختياراً ^١	~	٢	١٥
٢٠	جواز تفسيل كل من الرجل والمرأة الآخر إذا كان محرماً ^٢	~	٢	٢١
٢١	لو خيف من تفسيل الميت تناثر لحمه كالمحروق والمجدور يتيمم ^٣	~	٢	٢٩
٢٢	صدر الميت كالميت يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن ^٤	~	٢	٨٦
٢٣	عدم الفرق بين متعمد الجناية وغيره في تسويغ التيمم له لو تضرر بالماء ^٥	~	٢	٩٧
٢٤	التيمم: الضرب بالكفين على الأرض مرتين ثم نفضهما و المسح بهما الوجه والذراعين ^٦	~	٢	١٢٦
٢٥	مسح الجبهة من القصاص إلى طرف الأنف الأعلى ^٧	~	٢	١٢٩
٢٦	الضرب على الأرض مرة مطلقاً ^٨	~	٢	١٣٥
٢٧	لو وجد المتيمم الماء وقد تلبس بالصلاة ولو بالتكبير أتم ^٩	~	٢	١٣٩
٢٨	تنجس الماء القليل بمجرد الملاقات مع النجاسة ^{١٠}	~	٢	١٦٨
٢٩	ماء البئر يطهر بالنزح حتى يزول التغير ^{١١}	~	٢	١٧٣
٣٠	عدم تنجس ماء البئر مع عدم التغير ^{١٢}	~	٢	١٧٥
٣١	بسط في المسألة وأدلتها ^{١٣}	~	٢	١٧٦
٣٢	نجاسة البول و الغائط من ذي النفس السائلة غير المأكول أصالة أو عرضاً ^{١٤}	~	٢	٢١٩
٣٣	نجاسة اليهود والنصارى ^{١٥}	~	٢	٢٣٧

١. الشهرة.
 ٢. تقديم النص على الظاهر.
 ٣. الانجبار.
 ٤. الشهرة والانتجبار.
 ٥. الشهرة وموافقة الكتاب و الاعتبار والأحاديث.
 ٦. الشهرة والأخصية.
 ٧. الشهرة.
 ٨. الأكثرية.
 ٩. الشهرة و مخالفة العامة.
 ١٠. الشهرة و مخالفة العامة.
 ١١. كثرة العدد وقوة الدلالة.
 ١٢. مخالفة العامة.
 ١٣. الشهرة و صحة السند.
 ١٤. الشهرة.
 ١٥. مخالفة العامة.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٤	نجاسة الخمر ^١	~	٢	٢٤٩
٣٥	لو صلى مع نجاسة ثوبه أو بدنه عامداً أعاد في الوقت وخارجه، والناسي يعيد في الوقت ^٢	~	٢	٢٩٥
٣٦	عدم جواز الانتفاع بجلود الميتة في اليابس أيضاً ^٣	~	٢	٣٢٠
٣٧	غسل الإناء من الخمر مرتين ^٤	~	٢	٣٢١
٣٨	استحباب التوحيد في الركعة الأولى والجهد في الثانية ^٥	الصلاة	٣	٩٦
٣٩	في الوتر بانفراده تشهد وتسليم ^٦	~	٣	١٢٧
٤٠	سقوط الوتيرة في السفر وعدمه ^٧	~	٣	١٣٩
٤١	عدم حرمة تأخير الصلاة في أول الوقت لغير أولى الأعذار ^٨	~	٣	١٧٤
٤٢	اختصاص الظهر من حين الزوال بقدر أدائه ثم الوقت المشترك ^٩	~	٣	١٩٨
٤٣	توضيح في المسألة ^{١٠}	~	٣	٢٣١
٤٤	بحث حول معنى التقية ^{١١}	~	٣	٢٣٦
٤٥	تحقق التفريق المستحب بين صلاة الظهر والعصر بالإيتان بالنافلة بين الفرضين ^{١٢}	~	٣	٢٦٤
٤٦	بسط القول حول التفريق بين صلاة الظهر والعصر ^{١٣}	~	٣	٢٦٨
٤٧	وقت صلاة المغرب ذهاب الحمرة المشرقية ^{١٤}	~	٣	٢٩٥
٤٨	عدم كفاية غيبوبة القرص في صلاة المغرب ^{١٥}	~	٣	٣٠٣
٤٩	أدلة واقعية الغروب بزوال الحمرة ^{١٦}	~	٣	٣٠٤
٥٠	لزوم زوال الحمرة المشرقية عن قمة الرأس ناحية المغرب ^{١٧}	~	٣	٣٠٨

١. الشهرة ومخالفة العامة.
٢. الشهرة.
٣. الشهرة.
٤. الشهرة.
٥. الشهرة وصحة السند.
٦. الشهرة ومخالفة العامة.
٧. الشهرة.
٨. الشهرة وموافقة الكتاب والإجماعات.
٩. حمل المطلقات على المقيدات.
١٠. الاعتضاد بالكتاب والأخبار والشهرة.
١١. الشهرة ومخالفة العامة.
١٢. الشهرة.
١٣. عمل الأصحاب.
١٤. مخالفة العامة.
١٥. الشهرة.
١٦. مخالفة العامة.
١٧. مخالفة العامة.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٥١	امتداد وقت صلاة المغرب إلى نصف الليل ^١	~	٣	٣٢٢
٥٢	امتداد وقت صلاة المغرب للمضطر إلى أن يبقى من الليل مقدار صلاة العشاء ^٢	~	٣	٣٢٦
٥٣	لو أدرك ذوالعذر قبل طلوع الفجر الثاني مقدار ركعة يلزمه العشاء الآخرة ^٣	~	٣	٣٣٣
٥٤	عدم جواز تقديم نافلة الظهر والعصر على الزوال ^٤	~	٣	٣٦٧
٥٥	عدم جواز الابتداء بنافلة الليل بعد طلوع الفجر ^٥	~	٣	٤٠١
٥٦	عدم انعقاد النافلة في وقت الفريضة ^٦	~	٤	٣٤
٥٧	كراهة قضاء الفرائض عند طلوع الشمس وغروبها وقيامها إلى أن يزول وبعد الصبح ^٧	~	٤	٦٠
٥٨	اشتراط العلم بدخول الوقت وعدم جواز الاعتماد على الظن مع عدم التمكن من العلم ^٨	~	٤	٨١
٥٩	لو دخل الوقت وهو متلبس بالصلاة ولو في التشهد أجزاء ^٩	~	٤	٨٩
٦٠	تقديم الفائتة على الحاضرة مع سعة وقت الحاضرة ^{١٠}	~	٤	٢٠٥
٦١	ممارسة أدلة المخالفين ^{١١}	~	٤	٢٠٨
٦٢	بسط في المسألة ^{١٢}	~	٤	٢١٠
٦٣	لو فقد الظن بالقبلة صلى إلى أربع جهات ^{١٣}	~	٤	٢٧٦
٦٤	جواز أداء صلاة الفريضة في الكعبة ^{١٤}	~	٤	٣٤٠
٦٥	جواز الصلاة في جلد الخز المغشوش بوبر الأرناب ^{١٥}	~	٥	٢٩

١. الشهرة.
٢. مخالفة العامة وموافقة الكتاب والشهرة.
٣. الشهرة ومخالفة العامة وموافقة الكتاب.
٤. الشهرة وكثرة العدد.
٥. مخالفة العامة.
٦. الشهرة ومخالفة العامة والكثرة والدلالة.
٧. الشهرة ومخالفة العامة.
٨. الأوقية بالأصول والشهرة.
٩. تقديم الخاص على العام.
١٠. تقديم النص على الظاهر ومخالفة العامة.
١١. الشهرة ومخالفة العامة.
١٢. الشهرة وموافقة الاحتياط ومخالفة العامة.
١٣. الشهرة وصحة السند وكثرة العدد.
١٤. مخالفة العامة.
١٥. الشهرة وموافقة الإجماع.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٦٦	جواز الصلاة في السَّجَاب ^١	~	٥	٣٩
٦٧	عدم جواز الصلاة في الثعالب و الأرانب ^٢	~	٥	٤٣
٦٨	جواز الصلاة في التَّكَّة والقلنسوة من الحرير ^٣	~	٥	٥٥
٦٩	جواز لبس المرأة الحرير في الصلاة ^٤	~	٥	٦٤
٧٠	كراهة استصحاب الحديد في الصَّلَاة ^٥	~	٥	١١٥
٧١	بطلان الصلاة في جلد الحيوان مشكوك التذكية ^٦	~	٥	١٤٥
٧٢	عدم جواز الصلاة في القلنسوة والتَّكَّة المتَّخذة من و بر	~	٥	١٥٠
	مالا يؤكل لحمه ^٧	~	٥	١٧٢
٧٣	عورة الرجل قبله و دبره ^٨	~	٥	١٧٢
٧٤	لو فقد الساتر صلى عرياناً قائماً مع أمن المطلع وجالساً مع	~	٥	١٩٢
	عدمه ^٩	~	٥	٢٢٦
٧٥	عدم وجوب تغطية الأمة رأسها في الصَّلَاة ^{١٠}	~	٥	٢٤٨
٧٦	شرعية عبادات الصَّبي وأفعاله ^{١١}	~	٥	٢٦٢
٧٧	كفاية شاهد الحال في رضى المالك بالصَّلَاة في ملكه ^{١٢}	~	٥	٢٩٧
٧٨	عدم اشتراط الطهارة في مساقط الأعضاء غير موضع الجبهة ^{١٣}	~	٥	٣١٠
٧٩	عدم جواز السجدة على الكتان والقطن ^{١٤}	~	٥	٣١٧
٨٠	جواز وضع ساير أعضاء السجدة غير الجبهة على المأكول	~	٥	٣١٧
	والملبوس ^{١٥}	~	٥	٣١٧

١. الشهرة والأخصيَّة ومخالفة العامة.
٢. مخالفة العامة والشهرة.
٣. ترجيح المكاتب على المشافهة ومخالفة العامة.
٤. موافقة الأصل والعمومات والشهرة.
٥. الشهرة والاعتضاد بالشهرة.
٦. الأكثرية عدداً والأصحية سنداً والأوفقيَّة مذهباً.
٧. الشهرة ومخالفة العامة.
٨. متانة السند، وضوح الدلالة، موافقة الأصول.
٩. الشهرة.
١٠. تقدُّم النصِّ على الظاهر، ومخالفة العامة.
١١. الكثرة والأخصيَّة ونفي الخلاف.
١٢. الأكثرية العدد وأصحية السند وموافقة الأصل والشهرة.
١٣. أكثرية العدد وأصحية السند وموافقة الأصول والشهرة.
١٤. الشهرة ومخالفة العامة وصحة السند.
١٥. أكثرية العدد واعتبار السند ومخالفة العامة والاعتضاد بالسيرة.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٨١	عدم جواز السجدة على المعادن ^١	~	٥	٣٢٧
٨٢	استحباب الأذان والإقامة لكل صلاة ^٢	~	٦	٢٥٠
٨٣	كراهة التكلم في أثناء الإقامة واستحباب تركه ^٣	~	٦	٣٠٦
٨٤	حرمة التشويب في الأذان ^٤	~	٦	٣٢٩
٨٥	لونسي الأذان والإقامة أعادهما واستأنف الصلاة ^٥	~	٦	٣٥١
٨٦	عدم جواز الاتكاء والاستناد بشيء في قيام الصلاة ^٦	~	٧	٢٤
٨٧	حدّ العجز المسوغ للجلوس عدم التمكن العادي من القيام الموكول معرفته إلى نفسه ^٧	~	٧	٣٥
٨٨	لو عجز عن الصلاة جالساً اضطجع ^٨	~	٧	٥١
٨٩	تقدّم الإيماء بالرأس على العين لمن يصلي مستلقياً ^٩	~	٧	٦٢
٩٠	وجوب قراءة الفاتحة في صلاة النافلة ^{١٠}	~	٧	١٥٥
٩١	وجوب قراءة سورة بعد الحمد في الصلاة ^{١١}	~	٧	١٧٣
٩٢	بسط في المسألة ببيان الأدلة ^{١٢}	~	٧	١٧٦
٩٣	أرجحية التسبيح على القراءة مطلقاً في ركعتي الثالثة والرابعة ^{١٣}	الصلاة	٧	٢٠٤
٩٤	توضيح حول المدعي ^{١٤}	~	٧	٢٠٧
٩٥	بقاء التخير بين القراءة والتسبيح في الركعتين الأخيرة لناسي القراءة في الأولتين ^{١٥}	~	٧	٢١١
٩٦	حرمة القران بين السورتين في الصلاة، وقيل: بالكراهة ^{١٦}	~	٧	٢٨٨

- | | |
|----------------------------|---|
| ١. الشهرة ومخالفة العامة. | ٢. الشهرة. |
| ٣. الشهرة. | ٤. مخالفة العامة. |
| ٥. الشهرة. | ٦. الشهرة ومخالفة العامة وموافقة الاحتياط. |
| ٧. الشهرة وأرجحية السند. | ٨. الشهرة ومطابقة الكتاب. |
| ٩. الشهرة. | ١٠. الشهرة. |
| ١١. الشهرة ومخالفة العامة. | ١٢. الشهرة ومخالفة العامة. |
| ١٣. مخالفة العامة. | ١٤. مخالفة العامة. |
| ١٥. الشهرة. | ١٦. مخالفة العامة والاعتضاد بالسيرة والإجماع والاحتياط. |

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٩٧	وجوب الجهر في الصلوات الجهرية والإخفات في الإخفاتية ^١	~	٧	٢٩٩
٩٨	نقد القول بالتخيير بين الجهر والإخفات ^٢	~	٧	٣٠١
٩٩	بطلان الصلاة بالإخلال بالموالات في القراءة ^٣	~	٧	٣٣٩
١٠٠	حرمة قراءة العزائم في الفرائض ^٤	~	٧	٣٦٠
١٠١	لو قرأ إحدى العزائم في النافلة يجب عليه السجود فوراً ^٥	~	٧	٣٦٩
١٠٢	حرمة قول آمين في الصلاة بعد الحمد ^٦	~	٧	٣٧٩

٤١. المشتق والتلبس بالمبدأ

١	عدم جواز السجود على المأكول والملبوس مطلقاً	الصلاة	٥	٣١٣
٢	لو بنى مسجداً في المقابر لم تزل كراهة الصلاة فيه	~	٦	٣٦

٤٢. المطلق والمقيد (حمل المطلق على المقيد)

١	صاحب السلس يتوضأ لكل صلاة ^٧	الطهارة	١	٢٥٨
٢	المبطون يتوضأ لكل صلاة ^٨	~	١	٢٦١
٣	أقل الحيض ثلاثة أيام متوالية وأكثره عشرة ^٩	~	١	٣٦٤
٤	المراد من الصعيد مطلق وجه الأرض	~	٢	١١٣
٥	وجوب وضع باطن الكفين في التيمم مبسوطاً	~	٢	١٢٦
٦	عدم إزالة النجاسة بغير الماء من المايعات	~	٢	١٤٦
٧	ميت آدمي كغيره من عدم نجاسة الملاقى له إلا برطوبة	~	٢	٢٣٠
٨	لصلاة الوتر بوحدها تشهد وتسليم	الصلاة	٣	١٢٧
٩	لو ذهب الحبرة ولم يكمل اشتغل بالعشاء	~	٣	٣٧٣
١٠	لو حصل العلم من أذان الثقة جاز التعويل عليه	~	٤	٨٣
١١	لو أمكن للمراكب استيفاء الأفعال على الدابة لأمنها من			

٢. الشهرة ومخالفة العامة.

١. مخالفة العامة.

٤. الشهرة ومخالفة العامة.

٣. الاعتضاد بالأصل وعموم الخبر.

٦. مخالفة العامة.

٥. الاعتضاد بالعمومات والنحو.

٧. وهو الذي لا يتمكن من استمسك بوله. ويوسم أيضاً بسلس البول.

٨. المبطلون: من به داء البطن والمراد الشخص الذي يعتريه الحدث من غايط أو ريح بحيث لا يمكنه التحفظ.

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
	الحركة جازت الصلاة عليها	~	٤	٢٥٠
١٢	لو احتمل قوم سريراً عليه مصلي وأمن منهم الاضطراب جاز الصلاة وقيل: لا	~	٤	٢٥٣
١٣	المصلي على سطح الكعبة يصلي قائماً ويبرز بين يديه شيئاً منها	~	٤	٣٤٤
١٤	حكم ما لو كشف الخلاف في الاجتهاد لأجل معرفة القبلة وشقوق الفرع	~	٤	٣٤٨
١٥	لو تبين في أثناء الصلاة استدبار القبلة استأنفها ولو بعد خروج الوقت	~	٤	٣٥٥
١٦	عدم حرمة الصلاة في اللباس الذي عليه تماثيل	~	٥	١٢٣
١٧	اختصاص المنع بميتة ذي النفس	~	٥	١٣٤
١٨	جواز الصلاة في جلد ميتة غير ذي النفس الشائنة	~	٥	١٣٥
١٩	لزوم الاجتناب من فضلات الحيوان غير مأكول اللحم	~	٥	١٥٧
٢٠	استحباب الصلاة في النعل العربية	~	٥	١٦٩
٢١	وجوب ستر العورة مع القدرة ولو بالورق والطين	~	٥	١٧٧
٢٢	عدم جواز السجدة على المأكول والملبوس	~	٥	٣١٢
٢٣	جواز السجدة على القرطاس	~	٥	٣٤٣
٢٤	أولوية السجود على القطن والكتان من الثلج	~	٥	٣٤٧
٢٥	كراهة الصلاة في مقابل المرأة أو بجنبها	~	٥	٣٦٩
٢٦	عدم شمول الكراهة - أو الحرمة - للصبي والمرأة	~	٥	٣٧٨
٢٧	الكراهة في المحاذاة أو التقابل للمرأة مقصورة بحال الاختيار دون الاضطرار	~	٥	٣٨٨
٢٨	كراهة الصلاة في المساجد المظلمة مطلقاً	~	٦	١٠٢
٢٩	سقوط الأذان في عصر عرفة وعشاء المزدلفة وحرمة	~	٦	٢٤٤
٣٠	سقوط الأذان والإقامة عن الجماعة الثانية	~	٦	٢٦٣
٣١	كراهة التكلم في أثناء الإقامة	~	٦	٣٠٥

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٢	اشتراط القيام عند النية للصلاة	~	٧	١٥
٣٣	وجوب القيام في الصلاة	~	٧	٢٠
٣٤	جواز الاستناد بشيء في الصلاة وعدمه	~	٧	٢٣
٣٥	لو عجز عن القيام مستقلاً اعتمد	~	٧	٢٧
٣٦	لو قدر على الانحناء بلا استناد والاستناد بلا انحناء رجح الأول	~	٧	٣٢
٣٧	لو دار الأمر بين الصلاة ماشياً غير مستقرة والصلاة قاعداً	~	٧	٣٨
	مستقرة رجح الأول	~	٧	
٣٨	يستحب للرجل لو صلى قائماً التفريق بين قدميه من ثلاث	~	٧	٧٥
	أصابع إلى شبر	~	٧	
٣٩	التخير في جعل تكبيرة الإحرام أي واحدة من التكبيرات	~	٧	١٢٦
	السبع المستحبة في أول الصلاة	~	٧	
٤٠	أعني الحكم باستحباب التكبيرات السبع لجميع الصلوات	~	٧	١٣٠
	فرضاً أو نفلاً	~	٧	
٤١	جواز القراءة من المصحف في الصلاة	~	٧	٢٢٥
٤٢	عدم جواز القران بين السورتين في الصلاة	~	٧	٢٨٩
٤٣	الجهر والإخفات حقيقتان متضادتان غير مجتمعان في محل واحد	~	٧	٣٠٢
٤٤	أكثر الجهر المجزئ هو ما لم يبلغ العلو المفرط الخارج عن	~	٧	٣٠٩
	العادة	~	٧	
٤٥	تخير الخنثى في مواضع الجهر	~	٧	٣١٢
٤٦	وجوب إخراج الحروف من مواضعها المنقولة	~	٧	٣١٦
٤٧	لو قرأ العزيمة و تجاوز السجدة سهواً فلا إعادة	~	٧	٣٦٥
٤٣.	مفهوم الأفعل التفصيل			
١	أفضل الفرائض بعد معرفة الله عز وجل الصلاة الخمس	الصلاة	٣	٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١	استحباب الوضوء لأجل حمل المصحف	الطهارة	١	١٠٠
٢	حرمة الاستنجاء بما له حرمة	~	١	١٥٩
٣	وجوب الغسل بوطء الغلام	~	١	٣٠٩
٤	حرمة قراءة الغرائم وأبعاضها ومس كتابة القرآن على الجنب	~	١	٣١٥
٥	كراهة مس المصحف للجنب - أي ما عدا المكتوب منه -	~	١	٣٢١
٦	استحباب صب الماء إلى الحفيرة في تفسيل الميت	~	٢	٣٢
٧	استحباب كتابة الشهادتين وأسماء الأئمة عليهم السلام والجوشن الكبير والقران على الكفن	~	٢	٦٧
٨	لو مس ميتاً من الناس بعد برده بالموت وقبل غسله أو مس قطعة ذات عظم أبينت من الميت أو الحي وجب الغسل عليه	~	٢	٩١
٩	وجوب التيمم لو خاف العطش باستعمال الماء في تحصيل الطهارة	~	٢	١٠٢
١٠	تنجس المضاف بكل ما يقع فيه من النجاسة	~	٢	١٤٨
١١	عدم اعتبار تساوي سطوح الماء في عدم انفصال الكثير	~	٢	١٦٤
١٢	وكفاية مطلق الاتصال	الطهارة	٢	١٦٤
١٣	لو وقع نجاسة في البئر لانصّ فيها نزع أربعين دلواً. وقيل: الجميع	~	٢	١٨٥
١٤	الميت الآدمي كغيره في عدم نجاسة الملاقى له إلا برطوبة	~	٢	٢٣١
١٥	جواز التنفل لمن عليه قضاء فريضة	الصلاة	٤	٣٩
١٦	استحباب تأخير الصلاة لقضاء حاجة المؤمن	~	٤	٧٤
١٧	لو تغيّر اجتهاده حول معرفة القبلة بعد الصلاة لم يلتفت ولم يعدها إلا مع تبين الخطأ	~	٤	٣٥٩
١٨	كراهة الصلاة في القباء المشدود	~	٥	٩٨
١٩	كراهة الصلاة في اللباس ذي التعاتيل	~	٥	١٣٠
٢٠	عدم اعتبار الستر في صلاة الجنائز	~	٥	١٩٠
٢١	ردّ نظريته عدم جواز اعتداد الرجال الأجانب بأذان المرأة	~	٦	٢٢٨

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٢١	الإعتداد بأذان العبد	~	٦	٢٨٧
٢٢	اجتزاء الإمام بأذان المؤذن لو سمعه مطلقاً	~	٦	٣٤٠
٢٣	تعريض الأخرس لسانه بتكبير الإحرام	~	٧	١١٩
٢٤	لو قرأ في خلال القراءة من غيرها و ترك الموالاة به سهواً لم تبطل صلاته	~	٧	٣٤٠
٢٥	جواز قراءة السورة المشتملة على السجود المستحب في الصلوات مطلقاً	~	٧	٣٧١

٤٥. مفهوم الحصر

١	كفاية صب الماء في بول الرضيع	الطهارة	٢	٢٨٧
٢	جواز صلاة المرأة في لباس الحرير	~	٥	٦٣
٣	جواز لبس المرأة الحرير مطلقاً إلا في الإحرام	~	٥	٦٤

مركز تحقيق مكتبة نور

٤٦. مفهوم الشرط

١	عدم وجوب الوضوء لنفسه	الطهارة	١	٩١
٢	الاستدلال لغيره وجوب الوضوء بالآية: إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا	~	١	٩٣
٣	وجوب غسل مخرج الفائط مع الاستنجاء لو تعدى مخرج الفائط	~	١	١٥٤
٤	وجوب إزالة المانع من وصول الماء إلى مواضع الفسل	~	١	٢٠٩
٥	عدم جواز المسح على حائل كالعمامة ونحوها	~	١	٢١٦
٦	مسح الرجل من رؤوس الأصابع إلى الكعبين	~	١	٢١٩
٧	لو عمّت الجبائر جميع الأعضاء مسح على الجميع	~	١	٢٥٣
٨	استحباب تنية الفسلات الثلاث في الوضوء	~	١	٢٦٥
٩	لو شك في شيء من أفعال الوضوء بعد الانصراف عنه والقيام			

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
	عن محله لا يلتفت إليه ^١	~	١	٢٩٠
١٠	وجوب غسل الجنابة بالوطء في دبر المرأة وإن لم ينزل	~	١	٣٠٨
١١	لو اشتبه المنّي اعتبر بالشهوة والدفق وفتور الجسد	~	١	٣١١
١٢	وجوب الغسل بسبب الجنابة	~	١	٣٢٦
١٣	حيض المبتدئة بمجرد رؤية الدم	~	١	٣٧٤
١٤	لو أدركت الحائض من آخر الوقت قدر الطهارة وأداء ركعة من الصلاة وجبت	~	١	٤٢٤
١٥	دم الاستحاضة في الأغلب بارد رقيق يخرج بفتور	~	١	٤٢٦
١٦	وجوب غسل واحد لصلاة الصبح على المستحاضة المتوسطة	~	١	٤٣٤
١٧	لو فرغ من غسله وجب تكفّنه في ثلاثة أثواب	~	٢	٤٢
١٨	عدم صحّة التيمّم قبل الوقت وصحته عند ضيقه	~	٢	١٢١
١٩	لو أحدث الجنب المتيمّم أعاد بدلاً من الغسل وأنّ الحدث أصغر	~	٢	١٤٤
٢٠	ماء الحمام كالجاري لو كانت له مادّة، وكذا ماء الغيث حال تقاطره	~	٢	١٥٦
٢١	كفاية الاتصال مطلقاً في عدم انفعال الماء الكثير	~	٢	١٦٤
٢٢	لو كان الماء الواقف أقلّ من كرتنجس بجميع ما يلاقيه من النجاسة وإن لم يتغيّر وصفه	~	٢	١٦٦
٢٣	تنجّس الماء القليل بملاقاة النجس مطلقاً	~	٢	١٦٩
٢٤	عدم تنجّس ماء البثر بملاقاة النجس إن لم يتغيّر ^٢	~	٢	١٧٧
٢٥	الماء القليل المستعمل في رفع الحدث طاهر ومطهر وفي رفع الخبث نجس سواء تغيّر بالنجاسة أولاً	~	٢	٢٠٩
٢٦	كراهة الطهارة بالمسخن وسور الجلال وآكل الجيف			

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
	والحائض المتهمة	~	٢	٢١٧
٢٧	نجاسة الميتة من ذي النفس السائلة مطلقاً	~	٢	٢٢٣
٢٨	العفو في الصلاة عن الدم الأقل من درهم	~	٢	٢٧٠
٢٩	غسل الثوب المتنجس بالبول مرتين	~	٢	٢٨٠
٣٠	عدم إعادة الجاهل بالنجاسة في ثوبه أو بدنه صلاته مطلقاً	~	٢	٢٩٧
٣١	لو طلع الفجر وقد صلى أربعاً أكملها وإلا صلى ركعتي الفجر	الصلاة	٣	٣٩٩
٣٢	جواز أن يصلي النوافل في الحضر على الراحلة حيثما توجهت ^١	~	٤	٢٤١
٣٣	الأفضل في النافلة في الحضر كونها على الأرض	~	٤	٢٤٤
٣٤	حرمة الحرير المحض على الرجال إلا الثكبة والقلنسوة ممّا لا تتم الصلاة فيه من الحرير للرجال	~	٥	٥٦
٣٥	كراهة اللثام والنقاب في الصلاة	~	٥	٩٦
٣٦	وجوب ستر المرأة قدميها في الصلاة وعدمه	~	٥	٢١١
٣٧	جواز كشف الأمة رأسها في الصلاة	~	٥	٢٢٦
٣٨	جواز كشف الأمة رأسها في الصلاة بلا فرق بين المملوكة المدبرة وأمّ الولد	~	٥	٢٢٧
٣٩	لو انعتق بعض الأمة وجب عليها ستر رأسها	~	٥	٢٣٢
٤٠	اشتراط وقوع الجبهة في السجود على الأرض أو ما انبته ممّا لا يؤكل ولا يلبس	~	٥	٣٠٨
٤١	عدم جواز السجود على الوحل اختياراً	~	٥	٣٣٦
٤٢	جواز صلاة الرجل بعذاء المرأة وعدمه	~	٥	٣٥٩
٤٣	توضيح وتبيين للمسألة والخلافات	~	٥	٣٩٢
٤٤	عدم وجوب الأذان والإقامة للصلوات اليومية	~	٦	٢٢٠

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٤٥	عدم الالتفات إلى الشك بعد تجاوز المحل	~	٦	٢٨٤
٤٦	عدم العبرة بالشك في أصل الأذان بعد إتمام الإقامة أو بعد قوله: قد قامت الصلاة	~	٦	٢٨٥
٤٧	لونسي الأذان والإقامة يستقبل صلاته ما لم يركع	~	٦	٣٤٨
٤٨	التعرض لما أفاده الشيخ في النهاية	~	٦	٣٤٨
٤٩	لو كان المصلّي بعيت لو قام لم يقدر على الركوع والسجود ولو جلس تمكن منهما قدم القيام والانتقال عنهما بالإيماء	~	٧	٣١
٥٠	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد في الصلاة	~	٧	١٦٤
٥١	لو لم يحسن شيئاً من الفاتحة وجب عليه أن يقرأ بدلها غيرها من القرآن	~	٧	٢٢٩
٥٢	وجوب الجهر في الفرائض الجهرية والإخفات في الإخفائيات	~	٧	٢٩٤
٥٣	لونسي الجهر والإخفات أوجهل فلا إعادة	~	٧	٣٠١
٥٤	وجوب الموالاة في قراءة الصلاة	~	٧	٣٣٦

٤٧. مفهوم الغاية

١	استحباب وضوء الجنب للنوم	الطهارة	١	١٠٢
٢	جواز وطء الحائض قبل الغسل و بعد النقاء	~	١	٤١٦
٣	كراهة نوم الجنب إلا بعد الوضوء	~	١	٣٢٢

٤٨. مفهوم اللقب

١	لو استنجى بغير الماء فلا يجب إزالة الأثر	الطهارة	١	١٥٨
٢	ذات العادة الوقتية تترك الصلاة والصوم برؤية الدم في عاداتها	~	١	٣٧١
٣	جواز لبس المرأة الحرير في الصلاة	الصلاة	٥	٦٤

٤٩. مفهوم الوصف

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١	نقض الوضوء بالريح والهول والغائط	الطهارة	١	١٣٨
٢	وجوب غسل الميت كفاً	~	٢	٤
٣	عدم الحكم بالنجاسة إلا بالعلم أو بشهادة عدلين	~	٢	١٩٨
٤	توقف المحكوم بنجاسته على عوده بالطهارة على العلم أو شهادة العدلين	~	٢	١٩٩
٥	جواز سور كل ما يؤكل لحمه و بعض ما لا يؤكل لحمه	~	٢	٢٠٥
٦	طهارة الدم المتخلف في الذبيح في الحيوان المأكول اللحم وحليته	~	٢	٢٣٣
٧	وجوب قراءة سورة كاملة بعد الحمد في الصلاة	الصلاة	٧	١٦٥
٨	جواز قراءة العزائم في صلاة النافلة	~	٧	٣٦٩

٥٠. مقدمة الواجب (والحرام)

١	حرمة مس كتابة القرآن بدون الطهارة	الطهارة	١	٩٥
٢	توضيح في المسألة	~	١	٩٦
٣	وجوب عدم استقبال القبلة واستدبارها عند التخلي	~	١	١٤٩
٤	وجوب غسل اليدين من المرفقين إلى أطراف الأصابع	~	١	٢٠٦
٥	سقوط وجوب الغسل لو قطعت من المرفق	~	١	٢٠٨
٦	لو احتاج معين الوضوء إلى أجرة وجبت ولو زادت عن أجرة المثل	~	١	٢٨٦
٧	عدم وجوب غسل الشعر في الغسل	~	١	٣٣٠
٨	جواز توزيع الواقع في الحد المشترك كالعورتين بغسل نصفهما مع كل جانب مع زيادة شيء	~	١	٣٣٣
٩	لو اندفع الضرر بتسخين الماء ولو احتاج إلى شراء حطب أو استيجار من سخنه وجب	~	٢	١٠٠
١٠	لو تعذر نزع البثر لكثرتة تراوح أربعة رجال يوماً	~	٢	١٨٠
١١	لو اشتبه الإناث المتيقن طهارته بأحد الإناث المشبهين	~	٢	

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
	بالنجاسة منع من استعمالهما	~	٢	١٩٣
١٢	عدم اشتراط ذلك في طهارة الجسد و نحوه من الأجسام			
	الصلبة	~	٢	٢٨٢
١٣	لو صلى قبل الوقت عامداً أو ناسياً أو جاهلاً بطلت صلاته	الصلاة	٤	٩٣
١٤	عدم معذورية الجاهل في عدم علمه بتكليفه	~	٤	١١٩
١٥	لو وقعت صلاة الناسي بتمامها في الوقت صحّت	~	٤	١٢٢
١٦	لو أخل المصلي بإزالة النجاسة عن ثوبه أو بدنه أعاد في الوقت وخارجه	~	٤	١٣٤
١٧	تقديم الفائتة على الحاضرة مع سعة الوقت	~	٤	١٩٩
١٨	الحجر من الكعبة بأسره	~	٤	٢٣١
١٩	وجوب التأخير إلى ضيق الوقت في أداء الفريضة على الراحلة	~	٤	٢٥٧
٢٠	لو فقد الظن بالقبلة صلى كلّ فريضة إلى أربع جهات	~	٤	٢٧٤
٢١	توضيح في المسألة	~	٤	٢٧٧
٢٢	لو لم يحصل قبلته يجوز له تحصيلها بالقواعد الرياضية كالدائرة الهندسية	~	٤	٣٠٦
٢٣	جواز كون لباس المصلي من صوف الميتة وشعره وريشه إذا كان بطريق القلع	~	٥	٢٤
٢٤	لو ظن العاري وجود الساتر في الوقت وجب التأخير	~	٥	٢٠٢
٢٥	لزوم ستر شيء من اليدين والقدمين للمرأة	~	٥	٢٢٣
٢٦	بطلان الصلاة في المكان الغصبي مع العلم بالغصبيّة	~	٥	٢٦٧
٢٧	صحّة الطهارة في المكان الغصبي	~	٥	٢٨٣
٢٨	صحّة الصوم في المكان الغصبي والاختلاف في قراءة القرآن	~	٥	٢٨٤
٢٩	لو اضطرّ للسجود على الوحل وأمثاله أو ما في السجود والركوع	~	٥	٣٣٧

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
٣٠	توضيح في المسألة	~	٥	٣٣٩
٣١	لزوم القيام عند نية الصلاة	~	٧	١٣
٣٢	بسط في حكم النية	~	٧	١٥
٣٣	لو أخل بالاستقلال في القيام لا يبطل الصلاة	~	٧	٢٧
٣٤	لو افتقر ما يعتمد عليه إلى أجره وجب بذله	~	٧	٢٨
٣٥	لو خف في الركوع قبل الطمأنينة وجب إكماله منحنياً إلى حد الركع	~	٧	٧٤
٣٦	العاجز عن العربية يجب تعلمه لها	~	٧	١١٥
٣٧	وجوب تأخير الصلاة إلى آخر الوقت مع العلم بتعلمه قبل آخر الوقت وجب التأخير مع الاحتمال	~	٧	١١٧
٣٨	وجوب تحريك اللسان على الآخرس في التكبير	~	٧	١١٩
٣٩	لو لم يحسن القراءة وجب عليه التعليم	~	٧	٢٢٤
٤٠	لو توقف تحصيل المصحف على شراء أو استيجار أو استعارة وجب عند الانحصار	~	٧	٢٢٦
٤١	لو لم يمكن له تحصيل العلم بخروجها من مخارجها إلا بعد العلم بمخارجها تفصيلاً فلا بد له من تعلم المخارج	~	٧	٣١٨
٤٢	بطلان الصلاة بالإخلال بالموالات في القراءة بإدخال غير القراءة فيه	~	٧	٣٣٧
٤٣	حرمة قراءة العزائم في الفريضة	~	٧	٣٦١
٤٤	حرمة السورة لوفات الوقت بقرائتها	~	٧	٣٧٢

٥١. نسخ الكتاب

١	حرمة مسح القرآن بدون الطهارة	الطهارة	١	٩٧
٢	وجوب الاعتماد على الرجلين معاً في القيام	الصلاة	٧	٢٦

٥٢. الواجب التعبدية والتوصلية

الرقم	الموضوع الفقهي	الباب	المجلد	الصفحة
١	بطلان الصلاة في المكان الغصبي بالعلم بالعضية	الصلاة	٥	٢٦٧

٥٣. الواجب العيني والكفائي

١	غسل الميت فرض على الكفاية	الطهارة	٢	٣
٢	عدم جواز أخذ الأجرة على الأذان والإقامة	الصلاة	٦	٣٦١

٥٤. الواجب المشروط (والمطلق)

١	وجوب الوضوء للنافلة وعدمه	الطهارة	١	٩٩
٢	وجوب إزالة النجاسة عن مسجد الجبهة	-	٢	٢٦٦
٣	جواز كشف الصبغة رأسها في الصلاة	الصلاة	٥	٢٢٤
٤	لو افتقر ما يعتمد عليه إلى أجرة واجب بذله	-	٧	٢٨

٥٥. الواجب الموقت والقضاء

١	أول وقت صلاة المغرب هو الغروب مختصاً بها ثم يشترك الوقت بينها وبين العشاء	الصلاة	٣	٣١٥
---	---	--------	---	-----

٥٦. الواجب النفسي والغيري

١	وجوب غسل الجنابة نفسي	الطهارة	١	٩١
٢	غيرية وجوب الوضوء	-	١	٣٢٥

فهرس مصادر التحقيق

١. كاشف الغطاء، جعفر بن خضر نجفي (المتوفى - ١٢٢٨ هـ . ق)؛ كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الفخرية، التحقيق: مكتب الاعلام الاسلامي، فرع خراسان، المحققون: عباس التبريزيان، محمد رضا الذاكري (طاهريان) و عبدالحليم الحلي، الطبعة الاولى، الناشر: مركز النشر التابع لمكتب الاعلام اسلامي، قم، ١٤٢٢ هـ . ق / ١٣٨٠ هـ . ش [في ٤ مجلدات].
٢. طباطبائي، السيد علي، (١١٦١ - ١٢٣١ هـ . ق)؛ رياض المسائل في بيان أحكام الشرع بالدلائل، الطبعة الأولى، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤١٢ هـ . ق [في ١٤ مجلدات].
٣. _____: الشرح الصغير في شرح المختصر النافع، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، بأشراف السيد محمود المرعشي، الطبعة الأولى، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، طبع: مطبعة سيد الشهداء (عجل الله فرجه) - قم ١٤٠٩ هـ . ق [في ٣ مجلدات].
٤. الميرزا القمي، ابي القاسم بن الحسن الجيلاني القمي (١١٥١ - ١٢٣٢ هـ . ق)؛ جامع الشتات، التصحيح و الاهتمام: مرتضى الرضوي، الطبعة الاولى، انتشارات الكيهان، ١٣٧١ هـ . ش [في ٤ مجلدات] والطبعة القديمة منشورات شركة الرضوان، طهران [في ٢ مجلدات].
٥. _____: غنائم الأيام في مسائل الحلال والحرام، التحقيق: مكتب الاعلام الاسلامي - فرع خراسان، المحقق: عباس تبريزيان، الطبعة الأولى، الناشر: مركز النشر التابع لمكتب الاعلام الإسلامي، طبع: مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٤١٧ هـ . ق، ١٣٧٥ هـ . ش [في ٣ مجلدات].

٦. الكاظمي التستري، أسد الله (المتوفى - ١٢٣٤ هـ . ق): *مقاييس الأنوار*، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، الطبعة القديمة [في مجلد واحد].
٧. الطباطبائي، محمد المجاهد (المتوفى، ١٢٤٢ هـ . ق): *المناهل*، مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، الطبعة القديمة [في مجلد واحد].
٨. البرغاني القزويني الحائري، الشيخ محمد صالح - (المتوفى - ١٢٧١ هـ . ق): *موسوعة البرغاني في فقه الشيعة المسمّاة بـ: غنيمة المعاد في شرح الإرشاد*، الطبعة الأولى، الناشر: نمايشگاه دائمى كتاب (وابسته به مجمع هماهنگى مؤسسات اسلامى)، تحقيق و تقديم: عبدالحسين آل الصالحي، طابعة الأعلمي، المطبعة الأحمدى - طهران - ١٣٦٤ [في ٧ مجلدات].



مرکز تحقیقات کتب و نشر علوم اسلامی

الفهرس التفصلى

٥ الفهرس الإجمالى

كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء

١. الاستصحاب ٩
٢. استلزام الأمر بالشىء للنهى عن ضده ١٠
٣. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذمىة) ١١
٤. أصالة البراءة ١١
٥. الأمر بالأمر بالشىء ١٢
٦. الأمر مع علم الأمر بانتفاء شرطه ١٢
٧. تعارض الأصول والأدلة والظواهر ١٢
٨. الحقيقة الشرعية (والمشرعية والعرفية) ١٣
٩. الحقيقة والمجاز (وعلائهما) ١٣
١٠. دلالة الأمر على الوجوب ١٣
١١. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً) ١٣
١٢. السيرة المتشريعة (والصحابة) ١٣
١٣. الشهرة (الروائىة والفتوائىة) ١٣
١٤. القياس (منصوص العلة) ١٣

١٥. مفهوم العدد ١٤
١٦. مقدّمة الواجب (والحرام) ١٤
١٧. وضع ألفاظ المعاملات على الصحيح ١٤

رياض المسائل في بيان أحكام الشرع بالدلائل

١. الحقيقة والمجاز (وعلائهما) ١٧
٢. دلالة الأمر على الفور ١٨
٣. دلالة الأمر على الوجوب ١٨
٤. دلالة الجملة الخبرية على الوجوب ٢٠
٥. دلالة التّهي على الحرمة ٢٠
٦. دلالة التّهي على الفساد ٢٠
٧. السنّة (قولاً، فعلاً، تقريراً) ٢٢
٨. السيرة المتشرّعة (والصّحابة) ٣٤
٩. شرائط التكليف (العقل و ...) ٣٥
١٠. الشهرة (الروائية والفتوائية) ٣٥
١١. العامّ (وأداته) ٥٩
١٢. القضاء بحاجة إلى أمر جديد ٥٩
١٣. القياس (منصوص العلة) ٦٠
١٤. القيد عقيب الجمل المتعدّدة ٦٠
١٥. المرجّحات ٦٠
١٦. المشتق والتلبّس بالمبدأ ٦٥
١٧. المطلق والمقيّد (حمل المطلق على المقيّد) ٦٦
١٨. المفهوم (أقوائية دلالة المنطوق عن المفهوم) ٦٦
١٩. مفهوم الأولوية (الفحوى) ٦٦
٢٠. مفهوم الحصر ٧٠

٧١	٢١. مفهوم الشرط
٧٣	٢٢. مفهوم العدد
٧٣	٢٣. مفهوم الغاية
٧٣	٢٤. مفهوم اللقب
٧٣	٢٥. مفهوم الوصف
٧٤	٢٦. مقدمة الواجب (والحرام)
٧٥	٢٧. المورد لا يخصص
٧٥	٢٨. وضع ألفاظ العبادات على الصحيح

الشرح الصغير في شرح المختصر النافع

٧٩	١. الإجماع
٧٩	٢. الاستصحاب
٨٠	٣. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذميمة)
٨٠	٤. أصالة البراءة
٨٢	٥. تعارض الأصول والأدلة والظواهر
٨٢	٦. الحقيقة الشرعية (والمشترعية والعرفية)
٨٢	٧. دلالة الأمر على الوجوب
٨٣	٨. دلالة النهي على الحرمة
٨٣	٩. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً)
٨٣	١٠. الشهرة (الروائية والفتوائية)
٨٦	١١. العام (وأداته)
٨٦	١٢. مفهوم الأولوية (الفحوى)
٨٦	١٣. مقدمة الواجب (والحرام)
٨٦	١٤. الواجب العيني والكفائي

جامع الشّقات

١. اجتماع الأمر والنهي ٨٩
٢. الإجزاء ٨٩
٣. الإجماع المنقول بخبر الواحد ٨٩
٤. الاستصحاب ٩٠
٥. استعمال اللفظ المشترك في معنيين ١٠٨
٦. الاستقراء ١٠٩
٧. استلزام الأمر بالشيء للنهي عن ضده ١٠٩
٨. اشتراك العالم والجاهل في التكليف ١٠٩
٩. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذمّية) ١٠٩
١٠. أصالة البراءة ١١٠
١١. أصالة عدم تداخل الأسباب ١١٦
١٢. أصالة عدم النقل ١١٧
١٣. أقلّ الجمع ١١٧
١٤. الأمر عقيب الحظر ١١٧
١٥. تأخير البيان عن وقت الحاجة ١١٧
١٦. تخصيص الكتاب بالإجماع ١١٧
١٧. تخصيص الكتاب بخبر الواحد (وعدمه) ١١٨
١٨. تخصيص الكتاب بالسنة ١١٨
١٩. تعارض الأصول والأدلة والظواهر ١١٨
٢٠. تعارض العرف والسنة ١١٩
٢١. حجّة خبر الواحد ١١٩
٢٢. حجّة الظنّ ١١٩
٢٣. الحقيقة الشرعيّة (والمشرعيّة والعرفيّة) ١٢٠

٢٤. الحقیقة والمجاز (وعلائهما) ١٢٠
٢٥. دلالة الأمر على التكرار وعدمها ١٢١
٢٦. دلالة الأمر على الفور وعدمها ١٢١
٢٧. دلالة الأمر على الوجوب ١٢١
٢٨. دلالة الجملة الخبریة على الوجوب ١٢٢
٢٩. دلالة النهی على الفساد ١٢٢
٣٠. السنّة (قولاً، فعلاً، تقريراً) ١٢٣
٣١. السيرة المتشرّعة (والصحابه) ١٢٤
٣٢. الشبهة المحصورة وغير المحصورة ١٢٥
٣٣. الشهرة (الروائیة والفتوائیة) ١٢٦
٣٤. الصحيح والأعم ١٣١
٣٥. العام (وأداته) ١٣٢
٣٦. القضاء بحاجة إلى أمر جدید ١٣٤
٣٧. القیاس (منصوص العلة) ١٣٥
٣٨. القید عقیب الجمل المتعدّدة ١٣٥
٣٩. الكلّی والجزئى (ووجود الكلّی بوجود أفرادہ) ١٣٥
٤٠. المرجّحات ١٣٥
٤١. المستقلّات العقلیة ١٣٨
٤٢. المشتقّ والتلبّس بالمبدأ ١٣٨
٤٣. المطلق والمقید (حمل المطلق على المقید) ١٣٨
٤٤. مفهوم الاستثناء ١٣٩
٤٥. مفهوم الأولویة (الفحوى) ١٣٩
٤٦. مفهوم الحصر ١٤٠
٤٧. مفهوم الشرط ١٤٠
٤٨. مفهوم الغایة ١٤١

٤٩. مفهوم اللَّقب ١٤١
٥٠. مفهوم الوصف ١٤١
٥١. مقدّمة الواجب (والحرام) ١٤١
٥٢. الواجب الأصلي والتبعي ١٤٣
٥٣. الواجب العيني والكفائي ١٤٣
٥٤. الواجب النفسي والغيري ١٤٣

غنائم الأيّام في مسائل الحلال والحرام

١. اجتماع الأمر والنهي ١٤٧
٢. الإجزاء ١٤٧
٣. الإجماع ١٤٨
٤. اختصاص الخطاب بالمشافهين (أو الأعم) ١٤٩
٥. الاستصحاب ١٤٩
٦. استعمال اللفظ المشترك في معنيين ١٥٦
٧. استلزام الأمر بالشيء للنهي عن ضده ١٥٦
٨. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الدميّة) ١٥٧
٩. أصالة البراءة ١٥٩
١٠. أصالة عدم تداخل الأسباب ١٦٥
١١. أقلّ الجمع ١٦٥
١٢. الأمر بالأمر بالشيء ١٦٦
١٣. الأمر عقيب الحظر ١٦٦
١٤. التخصيص بخبر الواحد (وعدمه) ١٦٦
١٥. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام) ١٦٦
١٦. تخصيص الكتاب بخبر الواحد (وعدمه) ١٦٨
١٧. تخصيص الكتاب بالسنة ١٦٨

١٨. ترك الاستفصال يدل على العموم ١٦٨
١٩. تعارض الأصول والأدلة والظواهر ١٦٨
٢٠. تقدّم العرف على اللغة ١٦٩
٢١. التكليف مع العلم بانتفاء الشرط ١٦٩
٢٢. الجمع بين الاخبار بالتخيير ١٦٩
٢٣. حجية خبر الواحد ١٦٩
٢٤. حجية الظن ١٧٠
٢٥. الحقيقة الشرعية (والمشترعية والعرفية) ١٧٠
٢٦. الحقيقة والمجاز (وعلائهما) ١٧١
٢٧. دلالة الأمر على التكرار وعدمها ١٧١
٢٨. دلالة الأمر على الوجوب ١٧١
٢٩. دلالة الجملة الخبرية على الوجوب ١٧٣
٣٠. دلالة النهي على الحرمة ١٧٣
٣١. دلالة النهي على الفساد ١٧٣
٣٢. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً) ١٧٤
٣٣. السيرة المتشعبة (والضحاية) ١٨٠
٣٤. الشبهة المحصورة وغير المحصورة ١٨٣
٣٥. شرائط التكليف (العقل و...) ١٨٣
٣٦. الشهرة (الروائية والفتوائية) ١٨٣
٣٧. الصحيح والأعم ١٨٩
٣٨. العام (وأداته) ١٨٩
٣٩. عود الصفة أو الشرط بعد المعطوفات العديدة على المعطوف الأخير ١٨٩
٤٠. القضاء بحاجة إلى أمر جديد ١٩٠
٤١. القياس (منصوص العلة) ١٩٠
٤٢. المرجحات ١٩١

٤٣. المشتق والتلبس بالمبدأ ١٩٤
٤٤. المطلق والمقيّد (حمل المطلق على المقيّد) ١٩٤
٤٥. مفهوم الاستثناء ١٩٥
٤٦. مفهوم الأولوية (الفحوى) ١٩٥
٤٧. مفهوم الحصر ١٩٥
٤٨. مفهوم الشرط ١٩٥
٤٩. مفهوم العدد ١٩٧
٥٠. مفهوم الغاية ١٩٧
٥١. مفهوم اللقب ١٩٧
٥٢. مفهوم الوصف ١٩٧
٥٣. مقدّمة الواجب (والحرام) ١٩٨
٥٤. المورد لا يخصّص ٢٠٠
٥٥. النسخ ٢٠٠
٥٦. الواجب التعبّدي والتوصلي ٢٠٠
٥٧. الواجب التعيّني والتخييري ٢٠٠
٥٨. الواجب العيني والكفائي ٢٠٠
٥٩. الواجب المشروط ٢٠٠
٦٠. الواجب الموقّت والقضاء ٢٠١
٦١. الواجب النفسي والغيري ٢٠١

مقاييس الأنوار

١. الإجماع ٢٠٥
٢. الاستصحاب ٢٠٥
٣. استعمال اللفظ المشترك في معنيين ٢٠٨
٤. استلزام الأمر بالشيء للنهي عن ضده ٢٠٨

٥. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذميمة) ٢٠٨
٦. أصالة البراءة ٢٠٨
٧. أصالة عدم تداخل الأسباب ٢٠٩
٨. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام) ٢١٠
٩. الحقيقة الشرعية (والمشرعية والعرفية) ٢١٠
١٠. الحقيقة والمجاز (وعلائمهما) ٢١٠
١١. دلالة الأمر على الوجوب ٢١١
١٢. دلالة الجملة الخبرية على الوجوب ٢١١
١٣. دلالة النهي على الحرمة ٢١١
١٤. دلالة النهي على الفساد ٢١١
١٥. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً) ٢١١
١٦. السيرة المتشعبة (والصحابة) ٢١٢
١٧. الشهرة (الروائية والفتوائية) ٢١٢
١٨. العام (وأدائه) ٢١٤
١٩. القياس (منصوص العلة) ٢١٤
٢٠. المرجحات ٢١٤
٢١. المطلق والمقيد (حمل المطلق على المقيد) ٢١٤
٢٢. المفهوم (أقوائية دلالة المنطوق عن المفهوم) ٢١٥
٢٣. مفهوم الأولوية (الفحوى) ٢١٥
٢٤. مفهوم الحصر ٢١٥
٢٥. مفهوم الشرط ٢١٥
٢٦. مفهوم الوصف ٢١٦
٢٧. مقدمة الواجب (والحرام) ٢١٦
٢٨. نسخ الكتاب ٢١٦

المناهل

١. اجتماع الأمر والنهي ٢١٩
٢. الإجماع ٢١٩
٣. اختصاص الخطاب بالمشافهين أو الأعم ٢٢٥
٤. الاستصحاب ٢٢٥
٥. استعمال اللفظ المشترك في معنيين ٢٥٠
٦. الاستقراء ٢٥٠
٧. استلزام الأمر بالشئ للنهي عند ضده ٢٥٣
٨. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذميمة) ٢٥٤
٩. أصالة البراءة ٢٥٥
١٠. أصالة الحقيقة ٢٧٤
١١. أصالة عدم تداخل الأسباب ٢٧٤
١٢. أقل الجمع ٢٧٤
١٣. الأمر بالأمر بالشئ ٢٧٤
١٤. تبعية القضاء للأداء ٢٧٤
١٥. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام) ٢٧٥
١٦. تخصيص الكتاب بخبر الواحد (وعدمه) ٢٨٣
١٧. تخصيص الكتاب بالسنة ٢٨٤
١٨. تقدّم العرف على اللغة ٢٨٤
١٩. التنقيح المناط ٢٨٥
٢٠. حجية خبر الواحد ٢٨٥
٢١. حجية الظن ٢٨٦
٢٢. حجية الظواهر ٢٨٩
٢٣. الحسن والقبح ٢٨٩

- ٢٨٩..... ٢٤. الحقیقة الشرعیة (والمشرعیة والعرفیة).
- ٢٩٠..... ٢٥. الحقیقة والمجاز (وعلائمهما).
- ٢٩٤..... ٢٦. دلالة الأمر على التكرار وعدمها.
- ٢٩٤..... ٢٧. دلالة الأمر على الفور وعدمها.
- ٢٩٤..... ٢٨. دلالة الأمر على الوجوب.
- ٢٩٦..... ٢٩. دلالة النهی على الحرمة.
- ٢٩٨..... ٣٠. دلالة النهی على الفساد.
- ٢٩٩..... ٣١. دلیل الخطاب.
- ٢٩٩..... ٣٢. السنة (قولاً، فعلاً، تقريراً).
- ٣٠٣..... ٣٣. السيرة المتشرعة (والصحابة).
- ٣١٠..... ٣٤. الشبهة المحصورة وغير المحصورة.
- ٣١٠..... ٣٥. الشهرة (الروائیة والفتوائیة).
- ٣٢٩..... ٣٦. الصحة والفساد.
- ٣٢٩..... ٣٧. العام (وأداته).
- ٣٣٢..... ٣٨. القياس (منتصوص العلة).
- ٣٣٣..... ٣٩. القید عقیب الجمل المتعددة.
- ٣٣٣..... ٤٠. الكلّی والجزئى (ووجود الكلّی بوجود أفرادہ).
- ٣٣٣..... ٤١. المرجّحات.
- ٣٤٢..... ٤٢. المشتق والتلبس بالمبدأ.
- ٣٤٢..... ٤٣. المطلق والمقید (حمل المطلق على المقید).
- ٣٤٦..... ٤٤. مفهوم الأولویة (الفحوى).
- ٣٤٨..... ٤٥. مفهوم الحصر.
- ٣٤٩..... ٤٦. مفهوم الشرط.
- ٣٥٠..... ٤٧. مفهوم العدد.
- ٣٥٠..... ٤٨. مفهوم الفایة.

٣٥٠	٤٩. مفهوم اللقب
٣٥١	٥٠. مفهوم الوصف
٣٥٢	٥١. مقدمة الواجب (والحرام)
٣٥٤	٥٢. النسخ
٣٥٤	٥٣. الواجب التعيني والتخييري
٣٥٤	٥٤. الواجب العيني والكفائي
٣٥٤	٥٥. الواجب المشروط (والمطلق)
٣٥٥	٥٦. الواجب الموسع والمضيق (تقديم المضيق على الموسع)
٣٥٥	٥٧. الواجب النفسي والغيري
٣٥٥	٥٨. وضع الفاظ المعاملات على الصحيح

موسوعة البرغاني في فقه الشيعة

٣٥٩	١. إجتماع الأمر والتهى
٣٥٩	٢. الاجزاء
٣٦٠	٣. الإجماع
٣٦٥	٤. الاستثناء (وكيفيته)
٣٦٥	٥. الاستصحاب
٣٧٢	٦. الاستقراء
٣٧٣	٧. استلزام الأمر بالشيء للتهى عن ضده
٣٧٤	٨. الاشتغال (والاحتياط بتحصيل البراءة الذمّية)
٣٧٦	٩. أصالة البراءة
٣٨٥	١٠. أصالة الحقيقة
٣٨٥	١١. أصالة عدم تداخل الأسباب
٣٨٦	١٢. الأمر بالأمر بالشيء
٣٨٦	١٣. تبعيّة القضاء للأداء

١٤. تخصيص العام (تقديم الخاص على العام) ٣٨٧
١٥. تخصيص الكتاب بالسنة ٣٩١
١٦. التخيير ٣٩١
١٧. تقدم العرف على اللغة ٣٩٢
١٨. تكليف الكفار بالفروع ٣٩٢
١٩. تكليف ما لا يطاق ٣٩٢
٢٠. التكليف مع العلم بانتفاء الشرط ٣٩٢
٢١. الجزء والكل ٣٩٢
٢٢. حجة الظن ٣٩٢
٢٣. حجة قول اللغوي ٣٩٣
٢٤. الحسن و القبح ٣٩٤
٢٥. الحقيقة الشرعية (والمشريعة والعرفية) ٣٩٤
٢٦. الحقيقة والمجاز (وعلائهما) ٣٩٥
٢٧. دلالة الأمر على التكرار وعدمها ٣٩٦
٢٨. دلالة الأمر على طلب الطبيعة ٣٩٦
٢٩. دلالة الأمر على الفور وعدمها ٣٩٧
٣٠. دلالة الأمر على الوجوب ٣٩٧
٣١. دلالة التهي على العرمة ٣٩٨
٣٢. دلالة التهي على الفساد ٣٩٩
٣٣. السمعيات الطاف في العقليات ٤٠٢
٣٤. السنة (قولا، فعلا، تقريراً) ٤٠٢
٣٥. السيرة المشريعة (والصحابة) ٤١٤
٣٦. الشبهة المحصورة وغير المحصورة ٤١٨
٣٧. شرائط التكليف (العقل و ...) ٤١٨
٣٨. الشهرة (الروائية والفتوائية) ٤١٩

٣٩. الصحيح والأعم ٤٣٠
٤٠. المرجحات ٤٣٠
٤١. المشتق والتلبس بالمبدأ ٤٣٧
٤٢. المطلق و المقيّد (حمل المطلق على المقيّد) ٤٣٧
٤٣. مفهوم الأفعّل التفضيل ٤٣٩
٤٤. مفهوم الأولويّة (الفحوى) ٤٣٩
٤٥. مفهوم الحصر ٤٤١
٤٦. مفهوم الشرط ٤٤١
٤٧. مفهوم الغاية ٤٤٤
٤٨. مفهوم اللَّقب ٤٤٤
٤٩. مفهوم الوصف ٤٤٤
٥٠. مقدّمة الواجب (والحرام) ٤٤٥
٥١. نسخ الكتاب ٤٤٧
٥٢. الواجب التعبدي والتوصلي ٤٤٧
٥٣. الواجب المعيني والكفائي ٤٤٨
٥٤. الواجب المشروط (والمطلق) ٤٤٨
٥٥. الواجب الموقّت والقضاء ٤٤٨
٥٦. الواجب النفسي والغيري ٤٤٨

در این معجم گسترده، میزان و چگونگی کاربرد مبانی و قواعد اصول فقه در مسائل فقهی در محدوده زمانی متأخرین یعنی از زمان علامه حلی تا صاحب جواهر با روش نمایه‌زنی و به صورت جدولی تنظیم شده است. این اثر برآیند بیش از چهارده سال کار گروهی جمعی از محققان است. میزان استناد فقیهان دوره یادشده به قواعد اصولی، نظریات اصولی هر یک از ایشان، سیر تطور و شکوفایی یا رکود و فترت علم اصول در این مقطع زمانی، میزان پیوستگی و ارتباط دو دانش اصول و فقه و شناسایی منهج فقهی هر یک از فقیهان را می‌توان از این معجم استخراج کرد.



مرکز تحقیقات کتب و تاریخ علوم اسلامی

مؤسسه بوستان کتاب

(مرکز چاپ و نشر دفتر تبلیغات اسلامی حوزه علمیه قم)

پرافتخارترین ناشر برگزیده کشور

نشانی دفتر مرکزی: ایران، قم، اول خیابان شهید، ص پ: ۹۱۷ / ۳۷۱۸۵

تلفن: +۹۸۲۵۱۷۷۴۲۱۵۵، فاکس: +۹۸۲۵۱۷۷۴۲۱۵۴، پخش: +۹۸۲۵۱۷۷۴۳۴۲۶

المعجم التطبيقي للقواعد الأصولية في فقه الإمامية

جلد چهارم

به کوشش: محمد حسن ربانی بیرجندی

مراجعة و کنترل: محمد تقی باقرزاده مشکییاف

با نظارت: استاد علی علمی اردبیلی

تحقیق: دفتر تبلیغات اسلامی شعبه خراسان رضوی

واحد پژوهش های فقهی

بیت

Abstract

This concordance, using indexes and tables, shows how and how much the fundamental principles and rules of *usul* have been used in jurisprudential issues in the era of contemporary scholars, from the era of Allameh Helli to Sahib Jawahir. This work is the fruit of fourteen years of a group work of some researchers. the extent to which *fakies* of the mentioned era referred to the rules of *usul*, their *usul* theories, the rate of progress of the science of *usul* or the lack of its progress in this era, the extant of the relation between the science of *usul* and *fiqh*, and the jurisprudential method of each *faki* of this era can be derived from this book.



Būstān-e Ketāb Publishers

Frequently selected as the top publishing company in Irān, Būstān-e Ketāb Publishers is the publishing and printing house of the Islāmic Propagation Office of Howzeh-ye Elmīyeh-ye Ghom, Islāmic Republic of Irān.

P.O. Box: 37185-917

Telephone: +98 251 774 2155

Fax: +98 251 774 2154

E-mail: info@bustaneketab.com

Web-site: www.bustaneketab.com

A Rule Concordance to Usul in Shia Fiqh

Volume 4

Compiler: Muhammad-Hasan al-Rabbani-al-Birjandi

Checked by: Muhammad-Taqi Baqirzadeh-Meshkibaf

Supervisor: Master Ali Ilmi-al-Ardebili



Producer: Islamic Propagation Office, Khorasan-Razavi

Center for Research on Fiqh

Bustan-e Ketab Publishers

1389/2010